ندوات

مركز الابحاث العقائدية

المجلد الاول

تأليف
مركز الابحاث العقائدية

مقدّمة المركز

(١) عدم تحريف القرآن

تمهيد

سلامة القرآن من التحريف

حسبنا كتاب الله

معاني التحريف

التحريف بالترتيب

التحريف بالزيادة

التحريف بالنقصان

تنبيهان

الأوّل : نفي قصد التغلّب في البحث العلمي

الثاني : طرح البحث تارة على صعيد الروايات وتارة على صعيد الأقوال

التحريف بالنقصان حسب الروايات

القسم الأوّل : الحمل على اختلاف القراءات

القسم الثاني : ما قيل لا بعنوان القرآن

القسم الثالث : ما يصحّ حمله على نسخ التلاوة

القسم الرابع : الروايات القابلة للحمل على الدعاء

البحث في سند الروايات

كتاب فصل الخطاب

التحريف بالنقصان حسب الأقوال

ملحق البحث( )

١ . حول قرآن عليّ (عليه السلام)

٢ . موقف العلماء من الميرزا النوري وكتابه

٣ . حول جمع القرآن الموجود

٤ . مسألة تهذيب كتب الحديث من مثل هذه الروايات

(٢) العصمة حقيقتها . أدلّتها

مُقدِّمة

الفصل الثاني الأقوال في العصمة

أقوال علمائنا في عصمة الأنبياء والأئمّة (عليهم

الفصل الثالث الأدلة العقلية على العصمة

توطئة خاصة

الأدلّة العقلية

قول وفعل وإقرار المُرسل والإمام (عليهم السلام) هل هو حجة أم لا ؟ !

حصر العصمة في حال التبليغ والفتيا

تذييلات

الأوّل : مسألة السهو لنبيّنا (صلى الله عليه وآله) بالخصوص

الثاني : النوم

الثالث : العصمة في الغضب والرضا

الفصل الرابع أدلّة العصمة من الكتاب والسنّة

المبحث الأوّل : أدلة العصمة من القرآن

المبحث الثاني : أدلّة العصمة من السنّة

تتمة في عصمة فاطمة الزهراء (عليها السلام)

فاطمة أمُّ أبيها

فصلُ وفحوى الخطِاب

المعنى الأوّل :

المعنى الثاني :

المعنى الثالث :

المعنى الرابع :

المعنى الخامس :

المعنى السادس :

المعنى السابع :

المعنى الثامن :

المعنى التاسع :

المعنى العاشر :

المعنى الأخير :

(٣) البخاري وصحيحه

تمهيد :

وَالَّذِينَ اجتنبُوا الطَّاغوتَ أَن يَعبدوهُ وَأَنابُوا إِلَى الله لَهُمُ البِشرَى فبشِّرْ عُبادِ الَّذِينَ يستَمِعُونَ القولَ فَيتبعُونَ أَحسَنَهُ أُولئك الَّذِينَ هداهمُ اللَّهِ وَأُولئكَ هُم أُولُو الأَلبابِ ( ) .

القسم الأوّل : صحيح البخاري

القسم الثاني : شخصية البخاري

القسم الثالث : معارضة البخاري لفقه أبي حنيفة

القسم الرابع : دراسة تاريخ أهل الحديث في القرون الثلاثة

القسم الخامس : الإسرائيليات في صحيح البخاري

قيمة تعليقات البخاري :

طريقة البخاري في تثبيت العناوين :

(٤) منع تدوين الحديث

تمهيد :

السبب الأوّل : ما نقل عن الخليفة أبي بكر

أما الجواب عن السؤال الأوّل :

أما الجواب عن السؤال الثاني :

أما الجواب عن السؤال الثالث :

أما الجواب على السؤال الرابع :

السبب الثالث : ما ذهب إليه ابن قتيبة وابن حجر

السبب السابع : ما ذهب إليه غالب كتّاب الشيعة

السبب الثامن : بيان ما توصلنا إليه

خاتمة المطاف

(٥) البدعة

الأسئلة والأجوبة

(٦) آية المباهلة

تمهيد :

مقدّمات البحث

المقدّمة الأُولى : بحث المسائل على أُسُس متقنة

المقدّمة الثانية : الاستدلال بالكتاب والعقل والسنة

بعض التقسيمات في الاستدلال بالسنّة :

المقدّمة الثالثة : أهميّة البحث عن الإمامة

دوران البحث بين علي (عليه السلام) وأبي بكر :

آية المباهلة

المباهلة في اللغة :

تعيين من خوج مع الوسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في المباهلة

مع ابن تيمية في آية المباهلة

خاتمة المطاف

(٧) آية التطهير

تمهيد :

المواد من أهل البيت (عليهم السلام) في آية التطهير

آية التطهير وأزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

بحث في مقتضى سياق الآية :

معنى إذهاب الوجس والإرادة

الإرادة التكوينية والجبر :

بعض التحريفات في كتب القوم

(٨) آية الولاية

تمهيد :

الجهة الأُولى : في شأن نزول هذه الآية المبلركة

قول المحدّثين :

مع ابن تيمية :

الجهة الثانية : وجه الاستدلال بالآية المبلركة على الإمامة

معنى الولاية :

الجهة الثالثة : الاعتراضات والمناقشات

الاعتراض الأوّل :

الاعتراض الثاني :

الاعتراض الثالث :

الاعتراض الرابع :

(٩) حديث الدار

تمهيد :

نصّ حديث الدار

رواة حديث الدار

دلالة حديث الدار على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام)

الخصوصية الأولى :

الخصوصية الثانية :

الخصوصية الثالثة :

مع علماء أهل السنة في حديث الدار

مع الفضل بن روز بهان :

مع ابن تيمية :

تحريف الحديث :

مع النووي :

مع هيكل :

مع البوطي :

خاتمة المطاف

(١٠) حديث الغدير

تمهيد :

نصّ حديث الغدير

وهنا ملاحظات لابدّ من الإشارة إليها :

الجهة الأُولى : الجهود التي بذلت في سبيل إثبات هذا الحديث

وهذه الجهة تشتمل على نقاط :

رواة حديث الغدير :

دواعي عدم نقل الحديث :

إثبات التواتر اللفظي لحديث الغدير :

دلالة حديث الغدير على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) :

الجهة الثانية : الجهود التي بذلت في سبيل إبطال هذا الحديث

مسألة أن علياً (عليه السلام) لم يكن في حجّة الوداع :

مسألة عدم التسليم بصحة حديث الغدير :

مسألة عدم تواتر حديث الغدير :

مسألة مجيء «المولى» بمعنى «الأُولى»

مسألة دلالة حديث الغدير على إمامة علي (عليه السلام) بعد عثمان :

مسألة دلالة حديث الغدير على الامامة الباطنية :

(١١) حديث الولاية

تمهيد :

رواة حديث الولاية

نصّ حديث الولاية وتصحيحه

دلالة حديث الولاية على العصمة

دلالة حديث الولاية علىولاية أمير المؤمنين (عليه السلام)

وجود حركة النفاق فيزمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) :

المناقشات في حديث الولاية

(١٢) حديث الثقلين

تمهيد :

الجهة الأُولى : في تحقيق ألفاظ حديث الثقلين

الجهة الثانية : رواة حديث الثقلين

الجهة الثالثة : دلالات حديث الثقلين

تتمّة تشتمل على مطالب

المطلب الأوّل : اقتران حديث الثقلين بأحاديث أُخرى

المطلب الثاني : تكرار الوصية بالكتاب والعترة في عدّة مواطن

المطلب الثالث : مسألة الدعوة الى الوحدة الاسلامية على ضوء حديث الثقلين

الجهة الرابعة : المناقشات والمعارضات في حديث الثقلين

(١٣) حديث الطير

تمهيد :

الجهة الأُولى : رواة حديث الطير وأسانيده

الجهة الثانية : دلالة حديث الطير على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام)

ملاك الأحبية على صعيد الواقع التاريخي

الشاهد الأوّل :

الشاهد الثاني :

الحسد لأمير المؤمنين (عليه السلام) :

الجهة الثالثة : محاولات القوم في ردّ حديث الطير

الأوّل : المناقشة في سند الحديث

الثاني : تحريف اللفظ

الثالث : تأويل الحديث وحمل مدلوله على خلاف ما هو ظاهر فيه

الرابع : المعارضة

الخامس :

ندوات مركز الأبحاث العقائديّة

المجلّد الأول

إعداد

مركز الأبحاث العقائدية

مركز الأبحاث العقائدية :

ا إيران . قم المقدسة . صفائية . ممتاز .رقم ٣٤

ص . ب : ٣٣٣١ / ٣٧١٨٥

الهاتف : ٧٧٤٢٠٨٨ (٢٥١) (٠٠٩٨)

الفاكس : ٧٧٤٢٠٥٦ (٢٥١) (٠٠٩٨)

ا العراق . النجف الأشرف . شارع الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم)

شارع السور جنب مكتبة الإمام الحسن(عليه السلام)

ص . ب : ٧٢٩

الهاتف : ٣٣٢٦٧٩ (٣٣) (٠٠٩٦٤)

ا الموقع على الإنترنيت : www . aqaed . com

ا البريد الإلكتروني : info @ aqaed . com

شابك (ردمك) :

ندوات مركز الأبحاث العقائدية / المجلّد الأول

إعداد

مركز الأبحاث العقائدية

صفّ الحروف والإخراج : محمّد حسين الجبوري

الطبعة الأُولى . ٢٠٠٠ نسخة

سنة الطبع : ١٤٣٤ هـ

المطبعة : ستارة

* جميع الحقوق محفوظة للمركز *

أسماء المشاركين في الندوات حسب الترتيب الزمني

١ – السيّد علي الحسيني الميلاني

٢ – الشيخ محمد حسين الأنصاري

٣ – الشيخ حسين غيب غلامي الهرسلوي

٤ – السيّد علي الشهرستاني

٥ – الشيخ فاضل المالكي

٦ – السيّد كمال الحيدري

٧ – السيّد عادل العلوي

٨ – الشيخ محمّدرضا الجعفري

٩ – الشيخ محمّد باقر الايرواني

١٠ – الشهيد السيّد محمّد باقر الحكيم

١١ – الشيخ محمّد مهدي الآصفي

١٢ – السيّد سامي البدري

١٣ – الشيخ محمّد السند

١٤ – آية الله الشيخ جعفر السبحاني

١٥ – الشيخ علي الكوراني

١٦ – الشيخ حسين النجاتي

١٧ – الشيخ محمّد هادي آلراضي

١٨ – الشيخ حسن الجواهري

١٩ – الشيخ محمّد هادي اليوسفي الغروي

٢٠ – الشيخ حسين الفقيه

٢١ – الشيخ جعفر الهادي

٢٢ – الشيخ محمّد صادق اخوان

٢٣ – الشيخ إبراهيم الأنصاري

٢٤ – السيّد علي الحسيني الصدر

٢٥ – الشيخ باقر المقدسي

٢٦ – الشيخ مسلم الداوري

٢٧ – الدكتور السيّد عصام العماد

٢٨ – الشيخ محمّد جواد فاضل اللنكواني

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة المركز

لا يخفى أنّنا لازلنا بحاجة إلى تكريس الجهود ومضاعفتها نحو الفهم الصحيح والإفهام المناسب لعقائدنا الحقّة ومفاهيمنا الرفيعة ، ممّا يستدعي الالتزام الجادّ بالبرامج والمناهج العلمية التي توُجد حالة من المفاعلة الدائمة بين الأمةُ وّقيمها الحقة ، بشكل يتناسب مع لغة العصر والتطوّر التقني الحديث .

وانطلاقاً من ذلك ، فقد بادر مركز الأبحاث العقائدية التابع لمكتب سماحة آية الله العظمى السيّد السيستاني ـ مد ّظله ّ ـ إلى اتّخاذ منهج ينتظم على عدّة محاور بهدف طرح الفكر الإسلامي الشيعي على أوسع نطاق ممكن .

ومن هذه المحاور : عقد الندوات العقائديّة المختصّة ، باستضافة نخبة من أساتذة الحوزة العلمية ومفكريّها المرموقين ، التي تقوم نوعاً على الموضوعات الهامّة ، حيث يجري تناولها بالعرض والنقد والتحليل وطرح الرأي الشيعي المختار فيها ، ثم يخضع ذلك الموضوع ـ بطبيعة الحال ـ للحوار المفتوح والمناقشات الحرّة لغرض الحصول على أفضل النتائج .

ولأجل تعميم الفائدة فقد أخذت هذه الندوات طريقها إلى شبكة الإنترنيت العالمية صوتاً وكتابةً .

كما يجري تكثيرها عبر التسجيل الصوتي والمرئي وتوزيعها على المراكز والمؤسسات العلمية والشخصيات الثقافية في شتى أرجاء العالم .

والخطوة الثالثة تكمن في طبعها ونشرها على شكل كراريس تحت عنوان «سلسلة الندوات العقائدية» بعد إجراء مجموعة من الخطوات التحقيقية والفنيّة اللازمة عليها .

وبعد طبع تلك الكراريس اقترح علينا البعض إعادة طباعتها في مجموعة واحدة ; لتعميم الفائدة ، ولنفاد الطبعة الأُولى منها ، فجاءت هذه المجلّدات حاوية لتلك الندوات المطبوعة سابقاً ، وأضفنا إليها الندوات التي لم تطبع سابقاً ، مرتبة حَسب الترتيب الزمني لها .

ختاماً نتقدّم بجزيل الشكر والتقدير لكل ّمن ساهم في إخراج هذه المجموعة من أعضاء مركز الأبحاث العقائدية ّ، ونخص ّ بالذكر الأخ الفاضل المحقّق الشيخ لؤي المنصوري وفضيلة الشيخ عبد الله الخزرجي وفضيلة السيّد علي الرضوي الذين أخذوا على عاتقهم مراجعة هذه الندوات وتصحيحها ، فجزاهما الله خير الجزاء ، وجعله في ميزان أعمالهما ، والحمد لله ربّ العالمين .

محمّد الحسوّن

مركز الأبحاث العقائدية

الأول من صفر/ ١٤٣٤ هـ

الصفحة على الإنترنيت : www.aqaed.com/Muhammad

البريد الإلكتروني : muhammad@aqaed.com

(١) عدم تحريف القرآن

السيّد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على محمّد وآله خير الخلق أجمعين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين .

موضوع تحريف القرآن لا يكفيه مجلس واحد ولا مجلسان ولا ثلاثة مجالس إذا أردتم أن نستوعب البحث ونستقصي جوانبه المتعدّدة المختلفة ، أمّا إذا أردتم الإفتاء أو نقل الفتاوى عن الآخرين من كبار علمائنا السابقين والمعاصرين ، فأنقل لكم الفتاوى ، ولكنّكم تريدون الأدلّة بشيء من التفصيل .

فإليكم الآن صورة مفيدة عن هذا الموضوع ، وبالله التوفيق .

سلامة القرآن من التحريف

لا ريب ولا خلاف في أنّ القرآن المجيد الموجود الآن بين أيدي المسلمين ، هو كلام الله المنزل على رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وهو المعجزة الخالدة له ، وهو الذي أوصى أُمّته بالرجوع إليه ، والتحاكم إليه ، وأفاد في حديث الثقلين المتواتر بين الفريقين أنّ القرآن والعترة هما الثقلان اللذان تركهما في أُمّته لئلا تضل مّا دامت متمسكة بهذين الثقلين .

هذا الحديث مرويّ بهذه الصورة التي أنتم تعلمونها ، وفي أحد ألفاظه : «إنّي تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي وأنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض» [1] .

إلاّ أنّ بعض العامة يروون هذا الحديث بلفظ : «تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما كتاب الله وسنتي . . .»[2] ، وقد أفردنا رسالة خاصة بهذا الحديث ، وهي رسالة مطبوعة منتشرة في تحقيق هذا الحديث سنداً ودلالةً ، إلا أنّي ذكرته هنا لغرض ما .

أئمّتنا صلوات الله عليهم اهتموّا بهذا القرآن بأنواع الاهتمامات ، فأمير المؤمنين (عليه السلام) أوّل من جمع القرآن ، أو من أوائل الذين جمعوا القرآن ، وهو والأئمّة (عليهم السلام) من بعده كلّهم كانوا يحثّون الأمةَ على الرجوع إلى القرآن ، وتلاوة القرآن ، وحفظ القرآن ، والتحاكم إلى القرآن ، وتعلّم القرآن ، إلى آخره .

وهكذا كان شيعتهم إلى يومنا هذا .

والقرآن الكريم هو المصدر الأوّل لاستنباط الأحكام الشرعيّة عند فقهائنا ، يرجعون إلى القرآن في استنباط الأحكام الشرعيّة واستخراجها .

1- مسند أحمد ٣ : ١٤ ، المعجم الأوسط ٣ : ٦٥ .
2- المستدرك للحاكم ١ : ٩٣ ، السنن الكبرى للبيهقي ١٠ : ١١٤ .

إذاً ، هذا القرآن الكريم ، هو القرآن الذي أنزله الله سبحانه وتعالى ، وهو الذي اهتمّ به أئمتنا سلام الله عليهم ، وطالما رأيناهم يستشهدون بآياته ، ويتمسّكون بآياته ، ويستدلّون بها في أقوالهم المختلفة ، فإذا رجعنا إلى الروايات المنقولة نجد الاهتمام بالقرآن الكريم والاستدلال به في كلماتهم بكثرة ، سواء في «نهج البلاغة»[1] ، أو في «أُصول الكافي»[2] ، أو في سائر كتبنا ، والمحدّثون أيضاً عقدوا لهذا الموضوع أبواباً خاصة ، ولعل فيّ كتاب «الوافي»[3] أو «بحار الأنوار»[4] غنىً وكفاية عن أيّ كتاب آخر ، حيث جمعوا هذه الروايات في أبواب تخصّ القرآن الكريم .

حسبنا كتاب الله

النبيّ (صلى الله عليه وآله وسلم) خلّف في أمتّه القرآن ، وأمرهم بالتمسك بالقرآن مع العترة ، وعلى فرض صحة الحديث الآخر ، أمرهم بالتمسّك بالكتاب والسنّة ، إلا أن من الأصحاب الذين يقتدي بهم العامة من قال : «حسبنا كتاب الله»[5] ، ففرّق هذا القائل وأتباعه بين الكتاب والعترة ، أو بين الكتاب والسنّة ، وحرموا الأمةَ الانتفاع والاستفادة من العترة أو من السنة ، وقالوا : «حسبنا كتاب الله» ، إلاّ أنهم لم يحافظوا على هذا القرآن الكريم ، هم الذين قالوا : «حسبنا كتاب الله» ، تركوا تدوين الكتاب الكريم إلى زمن عثمان ، يعني إلى عهد حكومة الأُمويين ، فالقرآن الموجود الآن من جمع الأُمويين في عهد عثمان ، كما أنّ السنّة الموجودة الآن بيد العامة هي سنة دونها الأمويون ، ولسنا الآن بصدد الحديث عن هذا المطلب .

---

1 - نهج البلاغة ، الخطبة ١٨ ، ٩١ ، ١١٠ ، ١٢٥ ، ١٢٧ ، ١٣٨ ، ١٥٨ ، ١٧٦ ، و١٨٣ ، وغيرها ، والكتب ٤٧ ، ٤٨ ، ٦٩ وغيرها ، وقصار الحكم ٢٢٨ ، ٣١٣ ، ٣٩٩ وغيرها .
2- انظر أُصول الكافي ٢ : ٦٠٩ ، كتاب فضل القرآن .
3- الوافي ١ : ٢٦٥ ، كتاب العقل والعلم والتوحيد ، باب ٢٣ ، و١ : ٢٩٥ ، الكتاب نفسه ، باب ٢٥ .
4- بحار الأنوار ٨٩ : ٩٤ .
5- صحيح البخاري ٥ : ١٣٨ ، باب مرض النبي (صلى الله عليه وآله) ، صحيح مسلم ٥ : ٧٦ باب الأمر بقضاء النذر .

المهم أن نعلم أنّ الذين قالوا : حسبنا كتاب الله ، لم يرووا القرآن ، تركوا تدوينه وجمعه إلى زمن عثمان .

ولكنّ عثمان الذي جمع القرآن هو بنفسه قال : «إنّ فيه لحناً»[1] ، والذين جمعوا القرآن على عهد عثمان وتعاونوا معه في جمعه قالوا : «إنّ فيه غلطاً» ، قالوا : «إنّ فيه خطأ»[2] .

إلاّ أنك لا تجد مثل هذه التعابير في كلمات أهل البيت(عليهم السلام) ، لا تجد عن أئمتنا كلمة تشين القرآن الكريم وتنقص من منزلته ومقامه ، بل بالعكس كما أشرنا من قبل ، وهذه نقطة يجب أن لا يغفل عنها الباحثون ، وأُؤكّد أنكّ لا تجد في رواياتنا كلمة فيها أقلّ تنقيص للقرآن الكريم .

فالذين قالوا : «حسبنا كتاب الله» ، وأرادوا أن يعزلوا الأُمّة عن العترة والسنة ، أو يعزلوا السنة والعترة عن الأمة ، هم لم يجمعوا القرآن ، وتركوا جمعه إلى زمن عثمان ، وعثمان قال : «إنّ فيه لحناً»[3][4] ، وقال آخر : «إنّ فيه غلطاً» ، وقال آخر : «إنّ فيه خطأ»[5] .

1- كنز العمال ٢ : ٥٨٧ .
2 - تاريخ المدينة المنورة ٣ : ١٠١٣ ، والمصاحف : ٤١ و٤٢ ، والإتقان في علوم القرآن ، وكنز العمال ٢ : ٥٨٦ و٥٨٧ ، ح ٤٧٨٤ وح ٤٧٨٥ وح ٤٧٨٦ وح ٤٧٨٧ .
3 - انظر تاريخ المدينة المنورة ٣ : ١٠١٤ ، والمصاحف : ٤٣ ، حيث نقل حديثاً عن عروة عن عائشة تتهم فيه كُتاب القرآن بالخطأ فيه . وكذلك المصاحف : ٤٢ ، حيث نقل حديثاً عن أبان بن عثمان يتهم فيه الكتاب أيضاً ، وانظر الإتقان في علوم القرآن ٢ : ٣٢٠ ـ ٣٣٨ حيث ينقل عن عائشة وابن عباس قاله وسعيد بن جبير .
4 - تاريخ المدينة المنورة ٣ : ١٠١٣ ، والمصاحف : ٤١ و٤٢ ، والإتقان في علوم القرآن ، وكنز العمال ٢ : ٥٨٦ و٥٨٧ ، ح ٤٧٨٤ وح ٤٧٨٥ وح ٤٧٨٦ وح ٤٧٨٧ .
5 - انظر تاريخ المدينة المنورة ٣ : ١٠١٤ ، والمصاحف : ٤٣ ، حيث نقل حديثاً عن عروة عن عائشة تتهم فيه كُتاب القرآن بالخطأ فيه . وكذلك المصاحف : ٤٢ ، حيث نقل حديثاً عن أبان بن عثمان يتهم فيه الكتاب أيضاً ، وانظر الاتقان في علوم القرآن ٢ : ٣٢٠ ـ ٣٣٨ حيث ينقل عن عائشة وابن عباس قاله وسعيد بن جبير .

ثمّ جاء دور العلماء ، دور الباحثين ، دور المحدثّين ، فمنذ اليوم الأول جعلوا يتهمّون الشيعة الإمامية الاثني عشرية بأنهم يقولون بتحريف القرآن .

معاني التحريف

إنّ للتحريف معاني عديدة :

التحريف بالترتيب

هناك معنى للتحريف لا خلاف بين المسلمين في وقوعه في القرآن الكريم ، يتّفق الكلّ على أنّ القرآن الموجود ليس تدوينه بحسب ما نزل ، يختلف وضع الموجود عن تنزيله وترتيبه في النزول ، وهذا ما ينصّ عليه علماء القرآن في كتبهم ، فراجعوا إن شئتم كتاب «الإتقان» لجلال الدين السيوطي ، تروه يذكر أسامي السور ، سور القرآن الكريم بحسب نزولها[1] .

وأيّ غرض كان عندهم من هذا الذي فعلوا ؟ لماذا فعلوا هكذا ؟ هذا بحث يجب أن يطرح ، فقد قلت لكم : إنّ المجلس

الواحد لا يكفي .

ترتيب السور وترتيب الآيات يختلف عمّا نزل عليه القرآن الكريم ، نرون آية المودّة[2] مثلاً وضعت في غير موضعها ، آية التطهير[3] وضعت في غير موضعها ، نرون آية (أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ)[4] وضعت في غير موضعها ، سورة المائدة التي هي بإجماع الفريقين آخر ما نزل من القرآن الكريم ، نرونها ليست في آخر القرآن ، بل في أوائل القرآن ، ما الغرض من هذا ؟ فهذا نوع من التحريف لاريب في وقوعه ، وقد اتفق الكلّ على وقوعه في القرآن .

التحريف بالزيادة

وهناك معنى آخر من التحريف اتفقوا على عدم وقوعه في القرآن ،

1- الإتقان في علوم القرآن ١ : ١٠٥٠ ، ١٢٤٠١ ، نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٨ : ٢٤١ .
2- تخريج آيه المودّة
3- الأحزاب : ٣٣ .
4- المائدة : ٣ .

ولا خلاف في ذلك ،وهو التحريف بالزيادة ، اتفق الكلّ وأجمعوا على أنّ القرآن الكريم لازيادة فيه ، أي ليس في القرآن الموجود شيء من كلام الآدميين وغير الآدميين ، إنّه كلام الله سبحانه وتعالى فقط .

نعم ، ينقلون عن ابن مسعود الصحابي أنّه لم يكتب في مصحفه المعوّذتين ، قال : «لأنهّما ليستا من القرآن»[1] .

إلاّ أنّ الكل خطأّه ، حتىّ في رواياتنا[2] أيضاً خطأّه الأئمةّ سلام الله عليهم .

فليس في القرآن زيادة ،وهذا معنى آخر من التحريف .

التحريف بالنقصان

المعنى الذي وقع فيه النزاع هو التحريف بمعنى النقصان : بأن يكون القرآن الكريم قد وقع فيه نقص ، بأن يكون غير مشتمل أو غير جامع لجميع ما نزل من الله سبحانه وتعالى بعنوان القرآن على رسوله الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) ، هذا هو الأمر الذي يُتّهم الشيعة الإماميةّ بالاعتقاد به .

1- مسند أحمد ٥ : ١٢٩ و١٣٠ ، الإتقان في علوم القرآن ١ : ٢٧٠ ـ ٢٧٢ .
2 - تهذيب الأحكام ٢ : ٩٦ ، ب ٨ ، ح ١٢٤ ، وسائل الشيعة ٤ : ٧٨٦ ، ب ٤٧ ، ح ٥ وح ٦ . وأما أهل السنة فانظر ما ورد في الهامش السابق .

تنبيهان

الأوّل : نفي قصد التغلّب في البحث العلمي

قبل كلّ شيء ، لابدّ من أن أذُكركّم بمطلب ينفعنا في هذا البحث ، وفي كل بُحّث من البحوث :

دائماً يجب أن يكون الذين يبحثون في موضوع من المواضيع العلميّة .

وبعبارة أُخرى : على كُلّ مختلفين في مسألة ، سواء كان هناك عالمان يختلفان في مسألة ، أو فرقتان وطائفتان تختلفان في مسألة ، يجب أن يكونوا ملتفتين وواعين إلى نقطة ، وهي أن لا يكون القصد من البحث هو التغلّب على الطرف الآخر بأيّ ثمن ، أن لا يحاولوا الغلبة على الخصم ولو على حساب الإسلام والقرآن ، دائماً يجب أن يحدّد الموضوع الذي يبحث عنه ، ويجب أن يكون الباحث ملتفتاً إلى الآثار المترتّبة على بحثه ، أو على الإعلان عن وجهة نظره في تلك المسألة .

لاحظوا لو أنّ السنيّ اتهمّ الطائفة الشيعية كلها بأنّهم يقولون بنقصان القرآن ، فهذا خطأ إن لم يكن هناك تعصب ، إن لم يكن هناك عداء ، إن لم يكن هناك أغراض أُخرى ، هذا خطأ في البحث .

فيجب على الباحث أن يحدّد موضوع بحثه ، فالتحريف بأيّ معنى ؟ قلنا : للتحريف معان متعددّة ، ثم إنك تنسب إلى طائفة بأجمعها أنّهم يقولون بتحريف القرآن ، هل تقصد الشيعة كلّها بجميع فرقها ، أو تقصد الشيعة الإمامية الاثني عشرية؟

لو قرأت كتاب «منهاج السنّة» لرأيته يتهجّم على الطائفة الشيعيّة بأجمعها وبجميع أشكالها وأقسامها وفرقها ، إذا سألته بأن هذه الأشياء التي تنسبها إلى الشيعة هم لا يقولون بها ؟

يقول : إنّما قصدت الغلاة منهم !

إنّك تسبّ الشيعة بأجمعها ، ثمّ عندما تعتذر تقول : قصدت بعضهم ! هذا خطأ في البحث إن لم يكن غرض ، إن لم يكن مرض .

إذاً ، يجب أن يحدّد البحث ، فتقول : في الطائفة الشيعيّة الاثني عشرية من يقول بتحريف القرآن بمعنى نقصان القرآن ، لا أن تقول : إنّ الشيعة تقول بتحريف القرآن ، التحريف بمعنى النقصان ، ففي الشيعة من لا يقول بتحريف القرآن ، في الشيعة من لا يقول بنقصان القرآن ، في الشيعة من ينفي نقصان القرآن ، فكيف تنسب إلى كُلّهم هذا القول .

فلو أنّ شيعياً أيضا بادر وانوى للدفاع عن مذهبه ، وعن عقائده ، فاتهمّ السنة كلّهم بأنّهم يقولون بتحريف القرآن ، وبنقصانه ، إذن وقع وفاق بين الجانبين من حيث لا يشعرون على أنّ القرآن محرّف وناقص ، وهذا مما ينتفع به أعداء الإسلام وأعداء القرآن .

فلا يصحّ للشيعيّ أن ينسب إلى السنيّ أو إلى السنة كلهمّ بأنهم يقولون بتحريف القرآن ونقصانه ، كما لا يصح للسّني أنّ يطرح البحث هكذا .

الثاني : طرح البحث تارة على صعيد الروايات وتارة على صعيد الأقوال

في كُلّ بحث تارة يُطرح البحث على صعيد الروايات ، وتارة يُطرح البحث على صعيد الأقوال . وهذا فيه فرق كثير ، علينا أن ننتبه إلى أنّ الأقوال غير الروايات ، والروايات غير الأقوال ، فقد تكون هناك روايات ، وأصحاب المذهب الرواة لتلك الروايات لا يقولون بمضامينها ومداليلها ، وقد يكون هناك قول وروايات الطائفة المتّفق عليها تنافي وتخالف ذلك القول .

إذن ، يجب دائماً أن يكون الإنسان على التفات بأنّه كيف يطرح البحث ، وما هو بحثه ، وما هي الخطوط العامّة للبحث ، وما هو الموضوع الذي يبحث عنه ، وكيف يريد البحث عن ذلك الموضوع .

هذا كُلّه إذا كان الغرض أن يكون البحث موضوعياً ، أن يكون البحث علمياً ، لا يكون فيه تهجم أوّ تعصب أوّ خروج عن الإنصاف .

فالنقطة التي أُؤكّد عليها دائما هي : إن أبناء المذهب الواحد إذا اختلفوا في رأي ، عليهم أن يطرحوا البحث فيما بينهم بحيث لا ينتهي إلى الإضرار بالمذهب ، وأيضاً الطائفتان من المسلمين ، إذا اختلفتا في رأي ، في قضيّة ، في مطلب ، عليهما أن يبحثا عن ذلك الموضوع بحيث لا يضرّ بالإسلام كلّه ، بحيث لا يضرّ القرآن كله .

أيصحّ أنك إذا بحثت مع سنيّ حول شيء من شؤون الخلافة مثلا ، وأراد أن يتغلبّ عليك فيضطر إلى إنكار عصمة النبي (صلى الله عليه وآله) مثلاً ، هذا ليس أُسلوب البحث ، هذا غرض من الباحث ، وقد شاهدناه كثيراً في بحوث القوم ، وهذا من جملة نقاط الضعف المهمّة الكبيرة عندهم ، إنّهم إذا تورطّوا ، وخافوا من الإفحام ، نفوا شيئا مما لا يجوز نفيه ، أو أنكروا أصلاً مسلّما من أصُول الإسلام .

وعلى كُلّ حال ، فهذه أمُور أحببت أن أذكُركمّ بها ; لأنها تفيد دائما ، وفي بحثنا أيضا مفيدة جدا .

لا يمكن أن ننسب إلى السنّة كلّهم أنهّم يقولون بنقصان القرآن ، هذا لا يجوز ، كما لا يجوز للسنيّ أن ينسب إلى الطائفة الشيعيّة الاثني عشرية أنهّا تقول بنقصان القرآن ، هذا لا يجوز .

ثُمّ على كلُ بّاحث أن يفصل بين الروايات ، وبين الأقوال ، وهذا شيء مهم جدا ، ففي مسألة تحريف القرآن بمعنى النقصان ، تارةً نبحث عن الموضوع على صعيد الروايات ، وتارةً نبحث عن الموضوع على صعيد الأقوال ، والروايات والأقوال تارةً عند السنّة ، وتارةً عند الشيعة الإماميةّ الاثني عشرية .

التحريف بالنقصان حسب الروايات

إنّ الروايات الواردة في كتبنا نحن الإماميّة ، في ما يتعلقّ بموضوع نقصان القرآن الكريم ، يمكن تقسيمها إلى أقسام عديدة ، وهذا التقسيم ينطبق في رأيي على روايات أهل السنّة أيضاً ; لأنيّ أريدُ أن أبحث عن المسألة بحثا موضوعيا ، ولست في مقام الدفاع أو الردّ :

القسم الأوّل : الحمل على اختلاف القراءات

إنّ كثيراً من الروايات الواردة في كتبنا وفي كتبهم قابلة للحمل على اختلاف القراءات ، وهذا شيء موجود لا إنكار فيه ، الاختلاف في القراءات شيء موجود ، في كتبنا موجود ، في رواياتنا ، وفي روايات متعدّدة .

إذاً ، لو أنّ شيعياً أراد أن يتمسكّ برواية قابلة للحمل على الاختلاف في القراءة ليفحمُ الخصم بأنك تقول بتحريف القرآن ،

أو في رواياتكم ما يدلّ على تحريف القرآن ، هذا غير صحيح ، كما لا يصحّ للسنيّ أن يتمسكّ بهكذا روايات موجودة في كتبنا .

فهذا قسم من الروايات .

القسم الثاني : ما نزل لا بعنوان القرآن

نزل عن الله سبحانه وتعالى ، ونزل بواسطة جبرئيل ، لكن لا بعنوان القرآن ، وقد وقع خلط كبير بين القسمين : ما نزل من الله سبحانه وتعالى على رسوله بعنوان القرآن ، وما نزل من الله سبحانه وتعالى على رسوله لا بعنوان القرآن ، وقع خلط كبير بين القسمين من الروايات ، وهذا موجود في رواياتنا وفي رواياتهم أيضاً .

القسم الثالث : ما يصحّ حمله على نسخ التلاوة

وهذا البحث بحثٌ أصوليّ ،ولابد أنكمّ درستم أو ستدرسون هذا الموضوع ،

مسألة النسخ كما في الكتب الأصوليّة .

فبناءً على نسخ التلاوة ، ووجود نسخ التلاوة ، وأن يكون هناك لفظ لا يتلى إلاّ أنّ حكمه موجود ، إذ النسخ ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

١ . منسوخ اللفظ والحكم .

٢ . منسوخ الحكم دون اللفظ .

٣ . ومنسوخ اللفظ دون الحكم .

هذه ثلاثة أقسام في النسخ ، يتعرّضون لها في الكتب الأُصولية ، وفي علوم القرآن أيضا يتعرضّون لهذه البحوث .

فلو أنّا وافقنا على وجود نسخ التلاوة ، فقسم من الروايات التي بظاهرها تدلّ على نقصان القرآن ، هذه الروايات قابلة للحمل على نسخ التلاوة .

القسم الرابع : الروايات القابلة للحمل على الدعاء

فهناك بعض الروايات تحمل ألفاظاً توهمّ أنهّا من القرآن ، والحال أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يدعو بها ، هذه أيضاً موجودة في كتبهم وفي كتبنا .

وتبقى في النتيجة أعداد قليلة من الروايات هي لا تقبل الحمل ، لا على نسخ التلاوة . بناءً على صحتّه . ولا على الحديث القدسي ،ولا على الاختلاف في القراءات ،ولا على الدعاء ،ولا على وجه آخر من الوجوه التي يمكن أن تحمل تلك الروايات عليها ، فتبقى هذه الروايات واضحة الدلالة على نقصان القرآن .

البحث في سند الروايات

حينئذ تصل النوبة إلى البحث عن سند تلك الروايات ; لأنّ الرواية إنّما يصحّ الاستناد إليها في مسألة من المسائل ، في أي باب من الأبواب ، إنّما يصحّ التمسك برواية إذا ما تم سندها ، وتمتّ دلالتها على المدعى .

فلو فرضنا أنّ الرواية لا تقبل الحمل على وجه من الوجوه المذكورة وغيرها من الوجوه ، فحينئذ تبقى الرواية ظاهرة في الدلالة على نقصان القرآن ، فتصل النوبة إلى البحث عن سندها .

هنا نقطة الخلاف بيننا وبين أهل السنّة ، ومع الأسف فإننّا وجدنا الروايات التي تدلّ دلالة واضحة على نقصان القرآن ولا تقبل الحمل على شيء من الوجوه الصحيحة أبداً ، وجدنا تلك الروايات كثيرة عدداً وصحيحة سنداً في كتب أهل السنة .

اللهمّ ، إلاّ أن نجد في المعاصرين . كما نجد من يقول بما نقول . بأن لا كتاب صحيح عند السنة من أوله إلى آخره أبداً[1] ،

ونحن أيضاً منذ اليوم الأول قلنا بالنسبة إلى كتبهم : إنهّم تورطوا عندما قالوا بصحة الكتب الستة ولا سيما الصحيحين ، ولاسيّما البخاري بناءً على المشهور بينهم ، حيث قدموّه على كتاب مسلم ، وقالوا بأنه أصح الكتب بعد القرآن المجيد ، تورطوا في هذا .

نعم ، نجد الآن في ثنايا كتب المعاصرين ، وفي بعض المحاضرات التي تبلغنا عن بعضهم ، أنّهم ينكرون أو ينفون القول بصحّة الكتابين أيضاً ، وهذا يفتح باباً لهم ، كما يفتح باباً لنا .

وأمّا بناءً على المشهور بينهم من صحة الصحيحين والكتب الأربعة الأخرى ، بالإضافة إلى كتب وان لم تسم بالصحاح إلا أنّهم يرون صحتّها ككتاب المختارة للضياء المقدسي ، الذي يرون صحتّه ، والمستدرك على الصحيحين ، حيث الحاكم يراه صحيحاً ، وغيره أيضاً ، ومسند أحمد بن حنبل الذي يصرّ بعض علمائهم على صحتّه من أوله إلى آخره ، وهكذا كتب أخرى .

فماذا يفعلون مع هذه الروايات ؟ وماذا يقولون ؟ روايات لاريب في دلالتها على التحريف ، يعني كلّما حاولنا أن نحملها على بعض المحامل الصحيحة

1- انظر : أضواء على السنة المحمّدية : ٢٩٧ ـ ٣٣٠ ، أضواء على الصحيحين : ٨٥ ، دراسات في الحديث والمحدّثين : ١٦٥ .

ونوجّهها التوجيه الصحيح ، لا نتمكّن . . .

أمّا نحن ، فقد تقرّر عندنا منذ اليوم الأول ، أن لا كتاب صحيح من أوله إلى آخره سوى القرآن ، هذا أولاً .

وثانياً : تقرّر عندنا أنّ كل رواية خالفت القرآن الكريم فإنهاّ تطرح .

نعم ، كُلّ خبر خالف الكتاب بالتباين فإنهّ يطرح ، إن لم يمكن تأويله ، وفرضنا أن هّذا القسم الأخير لا يمكن تأويله .

نعم ، في رواياتنا . ونحن لا ننكر . توجد روايات شاذّة ، قليلة جداً ، هذه لا يمكن حملها على بعض المحامل .

لكن هذه الروايات أعرض عنها الأصحاب ، السيّد المرتضى رحمة الله عليه المتوفّى قبل ألف سنة تقريبا يدعّي الإجماع

على عدم نقصان القرآن ، مع وجود هذه الروايات الشاذّة ، يدّعي الإجماع على ذلك [1] ، فيدلّ على إعراضهم عن هذه الروايات وعدم الاعتناء بها ، وكذلك الطبرسي في «مجمع البيان» [2] ، والشيخ الطوسي في «التبيان» [3] ، وهكذا كبار علمائنا [4] .

والأهمّ من ذلك كلّه ، لو أنكّم لاحظتم كتاب «الاعتقادات» للشيخ الصدوق ، فنصّ عبارته : «ومن نسب إلينا أنا نقول : إنه أكثر من ذلك . فهو كاذب» [5] .

---

1 - نقله عنه مجمع البيان لعلوم القرآن ١ : ١٨ ، وقال إنّه (استوفى الكلام فيه غاية الاستيفاء في جواب المسائل الطرابلسيات ، ولم نجده في المجموعة الثانية والثالثة منها ، وربما كان في المجموعة الأولى التي لم نعثر عليها .

2- مجمع البيان لعلوم القرآن ١ : ١٨ .

3- التبيان في تفسير القرآن ١ : ٣ و٤ .

4 - أعرض علمائنا الكبار عن الاعتناء بهذه الروايات قديماً وحديثاً ، وممن صرح بالإجماع منهم على عدم التحريف الشيخ جعفر الجناجي في كشف الغطاء ٣ : ٤٥٣ ، كتاب القرآن ، المبحث السابع والثامن والسيّد محسن الأمين فى أعيان الشيعة ١ : ٤٤ ، والشيخ محمّد حسين كاشف الغطاء في أصل الشيعة وأصولها : ٢٢٠ ، مبحث النبوة .

5 - الاعتقادات للشيخ الصدوق (ضمن مصنفات الشيخ المفيد ٥) : ٨٤ ، وقال قبل هذا الكلام ما نصه : (اعتقادنا أن القرآن الذي أنزله الله على نبيه محمّد (صلى الله عليه وآله) هو ما بين الدفتين ، وهو ما في أيدي الناس ليس بأكثر من ذلك . . .) .

مع العلم بأنّ الصدوق نفسه يروي بعض الروايات الدالّة على التحريف في بعض كتبه ، وقد تقرّر عندنا في الكتب العلمية أن الرواية أعم من الاعتقاد ، ليس كلّ راو لحديث يعتقد بما دلّ عليه الحديث ، تشهد بذلك عبارة الصدوق رحمة الله عليه الذي هو رئيس المحدثّين ، فإنّه قد يروي بعض الروايات التي هي بظاهرها تدلّ على نقصان القرآن [1] ، لكنّه يقول : «من نسب إلينا أنّا نقول : إنّه أكثر من ذلك فهو كاذب . .

إذاً ، لا يقول بمضامين هذه الروايات ، فهذه نقطة أُخرى .

لقد تتبّعت كتبنا منذ القديم ، كتبنا في الحديث ، كتبنا في التفسير ، كتبنا في علوم الحديث ، وفي الأُصول أيضاً ، وفي الفقه أيضاً في أبواب القراءة حيث تطرح مسألة نقصان القرآن ، فلم أجد من علمائنا الكبار الذين يُرجع إليهم ويعتمد عليهم في المذهب من يقول بنقصان القرآن بعدد أصابع اليد الواحدة .

إلاّ أنك إذا راجعت كتاب البخاري الذي التزم فيه بالصحة ، وإذا راجعت كتاب مسلم الذي التزم فيه بالصحة ، والكتب الأُخرى ، ككتاب «مسند أحمد» وغيره وغيره . . . بل لقد ذكرت في كتابي في هذا الموضوع اسم أربعين عالماً من كبار علماء القوم ، في مختلف القرون ، يروون أحاديث التحريف ، ومن بينهم أكثر من عشرة يلتزمون بصحّة تلك الأحاديث التي رووها في كتبهم [2] ، فلو أردنا أن ننسب هذا القول إلى قوم من المسلمين فبالأحرى أن ينسب إلى . . .

أمّا نحن ، فلا نقول هكذا ; لأنّه قد قلنا : إنّ البحث على صعيد الأقوال يجب أن لا يختلط بالبحث على صعيد الأحاديث ، ففي الأقوال نجدهم أيضاً يدّعون الإجماع على عدم نقصان القرآن .

1- لاحظ كتابه ثواب الاعمال : ١٣٧ ، ومن لا يحضره الفقيه ٤ : ٣٦ ، ح ٤٩٩٨ .

2- التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف : ١٧٧ ـ ١٩٢ .

إذاً ، القرآن غير ناقص ، لا عندنا ولا عندهم ، ولو كان هناك قول فهو قول شاذّ منا ّومنهم ، لكن الروايات عندهم كثيرة ،وهي عندهم صحيحة ، أكثرها عن عمر بن الخطّاب ،وعن عائشة ،وعن أبي موسى الأشعري ،وعن زيد بن ثابت ،وعن عبد الله بن العباس ، وعن جماعة آخرين من كبار القرّاء عندهم ، من أُبي بن كعب ،وعبد الله بن مسعود ، هم يروون تلك الأحاديث ،ولا يوجد عشر أعشارها في كتبنا .

إلاّ أنّ الطريق الصحيح أن نقول ببطلان هذه الأحاديث كما يقولون ، ويبقى عليهم أن يرفعوا اليد عن صحة الصحيحين والصحاح الستّة ، فلو رفعوا اليد عن هذا المبنى المشتهر بينهم ،وأيضاً رفعوا اليد عما اشتهر بينهم من عدالة الصحابة أجمعين ، فلو أنّا وجدناهم لا يقولون بعدالة الصحابة ،ووجدناهم لا يقولون بصحّة الصحيحين أو الصحاح ، لارتفع النزاع بيننا وبينهم ; لأنّ النزاع سيبقى في دائرة الروايات الموجودة في كتبهم ، إذ المفروض أنّهم على صعيد الأقوال لا يقولون بتحريف القرآن وإنْ كنت عثرت على أقوال أيضاً منهم صريحة في كون القرآن ناقصاً .

كتاب فصل الخطاب

إلاّ أنّهم مازالوا يواجهون الطائفة الشيعيّة بكتاب «فصل الخطاب» للميرزا النوري ، صحيح أن الميرزا النوري من كبار المحدّثين ، إننّا نحترم الميرزا النوري ، الميرزا النوري رجل من كبار علمائنا ،ولا نتمكنّ من الاعتداء عليه بأقل شّيء ،ولا يجوز ،وهذا حرام ، إنّه محدّث كبير من علمائنا ، لكنكّم لم تقرأوا كتاب «فصل الخطاب» ، لربماّ قرأتم كتبا لبعض الهنود ، أو الباكستانيين ، أو بعض الخليجيين ، أو بعض المصريين ، الذين يتهجّمون على الشيعة ،ولا يوجد عندهم في التهجّم إلا نّقاط منها مسألة تحريف القرآن ، وليس عندهم إلاّ الميرزا النوري وكتاب «فصل الخطاب» ، هذا تقرؤونه ، ومازالوا يكرّرون هذا ، مازالوا وحتّى يومنا هذا ، بعضهم يحاول أن ينسب إلى الطائفة هذا القول من أجل كتاب «فصل الخطاب» ، ولكنكّم

لو قرأتم كتاب «فصل الخطاب» لوجدتم خمسين بالمائة من رواياته من أهل السنّة أو أكثر من خمسين بالمائة ، ولوجدتم أنّ «فصل الخطاب» يشتمل على الروايات المختلفة التي تقبل الحمل على اختلاف القراءات ، وتقبل الحمل على الحديث القدسي ، وتقبل الحمل على الدعاء ،ولا يبقى هناك إلاّ القليل الذي أشرت إليه من قبل ،والذي يجب أن يدرس من الناحية السنديّة .

وحتّى إنيّ وجدت كتابا قَد ألفُّ من قبل بعضهم ، نظير كتاب «فصل الخطاب» ، إلا أنّ الحّكومة المصرية صّادرت هذا الكتاب وأحرقته بأمر من مشيخة الأزهر ،وحاولوا أن يغطّوا على هذا الأمر ، فلا ينتشر ولا يسمع به أحد ، إلاّ أن ّالكتاب موجود عندنا الآن في قم ، كتاب صادرته الحكومة المصريّة .

والفرق بيننا وبينهم ، أنّا إذا طبع عندنا كتاب «فصل الخطاب» مرةّ واحدة منذ كذا من السنين ، ليست هناك حكومة تصادر هذا الكتاب ، إلاّ أنهّم لو أن ّباحثا كَتب شيئا يضّر بمّذهبهم بأي شكل من الأشكال حاربوه وطاردوه وصادروا كتابه وحرقوه ّ وحكموا عليه بالسجن ،والكتاب الذي أشرت إليه موجود عندنا في قم ولا يجوز لي إظهاره لكم ، وقد ذكرت لكم من قبل إنّا لا نريد أن نطرح المسألة بحيث تضرّ بالإسلام والقرآن .

وعلى الجملة ، فإنّ هذا الموضوع يجب أن يبحث عنه في دائرة البحث العلمي الموضوعي ، وعلى صعيدي الأقوال والروايات كلاًّ على حدة ، بحيث يكون بحثاً موضوعياً خالصا بحتا ، ولا يكون هناك تهجم من أحد على أحد ، ولو أن السنّي أراد أن يواجه شيعيّاً عالماً مطلعاً على هذه القضايا لأفحم في أول لحظة ، ولكنهم ينشرون كتبهم على مختلف اللغات وبأشكال مختلفة ، ولربّما حتّى في موسم الحج يوزعون كتبهم على الحجاج ، حتى ينتشر هذا الافتراء منهم على هذه الطائفة ، إلا أن واحداً منهم لا يستعد لأن يباحث في مثل هذا الموضوع الحساس الذي طالما حاولوا أن يخصموا به هذه الطائفة المظلومة منذ اليوم الأوّل .

الصفحة 27

إنّ الفرق بيننا وبينهم هو أنهم دائما يحاولون أن يغطوا على مساوئهم وسيئاتهم ، ثم يتهجمون على الآخرين بالافتراء والشتم ، ولست بصدد التهجّم على أحد ، وانما البحث ينجر أحيانا وينتهي إلى ما لا يقصده الإنسان .

فنرجع إلى ما كنّا فيه وحاصله : أمّا على صعيد الروايات ، فروايات التحريف بمعنى نقصان القرآن في كتب أولئك القوم هي أكثر عدداً وأصح سنداً ، ومن أراد البحث فأهلا وسهلا ، أنا مستعد أن أباحثه في هذا الموضوع .

الصفحة 28

التحريف بالنقصان حسب الأقوال

وأمّا على صعيد الأقوال ، فنحن وهم متفقون على أنّ القرآن الكريم سالم من النقصان ، وليس فيه أي تحريف بمعنى النقصان ، ولم يقع فيه أيّ نقيصة ، هذا متفّق عليه بين الطائفتين ، ولا يعبأ بالشذوذ الموجود عندنا وعندهم .

فالقرآن مصون من التحريف ، سالم من النقيصة ، ليس بيننا وبين الفرق الأُخرى من المسلمين خلاف في أنّه القرآن العظيم الكريم الذي يجب أن يُتلى ، يجب أن يتبّع ، يجب أن يتحاكم إليه ، يجب أن ينشر ، يجب أن يدرس ، والي آخره ، هذا هو القرآن .

إلاّ أنّ في ثنايا أحاديثهم ما يضرّ بهذا القرآن ، مما نقل عن عثمان بسند صحيح : «إن فيه لحنا»[1] ، وعن ابن عبّاس : «إنّ فيه خطأ» ، وعن آخر : «إنّ فيه غلطاً»[2] ، وهذه الأشياء غير موجودة في رواياتنا أبداً ، والمحققّون من أهل السنة يعرضون عن هذه النقول ، وقول بعض الصحابة : «حسبنا كتاب الله»[3] ، فالغرض منه شيء آخر ، كان الغرض من هذه المقولة عزل الأُمة عن العترة الطاهرة ، وعزل العترة عن الأمة ، وعلى فرض صحة الحديث القائل : «إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وسنّتي» ، فقد عزلوا السنة عن الأمة والأمة عن السنة أيضا عندما قالوا : «حسبنا كتاب الله» ، لكن قولهم : «حسبنا كتاب الله» يقصد منه شيء آخر أيضاً ، أليس الوليد قد رماه ومزقه ، ألم يقل :

إذا ما جئت ربك يوم حشر *** فقل يا رب مزقني الوليد[4]

1- الدر المنثور ٢ : ٢٤٦ ، تاريخ القرآن : ٥٦ .
2- الاتقان في علوم القرآن ١ : ٥٣٨ .
3- مسند أحمد ١ : ٣٢٥ ، صحيح البخاري ٥ : ١٣٨ ، باب مرض النبي (صلى الله عليه وآله) ، صحيح مسلم ٥ : ٣٦ باب الأمر بقضاء النذر

، والمقولة لعمر بن الخطاب .
4- تفسير القرطبي ٩ : ٣٥٠ ، الكامل في التاريخ ٥ : ٢٩٠ .

أليس عبد الملك بن مروان الذي هو خليفة المسلمين عندهم ، عندما أُخبر أو بُشّر بالحكم وكان يقرأ القرآن قال : هذا فراق بيني وبينك ؟ [1] !

إذاً ، لم يبق القرآن كما لم تبق العترة ولم تبق السنّة .

أكانت هذه الخطّة مدوّنة ، أو لا عن عمد قال القائل كذا وانتهى الأمر إلى كذا ، لكن الله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ [2] .

1- تاريخ بغداد ١٠ : ٣٨٩ ، البداية والنهاية ٩ : ٧٦ .
2- آل عمران : ١٤٤ .

ملحق البحث [1]

١ . حول قرآن عليّ (عليه السلام)

هذا الموضوع تعرّضت له في بحثي حول تحريف القرآن [2] ، فهو يشكّل فصلاً من فصول الكتاب ، أو شبهة من شبهات تحريف القرآن ، صحيح أنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) جمع القرآن ، وقد أشرت إلى هذا من قبل ، فالإمام جاء بالقرآن إليهم ، فرفضوه ، وهذا أيضاً موجود ، كان لعليّ قرآن ، هذا موجود والكل يذكره ، علي جمع القرآن ، الكل يذكره ، حتى جاء في «فهرست النديم» أيضاً : «إنّ قرآن عليّ كان موجودا عند أحد علماء الشيعة الكبار في عصر النديم» ، أتذكر يقول : «رأيته عند أبي يعلى حمزة الحسني» ، فهذا القرآن الآن موجود عند الإمام الحجّة عجّل الله تعالى فرجه كسائر الموارث الموجودة عنده .

ويختلف هذا القرآن عن القرآن الموجود الآن في الترتيب أوّلاً ، ويختلف عن القرآن الموجود في أنّ عليا قد أضاف في هوامش الآيات بعض الفوائد التي سمعها من النبي والمتعلّقة بتلك الآيات ، ذكرها في الهوامش .

أمّا أن يكون ذلك القرآن يختلف عن هذا القرآن في ألفاظه ، أي في سور القرآن ومتن القرآن ، هذا غير ثابت عندنا ، غاية ما هناك أنّه يختلف مع هذا القرآن الموجود في الترتيب ، وفي أنّ فيه إضافات أمير المؤمنين تتعلّق بالآيات وقد سمعها من النبي ، فكتبها في هوامش تلك الآيات ، إذاً ، هذا الموضوع لا علاقة له بمسألة نقصان القرآن .

وهذا القرآن موجود عند الإمام الثاني عشر (عليه السلام) كما في رواياتنا .

1 - يعقب المركز ندواته العقائدية بالإجابة على الأسئلة ، وتتميماً للفائدة نذكر في هذا الملحق الإجابة على بعض الأسئلة مع الاختصار وحذف الأسئلة والاكتفاء بوضع عنوان لكل سؤال .
2- التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف : ٨٩ .

٢ . موقف العلماء من الميرزا النوري وكتابه

لقد ردّ عليه العلماء ، وكتبت ردود كثيرة على كتابه ، من المعاصرين له ومن كبار علمائنا المتأخرين عنه ، هناك كتاب في الرد على «فصل الخطاب» ، كتاب كبير وضخم ، ردّ على روايات «فصل الخطاب» واحدة واحدة ، ونظر فيها واحداً واحداً ، وهذا المؤلّف معاصر له ، إلاّ أنّ هذا الكتاب غير مطبوع الآن .

ولاحظوا أنتم كتاب «آلاء الرحمن في تفسير القرآن» للشيخ البلاغي الذي هو معاصر للشيخ النوري ، لاحظوا هذا الكتاب وانظروا كيف يردّ عليه بشدّة .

أمّا أنْ نكفّره ونطرده عن طائفتنا ونخرجه عن دائرتنا ، كما يطالب بعض الكتابّ المعاصرين من أهل السنة ّ، فهذا غلط وغير ممكن أبداً ، وهل يفعلون هذا مع كبار الصحابة القائلين بالنقصان ، ومع كبار المحدثّين منهم الرواة لتلك الأقوال ؟

هذا ، وشيخنا الشيخ آقا بزرك الطهراني تلميذ المحدّث الميرزا النوري ، في كتاب «الذريعة إلى تصانيف الشيعة» ، تحت عنوان «فصل الخطاب» ، يصرُّ على أنّ الميرزا النوري لم يكن معتقداً بمضامين هذه الروايات ، ولم يكن معتقدا بكون القرآن ناقصاً ومحرّفا[1] ، فهذا ما يقوله شيخنا الشيخ الطهراني الذي هو أعرف بأحوال أُستاذه وبأقواله ، وهذا كتاب «الذريعة» موجود ، فراجعوه .

ولو سلّمنا أنّ الشيخ النوري يعتقد بنقصان القرآن ، فهو قوله ، لا قول الطائفة ، قول الواحد لا ينسب إلى الطائفة ، وكل ّ بحثنا عن رأي الطائفة ، ولم يكن بحثنا عن رأي الشيخ النوري ، كنّا نبحث عن مسألة التحريف على ضوء الأقوال عند الطائفة كلّها ، على ضوء الروايات عند الطائفة كلّها ، لا على رأي واحد أو اثنين ، والإ لّذكرت خمسين عالما كبيرا هو أكبر من الشيخ النوري وينفي التحريف .

٣ . حول جمع القرآن الموجود

إنّه لم يكن لأئمتنا عليهم السلام دور في جمع هذا القرآن الموجود ، إلا أنهمّ

1- انظر : الذريعة الى تصانيف الشيعة ١٦ : ٢٣١ ـ ٢٣٢ .

كانوا يحفظون هذا القرآن ، ويتلون هذا القرآن ، ويأمرون بتلاوته ، وبالتحاكم إليه ، وبدراسته ، ولا تجد عنهم أقلّ شيء ينقص من شأنه .

القرآن كان مجموعاً على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، مكتوباً على الخشب والحجر وأشياء أُخرى كانوا يكتبون عليها ، وكانت هذه مجتمعةً في مكان واحد ، إلاّ أنهّا غير مرتبةّ ، ومبعثرة غير مدونة ، عند أبي بكر ، ثم عند عمر ، ثمّ عند حفصة ، حتىّ جاء عثمان وقد حصل الترتيب على الشكل الموجود الآن في زمن عثمان .

إلاّ أنكم لو تلاحظون روايات القوم في كيفية جمعه وتدوينه ، لأخذتكم الدهشة ، ولا شيء من مثل تلك الروايات في كتب

أصحابنا .

وعندما أرادوا جمع القرآن وتدوينه وترتيبه ، طالبوا من كَتبَ قرآناً لنفسه بإحضار نسخته ، فأخذوها وأحرقوها ، أما قرآن عليّ (عليه السلام) فهو باق كما ذكرنا من قبل .

٤ . مسألة تهذيب كتب الحديث من مثل هذه الروايات

أمّا كتب أصحابنا فهي تشتمل على روايات تدلُّ على الجبر ، وأخرى على التفويض ، وهكذا أشياء أخرى مما لا نعتقد به ، ولذلك أسباب ليس هنا موضع ذكرها ، ولكنّ الذي يسهّل الخطب أنهّ لا يوجد عندنا كتاب صحيح من أوله إلى آخره سوى القرآن الكريم ، بخلاف كتب القوم ، فقد ذكرنا أنّ كثيراً منهم التزم فيها بالصحة ، والروايات الباطلة في كتبهم كثيرة جداً ، وقد حصلت عندهم الآن فكرة تهذيب كتبهم ، ولكنّ هذا أمر عسير جداً ولا أظنهمّ يوفقونّ .

نعم ، شرعوا بتحريف كتبهم في الطبعات الجديدة ، خاصّةً فيما يتعلقّ بمسائل الإمامة والخلافة ، من مناقب علي وأهل البيت عليهم السلام ، ومساوىء مناوئيهم ، وقد سمعت بعضهم في المدينة المنوّرة أنهّ قد قرروا إسقاط سبعين حديثاً مِن أحاديث صحيح مسلم من هذا القبيل .

هذا ، ومن شاء الوقوف على تفاصيل القضايا والمسائل في موضوع تحريف القرآن فليرجع إلى كتابنا «التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف» .

وصلّى الله على محمدّ وآله الطاهرين .

(٢) العصمة حقيقتها ـ أدلّتها

الشيخ محمّد حسين الأنصاري

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدِّمة

الحمدُ للهّ ربِّ العالمين والصلاة والسلام على محمدّ وآله المعصومين .

أمّا بعد ; فإنّ الإمام : «هو الإنسان الذي له الرئاسة العامةّ في أمور الدين والدنيا بالأصالة في دار التكليف»[1] .

ويُقصد هنا بقيد «الأصالة» ، أيّ أنّ الإمامة من قبل البارئ عزّ وجلّ ، لا من قبل أي أحدّ سواه حتى وإن كان نبياً أو مرسلاً ، إذ سلطنة البارئ عزّ وجلّ على مخلوقاته تكون أولاً وبالذاتّ ، ثم تلك تتوشح لمن يشاء كيف يشاء فتكون سلطنة أي شخص آخر حينئذ بالتبّع لا بالأصالة ، وهذا واضح .

ولعلّ هذا التعريف من أشدّ التعاريف للامام وأقومها طرداً وعكساً . وهو مختار بعض علمائنا .

وقد عُرف الإمام أيضاً بأنّه : «هو الذي له الرياسة العامّة في أمور الدين والدنيا خلافة عن النبي (صلى الله عليه وآله)»[2] .

وبملاحظة التعريفين يظهر الفرق بينهما .

وعلى كلّ حال ، فإنّ الإمامة ليست بيد الامّة ولا يكون تعيين الإمام من قبلها أبداً ، وقد أثبت علماؤنا ذلك في كتبهم بما يغني الباحث عن الحقّ[3] .

1- رياض السالكين ٦ : ٣٨٧ ، نهج الإيمان : ٣٤ .
2- خلاصة عبقات الأنوار ٩ : ٣٢٦ نقلاً عن القوشجي ، شرح المقاصد للتفتازاني ٢ : ٢٧٢ .
3- مقتبس من روايات أهل البيت(عليهم السلام) راجع شرح أصول الكافي ٥ : ١١١ ، الغيبة للنعماني : ١١٦ ، الكليني والكافي : ٣٥٩ ، تأويل الآيات ١ : ٤٢١ ، معالم المدرستين ١ : ١٩٣ وغيرها من المصادر .

ومن الشروط الأساسية لهذا المنصب المهم : العصمة التي هي أمرٌ خفيٌ غير ظاهر لا يعلمه إلا الله سبحانه ، ولذلك فإنه هو الذي يشير إليها ، ويعيّن المتصف بها .

وقد وضعنا هذه الرسالة للبحث عنها وعن أدلّتها . . .

ومن الأسئلة المهمّة التي يمكن لها أن تستقرّ في الذهن :

هل بالعصمة نعرف الإمام ؟ ! أم بالإمام نعرف العصمة ؟ !

أي هل من ثبتت لهُ العصمة كان إماماً؟! أم من ثبتت له الإمامة كان معصوماً؟!

وبتعبير آخر : . أيُّهما المقدّم ؟ ! فبعضهم أحب تقديم الأول ، وآخرون أحبوا تقديم الثاني .

إلاّ أننا نجد أنّ هناك فرقاً واضحاً بين المقامين .

فالإمام الذي يكون نبيّاً يجب أن نثبت نبوته أولاً ، ولا تثبت إلا بالمعجز وبادعائه معه النبوة ، فحينئذ تبعاً لذلك نثبتُ عصمته . هذه هي طريقة إثبات عصمة الأنبياء والرسل .

ولو كان الإمام مختفياً بحيث انقطع أثره وخبره وذكرهُ من الناس فنسوه كلياً ، فحينئذ عندما يدعيّ الإمامة ، عليه أن يظهُر المُعجزَ إلى جانب الدعوى ، فتثبت له الإمامة وبها نثبُت عصمته .

وأمّا في حال معرفة الإمام ، فإنّ تعيينه من قبل المرُسلَ يكشف عن كونه معصوماً .

لأنَّ العصمة أمرٌ خفيٌ لا يستطيع الناس الوصول إليها ، فالرسول هو الذي يشير إليه .

كما أنَّه باختلاف الناس في التعيين وعدمه ، أو في قولهم بالتعيين مع اختلافهم في التشخيص لابدّ من إثبات العصمة حتىّ يتعيّن ذلك الشخص .

وبما أنَّه أمرٌ خفي فلابد أن تثبت العصمة عن طريق النص ، والنص منحصر كمّا هو معلوم بكتاب الله وبسّنة مُنّ ثبتت عصمته ، كأن يكون الرسول (صلى الله عليه وآله) أو معصوماً آخر قد ثبتت عصمته بالدليل . بكتاب اللّه وسنّة نبيه (صلى الله

عليه وآله) . .

الصفحة 37

فالذي أراد إثبات عصمة الأنبياء والرسل والأئمة بالطريق الأوّل عليه أن يثبت ذلك عن طريق العقل وحده أولاً ، ثم يُعَضّد ذلك بالدليل النقلي ويعمّق استدلاله بالدليل النقلي كما هو مطلوب .

وأمّا الذي يريد أن يثبت العصمة عن الطريق الثاني المنحصر باثبات العصمة بالإمام فلابدّ أن يتلمّس الدليل عن طريق النصّ ، ويستأنس بالدليل العقلي ليؤكد مطلبه ويعززه .

والذي سنعتمده في كتابنا هذا هو تقديم الطريق الأوّل ; لأنّ أُسّ الافتراق كان فيه ; إذ إن الّذين آمنوا بالرسل والأنبياء قد وقع الاختلاف بينهم في ثبوت العصمة وحدودها وسعتها ، كما سنرى ، لذا علينا تقديم الدليل العقلي ، ثم الكتاب ، ثم السُنّة بسعتها ومدى دلالتها على ذلك ، ومدى مطابقة العقل للشرع في هذا المورد بالذات .

محاولين أن نمزج بين الدليلين في مواضع مهمّة أُخرى لكي يكون الدليل أقوى وأوضح ، عندما نجد أن النقل جاء على طبق العقل ، فنتشرّف بذكر كلام المقدَّمين في شرع اللهّ تعالى ونجعله مدخلا لًحديثنا .

وسيكون بحثنا في أربعة فصول :

الأوّل : في تعريف العصمة .

والثاني : في دراسة ومناقشة الأقوال المختلفة في العصمة .

والثالث : في الأدلة العقلية على العصمة .

والرابع : في إثبات العصمة عن طريق الكتاب والسُنّة .

ثُمّ ألحقنا ذلك بتتمة في إثبات عصمة الزهراء (عليها السلام) .

وبه تعالى نستعين ، وهو الهادي إلى سواء السبيل .

الصفحة 38

الصفحة 39

الفصل الاول تعريف العصمة

الصفحة 40

الصفحة 41

العصمة لغةً

عَصَمَ ، يعصم من باب ضَرَبَ : حَفِظَ وَوَقَى [1] .

فالعصمة في كلام العرب : معناها المنع [2] .

[3]

والعاصم : المانع الحامي .

العصمة اصطلاحاً

عرّف الشيخ المفيد العصمة في الاصطلاح الشرعي بأنّها : «لطفٌ يفعله اللهُ تعالى بالمكلف ، بحيث تمنع منه وقوع المعصية ، وترك الطاعة ، مع قدرته عليهما»[4] .

ومِنْ هنا قالوا بانهّ : «ليس معنى العصمة ان الله يجّبره عُلىُ ترك المعصية ، بل يفعل به ألطافا ، يترُك معها المعصية ، باختياره ، مع قدرته عليها»[5] .

ولذا قال الشيخ المفيد (قدس سره) : «العصمة من اللّه لحججه هي التوفيق ،واللّطف ،والاعتصام من الحجج بهما عن الذنوب والغلط في دين اللّه»[6] .

والعصمة : تفضّل من اللّه تعالى على من علم أنهّ يتمسكّ بعصمته ،والاعتصام فعل المعتصم .

وليست العصمة مانعةً من القوة على القبيح ،ولا مضطرة للمعصوم إلى الحسن ،ولا ملّجئة لَه إليه ; بل هي الشيء الذي يعلم اللّه تعالى أنهّ إذا فعلَهَ بعُبد

1- راجع المصباح المنير : ٤١٧ مادة «عَصَمَ» القاموس المحيط ٤ : ١٥١ ، تاج العروس ١٧ : ٤٨١ .
2- الصحاح ٥ : ١٩٨٦ ، لسان العرب ١٢ : ٤٠٣ مادة «عصم» .
3- راجع لسان العرب ١٢ : ٤٠٤ مادة «عصم» ، تاج العروس ١٧ : ٤٨٦ ، النهاية في غريب الحديث ٣ : ٢٤٩ .
4- النكت الاعتقادية للشيخ المفيد ١٠ : ٣٧ .
5- الأنوار اللامعة في شرح الزيارة الجامعة : ١١٣
6- تصحيح اعتقادات الإمامية : ١٢٨ ، وعنه بحار الأنوار ١٧ : ٩٦ .

من عبيده ، لم يُؤثرِ معه معصية لَه .

وليس كُلُّ الخلق يعُلمْ هَذا من حاله ، بل المعلوم منهم ذلك هم الصفوةوّالأخيار ، قال الله تعالّى : ﴿إِنَّ الذَّين سَبقت لَهمْ مّنَّا الحْسُنىٰ﴾[1] ، وقال : ﴿ وَلقَدَ اِختَرنْاهَمْ عَلىُ علمَ على الْعالمَين﴾[2] ، وَقال : ﴿ وَانهَّمُ عندنِا لمَن الَمصَطفيْنُ الأَخيْارَ﴾[3] .

و«اعلم أنّ العصمة هي : اللّطف الذي يفعله اللهّ تعالى فيختار العبد عنده الامتناع من فعل القبيح ، فيقال على هذا : إن الله عصمه بأن فَعل لَه ما اختار عنده العدول عن القبيح .

ويُقال : إنّ العبد معصوم ; لأنهّ اختار عند هذا الداعي الذي فعل له الامتناع من القبيح .

وأصل العصمة في موضوع اللغة : المنع ، يقال : عصمتُ فلاناً من السوء ، إذا منعت من حلوله به ، غير أنّ المتكلمين أجروا هذه اللّفظة على من امتنع باختياره عند اللطف الذي يفعله اللّه تعالى به ، لانه إذا فعل به ما يعلم أنه يمتنع عنده من فعل القبيح ، فقد منعه من القبيح ، فأجروا عليه لفظة المانع قهراً ، وقسراً .

وأهل اللّغة يتعارفون ذلك أيضاً ويستعملونه ، لأنهّم يقولون فيمن أشار على غيره برأي فقبله مُنه مختارا ،ًواحتمى بذلك

(4)

من ضرر يلحقه ، وسوء يناله انّه حماه من ذلك الضرر ، ومنعه وعصمه منه ، وان كان ذلك على سبيل الاختيار» .

وقد قال المحقق الطوسي (قدس سره) في «التجويد» : «ولا تنافي العصمة القوة» [5] .

وقال العلاّمة الحلّي (قدس سره) في شرحه لهذه العبارة : «اختلف القائلون بالعصمة

1- الأنبياء : ١٠١ .
2- الدخان : ٣٢ .
3- ص : ٤٧ .
4- بحار الأنوار ١٧ : ٩٥ نقلاً عن السيّد المرتضى .
5- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد : ٤٩٤ .

في أنّ المعصوم هل يتمكّن من فعل المعصية أم لا ؟ ! فذهب قوم منهم إلى عدم تمكنّه من ذلك . وذهب آخرون إلى تمكنّه منها .

أمّا الأولون : فمنهم من قال : إنّ المعصوم مختص في بدنه ، أو نفسه بخاصية تقتضي امتناع إقدامه على المعصية .

ومنهم من قال : إنّ العصمة هي القوة على الطاعة ، وعدم القوة على المعصية ، وهو قول أبي الحسن البصري .

وأمّا الآخرون الذين لم يسلبوا القوة : فمنهم من فسرّها : بأنهّ الأمر الذي يفعله اللهّ تعالى بالعبد من الألطاف المقرّبة إلى الطاعات ، التي يعلم معها أنّه لا يقدم على المعصية ، بشرط أن لا ينتهي ذلك الأمر إلى الإلجاء .

ومنهم من فسرّها : بأنّها ملكة نفسانية لا يصدر عن صاحبها معها المعاصي .

وآخرون قالوا : العصمة لطفٌ يفعله اللهّ لصاحبها ، لا يكون معه داع إلى ترك الطاعات ، وارتكاب المعصية .

وأسباب هذا اللطف أمور أربعة :

أحدها : أن يكون لنفسه ، أو لبدنه خاصيّة ، تقتضي ملكةً مانعةً من الفجور ، وهذه الملكة مغايرة للفعل .

الثاني : أن يحصل له علم بمثالب المعاصي ، ومناقب الطاعات .

الثالث : تأكيد هذه العلوم بتتابع الوحي ، أو الإلهام من اللّه تعالى .

الرابع : مؤاخذته على ترك الأولى ، بحيث يعلم انّه لا يتُرك مهملاً ; بل يضُيق عليه الأمر في غير الواجب من الأمور الحسنة .

فإذا اجتمعت هذه الأمور كان الإنسان معصوماً» [1] .

إلى هنا وقفنا على أربعة تعاريف لمصطلح العصمة ، هي كالآتي :

١ . لطفٌ يفعله اللهّ تعالى بمكلفّ ، بحيث تمنع منه وقوع المعصية ، وترك

1- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد : ٤٩٤ .

الطاعة ، مع قدرته عليهما .

٢ . الأمر الذي يفعله اللّه تعالى بالعبد من الألطاف ، المقرّبة إلى الطاعات التي يعلم معها أنهّ لا يقدم على المعصية ،

بشوط ألاّ ينتهي ذلك الأمر إلى الإلجاء .

٣ . ملكة نفسانية لا يصدر عن صاحبها معها المعاصي .

٤ . لطفٌ يفعله اللّه لصاحبها ، لا يكون معه داع إلى ترك الطاعات ،وارتكاب المعاصي .

ومنه يظهر اتحاد التعاريف الثلاثة : الأوّل والثاني والرابع في المعنى ،وأنّها تكاد تتحد في اللفظ أيضا ً .

وأمّا الثالث : فاذا كان مقصودهم من أنّ ذلك لطفٌ يفعله اللهّ بمكلفّ يجعل له ملكة نفسانية حينئذ تكون كل التُّعاريف واحدة .

وأمّا سبب هذا اللطف لو لاحظناه بدقة لرأينا أنّه في التعريف الثاني هو «علم» ، وفي الثالث تأكيد هذه العلوم يرجع إلى العلم أيضاً ،والرابع أيضاً يرجع إلى علمه بأنهّ سيضيقّ عُليه ، فعليه كلهاُ تَرجع إلى العلم .

يبقى الأوّل ، ولعلّ قوله تقتضي ملكة مانعة أيضا ً مرجعها إلى العلم فنحصل على أن سَّبب هذا اللطف علم في علم ، ولعل ّ ذلك حدى بالسيد الطباطبائي (قدس سره) إلى تبني أن قوّة العصمة هي علمٌ خاص .

ولكن الأوّل يختلف عن الباقيات كما سيظهر ذلك في بيان يأتي إن شاء اللّه فانتظر .

وقد عرّفوها بأنها : «ملكة نفسانية يمتنع معها المكلّف من فعل المعصية»[1] .

إلا أنّ ذلك يشمل الأوحدي من الناس كذلك ، لأنّ بعض مراتب العدالة تكون مصداقا لّهذا التعريف ، فلا يكون مانعا[2] .

1- النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة : ٥٥ .
2- وقد أجاب بعضهم عن اشكالنا هذا بأنّ العدالة مرتبة من مراتب العصمة ، فهذا إذاً من محاسن التعريف لا مما يؤخذ عليه ، فتأمّل .

ولذا يكون التأمّل واضحا ً كذلك فيما نقل عن العلامّة (قدس سره) بأنها : «ما يمتنع المكلفّ معه من المعصية»[1] .

ومن هنا نميل الى تعريف الشيخ المفيد (قدس سره) المار مع إضافة قيد قد يكون ضرورياً ، لإخراج كلُّ المصاديق المتوهمة إلا المصاديق الخاصة بالتعريف .

فنقول : إنّ العصمة هي : لطف خاص يفعله اللّه تعالى بمكلفّ لأجل لطف عام أو خاص ، بحيث يمتنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليهما .

وقلنا لطف خاص لأنه مختص به (عليه السلام) دون الآخرين فيسدد به بحيث يمتنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة ، وقلنا لأجل لطف عام لأنه بذلك اللطف الخاص يكون الشخص مرشداً ودليلا ً للناس ومبيناً وًموضحا لهًم فيكون مقربا للناًس من الطاعة ومُبعدًا لًهم عن المعصية .

واذا لاحظنا أدلّة القوم في اللطف ، لشعرنا أنّ هذا اللطف هو لطفٌ بالناس عامة[2] ،وإذا لاحظنا تعريفهم يكون اللطف المذكور فيه بالشخص نفسه ،ولا يُشار الى اللّطف بالناس أصلا ً .

ومعه لا يمتنع غيره ، كما هو ظاهر للمتأمّل .

فلأجل ذلك قلنا لطفٌ عام ، لاخراج غيره من التعريف .

وإذا أردنا أن نُدخِل كلُ مّن كان معصوما حتّى اذا كان نبيا عّلىً نفسه ،والملائكة كافة ، فّإنما نضّيف على التعريف بعد (لأجل لطف عام) ، أو خاص .

1- الألفين : ٦٧ .

2 - راجع قول الشيخ (قدس سره) مثلاًترى صدق ذلك : «فإن قيل : ما الدليل على أنّ نصب الأنبياء والرسل واجب في الحكمة ؟ ! فالجواب : الدليل على ذلك أنه لطف ، واللطف واجب في الحكمة ، فنصب الأنبياء والرسل واجب في الحكمة .

وان قيل : ما حدُّ اللطف ؟ ! فالجواب : اللّطف ما يقرّب المكلّف معه من الطاعة ويبعد عن المعصية ، ولا حظّ له في التمكين ، ولم يبلغ حدّ الإلجاء» .

راجع النكت الاعتقادية / الشيخ المفيد : ٣٥ .

والمقصود بلا ريب ولا شك تقريب المكلّف الذي هو غير المعصوم ، فلاحظ .

وأمّا على تعريف الشيخ محمدّ رضا المظفر (قدس سره) من أن ّالعصمة : «هي التوه ّعن الذنوب والمعاصي ، صغاؤها وكباؤها ،وعن الخطأ والنسيان ،وإن لم يمتنع عقلاً على النبي أن يصدر منه ذلك ، بل يجب ان يكون مؤهّا عًما يّنافي المروءة ، كالتبذّل بين الناس من أكل في الطريق ، أو ضحك عال ، وكلّ عمل يستهجن فعله عند العرف العام» [1] .

فهو أقرب للشرح ، لا للتعريف .

فهو يبيّن العصمة أولاً ، ثم ّيبين ما يصح أن يصدر عمنّ تعلقتّ به ، ويدخل كل ذُلكّ في التعريف ،وهو كما ترى .

وان كان في بعض جهاته أشدّ من التعاريف الماضية ، خاصّة اذا أدخلنا خلاف المروءة في السطر الأولّ منه ، لأصبح التعريف على هذا :

العصمة : «هي التوّه عن الذنوب والمعاصي ، صغاؤها ، وكباؤها وعن الخطأ والنسيان ، وكلُ ّما يخالف المروءة» .

فيبقى الخلل فيه من جهة عدم ذكر اللطف في ذلك .

إلاّ أنّ للدفاع عنه وجها وًجيها مًن ان التعريف ، لا يشترُط فيه ذكر الحكمة ،واللطف هنا عبارة عن الحكمة في هذا التوّه [2] .

وعدم ذكر البارئ عزّ وجلّ الذي هو السبب المباشر في ذلك ، لا يقدح بذلك إذ لا يخلو شيء إلا وهوراجع له جل ّاسمه .

ولو لم يذكر الخطأ والنسيان لكان العادل من الناس ، قد يدخل فيه .

الى هنا لا يبقى أدنى اعتراض عليه .

1- عقائد الإمامية : ٥٤ .

2 - ويمكن أن يُقال كذلك إنّ المعصوم لأجل تنزّهه عن المعاصي والذنوب أودعه اللّه تعالى هذا اللطف ، فاللطف معلولٌ للمعصوم ، ويمكن أن تكون الآية المباركة (اللّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ) إشارة لهذا المعنى ، فلاحظ .

نعم ، يبقى الكلام في قوله : (التوّه . . .وعن الخطأ والنسيان) ، فحتى المكلّف غير المعصوم مما هو أوحدي في الناس

يحاول أن يتنزه عن الخطأ والنسيان ، إلا انّه يقع فيهما لأنّه لا يمكن الخلاص منهما بأي حال من الأحوال ، فلا يكون التعريف شاملاً لأفراده فقط ، بل يمكن دخول غيرها فيها .

وكذا يبقى الكلام في قوله : «وإن لم يمتنع عقلاً على النبي أن يصدر منه ذلك» .

لوقوع الاشتباه فيه ، والتعريف ينبغي أن يخلص من ذلك .

ويقع الاشتباه فيه ، من جهة انّ النبي (صلى الله عليه وآله) يجب أن يكون معصوماً عقلاً ، لما قامت عليه الأدلة العقلية بوجوب العصمة ، فكيف يجتمع ذلك مع قوله (قدس سره) : «وإن لم يمتنع عقلاً على النبي أن يصدر منه ذلك»[1] .

إلا انّ التأمل في ذلك يرفع هذا الاشكال من أساسه وذلك : لأنّ مقصوده من هذا بأن النبي (صلى الله عليه وآله) ليس مجبوراً على الترك ، لا أنّه واجب العصمة عقلاً ، أم غير واجبها .

ويبقى كذلك عدم دخول الإمام في تعريفه ، وكأنّه خاصّ بالنبي (صلى الله عليه وآله) .

ولو جمعنا بين التعاريف بحذف ما يوجب الاشتباه ، وباضافة القيود الضرورية لكي يصحّ طرداً وعكساً لقلنا : إن العصمة لطفٌ خاصٌ يفعله اللهّ تعالى بمكلفّ ، لأجل لطف عام أوّ خاص ، بحيث يمتنع منه وقوع المعصية ، وترك الطاعة ، ومخالفة المروءة ، مع قدرته عليها ، ويمتنع منه وقوع الخطأ والنسيان .

إلا أنّ التأمل في كلّ ذلك حويّ ، وذلك : لأننا نلاحظ (العصمة) بما هي هي بغض النظر عن اتصاف المعصوم بها ، وأخرى نلاحظها بما لها من أثر ، ونلاحظها تارة أخرى بعد اتصاف المحل بها . واذا اختلف اللحاظ اختلف التعريف .

---

1 - نحب أن نذكر شيئاً هنا وهو انّ هذا ما ذهب إليه الفلاسفة ، وأما ما ذهب إليه مشهور المتكلمين ومشهور الفقهاء الى أن الإمكان العقلي موجود أي انّ المعصوم يمكن أن يعصي أو يخطأ ، إلا انّ الإمكان الخارجي ممتنع فلا يمكن أن يصدر منه ذلك أبداً ، ونحن نميل الى الأوّل لقيام الدليل عليه . فتفطّن .

فإذا لاحظناها بما هي ، فهي : (امتناع ترك الطاعة ، ومخالفة المروءة ، مع القدرة عليهما ، وامتناع الخطأ والنسيان) .

وقد أدخلنا (وقوع المعصية) في (ترك الطاعة) لأنّ وقوع المعصية هو ترك للطاعة ، كما انّ ترك الطاعة هو وقوع بالمعصية فالتفت .

وأمّا التعريف على اللّحاظ الثاني فهو تعريفنا ما قبل هذا التعريف .

وأمّا التعريف على اللّحاظ الثالث فيصح أن نقول بأنهّا : (ملكة يمتنع معها المكلفّ من فعل المعصية وخلاف المروءة ، والخطأ والنسيان) بناءً على دخول (ترك الطاعة) في (المعصية) كما تقدم .

ولا تغفل بأنّ التعريف باللحاظ الثاني متوقفةٌ صحتّه على تعريف اللطف .

فإذا عَرَّفنا اللطف بأنهّ : «أمر يُفعله الله تّعالى بالمكلفّ لا ضرر فيه ، يعلم عند وقوع الطاعة منه ، ولولاه لم يطع»[1] .

فإنّنا نتوقف في ذلك لمكان الجملة الأخيرة فإننا لا نعلم ما سيؤول الأمر إليه لو ارتفع هذا اللطف الخاص ، إلا أننا نجزم من انّه لا يخالف ما أمر اللهّ تعالى به فيكون متصّفا بالعدالة بأعلى مراتبها ، وذلك لأن الله تعّالى يقول : ﴿اللّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ

رِسالتَه﴾[2] .

نعم ، لو أبدلنا هذا القيد لمكان التعريف : (ولولاه لم يُعصَم) ، لكان فيه وجه ٌ، فتأملّ .

نعم ، لو فسّرنا اللطّف بأنهّ : هبة مُّقربةً الى الطاعة ، ومبعدة ً عنْ المعصية ، ولم يكن له حظ في ّالتمكين ، ولم يبلغ به الهبة الإلجاء[3] ، فالتعريف جار .

والخلاصة : أمّا ان نعبرّ عن العصمة بأنهّا كيفية ، أو حالة ، أو هيئة ، أو نصفها

1- أنوار الملكوت في شرح الياقوت : ١٥٣ .
2- الأنعام : ١٢٤ .
3- أنوار الملكوت في شرح الياقوت ، العلاّمة الحلّي : ١٥٣ .

بالنفسانية ، أو الرسوخ ، أو نقول بأنّها ملكة ، ما شئت فعبرّ إذ كل ّذلك يدل ّعلى أنها ّ(كيفية من الكيفيات) .

وقد أحسن من عبّر عنها بأنّها لطف ٌ، إذ أمرها وحقيقتها مخفي ٌعنا ّ، فقد تكون موصوفة النفس ، أو بالأعم منّها ، فلا علم لنا بحدودها وأبعادها الكليّة ، ونعلم يقينا ًبكونها لطفا إلهيا ً، فتخلصّا منً عدم الاستقامة بالتعبير قد عبر منّ عبر بكّونها لطفا ، هذا أولاً .

وثانياً : العصمة قد تكون هي الملكة الموجبة للامتناع . . .

أو قد تكون الامتناع عن ملكة . . .

أو هي كلاهما .

ولا يهمُّنا من جهة علمية الفوق بينهما ، إذ لا فائدة عملية لذلك أصلاً ، كما هو واضح ، فلذا التعبير باللطّف كان ألطفا .

ومن مهمّ القول ذكر رأي قد غلب اليوم ظهوره ، إذ أفاد العلاّمة السيدّ محمدّ حسين الطباطبائي (قدس سره) في (ميزانه) تحت عنوان (كلامٌ في معنى العصمة) عند تفسيره للآية المباركة : ﴿ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾[1] : «ظاهر الآية انّ الأمر الذي تتحقق به العصمة نوع من العلم يمنع صاحبه عن التلبسّ بالمعصية والخطأ . وبعبارة أُخرى : علمٌ مانع ٌعن الضلال .

كما أنّ سائر الأخلاق كالشجاعة والعفةّ والسخاء كل ٌّمنها صورة علمية راسخة ، موجبة لتحقق آثارها ، مانعة عن التلبس باضدادها من آثار الجبن والتهور والخمود والشره ، والبخل ، والتبذير»[2] .

1- النساء : ١١٣ .
2- الميزان في تفسير القرآن ٥ : ٧٨ .

«ومن هنا يظهر أن هذه القوّة المسماة بقوة العصمة سببٌ شعوري علمي غير مغلوب البتة ّ، ولو كانت من قبيل ما نتعارفه من أقسام الشعور والإدراك لتسرّب إليها التخلّف ، وخبطت في أثرها أحيانا ً .

فهذا العلم من غير سنخ سائر العلوم ، والإدراكات المتعارفة التي تقبل الاكتساب» .

ثُمّ يقول (قدس سره) في موضع آخر في نفس الصفحة : «فقد بان من جميع ما قدمّناه أن هذه الموهبة الإلهية التي نسميها قوّة العصمة نوع من العلم والشعور يغاير سائر أنواع العلوم في أنّه غير مغلوب لشيء من القوى الشعورية البتةّ ، بل هي الغالبة القاهرة عليها المستخدمة إيّاها ولذلك كانت تصون صاحبها من الضلال والخطيئة مطلقاً»[1] .

نقول : عبارتُهُ الأولى بعد ذكر الآية المباركة ، «ظاهر الآية ان الأمر الذي تتحقق به العصمة نوع منّ العلم يمنع صاحبه عن التلبس بالمعصية والخطأ» .

هذا التعبير دقيق وصحيح ، فالعلم أمرٌ تتحقق به العصمة ، أي انّ العصمة شيء والعلم أمرٌ آخر .

ويمكن أن يقال حينئذ : إنّ العلم بلاريب ولا شكّ له تأثيره الأكبر في العصمة ، ولذا قال تعالى : ﴿**إِنَّمَا يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ**﴾[2] ، فحتى الخشية ولعلّها من مراحل العصمة الأولى أيضا ً منشؤها العلم ، ولذا حصر الخشية لله ّمن عباده بالعلماء كما هو ظاهر الآية ، وهذا تامٌّ لا غبار عليه .

إلاّ أنّ عبارته التالية لهذه العبارة توجب ارتباكا ً في المطلب ، وعدم وضوح ، ومال إلى ذلك بعضهم لما يأتي بعدها وقال بأنّ العصمة هي العلم ، كما نرى ذلك في صريح عباراته التي نقلناها بعدها .

1- المصدر السابق : ٨٠ .
2- فاطر : ٢٨ .

ومنها أنّه يقول : «وبعبارة أخرى علمٌ مانع منّ الضلال . . .» .

وهذا ربّما لا يدلّ على الذي نقلناه عنه بصورة دقيقة إلا أن ّقوله (قدس سره) بعد ذلك : «ومن هنا يظهر أن ّهذه القوة ّ المسماة بقوّة العصمة سببٌ شعوري علمي غير مغلوب البتةّ» .

فيجعل قوّة العصمة : قوة ًوسببا شعوريا علميا غير ًمغلوب . ثم نراه يقول أخرا : «فقد بان من جميع ما قدمناه أن هذه ّ الموهبة التي نسميها قوّة العصمة نوعٌ من العلم والشعور يغاير سائر أنواع العلوم في أنّه غير مغلوب لشيء من القوى البتةّ» .

فيُعرّف العصمة بالعلم .

بل في استطراد كلام له في موضع آخر يقول بصريح العبارة : «العصمة الإلهية : التي هي صورة علمية نفسانية تحفظ الإنسان من باطل الاعتقاد ، وسيء العمل»[1] وهو كما نرى .

أولاً : أخير حديثه يناقض أوله ظاهرا ً كما رأيت[2] .

ثانياً : كيف نستطيع أن نجعل السبب مسببا ً ، فالعلم سبب العصمة . فالعصمة مسببة عنه ، فما هي هو ، ولا هو هي ،

فكيف عرّفها به ؟

ثالثاً : هو نفسه (قدس سره) قد عرّف الكيف في بداية حكمته بأنه : (عرض لا يقبل القسمةولا نسبة لذاته) وقد قسّمه بالقسمة الأولية إلى أربعة أقسام :

أحدها الكيفيات النفسانية كالعلم والإرادة والجبن والشجاعة واليأس والرجاء [3] .

1- الميزان في تفسير القرآن ١٦ : ٣١٢ .
2- فهناك قال من أنّ العصمة تتحقق بالعلم ، وهنا قال : إنّ العصمة نفس العلم ، فلاحظ .
3- وقد أجاب بعض الفضلاء عند عرضي الإشكالات عليه ما يلي :

لا أرى وجهاً للمناقضة ، لأنه ابتداء جعل الملاك في العصمة حصول تنزيل الكتاب والتعليم ، وهذا التعليم والتنزيل يكون سبباً لحصول هذه القوّة وهي قوّة العصمة ، ولذا فإن مفهوم العصمة عنده (قدس سره) يساوق هذا العلم الذي يختلف عن بقية العلوم بكونه غالباً دائماً ، بعكس بقية العلوم لأنه مهما بلغت من الكمال فيمكن أن تكون مغلوبة ، ولا يمتنع ذلك عنها مطلقاً .

أما عن الإشكال الثاني : فإن السيّد جعل العلم وقوة العصمة متساويين ، وذلك لأن نفس المعصوم تكون مستعدة ليفاض عليها هذا العلم والله سبحانه وتعالى لا يمكن أن يفيض هذا العلم القاهر على أحد ما لم يكن مستعداً لتحمله وقبوله ، وهذا العلم هو نفسه قوّة العصمة ، فرابطة السببية والمسببية متحدة هنا ، فإذن القسم هو عينا لمقسم لأنّهما متساوقان .

وعن الثالث أجاب بأنّ هذا ليس رأي السيّد (قدس سره) النهائي ، بل هذا هو مبنى المشائين أمثال الشيخ الرئيس ومَنْ تبعه ، أما مبنى السيّد الطباطبائي فيعتبر العلم من المفاهيم الاعتبارية التي لها نحو وجود مستقل ، وقد صرّح به في الفصل التاسع من بدايته في مرحلة اتّحاد الفعل والفاعل والمفعول .

وبتعبير آخر للجواب عن هذه الاشكالات الثلاثة يقال : إنّ السيّد (قدس سره) لا يرى أنّ العلم من مقولة الكيف كما هو رأي المشائين من الفلاسفة ومنهم الشيخ الرئيس وأتباعه ، بل العلم عنده نحو من الوجود ، وحيث أنه يكون غالباً كما قال وهو العلم الحضوري اللّدني فلا يكون صورة ، إلاّ إذا جعلنا الصورة وجوباً في النفس فتكون أحد مراتب الخارج .

فعليه بما أن ظاهر التعريف يستفاد أنه صورة نفسانية ، وهذا يظهر منه أنه كيف ، فلابدّ أن نوجّه هذا الظهور ونقول : المراد منه نحو وجود ، ويصبح العلم هو نفس قوة العصمة ، أي أن العصمة تتحقق بوجود هذا العلم ، مثل وجود الوجود على القول بأصالة الوجود إذا صحّ التعبير .

فكيف جعل هنا القسم مقسَماً ؟

ولو دافع أحدهم فقال هذا لكونه علماً خاصاً فلا يرد ، لطَلبنا منهم الرجوع إلى عبارته في الميزان إذ قال : «كما أن سائر الأخلاق كالشجاعة والعفّة والسخاء كلٌ منها صورة علمية راسخة موجبة لتحقق آثارها ، مانعة عن التلبس بأضدادها من آثار الجبن والتهوّر والخمود والشره ، والبخل والتبذير» [1] .

فرأيه الشريف (قدس سره) على هذا أنّ كلّ ذلك نوع من العلم ، وهو كما ترى .

1- الميزان في تفسير القرآن ٥ : ٧٨ .

ولو أرجعها كلّها إلى شيء سماه العلم حتى الإرادة فلا كلام لنا في ذلك ولا مشاحة بالمصطلحات ، كما قد أرجع هو وغيره كلّ ذلك إلى الحب مثلاً [1] إلاّ أن في كلّ ذلك تأملا .

رابعاً : وذلك انّ المعصوم (عليه السلام) كما هو شأن غيره ، لا يصدر منه من فعل اختياري إلا بإرادة منه ، وعدم إكراه له وإجبار ، وإلاّ لبطل الثواب والعقاب بالنسبة له ، وهذا ما لا يقول به أحد .

إلاّ أنهم قالوا : «وملاك اختيارية الفعل ، كونه صادراً عن رضى من الفاعل بغير قهر قاهر .

وإن شئت قلت : ملاكها ملاءمة الفعل لذات الفاعل العلمي ، وصفاته الذاتية بما يشتمل على الحبّ وغيره»[2] .

فإنهم جعلوا الملاك في الاختيارية :

أ . الملاءمة لذات الفاعل العلمي .

ب . الملاءمة لصفاته الذاتية .

فهنا نرى أنّ أحد جانبي الملاك الملاءمة لذات الفاعل العلمي ، ولم يكن هو الملاك وحده ، بل لم يكن الملاك في هذا أيضاً العلم بل العلم مؤثر بالذات ، والاختيار ينطلق من الملاءمة للذات ، إلاّ أنّها الذات المؤثر فيها العلم بأي نحو من التأثير . فتأمل .

بل نرى أن تلميذه قد صرّح ووضّح بعد ذلك إذ قال : «وأما مباديها العلمية

---

1 - الإرجاع قد تمّ من قبل المشهور في إرجاع الإرادة الذاتي إلى العلم ، وإن كان الشيخ ـ ابن سينا ـ قد صرّح بوحدتهما مفهوماً ، ولهذا ناقش السيّد الطباطبائي فيه بأنه أشبه بالتسمية ، والأولى إرجاعها إلى الحبّ ، أي حبّهُ الذاتي لذاته ، ولآثاره من حيث خبريتها .

راجع تعليقة على نهاية الحكمة ، الشيخ محمّد تقي مصباح اليزدي : ٤٥٥ ، ط ١ . وقد توقّف قبل ذلك في إرجاع إرادة الواجب تعالى إلى العلم وقال «فإن لم يكن بُدّ من الإرجاع فالأولى إرجاعها إلى الحبّ» ١٧٢ .

2- تعليقة على نهاية الحكمة : ١٧١ .

الشوقية فمعروفة ، لكن ينبغي الالتفات إلى أن الشوق لا يختص بالشوق الحيواني ، بل يشمل الشوق الإنساني المتعالي بمراتبه .

كما أنّ العلم لا يختص بالتصور والتصديق بل يشمل العلم الحضوري أيضاً»[1] ; وهو بلاريب ولا شكّ يشمل إرادة المعصوم (عليه السلام) كذلك ، كما هو ظاهر العبارة إن لم يكن نصها ، ثم نراه يضع النقاط على الحروف إذ يقول : «وليعلم أنّ الشوق والرضا والحب وما يشبهها وإن كانت لا تنفك عن العلم إلاّ أنها ليست نفس العلم فحيثية العلم هي الكشف فقط ، وحيثية هذه الأمور هي ما يستلزم الانجذاب نحو الملائم ، والانسياق نحو المطلوب في ذوي النفوس»[2] .

خامساً : قد مرّ علينا حديث العلامّة (قدس سره) في أسباب العصمة وكان أحدها العلم فلا تغفل .

سادساً : الأمثلة الكثيرة التأريخية منها ، والدينية التي ما نفع معها العلم أصلا ، منها : عدم سجود إبليس لآدم مع ما هو معلوم من علم إبليس وعبادته فعصى أمر ربّه تعالى لتكبره ولم ينفعه علمه .

ومنها : ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾[3] .

ومنها : هؤلاء الذين خرجوا لقتال الإمام الحسين (عليه السلام) فقتلوه وهم يعلمون .

ولعلّه لذا ورد في المأثور عنهم : «اللهمّ أرني الحق حقاً فأتبعه ، والباطل باطلا فأجتنبه»[4] .

فرؤية الحقّ وحدها لا تكفي ، بل رؤيته واتبّاعه ، ورؤية الباطل لا تكفي

1- تعليقة على نهاية الحكمة : ١٧١ .
2- المصدر نفسه : ١٧١ ـ ١٧٢ .
3- الأعراف : ١٧٥ .
4- بحار الأنوار ٩٩ : ٣٢ ح ١١ .

بل رؤيته واجتنابه . ولو قيل كما قيل من هذا العلم يختلف عن علم العصمة ، لقلنا إنّ هذا صحيح إلاّ أنّ الدقة هنا في أنّ العلم لم يكن هو الأصل .

بل هو مسبب للعصمة ، بل هو أحد المسببات لها كما صرّح العلاّمة الحلي (قدس سره) : من أن العلم هو أحد أسباب العصمة كما مرّ علينا . وكذلك كما قالوا : «إنّ أصول المعجزات والكرامات بكمال القوى الثلاث النفسانية ، وقوتها وشرفها : القوّة المدركة للكليات ، والقوّة المدركة للجزئيات والقوّة العمالة .

فيعلم جميع العلوم ، أو أكثرها بتأييد اللّه تعالى ، لا بتعليم بشري ، ويرى ملائكة اللّه ، ويسمع كلام اللّه ويطيعه»[1] .

ولنتبرّك بذكر بعض معاني العصمة من كلام الإمام الرضا (عليه السلام) : «إنّ الإمامة خصّ اللّه عزّ وجلّ بها إبراهيم الخليل (عليه السلام) بعد النبوّة والخلّة ، مرتبة ثالثة وفضيلة شرفه بها ، وأشاد بها ذكره ، فقال : ﴿إِنِّي جاعِلُكَ لِلنّاسِ إِماماً﴾ . .

إنّ الإمامة هي منزلة الأنبياء وإرث الأوصياء . . . إنّ الإمام زمام الدين ونظام المسلمين ، وصلاح الدنيا ، وعزّ المؤمنين . . .

الإمام يحلّ حلال اللّه ، ويحرّم حرام اللّه ، ويقيم حدود اللّه ، ويذب عن دين اللّه ، ويدعو إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة والحجّة البالغة . . .

الإمام الماء العذب على الظماء ، والدال على الهدى ، والمنجي من الردى . . . والدليل في المهالك من فارقه فهالك . . .

الإمام المطهّر من الذنوب والموأ عن العيوب . . . الإمام واحد دهره لا يدانيه أحد ، ولا يعادله عالم ولا يوجد منه بدل ولا له مثل ولا نظير ، مخصوص بالفضل كلّه ، من غير طلب منه له ، ولا اكتساب ، بل اختصاص من المفضّل الوهاب . فمن الذي يبلغ معرفة الإمام أو يمكنه

1- شرح الأسماء الحسنى ٢ : ٣٧ .

اختياره ؟ ! هيهات هيهات . . . .

فكيف لهم باختيار الإمام ؟ والإمام عالم لا يجهل ، وراع لا ينكل معدن القدس والطهارة والنسك والزهادة والعلم والعبادة . . .

نامي العلم ، كامل الحلم ، مضطلع بالإمامة ، عالم بالسياسة ، مفروض الطاعة ، قائم بأمر اللّه عزّ وجلّ ناصح لعباد اللّه ،

حافظ لدين اللّه»[1] .

1- أصول الكافي ١ : ١٩٨ ح ١ باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته ، كتاب الحجة ، الأمالي للصدوق : ٧٧٤ ، عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢ : ١٩٦ .

الفصل الثاني الأقوال في العصمة

قد وقع الاختلاف بين العلماء في عصمة الأنبياء(عليهم السلام) ، وقد أرجع الشيخ المجلسي هذه الاختلافات إلى أربعة محاور :

أحدها : ما يقع في باب العقائد .

وثانيها : ما يقع في التبليغ .

وثالثها : ما يقع في الأحكام والفتيا .

ورابعها : في أفعالهم وسهوهم(عليهم السلام) .

قال (رحمه الله) : فأمّا الكفر والضلال في الاعتقاد :

فقد أجمعت الأُمّة على عصمتهم عنهما قبل النبوّة وبعدها .

غير أنّ الأزارقة من الخوارج[1] جوّزوا عليهم الذنب ، وكلّ ذنب عندهم كفر ، فلزمهم تجويز الكفر عليهم ، بل حكي عنهم أنهم قالوا : يجوز أن يبعث اللّه نبياً علمَ أنه يكفر بعد نبوته!

وأمّا النوع الثاني ، وهو ما يتعلّق بالتبليغ :

فقد اتّفقت الأُمّة بل جميع أرباب الملل والشرائع على وجوب عصمتهم عن الكذب والتحريف فيما يتعلق بالتبليغ عمداً وسهواً إلاّ القاضي أبو بكر ، محمدّ بن الطيب الباقلاني البصري المتكلم الأشعري (ت / ٤٠٣ هـ)[2] ، فإنّه جوّز ما كان من ذلك على سبيل النسيان ، وفلتات اللّسان .

وأمّا النوع الثالث : وهو ما يتعلّق بالفتيا :

1- وهم فرقة متشددة منهم ، تنسب إلى (نافع بن الأزرق) .
2- ولد في البصرة ومات في بغداد ، له مؤلفات عدّة منها : «إعجاز القرآن» ، «التمهيد» ، راجع اللباب في تهذيب الأنساب ١ : ١١٢ .

فأجمعوا على أنّه لا يجوز خطؤهم فيه عمداً وسهواً ، إلا شّرذمة قليلة من العامة .

وأمّا النوع الرابع : وهو الذي يقع في أفعالهم :

فقد اختلفوا فيه على خمسة أقوال :

الأوّل : مذهب أصحابنا الإمامية : وهو أنّه لا يصدر عنهم الذنب لا صغيرة ولا كبيرة ، لا عمداً ولا نسياناً ، ولا يخطأ في التأويل ، ولا للاسهاء من اللّه سبحانه .

ولم يخالف فيه إلاّ الصدوق ، وشيخه محمّد بن الحسن بن الوليد (قدس سره) ، فإنهّما جوزا الإسهاء ، لا السهو الذي يكون من الشيطان .

وكذا القول في الأئمة الطاهرين(عليهم السلام) .

الثاني : قول أكثر المعتزلة : وهو أنّه لا يجوز عليهم الكبائر ، ويجوز عليهم الصغائر ، إلاّ الصغائر الخسيسة المنفرة كسرقة حبة ، أو لقمة ، وكُلّ ما ينسب فاعله إلى الدناءة والضعّة .

الثالث : قول أبي علي الجبائي [1] : وهو أنّه لا يجوز أن يأتوا بصغيرة ، ولا كبيرة على جهة العمد ، لكن يجوز على جهة التأويل ، أو السهو .

الرابع : قول النظام [2] وجعفر بن مبشر ومن تبعهما : وهو أنّه لا يقع منهم الذنب إلاّ على جهة السهو والخطأ ، لكنهّم مؤاخذون بما يقع منهم سهواً ، وإن كان موضوعاً عن أُممهم لقوّة معرفتهم وعلو رتبتهم ، وكثرة دلائلهم ، وانهمّ يقدرون من التحفظ على ما لايقدر عليه غيرهم .

1- محمّد بن عبد الوهاب ، توفي سنة ٣٠٣ هـ ، وينسب إلى (جبّا) وهي منطقة تقع جنوب إيران ، وهو أحد علماء البصرة والفرقة التي تنسب إليه تسمى بـ (الجبّائية) وهي فرقة من المعتزلة ، راجع الوافي بالوفيات ٤ : ٥٥ .

2 - إبراهيم بن سيّار وهو تلميذ أبي الهذيل العلاّف (متكلم معتزلي) ، كان في البصرة ، وبغداد . ويعدُّ أحد اساتذة الجاحظ ، والفرقة التي تنسب إليه تسمّى بـ (النظامية) ، راجع الأعلام للزركلي ١ : ٤٣ .

الخامس : قول الحشوية[1] ، وكثير من أصحاب الحديث من العامّة : وهو أنّه يجوز عليهم الكبائر والصغائر ، عمداً وسهواً وخطأً[2] .

ثمّ اختلفوا في وقت العصمة على ثلاثة أقوال :

الأوّل : وهو مذهب أصحابنا : وهو أنّه من وقت ولادتهم إلى أن يلقوا اللهّ سبحانه .

الثاني : مذهب كثير من المعتزلة : وهو أنّه من حين بلوغهم ، ولا يجوز عليهم الكفر والكبيرة قبل النبوة .

الثالث : وهو قول أكثر الأشاعرة ومنهم الفخر الرازي ، وبه قال أبو هذيل[3] ، وأبو علي الجبائي من المعتزلة : إنّه وقت النبوّة ، وأمّا قبله فيجوز صدور المعصية عنهم .

هذا مجمل القول في الآراء حول العصمة .

أقوال علمائنا في عصمة الأنبياء والأئمّة (عليهم السلام)

ونقتصر بعض أقوال علمائنا ، المفيدة للعصمة المطلقة ، بالاضافة إلى ما مرَّ علينا في مطوي البحث :

قال الشيخ المفيد (قدس سره) : «إنّ الذي أذهب إليه في هذا الباب إنّه لا يقع من الأنبياء(عليهم السلام) ذنب بترك واجب مفترض ولا يجوز عليهم خطأ في ذلك ولا سهو يوقعهم فيه ، وإن جاز منهم ترك نفل ومندوب إليه على غير القصد والتعمد ، ومتى وقع ذلك منهم عوجلوا بالتنبيه عليه فيزولون عنه في أسرع مدة وأقرب زمان ، فأما

1- وهم المحدِّثون من العامّة الذين ينفون تأويل الأحاديث ، والكتاب الكريم ، ويأخذونهما على الظواهر .
2- بحار الأنوار ١١ : ٨٩ ـ ٩٠ .
3- محمّد العلاّف ولد في البصرة ، وتوفي سنة ٢٣٥ هـ ، وهو أحد علماء المعتزلة ، معجم المؤلفين ١٢ : ٩١ .

نبيّنا (صلى الله عليه وآله) خاصّة والأئمّة من ذريته(عليهم السلام) فلم يقع منهم صغيرة بعد النبوّة والإمامة ، من ترك واجب ، ولا مندوب إليه ، لفضلهم على من تقدّمهم من الحجج(عليهم السلام) ، وقد نطق القرآن بذلك ، وقامت الدلائل منه ومن غيره على ذلك للأئمّة من ذريته(عليهم السلام)»[1] .

السيّد المرتضى علم الهدى . (رضي الله عنه) . : وعندما يذكر السيّد المرتضى علم الهدى ما يحتج به على صواب جميع ما انفردت به الإمامية ، أو شاركت فيه غيرها من الفقهاء ، يذكر اجماعها على ذلك الأمر ، ثمّ يبيّن سبب حجيّة ذلك الإجماع بقوله : «إنّما قلنا إنّ إجماعهم حجة لأن في إجماع الإمامية قول الإمام الذي دلت العقول على أن كلّ زمان لا يخلو منه ، وانه معصوم لا يجوز عليه الخطأ في قول ، ولا فعل»[2] .

الشيخ الطوسي شيخ الطائفة (قدس سره) : قال ردّاً لحديث ذي الشمالين في سهو النبي (صلى الله عليه وآله) : «وهذا مما تمنع العقول منه»[3] .

وقال في «الاستبصار» : «وذلك ممّا تمنع منه الأدلة القاطعة في أنّه لا يجوز عليه السهو والغلط»[4] .

وقال الخواجة نصير الدين الطوسي . (رضي الله عنه) . : «ويجب في النبي العصمة ليحصل الوثوق فيحصل الغرض .

ثمّ أضاف (قدس سره) . : وكمال العقل والذكاء والفطنة وقوّة الرأي وعدم السهو ، وكلمّا ينفرّ عنه ، من دناءة الآباء ، وعهر الأمّهات ، والفظاظة والغلظة ، والأُبنة وشبهها ، نحو الأكل على الطريق وشبهه» [5] .

ثم قال (قدس سره) في عصمة الإمام : «وامتناع التسلسل يوجب عصمته ، ولأنّه حافظ للشرع ، لوجوب الانكار عليه لو أقدم على المعصية فيضاد أمر الطاعة ،

1- الفصول المختارة : ١٠٣ .
2- الانتصار : ٦ .
3- تهذيب الأحكام ٢ : ١٨١ .
4- الاستبصار ١ : ٣٧١ .
5- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد : ٤٧١ ـ ٤٧٢ .

ويفوت الغرض من نصبه ، ولانحطاط رتبته عن أقل العوام» [1] .

وقال العلاّمة الحلّي (قدس سره) : «وقالت الإمامية إنهّ يجب عصمتهم من الذنوب كلهاّ صغيرها وكبيرها» [2] ، ثم ساق أدلّة حول ذلك .

ثُمّ قال (قدس سره) : «ذهبت الإمامية والإسماعيلية إلى أن الإمام يجب أن يكون معصوما ً ، وخالف فيه جميع الفرق» [3] ، ثمَّ ساق الأدلةّ على ذلك .

وقد علّل عصمة النبي (صلى الله عليه وآله) مطلقا ً أي عدم جواز السهو والخطأ عليه بقوله (قدس سره) : «إنهّ لو جاز عليه السهو والخطأ ، لجاز ذلك في جميع أقواله وأفعاله ، فلم يبق وثوق بإخباراته عن اللّه تعالى ، ولا بالشرائع والأديان ، لجواز أن يزيد فيها وينقص سهواً ، فتنتفي فائدة البعثة .

ومن المعلوم بالضرورة : أنّ وصف النبي بالعصمة ، أكمل وأحسن من وصفه بضدها ، فيجب المصير إليه ، لما فيه من دفع الضرر المظنون ، بل المعلوم» [4] .

وقال في (نهج المسترشدين) : «إنّه لا يجوز أن يقع منه الصغائر والكبائر لا عمداًولا سهواًولا غلطا فيِ التأويل .

ويجب أن يكون منزّها ً عن ذلك كلهّ من أول عمره إلى آخره» .

وقال الفاضل المقداد (قدس سره) : «وأصحابنا حكموا بعصمتهم مطلقاً قبل النبوة وبعدها عن الصغائر والكبائر عمدا ً وسهواً ، بل وعن السهو مطلقا ً ، ولو في القسم الرابع ، ونقصد به الأفعال المتعلقّة بأحوال معاشهم في الدنيا مما ليس دينيا ً» [5] .

وقال الشيخ بهاء الدين في جواب (المسائل المدنيات) : «عصمة الأنبياء والأئمّة (عليهم السلام) من السهو والنسيان ، مما انعقد عليه اجماعنا» [6] .

1- المصدر نفسه : ٤٩٢ .
2- المصدر نفسه : ٤٩٢ .
3- المصدر نفسه : ٤٩٢ .

4- الرسالة السعدية : ٧٥ .
5- ارشاد الطالبين إلى نهج المسترشدين / الفاضل السيوري : ٣٠٤ .
6- نقلاً عن كتاب «التنبيه بالمعلوم» : ٥٩ .

وقال الشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي (قدس سره) : «وأما علم الحديث فهو من أجلّ العلوم قدراً وأعلاها رتبة وأعظمها مثوبة بعد القرآن ، وهو ماأُضيف إلى النبي (صلى الله عليه وآله) وإلى الأئمة المعصومين ، قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفة حتى الحركات والسكنات واليقظة والنوم»[1] ، وهذا ظاهر بالشمول التام .

وقال العلاّمة المجلسي صاحب البحار (قدس سره) : «اعتقادنا في الأنبياء والرسل والأئمة ، والملائكة (عليهم السلام) أنهم معصومون ، مطهّرون من كلّ دنس ، وانهّم لايذنبون ذنبا صغيراولاً كبيرا ، ولا يعصون الله ماّ أمرهم ويفعلون ما يؤمرون .

ومن نفى عنهم العصمة في شيء من أحوالهم فقد جهلهم .

واعتقادنا فيهم انّهم موصوفون بالكمال والتمام والعلم من أوائل أمورهم الى أواخرها ، لا يوصفون في شيء من أحوالهم بنقص ولا جهل»[2] .

وقال في موقع آخر : «العمدة في ما اختاره أصحابنا من تنزيه الأنبياء والأئمّة (عليهم السلام) من كلّ ذنب ودناءة ومنقصة قبل النبوّة وبعدها قول أئمتنا (عليهم السلام) بذلك المعلوم لنا قطعنا باجماع أصحابنا رضوان اللّه عليهم مع تأييده بالنصوص المتظافرة حتى صار ذلك من قبيل الضروريات في مذهب الإمامية ، وقد استدلّ عليه أصحابنا بالدلائل العقلية وقد أوردنا بعضها في شرح كتاب الحجة ، ومن أراد تفصيل القول في ذلك فليرجع إلى كتاب (الشافي) و (تنزيه الأنبياء) وغيرهما من كتب أصحابنا .

والجواب ، مجملاً عمّا استدلّ به المخطؤون من اطلاق لفظ العصيان والذنب فيما صدر عن آدم (عليه السلام) هو أنه لما قام الدليل على عصمتهم نحمل هذه الألفاظ على ترك المستحب والأولى ، أو فعل المكروه مجازاً ، والنكتة فيه كون ترك الأولى ومخالفة الأمر الندبي وارتكاب النهي التنزيهي منهم مما يعظم موقعه لعلو درجتهم وارتفاع شأنهم»[3] .

وقال الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي : «ذكر السهو في هذا الحديث

1- منية المريد في آداب المفيد والمستفيد : ٣٧٠ .
2- بحار الأنوار ١١ : ٧٢ ، باب عصمة الأنبياء (عليهم السلام) .
3- بحار الأنوار ١١ : ٩١ .

وأمثاله . يقصد حديث السهو . محمول على التقيّة في الرواية ، كما أشار إليه الشيخ وغيره ، لكثرة الأدلّة العقلية والنقلية على استحالة السهو عليه مطلقاً»[1] .

ثُمّ أنظر في رسالته الموسومة بـ (التنبيه بالمعلوم) أو (البرهان على تنزيه المعصوم من السهو والنسيان) تجد ما يدحض به الرأي الشاذ في ذلك .

وتحت عنوان (في جملة من عبارات علمائنا وفقهائنا المصرّحين بنفي السهو عن النبي والأئمة(عليهم السلام) في العبادات وغيرها) كتب الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي ، صاحب (وسائل الشيعة) : «إنّ علمائنا وفقهاءنا قد صرحوا بذلك في أكثر كتبهم في الفروع ، وصرّحوا في جميع كتب الأُصول بنفي السهو عنهم(عليهم السلام) على وجه العموم والإطلاق الشامل للعبادة وغيرها ، وأوردوا أدلّة كثيرة شاملة للعبادة» [2] .

وأورد أقوال شيخ الطائفة الشيخ أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي في كتبه المختلفة ، والشيخ المفيد ، والمحقق الحلّي في (المختصر النافع) ، والعلاّمة الحلّي ، والفاضل المقداد ، والشيخ البهائي ، والشيخ الشهيد الأوّل ، والمحقق الطوسي ، وأخيراً قول السيّد ابن طاووس [3] .

والحق عندنا معاشر الإمامية وجوب العصمة في الملائكة والأنبياء والأوصياء(عليهم السلام) ، في تمام العمر مطلقاً سواء كان فيما يتعلّق بالاعتقاد ، أو فيما يتعلّق بالتبليغ ، أو فيما يتعلّق بالفتوى ، أو فيما يتعلّق بالأحوال والأفعال ، صغائر كانت أو كبائر ، ولا يجوز السهو والنسيان عليهم [4] .

وقال الشيخ محمّد رضا المظفر (قدس سره) : «ونعتقد أنّ الأنبياء معصومون قاطبة ، وكذلك الأئمة عليهم جميعاً التحيات الزاكيات» .

1- وسائل الشيعة ٥ : ٣٠٨ .
2- التنبيه بالمعلوم (البرهان على تنزيه المعصوم عن السهو والنسيان) : ٤٧ .
3- التنبيه بالمعلوم : ٤٧ ـ ٦٥ .
4- شرح الأسماء الحسنى ٢ : ٣٦ .

وقال بعد ذلك : «ونعتقد أن الإمام كالنبي يجب أن يكون معصوماً من جميع الرذائل والفواحش ، ما ظهر منها وما بطن ، من سنّ الطفولة إلى الموت ، عمداً وسهواً .

كما يجب أن يكون معصوماً من السهو والخطأ والنسيان ، لأنّ الأئمة حفظة الشرع ، والقوامون عليه ، حالهم في ذلك حال النبي ، والدليل الذي اقتضانا أن نعتقد بعصمة الأنبياء هو نفسه يقتضينا أن نعتقد بعصمة الأئمة بلا فرق» [1] .

وقال الشيخ الآملي : «الحق أنّ السفير الإلهي مؤيّد بروح القدس ، معصوم في جميع أحواله وأطواره وشؤونه قبل البعثة ، أو بعدها .

فالنبي معصوم في تلقي الوحي وحفظه وإبلاغه ، كما أنّه معصوم في أفعاله مطلقاً بالأدلةّ العقلية والنقلية .

فمن أسند إليه الخطأ فهو مخطىء ، ومن أسند إليه السهو فهو أولى به .

ونقل الروايات والأخبار ، بل الآيات القرآنية في ذلك ، يؤدي إلى الإسهاب ، وتنزيه الأنبياء لعلم الهدى السيّد المرتضى أغنانا عن ورود البحث عن هذه المسائل» [2] .

1- عقائد الإمامية : ٥٣ ـ ٦٧ .
2- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد تعليق الشيخ حسن زاده آملي : ٤٧١ .

الفصل الثالث الأدلة العقلية على العصمة

توطئة خاصة

قال الإمام أبو عبد اللّه الصادق (عليه السلام) : «إنّا لمّا أثبتنا أن لنا خالقا صانعا متعالیا عناً ،وّعن جميع ما خلق ، وكان ذلك الصانع حكيماً ، لم يجز أن يشاهده خلقه ، لا يلامسهمولا يلامسوه ،ولا يباشوهمولا يباشروه ،ولا يحاجّهمولا يحاجوّه . فثبتَ أنّ له سفواء في خلقه وعباده ، يدلوّنهم على مصالحهم ومنافعهم ، وما به بقؤهم وفي تركه فنؤهم ، فثبت الآمرون والناهون عن الحكيم العليم في خلقه . ثبت عند ذلك أنّ له معبرين ،وهم الأنبياء وصفوته من خلقه ، حكماء ، مؤدّبين بالحكمة ، مبعوثين بها ، غير مشاركين للناس في أحوالهم ، على مشاركتهم لهم في الخلق والتركيب»[1] .

ولعلّه من هنا ومما على شاكلته ، استفيدت مقدمّات ما جعلوه بيانا وأسسوّا عليه قاعدة متينة تسمى بقاعدة «اللطف» وخلاصة ذلك :

أنّه تعالى لا يشاهده خلقه ،ولا يلامسهمولا يلامسوه ،ولا يحاجّهمولا يحاجوّه ، إذن لابد مّن وجود سفواء له في خلقه وعباده .

وهؤلاء هم الذين يدلّونهم على مصالحهم ومنافعهم وما به بقؤهم ، وفي تركه فنؤهم ، فثبت حينئذ الآمرون والناهون ، عن الحكيم العليم في خلقه .

ولذا قد ورد : «إنّ الخلق لمّا وقعوا على حد ّمحدود ،وامروا ان لا يتعدوّا ذلك الحد لما فيه من فسادهم ، لم يكن يثبت ذلك ولا يقوم إلاّ بأن يجعل عليهم أميناً يأخذهم بالوقف عندما أبُيح لهم ، ويمنعهم من التعدّيّ والدخول فيما حظر عليهم ، لأنه لوّ لم يكن ذلك لكان أحدٌ لا يترك لذتّه ومنفعته لفساد غيره ، فجعل عليهم قيمّا يمًنعهم من الفساد ، ويقيم فيهم الحدود والأحكام .

1- التوحيد للشيخ الصدوق(قدس سره) : ٢٤٩ ، أصول الكافي ١ : ١٦٨ ح ١ .

ومنها إنّا لا نجد فوقةً من الفوقولا ملةّ مّن الملل بقاوعاشوا إلا بقّيم ورّئيس لما لابد لهمّ منه في أمر الدين والدنيا ، فلم يجز في حكمة الحكيم ان يترك الخلق ممّا يعلم أنّه لابد لّهم منه ،ولا قوام لهم إلا بّه»[1] .

ومنه يجب أن يكون هؤلاء لكي تتمّ الحكمة من سفارتهم صفوته من خلقه ،والاّ لكان هناك ترجيح ٌبلا مرجحّ ، أو تقديم ٌ لمفضول على فاضل ،وهو مناف للحكمة . وهؤلاء حكماء ، قد أدّبهم البارئ عزّ وجل ّبآدابه فبعثوُا بالحكمة كما كانوا هم من أهلها وسادتها . ويجب أن يكونوا بصواء مطيعين للّه تعالى لا يشركون به طرفة عينولا أقلّ من ذلكولا أكثر . ويجب ألا ّ

يكونوا كاذبين وإلاّ لانتفت الحكمة في بعثهم ، إذ سيتردد الناس في قبول قولهم ،ولا يصلح أن يكونوا أدلاّء على طريقه . وهؤلاء يجب أن يكونوا من جنس البشر وطينتهم حتى يكونوا مثالاً حياً لًلائتمام بهم . واختصوا لكًل الّصفات الكاملة المجتمعة في ذاته المقدّسة نقول إنّه يجب أن يكون معصوما ً .

وبما أنّ العصمة ، ليست من الأمور الظاهرة والواضحة ، بل من الأمور غير المدركة للبشر ، إذن لابدّ وأن يشار إليها ، بالطرق الثلاثة الآتية أو ببعضها :

أ . بالعقل .

ب . بالنقل بالاضافة إليه .

جـ . أو بالاعجاز لإثبات منصبه ، ومن إثبات المنصب تثبت له بالملازمة .

ويتأكّد العنصر الثالث ، إذ لابدّ من إعجاز يظهر لتأييد صدق مدعّي السفارة ،والإ لّادعاها كل أحُد .ولابد أنّ يفهم أهل عصر السفير أنّ ذلك إعجازٌ ، فلذا كانت المعاجز مختلفة باختلاف العصور .

والرعاية شاملةٌ لكلّ البشرية من أولها إلى آخرها لا يختص ذلك بزمان دون زمان ، ولكن نعلم علم اليقين أنهّ لا نبى بّعد نبيّنا محمدّ (صلى الله عليه وآله) ،وأنّ المنكر لذلك لا يعد مّسلما أصًلا ، إذ إن ذلكً من ضروريات الدين ، فمنكره منكر للضروري ، ومنكر الضروري كافر . فإذن لابدّ من وجود سفير للّه ،ولا يكون نبياّ ،وذلك هو الذي نعبر ّعنه (بالإمام) .

ونحصر البحث في الإمامة عند المسلمين إذ إنّه «لو لم يجعل لهم إماما ًقيمّا أمًينا حًافظا مسًتودعا لدرًست الملة ، وّذهب الدين ،وغُيرّت السنن والأحكام ، وزاد فيه المبتدعون ، ونقص منه الملحدون ، وشبهّوا ذلك على المسلمين ، لأنا وّجدنا الخلق منقوصين محتاجين غير كاملين مع اختلافهم واختلاف أهوائهم ، وتشتّت أنحائهم ، فلو لم يجعل لهم قيمّا ًحافظا لمًا جاء به الرسول ، فسدوا على نحو ما بيّنا ،وغيُرّت الشوائع والسنن ،والأحكام ،والأيمان ، وكان ذلك فساد الخلق أجمعين»[1] .

ولذا قالوا : (لمّا أمكن وقوع الشرّ والفساد وارتكاب المعاصي من الخلق ،وجب في الحكمة وجود رئيس قاهر ، آمر بالمعروف ، ناه عن المنكر ، مُبين لما يخفى على الأمُة من غوامض الشرع ، منفذ لّأحكامه ، ليكونوا إلى الصلاح أقرب ، ومن الفساد أبعد ، ويأمنوا من وقوع الشر والفساد) .

فوجوده لطف ، وقد ثبت أن اللطف واجب عليه تعالى ،وهذا اللطف يسمى إمامة ، فتكون الإمامة واجبة ، (ولمّا كان علةّ الحاجة إلى الإمام عدم عصمة الخلق وجب ان يكون الإمام معصوماً)[2] .

ومن ناحية أُخرى فإنّ القرآن حق كلهّ وانهّ قطعي الصدور ، إلا أنّه ظّني الدلالة ، فلذا سيقع الاختلاف في تأويله ، وكل متأول يدعي انّه على الحق وغيره ليس عليه ، فيكون ذلك سبباً للفرقة والنزاع أكثر من التأليف والاجتماع ، وهذا مناف للحكمة ، إذن لابدّ من وجود مبيّن لكتابه العزيز ونعبرّ عنه بالحافظ له .

1- بحار الأنوار المجلسي ٦ : ٦٠ عن علل الشرائع .

ومن جانب آخر نرى أن السُنّة النبوية كذلك ، بل ملئت كتب نقلها بأحاديث كاذبة وملفّقة ، فما أوانا ما الذي قاله صاحب الشوع وما الذي لم يقله ؟ خاصّةً أنّ

1- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١ : ١٠٨ .
2- تعليقة العلاّمة الأستاذ الشيخ علي الأنصاري على فصول العقائد للحكيم الطوسي (رضي الله عنه) : ٣٥ ـ ٣٦ ط ١٣٩٣ هـ .

هذه الفجوة تكبر وتكبر كلّما ابتعدنا عن مركز الرسالة الأول ، فبذا لابدّ من وجود مبينّ ومفسر وكاشف عنها . ومن هنا صرّح الشيخ الصدوق (قدس سره) بهذا الدليل في أول كلامه إذ قال :

«إنّه لمّا كان كلُّ كلام ينقل عن قائله يحتمل وجوها منً التأويل ، وكان أكثر القرآن والسنة مُمّا أجمعت الفرق على أنه صحيح لم يغيّر ولم يبدلّ ، ولم يزد فيه ولم ينقص منه ، محتملا لوجوه كثيرة من التأويل ، وجب أن يكون مع ذلك مخبر صادق معصوم من تعمّد الكذب والغلط ، مُنبئ عما عني الله ورسوله في الكتاب والسنة مُعلّى حق ذلك وصدقه ، لأن الخلق مختلفون في التأويل ، كُلّ فرقة تميل مع القرآن والسنةّ إلى مذهبها ، فلو كان الله تبارك وتعالى تركهم بهذه الصفة من غير مخبر عن كتابه صادق فيه لكان قد سوّغهم الاختلاف في الدين ودعاهم إليه . . . وفي ذلك إباحة العمل بالمتناقضات والاعتماد للحق وخلافه .

فلمّا استحال ذلك على اللهّ عزّ وجلّ ، وجب أن يكون مع القرآن والسنةُ في كل عُصّر من ينبئ عن المعاني التي عناها الله عزّ وجلّ في القرآن بكلامه . . . وينبئ عن المعاني التي عناها رسول اللهّ (صلى الله عليه وآله) في سنته وأخباره . . . واذا وجب أنه لابدّ من مخبر صادق وجب ان لا يجوز عليه الكذب تعمدّا ، ولا الغلط فيما يخبر به . . . واذا وجب ذلك وجب أن يكون معصوماً»[1] .

وبما أنّ مهمته كذلك إذن يجب ان يكون صادقاً وأمينا ً ، لكي يقبل منه الناس كلُ مّا يبينه ويوضحه كما كان الرسول كذلك . (وثبت عند ذلك أنّ له معرّين هم الأنبياء وصفوته من خلقه . . .) .

فالأنبياء قد ذكر ، والأئمّة بصفوته من خلقه قد بينّهم كذلك ، فالأنبياء والأئمة كلهُّم لابدوّأن يكونوا «مؤدبينّ بالحكمة ، مبعوثين بها ، غير مشركين للناس في أحوالهم ، على مشركتهم لهم في الخلق والتركيب . .»[2] . ومن هنا نفهم ونرك جيداً

1- معاني الأخبار : ١٣٣ ـ ١٣٤ .
2- التوحيد : ٢٤٩ ، الاحتجاج للطبرسي ٢ : ٧٧ .

معنى حديث الثقلين : «إنّي تارك فيكم الثقلين كتاب اللهّ ، وعترتي أهل بيتي . . .»[1] .

ونرك كذلك لِمَ سكت ذلك الشامي عندما ناظره هشام بن الحكم (رضي الله عنه) ، عندما قال له هشام : «يا هذا أربكُّ أنظَر لخلقه أم خلقهُ لأنفسهم ؟

فقال الشامي : بل ربي أنظر لخلقه .

فقال : ففعل بنظره لهم ماذا ؟ !

قال : أقام لهم حجّةً ودليلا كيلا يتشتتوا ، أو يختلفوا ، يتألفهّمُ ويُقيم أودهم ويخبرهم بخبر ربهم .

قال : فمن هو ؟ !

قال : رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) .

قال هشام : فبعد رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) مَنْ ؟ !

قال : الكتاب والسُنّة .

قال هشام : فهل ينفعنا اليوم الكتاب والسُنّة في رفع الاختلاف عنّا ؟ !

قال الراوي . الذي هو يونس بن يعقوب . : فسكت الشامي»[2] .

وأخيراً نقول إنّ الإمامة منصبٌ خاص .

ونستطيع أن نضيف : بانّ منزلة الإمامة تساوي الاُسوة والقدوة .

فالمُقتدى به هو الإمام ، وبما أنّه النموذج الأمثل والأكمل للخلافة الإلهية فعليه يجب أن يكون حاويا لكل مِعنى الكمال الذي يمكن أن يتّصف به المخلوق ، حتّى يكون قدوة للجميع .

---

1 - حديث الثقلين من الأحاديث المتواترة وارجع إليه في المصادر التالية : مسند أحمد ٤ : ٣٧١ ، سنن الترمذي ٥ : ٣٢٩ ، المستدرك ٣ : ١١٠ ، مجمع الزوائد ٩ : ١٦٣ ، المصنف لابن أبي شيبة ٧ : ١٧٦ ، منتخب مسند إبن عبد حميد : ١٠٨ ، كتاب السنّة : ٣٣٧ ، مسند أبي يعلى ٢ : ٣٠٣ ، صحيح ابن حبّان ١ : ٣٣٠ ، المعجم الأوسط ٣ : ٣٧٤ ، وغيرها من المصادر .

2- أصول الكافي ١ : ١٧٣ ، الإرشاد للشيخ المفيد ٢ : ١٩٦ .

وبالخليفة يُستدلُّ على المستخلِف ، فلو كان عادلا لأشعر وأشار إلى عدله ، ولو كان ظالما لبيّن ظلمه .

كما أنّ نصب الكامل أبعد للخيانة ، فاللّه قادرٌ لا يعجزه شيء ، وهو المطلع على عباده ، فاختياره لمن يحمل رسالته ويكون خليفته لابدّ أن يكون أتمّ خلقه ، ولا يصح أن يقع بالخيانة مهما صغرت ، إذ اللّه يقول وقوله الحق : (لقد كَانْ لَكمَ فيَ رَسُولِ اللهَّ أسِوةُ حْسَنّة)[1] .

فالإمام كما يظهر للمتتبع يمثل الأسوة والقدوة الإلهية الكاملة للممكن سواء كان نبيّاً أم غيره .

وبهذا كلّه ظهر بعض خصائص الإمام المعبرّ عنه بالعصمة .

الأدلّة العقلية

بعد هذا الاستعراض وهذه المقدّمات نحاول أن نضع أصابعنا على الأدلّة العقلية التي تثبت العصمة لمن اختاره اللّه تعالى لهداية خلقه بعد إنذارهم . . .

١ . إنّ من يدّعي منصبا إلهيا لابّد أنّ يظهر المعجز على يديه ، فدعوى ذلك المنصب أولا ، وإظهار المعجز ثانيا ، فيعلم

صدقه ووساطته عن اللّه تعالى إلى الناس .

ومقتضى هذا كلّه يجب أن يكون صادقاً وأمينا ليؤدي رسالته على أتم وجه ، وأكمل صورة ، إذ يقبح عقلا أن يبعث الله تعالى ، أو يوسِط بينه وبين خلقه من هو كاذبٌ غير أمين . وهذا واضح لا غبار عليه .

فكأنّ المُعجز قد وقع وأيدّ مدعي النبوة والرسالة والمقام الإلهي . فلابد أنّ يكون مانعا من الكذب ، لأن تصديق الكذاب قبيح . وهذا المقام الإلهي بتأييده يدلُّ على الاتبّاع والتصديق ، وذلك لأن الغرض الامتثال لما جاء به صاحب هذا المقام .

من هنا نستكشف أنّ كلّ ما يقدح في صاحب هذا المقام ، يقدح في الامتثال

1- الأحزاب : ٢١ .

وبرجوحه ، فلابدّ أن يكون هذا الصاحب مؤيدّا بالبعدُ عن جميع ما يكون منفرا عنه مبعدا ، ولعل هذا أقرب للوقوع من إظهار المعجز ، إذ إظهار المعجز لقبول قوله ، فكلّ ما يؤيدّ هذا القبول ويقويه يرجح وقوعه ، وهذا كله ممكن وشرائطه واضحة طبيعية ، فهو أولى للتصديق من اختراق القوانين الكونية والنواميس الطبيعية لتأييد هذا الوسيط ليكون بذلك كلّه الامتثال أقرباً . إذ إنّ النفس لا تميل لمرتكب كلُ ما يكون منفرا .

وبعبارة أوضح نقول : إنّ مدّعي الوساطة لابد أن يكون خاليا من السخف ، والجنون ، والخلاعة . . الخ . ونضيف إلى ذلك الذنوب كلّها ، وبالخصوص الكبائر منها ، فإنها أوضح للقبول ، ولذا عبرّ من عبرّ ، وأصاب فيما عبر : «ان حفظ الكبّائر في هذا الباب إن لم يزد عن حظّ السخف والجنون والخلاعة ، لم ينقص منه»[1] .

فإذا تمّ هذا يظهر أنّ كلُ ما هو منفر يُجب أن لا يتصفّ به الوسيط ، رعاية من الله تعالى لنا ، ليقربنا إلى الطاعة أكثر ، ويبعدنا عن المعصية[2] .

فإذا سلّمنا بهذا القول : إنهّم اختلفوا في عدد الكبائر ، بل في حدود الكبيرة ، فبعضٌ قد رواها عن النبي (صلى الله عليه وآله) سبعة ، ورووا انّ ابن عمر زادها اثنين ، وابن مسعود زاد عليها ثلاثة ، كما أنّ كثرا من عظائم الذنوب ليس في ما ذكروه وسطّروه .

وقد اختلفوا كذلك في تحديد الكبيرة ، فقالوا : هي الذنب الذي واعد اللّه تعالى عليه النار في القرآن ، وبعضهم قال : إنّ الكبائر من الذنوب هي التي عُدّت كبائر في الأخبار[3] ، بل بعضهم صرّح أنه ليس هناك كبيرة ولا صغيرة بل كلهّا كبائر .

وكُلّ هذا لا مدخلية له في بحثنا عند التمعنّ بشيء ، وذلك لأن الذي يهم ،

1- بحار الأنوار ١١ : ٩٢ .
2- وهذا من أساسيات قاعدة، اللطف ، فقد حدَّ القوم اللّطف : بأنّه هبة مقربة إلى الطاعة ، ومبعدة عن المعصية ، ولم يكن لها حظٌّ في التمكين ، ولم تبلغ به الهبة حدَّ الإلجاء . راجع كتاب العقائد من أنوار الملكوت في شرح الياقوت : ١٥٣ .
3- راجع : الكافي في كتاب الايمان والكفر ، باب الكبائر ، والوسائل ١١ : ٤٥ من أبواب جهاد النفس .

هو ما كان مُنوّا لِّلخلق من الوسيط ، وما كان مبعداً للوسيط من الخالق ، فاذا رضينا بذلك وقنعنا به ، يكون حينئذ حال الذنوب كلّها واحداً .

ولو دققنا في الأمر أكثر لرأينا أن هناك ذنباً أي معصية ، وعاصياً ، ومن قد عصُي ، فمن جهة نفس المعصية رأينا الاختلاف في الكبرة والصغرة ، وحدودهما . ومن جهة العاصي رأينا علو مقامه ، وحسّاسية ذلك المقام فعلمنا أنّه من المقربين ، وإذا سلّمنا بأنّ حسنات الأبرار سيئات المقربّين ، علمنا ما يفيدُه ذنب المقربّ سواء كان صغرة أو كبرة بما أنه مقرّب ، إذ إنّ ما يعُد حُسنة في مقام يعد ذنبا وسيئة ، فكيف بالذنب والمعصية .

ومن جهة ثالثة نظرنا إلى الذي عُصِيَ فرأيناه عُظيما فعظمتُ معصيته أيا كانت ، ولذا جاء في الأثر : «لا تنظروا في صغر الذنوب ، ولكن انظروا على من اجترأتم»[1] .

من هذه الجهات الثلاث نرى انّ استبعاد بل امتناع صدور المعصية من صاحب هذا المقام أقرب للقبول ، بل هو عين الواقع ، إذ حاله يختلف عن حالنا جزماً .

ومن هنا يظهر معنى قول الشيخ المفيد (قدس سره) : «وإنّه ليس في الذنوب صغرة في نفسه ، وإنّما يكون فيها بالاضافة إلى غيره»[2] .

كما أننّا لو دققّنا النظر لرأينا أنّ النفس تسكن للذي لم تصدر منه المعصية أصلا أكثر ممن صدرت منه ، سواء تاب عنها أم لا ، والمثل الذي نضربه يُقرّب هذا المعنى ويجعله أوضح : «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»[3] ، إذ لو لم يكن أعلا منه منزلة لما شُبّه به ، فإذا ثبت هذا : «أمكن التمسك في إثبات ما ذهب إليه أصحابنا من تنزيههم . صلوات الله عليهم . عن كل منقصة ، ولو على سبيل السهو والنسيان من حين الولادة إلى الوفاة بالإجماع المركب»[4] .

1- كنز العمال ٤ : ٢٢٩ ح ١٠٢٩٤ ، بحار الأنوار ٧٤ : ١٦٨ ح ٦ .
2- أوائل المقالات ٤ : ٨٣ .
3- أصول الكافي ٢ : ٤٣٥ ح ١٠ ، عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١ : ٧٩ ح ٣٤٧ ، سنن ابن ماجة ٢ : ١٤٢٠ ح ٤٢٥٠ ، السنن الكبرى ١٠ : ١٥٤ .
4- بحار الأنوار ١١ : ٩٤ .

إذ العلماء بين قائل بعصمتهم كذلك مطلقاً . وبين قائل بعصمتهم من الكبائر ، واختلفوا بالصغائر ، وبين قائل بعصمتهم من الكبائر في حال دون حال . فإذا ثبتت عصمتهم من الكبائر والصغائر يتعيّن القول الأول . إذ لا قائل بعصمتهم منهما معاً ويشكّك بمقام دون مقام .

٢ . لو صدر ذنب منه لزم اجتماع الضدين ، فيجب إطاعته لأنّ مقامه يقتضي هذا ، ويجب عصيانه لأنّ ما جاء به ذنب . بل يجب منعه ، والانكار عليه ، بل ردعه وحتى زجره لكي يترك ذلك الذنب ، فلربما يولّد ذلك الإيذاء له ، وإيذاؤه كما نعلم حرام بالإجماع ، ولقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾[1] .

٣ . كما أنّه لو أذنب كان فاسقاً ، فيجب أن ترُدّ شهادته ، للإجماع ، ولقوله تعالى : ﴿ إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ ... ﴾[2] .

فيلزم حينئذ أن يكون أدون من آحاد الأُمّة .

٤ .وبعصيانه يكون من حزب الشيطان ، فيلزم منه خسوانه ، إذ قال تعالى : ﴿ أَلا إِنَّ حِزبَ الشيطَانَ هُمِ الخَاسِرُونَ ﴾[3] .وهو باطل بالضرورة .

٥ .وكما قدّمنا فإنّ حسنات الأبرار سيئات المقربين ، فعلى هذا يكون حظهُ أقل مّرتبة من أقل أحّد من أفراد الامة .بل قد يلزم منه استحقاقه للعذاب ، قال تعالى : ﴿ وَمَن يعَصِ اللهَ وَرَسوَلَه ويُتعَدَ حدوَدَه يَدَّخلهُ نُاراً خَالدُاً فيِهْاَ وُلهَ عَذاَبَ مِهين ﴾[4] . ومن هذه الآية بالذات يظهر لنا جليّاً أنّ الرسول لا يعصي أصلا ً ، فحدوده هي الله ورّسوله ،ولا يمكن أن يكون المُحددَّ خُرجا عَن الحد .ّ

٦ .وقد يستحق اللعن ، إذ بتعديه للحدود يكون ظالماً ،واللّه تعالى يقول : ﴿ أَلا لعَنَةَ اللهُ عّلى الظَّالمين ﴾[5] وهو باطل بالضرورة ،والإجماع .

1- الأحزاب : ٥٧ .
2- الحجرات : ٦ .
3- المجادلة : ١٩ .
4- النساء : ١٤ .
5- هود : ١٨ .

٧ .ويشمله التهوين في قوله تعالى : ﴿ أَتأمْرُوُنَ النَاسَّ بالبر وِتنْسِوَنَ أنفسكَمْ وَأنتمَ تُتلوَنُ ُالكتاَبُ أفلاَ تُعقلوَن ﴾[1] .

قول وفعل وإقرار المُرسل والإمام (عليهم السلام) هل هو حجةٌ أم لا ؟ !

إن قلنا كون كُلّ ذلك حجة ثبتت العصمة ، (وهذا الدليل من أمتن مايمكن أن يذكُر من الأدلة ّعلى حجية السنة) .ُ

«إذ مع إمكان صدور المعصية منه ، أو الخطأ في التبليغ ، أو السهو ، أو الغفلة ، لا يمكن الوثوق أو القطع بما يدّعي تأديته عن اللّه عزّ وجل ّ، لاحتمال العصيان ، أو السهو ، أو الغفلة ، أو الخطأ منه ولا مدفع لهذا الاحتمال»[2] .

وربما يتوهّم متوَهم ٌعند استطلاع ما نقلناه من آراء العلماء حول العصمة واختلافهم في حدودها من أن هّذا لا يجدي شيئا ً; وذلك لأنّهم اتفقوا على أنّه معصوم بما يتعلق بالتبليغ والفتيا ، فيكون الدليل أضيق من المدعّى .

نقول رفعاً لهذا التوهم : إنّ الحجة كما نعلم هي ما يحُتج بّه ، أي إن للّمسلم أن يتبع مّؤداها وّيكون له الحق يوم ّالقيامة ، واللّه سبحانه وتعالى يقول : ﴿ لِئلا يَّكوَنُ للنَاسِ ًعلي اللهَ حجةّ بعد ُالوَّسلّ ﴾[3] .ٌ

فيكون عملهم حينئذ إذا كان مُطابقاً لما صدر من الوسيط بين اللهّ وخلقه حجةّ للناس على الله لّو كان ذاك قد أدى وفعل أو قرّر ما ليس صحيحاً شرعا ً،وهذا لا يمكن . فعليه لابد أن يكون فعله وقوله واقراره صحيحا دائما ً .

1- البقرة : ٤٤ .
2- الأصول العامّة للفقه المقارن : ١٣٨ .

3- النساء : ١٦٥ .

حصر العصمة في حال التبليغ والفتيا

وإذا حصروه في حال التبليغ والفتيا ، نقول لهم : إنّ العلماء كافة قد أطلقوا وقالوا : «إنّ النبي بشرٌ مثلنا ، له ما لنا ، وعليه ما علينا ، وهو مكلّف من اللّه تعالى بما كلفّ به الناس ، إلا مّا قام الدليل الخاص ّعلى اختصاصه ببعض الأحكام : إما مّن جهة شخصه بذاته ، وإما من جهة منصب الولاية ، فما لم يخرجه الدليل فهو كسائر الناس في التكليف . هذا مقتضى عموم اشتراكه معنا في التكليف . فإذا صدر منه فعل ولم يعلم اختصاصه به ، فالظاهر في فعله أن حكمه فيه حكم سائر الناس . فيكون فعله حجّة علينا وحجّة لنا ، لا سيما مع ما دل ّعلى عموم حسن التأسي بّه»[1] ، فلا مجال للتقييد هذا أولاً .

وثانياً : أنّى لنا تمييز الفعل والقول والاقرار منه ، بحيث نعلم أن ّهذا تبليغ أو فتيا وأن ّهذا ليس كذلك؟! أي كيف يتم لنا تمييز ما هو تبليغ وفتيا عمّا هو فعل شخصي؟!

ولو قال قائل : إنّ عليه التنبيه ، فعلى المعصوم أن يقول : إنّ هذا الفعل فعل تبليغ ، وانِ ّهذا الفعل ليس كذلك . عليه أن يقول : إنّ هذا القول تبليغ ، وانِ ّهذا القول ليس تبليغاوًلا فتيا . عليه أن يبين أن ّهذا الإقرار تبليغ أو فتيا أو ليس كذلك . وهكذا يملأ المعصوم حياته من قول : إنّ هذا هذا ، وانِ ّهذا ليس هذا ، وهو كما ترى .

ولو كان ذاك لبان ، مع أننّا لا نجد لذلك عيناوًلا أثرًا في حياة الأنبياء والمرسلين ، وخاصة في حياة نبينا الكريم (صلى الله عليه وآله) ، مع أنّ كتب الروايات من صحيحها إلى سقيمها قد نقلت حتى خصوصياته (صلى الله عليه وآله) ، نعم قد نقُلت في ذلك واقعة أو واقعتان ، بأنّ فلاناً سأله (صلى الله عليه وآله) : إن ّهذا الأمر منك أم من الله ّ؟ !ولا تقوم تلك لقلتهاّ أمام هذه العويصة أبداً .

بل لم يكن ذلك في أفعال وتصرّفات شخصية أصلاً ، بل كانت في أمور تهم ّالمسلمين كافة ، كما في صلح الحديبية ، أو في تقديم الإمام علي (عليه السلام) . وهذا يدلُّ على وقاحة من لفظها أمام النبي (صلى الله عليه وآله) لا على إيمانه ، هذا والقرآن قد صرّح :

1- أُصول الفقه ٣ : ٦٩ .

﴿ أَطِيعُوا اللّه وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ... ﴾[1] .

ثالثاً : إننّا نجد أن ّالروايات متضافرة وكثيرة في أن للّه فّي كل واقِّعة حكما ، مِنها ما ورد عن ابن أبي عمير ، عن حفص بن البختري ، عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) : «ما من شيء إلاّ وله حد ٌكحدود دلري هذه ، فما كان من الطريق فهو من الطريق ، وما كان من الدار فهو من الدار»[2] .

وعن خيثمة بن عبد الرحمن الجعفي ، قال : حدّثني أبو الوليد البحراني ، عن أبي جعفر (عليه السلام) انه أتاهرجل بمكة

فقال له : يا محمّد بن علي أنت الذي تزعم انه ليس شيء إلاّ وله حدّ ؟ !

فقال له أبو جعفر (عليه السلام) : «نعم ، أنا أقول إنّه ليس شيء ممّا خلق اللهّ صغيرا أو كبيرا إلاّ وللّه حد ، إذا جوز به ذلك الحدّ فقد تعدّى حدود اللهّ فيه . . .»[3] .

وعن سليم بن قيس الهلالي ، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) . في حديث طويل أنّه قال لطلحة : «إنّ كل آية أنزلها اللهّ على نبيه عندي باملاء رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) وخطّ يدي ، وتأويل كلُ آية أنزلها على محمد (صلى الله عليه وآله) ، وكُلّ حلال وحرام أو حدّ ، أو حكم ، أو شيء تحتاج إليه الامةُ إلى يوم القيامة مكتوب باملاء رسول الله (صلى الله عليه وآله) وخطّ يدي .

فقال : كُلّ شيء من صغير أو كبير ، أو خاص أو عام ، كان أو يكون إلى يوم القيامة فهو عندك مكتوب ؟ !

قال : نعم ، وسوى ذلك أسرّني في مرضه ألف باب يفتح كلُّ باب ألف باب»[4] .

وكذا ورد عن يونس بن عبد الرحمن ، عن حمّاد ، عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) ، قال : سمعته يقول : «ما من شيء إلا وفيه كتاب أو سُنّة»[5] .

واستفاد العلماء من تلك الروايات وأشباهها : «أنّ لكلّ شيء حداً ، وأنهُ

1- النساء : ٥٩ .
2- بحار الأنوار ٢ : ١٧٠ / ح ٧ .
3- المحاسن ١ : ٢٧٤ ، وعنه بحار الأنوار ٢ : ١٧٠ ح ١٠ .
4- الفصول المهمّة ١ : ٥١٥ ، بحار الأنوار ٣١ : ٤٢٤ ح ١ .
5- أصول الكافي ١ : ٥٩ ح ٤ باب الردّ إلى الكتاب والسُنّة .

ليس شيء إلاّ ورد فيه كتابٌ أو سنةّ ، وعلم ذلك كله عند الإمام (عليه السلام)»[1] .

وعليه قالوا : «إنّ كُلّ موضوع يعلم أنه مّا من فعل من أفعال الإنسان الاختيارية ، إلا وللّه حكم في الشريعة الإسلامية ، من وجوب أو حرمة ، أو نحوهما من الأحكام الخمسة»[2] .

فلو تمّت هذه المقدمة . وهي تامة . يكون حينئذ كلُّ تصرف للمعصوم له حكمه الخاص ، وبما أن له حكمه الخاص ، وهو مبين لذلك الحكم ، فعليه يقتضي ذلك عصمته ، وإلاّ لاختل التبليغ ، إلاّ إذا قلنا بأنّ عصمته في الواقعة الاولى واجبة ، وأما في الوقائع اللاحقة فلا ، وهو ما لم يقله أحد لحدّ الآن ، وحينئذ إذا تجرأ أحدٌ وقاله فهو خلاف الإجماع المركب للمسلمين كما هو ظاهر .

بل لعلّ ما ورد في سبب جعل شهادة خزيمة بن ثابت بشهادتين ، يوضّح لنا الأمر أكثر ، فيكون المطلب أجلى وأوضح ، فقد ذكر أهل التاريخ أنّ : «سبب تسميته بذي الشهادتين هو أنّ رسول اللهّ (صلى الله عليه وآله) اشترى فرسا مّن أعرابي ، ثم إنّ الأعرابي أنكر البيع . فأقبل خزيمة بن ثابت الأنصاري فوجّ الناس بيده حتى انتهى إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال : أشهد يارسول اللّه لقد اشتريته منه . فقال الأعرابي : أتشهد ولم تحضرنا ؟ ! قال النبي (صلى الله عليه وآله) : «أشهدتنا»؟!

قال : لا ، يا رسول اللّه ، ولكنّي علمت أنكّ قد اشتريت ، أفأصدقكّ بما جئت به من عند الله ،ولا أصدقكُ على هذا الأعرابي الخبيث ؟ !

قال : فعجب رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) وقال : «يا خزيمة شهادتك شهادة رجلين»[3] .

إذ إنّ تلك القضية بلا ريب ولا شكّ لم تكن تبليغاً ، ولم تكن فتيا ، بل كانت أمرا شخصيا متعلقا بمحمد (صلى الله عليه وآله) بما هو شخصٌ ، لا بما هو نبيٌّ أو مرسل .

وكما يعلم الجميع ادّعى أحد المتنازعين الذي كان من الأعراب ، بأنّ

1- كما عقد صاحب البحار الباب ٢٢ من المجلد ١٠٨ : ص ٢٨ عنوانه ذلك .
2- أصول الفقه ١ : ٥١ .
3- أصول الكافي ٧ : ٤٠١ ح ١ ، وقال في معجم رجال الحديث ٨ : ٥٢ رواها الشيخ الكليني بسند صحيح .

الفرس فرسه ،وادّعى الشخص الآخر الذي هو محمّد بن عبد اللهّ (صلى الله عليه وآله) الفرس ذاته ، ووقع النزاع بينهما .

وعندما سأل النبي (صلى الله عليه وآله) الشهادة له ، لم يشهد له أحد من المسلمين لجهلهم ، لا لشيء آخر ، لأنّهم لم يروه عنده ، ولم يطّلعوا على ملكيته ، ولم يشهدوا بيعه ، إلاّ أنّ شخصا مَن العرب أقبل ، وفض النزاع بشهادته أن الفرس لمحمد (صلى الله عليه وآله) ! ! !

فكيف تمّت شهادته ؟ ! هل شهد ملكيته للفرس؟! هل علم بها بما تعلم به الملكية لشخص على مال معيُن ؟ ! كل هُذاُّ لم يكن . . .

فلماذا لم يوجه النبي (صلى الله عليه وآله) عن فعله هذا ؟! ولماذا لم يقل له لم تشهد فلم تشهد ؟! ولماذا هو لم يقل أصلاً بأنَّ محمدًا (صلى الله عليه وآله) الشخص ربما يكون قد اشتبه عليه الأمر ؟! أو أن يكون قد أخطأ ؟! أو نسي ؟! أو . . . إلى آخر محامل الاشتباه . . .

هذا الرجل لم يعتنِ بذلك أصلاً ، وشهد بأنّ الفرس له ، معللاً شهادته بعد سؤاله (صلى الله عليه وآله) له كيف شهدت بذلك ؟ ! فقال : إنّك اخبرتنا عن السماء فصدقّناك فكيف لا أُصدقكّ على فرس ؟ ! وبهذا الإيمان المطلق أصبحت شهادته تعادل شهادتين فسُمي بخزُيمة ذي الشهادتين . ألا يكون ذلك شاهد صدق على مدعّانا ؟ ! !

فالقضية كانت شخصية مع هذا جعل من شهِدَ بلا رؤية بصرية ، بل برؤية بصيرية بهذه القاعدة العقلية المرتكزة في ذهن العقلاء التي لم يلتفت إليها أغلب الناس آنذاك في ذلك المجتمع الذي لم ينضج بعد عقائدياً ; ولتوضيحها وترسيخها في أذهان الناس جعلت شهادة هذا الرجل شهادتين . فما لنا كيف نحكم ؟ !

يبقى شيء ربّما يقع فيه المتعرِّض لهذه المباحث ، ومؤداه من أنّ العقاب يرفع عمنّ تاب ، فعليه لا عقاب ولا عتاب يبقى . ولكن هذا لا شيء ، بالنظر إلى حديثنا بالخصوص ، فلا مدخلية لذلك باستحقاق العقاب أو الثواب ، أو عدم أحدهما ، أو كليهما

أصلا ; وذلك لأنّ حديثنا بالمنفرّ ووجوده ، لا باستحقاق العقاب الأخُروي ، أو حتى الدنيوي وعدمه ، إذ قد يأتي الابتلاء من جهة الاختبار ليس إلاّ ، لا من جهة الذنب كما هو واضح ، فلا فوق .

إلاّ أنّ الرواية المنظور منها تختلف ، وذلك لأنّ كثيرا مِن المباحات مع أنها لا توجب عقوبة ولا ذما ، إلا أنها منفرة ، فاننا نقول بعدم جواز ارتكابها من قبل من علت درجته بلاريب ولاشكّ وهو واضح بالتأمل . وكذلك هناك كثير من الهيئات والحالات التي لا يمكن لمثل هؤلاء ان يكونوا فيها ، مع أنها خارجة عن مورد العقاب والذمّ . فحديثنا منصبٌّ حول وجود المنفّر وعدم وجوده .

فنرى من أنّ أي شيء يكون منفرّا عن هؤلاء الأشخاص لا يمكن أن يرتكبوه أو يكونوا فيه سواء كان مباحا أم غير مباح ، وسواء كان عملاً أم غير عمل ، وسواء كان حالة وهيئة أم غيرهما .

ولازم من يقول من أنّ الحديث حول التوبة من ذاك الذنب الصغير وعدمه ، فإذا تاب كان هذا غير لازم للتنفير عنه ; لأنها قد أزالت الذم والعقاب ، لازم ذلك القائل جواز ارتكاب الكبائر قبل البعثة إذا تاب ، بل بعدها مع التوبة ، وهو كما ترى .

كما أنّ ارتكاب الصغيرة لا يمكن قياسه بترك النوافل وأشباهها ، فهما مختلفان من حيث إن ارتكاب الصغيرة يكون منفرّا ، بينما ترك النافلة لايكون كذلك إلاّ في حالات خاصة نلتزم بعدم تركها فيها .

المهم أنّ العرف هو الذي يُحددّ ما هو المنفرّ من غيره ، ولا ضابطة دقيقة في ذلك أصلا ، ولكن يمكن إعطاء ضابطة كلية وهو أنّ كُلّ منفرّ لايمكن لهؤلاء أن يرتكبوه ، لأن اللطف الإلهي يقتضي تقريب الناس منهم . وكل مُنفّر يوجب ابتعاد الناس عنهم ، وهو عكس المطلوب .

ولذا عبّروا : (فرقٌ واضحٌ في العادة بين الانحطاط عن رتبة ثبتت ، واستحقت وبين فوتها) . ويعنون من أن الصغيرة لكونها ذنباً توجب الانحطاط لمرتكبها فهو قبلها كان أعلا رتبة ، ومن أنّ ترك النافلة توجب عدم الصعود من رتبة هو فيها إلى أعلى منها كان يستحقها لو أنه فعل تلك النافلة ، وهذا الكلام يبطل قول من يقول بجواز ارتكاب الصغائر منهم ، سواء كان عن عمد أم عن تأويل [1] .

1- وهو رأي أبي علي الجبائي ومن وافقه .

تذييلات

الأوّل : مسألة السهو لنبيّنا (صلى الله عليه وآله) بالخصوص

بما أنّ مسألة سهو النبي (صلى الله عليه وآله) توجد رواية وقولا ، لذا أحببنا أن نمرّ عليها من دون إخلال بمطالب الكتاب ، وبدون تعميق للجذور ، بما ينفع في دفع هذا الوهم والقول الشاذّ بالكلية .

إنّ روايات السهو توجد في كتب الفريقين ، فلذا أحببنا دغدغتها من كلا الطرفين ، لرؤية الطريق الواضح .

روي عن أبي هريرة أنّه قال : «إنكم تقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ، ويقولون : ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدّثون عن رسول اللّه بمثل حديث أبي هريرة ، إن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق ، وكنت ألزم رسول اللّه على ملء بطني ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا .

وكان يشغل إخوتي من الأنصار عمل أموالهم ، وكنت امرأً مسكيناً من مساكين الصفّة ، أعي حين ينسون . وقد قال رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) في حديث يحدثه : إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ، ثم يجمع إليه ثوبه إلا وعى ما أقول . فبسطت نمرة علي حتى إذا قضى رسوله اللّه مقالته جمعتها إلى صدري ، فما نسيت من مقالة رسول اللّه من شي»[1] .

وروي كذلك عنه أن رسول اللّه قال : «ألا تسألني من هذه الغنائم التي يسألني أصحابك ؟ ! قلت : أسألك أن تعلمني مما علمك اللّه . فوزع نمرة كانت على ظهري ، فبسطها بيني وبينه ، حتى كأني أنظر إلى القمل يدب عليها ، فحدثني حتى استوعبت حديثه . قال : اجمعها ، فصرها إليك . فأصبحتُ لا أسقط حرفا مما حدثني»[2] .

1- صحيح البخاري ٣ : ٣ كتاب البيوع .
2- مسند ابن راهويه ١ : ٤٩ ، تذكرة الحفاظ ١ : ٣٤ .

وروي عن أبي هريرة أيضاً ، قال : «قلت لرسول اللّه إني سمعت منك حديثا كثيرا ، فأنساه . فقال : ابسط رداءك فبسطته ، فغرف بيديه فيه ، ثم قال : ضُمّه . فضممته فما نسيت حديثا بعده»[1] .

فهل ينبغي لمن يصحح هذه الأحاديث في أبي هريرة أن ينسب السهو إلى النبي (صلى الله عليه وآله) ؟[2] .

ولقد تنبّه الشيخ محمود أبو رية إلى ذلك في كتابه (شيخ المضيرة أبو هريرة) فعلق قائلا : «ومن عجيب أمر الذين يثقون بأبي هريرة ، ويمنعون عنه السهو والنسيان ، لا يتحرّجون أن ينسبوهما إلى النبي (صلى الله عليه وآله)»[3] .

أما عند الخاصة فقد وردت روايات سهو النبي (صلى الله عليه وآله) في الكتب الروائية الجليلة ، وهي : كتاب (التهذيب) للشيخ الطوسي (قدس سره)[4] ، وكتاب (الكافي) للشيخ الكليني[5] ، وكتاب (من لا يحضره الفقيه) للشيخ الصدوق[6] . .

فقد ورد في (الكافي) مرفوعاً إلى أبي عبد اللّه (عليه السلام) أنه قال : «إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) صلى بالناس الظهر ركعتين ، ثمّ سها فسلّم ، فقال له ذو الشمالين : يا رسول الله أقرت في الصلاة شيء؟! قال : وما ذاك؟! قال : إنما صلّيت ركعتين . فقال : رسول الله (صلى الله عليه وآله) : أتقولون مثل قوله؟! قالوا : نعم . فقام (صلى الله عليه وآله) فأتمّ بهم الصلاة ، وسجد بهم سجدتي السهو . . .» .

وأمّا أبو جعفر بن بابويه ، فقد روى عن سعيد الأعرج قال : سمعت أبا

1- صحيح البخاري ١ : ٣٨ كتاب العلم ، الاستيعاب ٤ : ١٧٧١ .
2- راجع الكتب التالية حول موضوع أبو هريرة :

١ ـ أبو هريرة للسيد عبد الحسين شرف الدين .

٢ ـ شيخ المضيرة أبو هريرة لمحمود أبو رية .

٣ ـ أكثر أبو هريرة لأبي هندي .
3- شيخ المضيرة أبو هريرة : ٢١٧ .
4- التهذيب ٢ : ٣٤٥ / ١٤٣٣ .
5- الكافي ٣ : ١/٣٥٥ .
6- من لا يحضره الفقيه ١ : ١٠٣١/٣٥٩ .

عبد اللّه (عليه السلام) يقول : «إنّ اللهّ تبارك وتعالى أنام رسول اللهّ (صلى الله عليه وآله) عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس ، ثم قام فبدأ فصلى الركعتين اللتين قبل الفجر ، ثمّ صلّى الفجر ، وأسهاه في صلاته ، فسلمّ في الركعتين ، ثم . . . وإنّما فعل ذلك به ، رحمةً لهذه الامُةّ ، لئلا يعّير الرجل المسلم اذا هو نام عن صلاته أو سها فيها .

فيقال : قد أصاب ذلك رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) . .»[1] .

وقد علّق الشيخ ابن بابويه على روايته بما يمكن أن نحصره بنقاط :

١ . إن هناك عبادة مخصوصة بالنبي (صلى الله عليه وآله) ، وهناك عبادة عامّة تشمله وتشمل غيره ، والعبادة المخصوصة به ، هي النبوة ، والتبليغ من شرائطها ، ولا يجوز في هذه الأمور النسيان مطلقاً . وأمّا في العبادة المشتركة فيجوز فيها وقوع السهو منه ، وحاله حال بقية المكلفين .

٢ . إنّ بإثبات النوم له تنُفى عنه الربوبية ، لأنّ الذي لا تأخذه سنة ولا نوم هو البارئ عزّ وجلّ .

٣ . إن سهوه (صلى الله عليه وآله) ليس كسهونا ، فسهونا من الشيطان وسهوه من الرحمن ، وأسهاه لفائدتين ; أولاً : ليعُلمَ من انّه بشر . ثانياً : ليعُلمنّا أحكام السهو .

٤ . وإنّما قال بأنّ سهوه ليس من الشيطان ; لأنهّ ليس للشيطان على النبي (صلى الله عليه وآله) والأئمة (عليهم السلام) سلطان : ﴿ إِنَّمَا سلطْانُهَ عُلىَ الذيَن يتَّولِونهَ وَالذيَنَّ هْمَ بُهَ مشُّرِكوَن ﴾[2] ، وعُلىْ مُن تبَعه من الغاوين .

٥ . وذكر أنّ شيخه محمّد بن الحسن بن الوليد يقول : أوّل درجة في الغلو نفي السهو عن النبي (صلى الله عليه وآله) . هذا مقتضى كلامه كلّه هناك[3] .

1- من لا يحضره الفقيه ١ : ٣٥٨ ح ١٠٣١ .
2- النحل: ١٠٠ .
3- راجع كلامه كلّه في من لا يحضره الفقيه ١ : ٣٥٨ ـ ٣٦٠ .

أما الشيخ محمّد بن الحسن الطوسي شيخ الطائفة وزعيمها ، وهو أحد الأجلاّء الذين ذكروا حديث السهو كما أسلفنا ، فقد قال في (التهذيب) بعد إيراده لحديث مؤدّاه : «إنّ رسول اللهّ (صلى الله عليه وآله) ما سجد سجدتي السهو قط ، ولا يسجدهما فقيه .

قال (قدس سره) : الذي أفتي به ما تضمنه هذا الخبر ، فأمّا الأخبار التي قدّمناها من أنه سها فسجد ، فهي موافقة للعامة . وإنّما ذكرناها لأنّ ما تضمنّته من الأحكام معمول به على ما بيناه . .»[1] .

وقال تعليقاً على ما رواه مما تضمّن قصة ذي الشمالين : «مع أن في الحديثين الأولين ما يمنع من التعلق بهما ، وهو حديث ذي الشمالين وسهو النبي (صلى الله عليه وآله) مّا تمتنع العقول منه»[2] .

وقال في (الاستبصار) : «وذلك ممّا تمنع منه الأدلة القاطعة في أنّه لايجوز عليه السهو والغلط»[3] .

وقد روى صاحب (الوسائل) روايتين في ذلك[4] قبل أن يُعلقّ بقوله :

«ذكر السهو في هذا الحديث وأمثاله محمول على التقية في الرواية كما أشار إليه الشيخ وغيره ، لكثرة الأدلة العقلية والنقلية على استحالة السهو عليه مطلقاً . وقد حققّنا ذلك في رسالة مفردة وذكرنا لذلك محامل متعددة»[5] .

وهكذا «فإنّ أدلة العصمة التي يقول بها جمهور المسلمين تقتضي الحكم بنفي السهو عنه في القول والفعل . وقد ذهب إلى ذلك المحققون من علماء الكلام

1- التهذيب ٢ : ٣٥١ .
2- التهذيب ٢ : ١٨١ .
3- الاستبصار ١ : ٣١٧ .
4- وسائل الشيعة ٨ : ١٩٩ ـ ٢٠٠ ح ٢ و٤ بطريقين ، الباب الثالث من أبواب الخلل الواقع في الصلاة .
5 - ويقصد بها (التنبيه بالمعلوم) أو (البرهان على تنزيه المعصوم عن السهو والنسيان) : ١٩٩ ، ومن أراد الاستفادة الأكثر ، والتدقيق في هذا المطلب الحساس ، وملاحظة آراء العلماء وما يُساعد عليه الدليل بصورة موسّعة فعليه بهذه الرسالة المهمة .

من الشيعة ، وممن قال بذلك من أهل السنة : أبو اسحاق الاسفراييني ، وقد فصّل ذكر الخلاف منهم في كتاب (حجية السُنة) للشيخ عبد الغني عبد الخالق»[1] .

أمّا الشيعة فلم يرد منهم خلاف في عصمته (صلى الله عليه وآله) من السهو في الأقوال[2] . من كلّ ذلك نستفيد ما يلي :

أولاً : أنّ الظاهر يجب أن يؤولّ إذا كان مخالفا للّدليل العقلي ، فضلا عن وجود أدلة نقّلية كثيرة تفيد خلافه ، وهذا ما فعله الأعلام .

إذا عرفنا أن أُصول الاعتقاد يجب أن تكون مبنية على الجزم ، وأما الأمر المستند على الظن فلا يغني عن الحق شيئاً ، والدليل الجزم قد قام عقلاً ونقلاً على عصمة هؤلاء ، فما جاء خلافه لا يؤخذ على ظاهره بل يجب أن يؤولّ .

ثانياً : يردُ على الشيخ ابن بابويه في النقطة الاولُى مما حصرنا فيه رأيه : من أين له هذا التقسيم للعبادة ، وانه يجوز في أحدها السهو ، ولا يجوز في الأُخرى ، مع إطلاق الروايات في العصمة وقيام الدليل عليها مطلقاً كذلك ؟ ولو «جاز السهو والنسيان من المعصوم في العبادة ، لجاز في التبليغ . والفرق ليس عليه دليل قاطع ، ولا يفهمه كلُّ أحد ، بل كلّ من وقف على أحدهما جوّز الآخر قطعاً . وأقلّ أن الأكثر الأغلب لا يفرقُونّ بينهما ، فلا يوثق بشَيُء من أقواله ، وأفعاله ، وتختل عصمُته ، وهو باطل قطعاً»[3] .

ثالثاً : نعُلقّ عُلى نقطته الثانية بأن انحصار العبودية هل يتم بهذا فقط حتى نقول به ؟ ! وهل انحصار كونه بشرا يتمّ بيانه

بالنوم عن الصلاة ، لابالنوم عن غيرها ، حتى نستدل من خلاله بأنّه ليس رباً ، إذ الرب لاتأخذه سنة ولا نوم؟! ففي بيان هذا يمكن أن ينام النبي (صلى الله عليه وآله) في أيّ مكان وأي وقت لكشف كونه غير رب . وأين نضع الأحاديث الواردة في أنّه تنام عينه ولا ينام قلبه؟! وسيأتي مزيد بيان حول هذه النقطة بالذات .

1- حجية السُنّة : ١٧ ـ ٩٩ ، مقدمة رسالة عدم سهو النبي (صلى الله عليه وآله) للمفيد : ٣ .
2- مصنّفات الشيخ المفيد ، تحقيق السيّد محمّد رضا الجلالي المجلد العاشر رسالة عدم سهو النبي (صلى الله عليه وآله) .
3- التنبيه بالمعلوم الشيخ الحرّ العاملي : ١١١ .

رابعاً : وهل انحصر كونه من البشر في إسهائه؟! وهل انحصر التعليم في اسهائه؟! وإذا تمّ هذا ، فلماذا لم يرتكب بقيّة المحرمات والموبقات ليعلّمنا أحكامها ، وحدودها .

ولماذا لم يسرق ، حتّى يعلّمنا كيفية قطع يد السارق ، وكيفية اعترافه قبل ذلك ؟ ! ما هذا كلّه إلا خروج عن طريق الصواب . وقياس لغير العبادات والمناسك بها ، وهو كما ترى .

خامساً : وقد قسّم الشيخ ابن بابويه الناس إلى قسمين :

القسم الأوّل : النبي والأئمة(عليهم السلام) .

القسم الثاني : بقية الناس .

فالأول من القسمين ليس للشيطان عليهم سبيل . وأمّا الثاني منهما فهم مصاديق للآية المباركة : ﴿ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُم بِهِ مُشْرِكُونَ ﴾[1] وعلى من تبعه من الغاوين على حدٍّ تعبيره .

فهو بنفسه الشريفة من أيّ قسم يمكن أن يدخل ، وحاشاه من توليه للشيطان والغواية والشرك ؟ ! !

سادساً : نقول لماذا يكون ذلك غلواً إذا أخذت بأعناقنا الأدلة العقلية والنقلية عنهم(عليهم السلام) ؟ ! !

الثاني : النوم

حدَّ الفقهاء النوم بذهاب حاسة السمع والبصر ، وغيبة إدراكهما عنهما تحقيقاً ، أو تقديراً ، وبما أنه من الحالات الطبيعية للإنسان ، فليس فيه غضاضة على من يسلبه النوم كلَّ ذلك[2] .

وقد وصف القرآن الكريم هذه الحالة بالوفاة ، وجعل الفرق بينها وبين الموت هو الرجوع وعدمه ، قال تعالى : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي

1- النحل : ١٠٠ .
2- مجمع البحرين ، الشيخ الطريحي ٤ : ٣٩٥ مادة نوم .

لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[1] .

مع هذا كلّه ، فإنّه قد ورد من طرق الفريقين ، وأطبق عليه العام والخاص أنّ من خصوصيات رسولنا الكريم (صلى الله عليه وآله) أنّه تنام عينه ولاينام قلبه .

بل صرّح بعضهم بـ «أنّ منامات الرسل والأنبياء والأئمة (عليهم السلام) صادقة لاتكذب ، وأن الله عصمهم عن الأحلام ، وبذلك جاء الأخبار عنهم على الظهور والانتشار» [2] .

وقد جاء أنّ سبب نزول هذه الآية المباركة : ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [3] ما روي أن صوريا وجماعة من يهود أهل فدك ، لمّا قدم النبي (صلى الله عليه وآله) المدينة سألوه ، فقالوا : يا محمّد كيف نومك ، فقد أُخبرنا عن نوم النبي الذي يأتي في آخر الزمان ؟ ! ! فقال : «تنام عيني ، وقلبي يقظان» [4] .

فهذا الذي لا ينام قلبه ، حتى في النوم ، كيف ينام قلبه في اليقظة فيسهو أو يخطأ ؟ ! !

من هنا نرى من أنّه لا مجال للقول بالسهو مطلقاً عند رسول اللهّ (صلى الله عليه وآله) .

وهذا المعنى بعينه نقوله في الإمام ، إذ ورد عن الإمام الرضا (عليه السلام) أنّه قال : «للإمام علامات ، يكون أعلم زمانه ، وأحكم الناس ، وأتقى الناس ، وأحلم الناس ، وأشجع الناس ، وأسخى الناس ، وأعبد الناس ، إلى أن قال (عليه السلام) : وتنام عينه ولا ينام قلبه» [5] .

وكذا ورد عنهم (عليهم السلام) أنّ «حال الأئمة في المنام حالهم في اليقظة ، لايُغيّر النوم منهم شيئاً . . .» [6] .

1- الزمر : ٤٢ .
2- أوائل المقالات ٤ : ٧٠ .
3- البقرة : ٩٧ .
4- التبيان في تفسير القرآن ١ : ٣٦٣ .
5- من لا يحضره الفقيه ٤ : ٤١٨ ، ومعاني الأخبار : ١٠٢ ، الخصال : ٤٢٨ ، عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢ : ١٩٨ .
6- الكافي ١ : ٥٠٩ ح ١٢ .

الثالث : العصمة في الغضب والرضا

لو قيل : إنّه بشر يتكلّم في الغضب والرضى ، فكيف يكون في كلّ ذلك معصوما ؟ ! !

فإنّه يقال : إنّ القرآن قد صرّح به وبين الفرق فقال تعالى آمرا رسوله أن يقول للناس من أنه بشر مثلهم : ﴿ قُلْ إِنمَّا أَنا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾ ، لكن الفارق قد ذكره تعالى أيضاً بعد أمره بقوله هذا إذ قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنمَّا أَنا بَشَرٌ مِّثْلُكُم يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾[1] فالوحي الإلهي له مكانه الخاص به ، وبهذا افترق هذا البشر عن غيره ، إذ قال تعالى : ﴿ اللّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ﴾[2] . وبيّن طاقة هذا البشر بقوله تعالى : ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾[3] .

ولذا وردت الرواية على لسان عبد اللّه بن عمرو بن العاص أنه قال : «كنت أكتب كلّ شيء أسمعه من رسول الله (صلى الله عليه وآله) أريد حفظه ، فنهتني قريش وقالوا : تكتب كلّ شيء سمعته من رسول اللهّ ، ورسول اللهّ بشر يتكلم في الغضب والرضى ؟ ! فأمسكت عن الكتابة .

فذكرت ذلك لرسول اللّه (صلى الله عليه وآله) ، فأومأ باصبعه إلى فيه ، وقال : أكتب فو الذي نفسي بيده ، ما يخرج منه إلاّ حق»[4] .

1- الكهف : ١١٠ .
2- الأنعام : ١٢٤ .
3- الحشر : ٢١ .
4- مسند أحمد ٢ : ١٦٢ ، ١٩٢ ، سنن الدارمي ١ : ١٢٥ ، سنن أبي داود ٢ : ١٧٦ ، مستدرك الحاكم ١ : ١٠٥ ، مصنف أبي شيبة ٦ : ٢٢٩ .

الفصل الرابع أدلّة العصمة من الكتاب والسنّة

المبحث الأوّل : أدلة العصمة من القرآن

١ . قال تعالى : ﴿ وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾[1] .

قال القرطبي : «فدلّت الآية على أنّ اللهّ عز وجل لاّ يخلي الدنيا في وقت من الأوقات من داع يدعو إلى الحق»[2] .

وقال الجبائي : «هذه الآية تدلُّ على أنّه لا يخلو زمان البتّة عمنّ يقوم بالحق ، ويعمل به ، ويهدي إليه ، وانهمّ لا يجتمعون في شيء من الأزمنة على الباطل . . .»[3] .

فعليه يمكن ان يقال بأنّ هذه الأُمّة آخر الامم ،وأنه لابد أنّ يبقى منها من يقوم بأوامر الله ،حتى يأتي أمر الله .

وقال السيّد الطباطبائي : «تدلّ على أنّ النوع الإنساني يتضمن طائفة قليلة أو كثرة مهتدية حقيقة ، إذ الكلام في الاهتداء والضلال الحقيقيين المستندين إلى صنع اللّه ، ومن يهدي اللّه فهو المهتدي ، ومن يضلل فأولئك هم الخاسرون ،والاهتداء الحقيقي لا يكون إلاّ عن هداية حقيقية ،وهي التي للّه سبحانه ، وقد تقدم في قوله تعالى : ﴿ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾[4] وغيره أنّ الهداية الحقيقية الإلهية لا تتخلف عن مقتضاها بوجه ، وتوجب العصمة من الضلال ، كما أن التوديد الواقع في قوله تعالى : ﴿ أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّي إِلاَّ أَن يُهْدَى﴾[5] يدلّ على أنّ من يهدي إلى الحقّ يجب أن لا يكون مهتدياً بغيره إلا باللّه . . .

1- الأعراف : ١٨١ .
2- الجامع لأحكام القرآن ٧ : ٣٢٩ .
3- التفسير الكبير ١٥ : ٧٢ .
4- الأنعام : ٨٩ .
5- يونس : ٣٥ .

وعلى هذا فإسناد الهداية إلى هذه الأُمّة لا يخلو عن الدلالة على مصونيتهم من الضلال ،واعتصامهم بالله من الزيغ إمّا بكون جميع هؤلاء المشار إليهم بقوله : ﴿أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾ متّصفين بهذه العصمة والصيانة كالأنبياء والأوصياء،وإما تكون بعض هذه الأُمّة كذلك ، وتوصيف الكلّ بوصف البعض نظير قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ﴾[1] ، وقوله تعالى : ﴿وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾[2] ، وقوله : ﴿ لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾[3] وانّما المتصف بهذه المزايا بعضهم دون الجميع»[4] .

وبناءً على كلّ ما تقدم نستخلص وجود من يهدي إلى الحق ولايجتمع مع الباطل أصلا في جميع الأزمنة ،ولا يمكن بناء على هذا أنّ يظهر المصداق لهذه الآية المباركة إلاّ على ما نقول به من وجود الإمام المعصوم في كلّ وقت .

فالذي يهدي بالحق وبه يعدل لابدّ أن يكون معصوماً كما تقدم ، إمّا إشارة إلى أمة معصومة بالذات ، أو إلى الأمة المرحومة جميعاً بالإضافة إلى وجود المعصوم فيها في كلّ وقت .

٢ . ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى * ما ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى﴾[5] .

فالضلال منفي عنه ،والغواية منفية عنه . ومن معاني الضلال التي أشار إليها القرآن الكريم ، النسيان ، قال تعالى : ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾[6] ، «يريد لئلاّ تنسى إحداهما فسمّى النسيان ضلالا ، وذلك معروف في اللغة»[7] .

1- الجاثية : ١٦ .

2- المائدة : ٢٠ .
3- البقرة : ١٤٣ .
4- تفسير الميزان ٨ : ٣٤٥ ـ ٣٤٦ .
5- النجم : ١ ـ ٢ .
6- البقرة : ٢٨٢ .
7- الفصول المختارة : ١٠٤ .

وقال تعالى: ﴿ وعصى آدمُ ربَّه فَغوى﴾[1] ، فسمى سبحانه المعصية هنا غواية، والغواية تأتي في اللغة بمعنى الخيبة ، وهنا أطلقت لخيبة آدم من ثواب كان مقرّاً له .

قال الشاعر :

ومن يلق خيراً يحمد الناس أمرهُ *** ومن يغو لا يعْدم على الغي

فحينئذ لو أدركنا أنّ من معاني الضلال النسيان وأن من معاني الغواية المعصية والخيبة رأى أنّ البارئ عزّ وجل قد نفى النسيان والمعصية والخيبة عن نبيه الكريم في قوله سبحانه : ﴿ وَالنَّجْمِ إِذا هَوى * ما ضلَّ صاحِبُكم وَما غَوى﴾ .

٣ .وآيات الاتّباع والإسوة لابدّ أن تكون دالةّ على العصمة والا لأمرنا باتباعه والتأسي به حتى عند خطئه وسهوه ، وهو كما رأى .

مثل قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كانَ لكم فِي رَسولِ اللهِ أُسوةٌ حَسنَةٌ﴾[2] .

وقوله تعالى : ﴿ وَرَحْمَتِي وسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسأكتبُها لِلذينَ يَتقونَ وَيُؤتونَ الزَّكاةَ وَالذينَ هُم بآياتنا يُؤمنونَ * الذينَ يَتبعونَ الرسولَ النبيَّ الأُمِّيَّ﴾[3] .

وقوله تعالى : ﴿ قُلْ إِن كنتُم تُحبونَ اللهَ فاتبعوني يُحببكُمُ اللهُ﴾[4] .

وقوله تعالى : ﴿ فآمنوا بِاللهِ ورَسولِهِ النبيِّ الأُمِّيِّ الذي يُؤمنُ بِاللهِ وكَلِماتِهِ واتبعوهُ لعلكُم تهتدونَ﴾[5] .

وكذلك آيات الإطاعة الكثيرة سواء كانت مقرونة مع طاعة اللّه تعالى أو منفصلة ، بل إنّ لسانها كلها ﴿ مَنْ يُطِعِ الرسولَ فقد أطاعَ اللهَ﴾[6] ، فيجب أن يكون معصوماً مطلقاً كما هو واضحٌ بلا مزيد بيان .

1- طه : ١٢١ .
2- الأحزاب : ٢١ .
3- الأعراف : ١٥٦ ـ ١٥٧ .
4- آل عمران : ٣١ .
5- الأعراف : ١٥٨ .
6- النساء : ٨٠ .

٤ .وقوله تعالى : ﴿ وَما ينطِقُ عَنِ الهَوى * إِن هو إِلا وَحيٌ يُوحى﴾[1] .

«دلّت على أنّ الرسول (صلى الله عليه وآله) لا ينطق إلا عن وحي ، فيستحيل ان يسلم في الصلاة في غير محله ، ثم يتكلم

قبل تمام صلاته ، ثمّ يكذّب ذا الشمالين ،وهو صادق على قولكم ، ثم يّعترف بخطئه ، وكل ذلك ينافي مدلول الآية»[2] .

وقد دلّ السياق للآيات المباركة مع ورود النطق وقد ورد عليه حرف النفي أنّ النطق مطلقاً منفي منه الهوى لا خصوص القرآن الكريم ، فلا قرينة هناك مخصّصة لا مقامية كما مال إليه بعضهم ولا مقالية ، فتأمل .

فدلّ على نفي الهوى عن نُطقه مطلقاً ،وانٍ مطلق نطقه وحى يُوحى ، إلا إذّا قام الدليل على خلافه ،والأدلة الأخرى تعضده ، فحينئذ توجد قرائن خارجية كثيرة تفيد ذلك فكيف نصرفها عن ظاهرها ونقول أنّها في مقام بيان أنّ القرآن من الوحي؟!!

٥ .ويمكن أن يستشف من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين﴾[3] .

الاصطفاء والاجتباء والاختيار نظائر ،وهو افتعال من الصفوة ،وهذا من أحسن البيان الذي يُمثّل به المعلوم بالمرئي .

«وذلك أنّ الصافي هو النقي من شائب الكدر فيما يشاهد ، فمثّل اللهّ خلوص هؤلاء القوم من الفساد بخلوص الصافي من شائب الأدناس»[4] .

وبقرينة الآية المباركة : ﴿ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ﴾ وتكرارها في مواضع عدّة من كتابه بهذه الصيغة نستدلُّ على أنّ العالمين جمع عالم ،وهو كُلّ ما خلقه اللهّ تعالى فيشمل ، عالم الملائكة ،وعالم الجن ،وعالم الإنسان ،وعالم الحيوان ، وعالم النبات ،وعالم الجماد ، أو أي عوالم أُخرى يمكن تصورها .

1- النجم : ٣ ـ ٤ .
2- التنبيه بالمعلوم : ٧٧ .
3- آل عمران : ٣٣ .
4- مجمع البيان ٢ : ٢٧٧ في تفسير هذه الآية المباركة .

والملائكة كما نعلم من المعصومين على أصحّ الأقوال : ﴿ لا يَعْصُونَ اللهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[1] .

ومن هذه الآية نستدل على أنّ الأنبياء والأئمة(عليهم السلام) أفضل حتّى من الملائكة : «لأنّ العالمين يعم الملائكة وغيرهم من المخلوقين . . ﴿ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ فيه قولان أحدهما : إنّ معناه سميع لما تقوله الذريّة ، عليم بما يضمرونه فلذلك فضلّهم على غيرهم لما في معلومه من استقامتهم في أفعالهم وأقوالهم»[2] .

بل من هذا السياق نستدل على أن نبينا محمّداً (صلى الله عليه وآله) جاء رحمة ليس للناس فقط بل حتّى للجماد والحيوان والجن والإنس ، بل حتّى للملائكة ، فهو رحمة لكلّ ما خلق الله ويخلق بدليل قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾[3] ، ومن كانت هذه صفاته بالخصوص ، ومن كانت تلك صفاتهم بالعموم مع تفضلهم على خلق اللّه تعالى ومن جملتهم المعصومين الذين هم الملائكة الذين منهم سُجّد لا يركعون ، وركّع لا يسجدون قد ملئتُ السموات والأرض منهم وعن العبادة لا يفترون . .

كيف يتصوّر أن تكون الرحمة لهم غفلةً عن ذكر اللهّ ، أو فتورا عنهم ، ولو للحظة واحدة ، حتى ولو كان سهوا ،وهذا

الدليل الأخير بالخصوص مختصّ بنبينا وآله(عليهم السلام) .

ألا نستشف من ذلك عصمتهم بالإضافة إلى نكات أُخرى لا تخفى على اللبيب؟

٦ . قوله تعالى : ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰ ﴾[4] .

«وهي عامة ، فإنّ المفعول لا يتعين تقديره بالقراءة ،ولا قائل بالفرق بين ما قبل نزول الآية ، وقبل القراءة ، وما بعدها ، فالفرق خرقٌ بالإجماع»[5] . وهذه الـ «لا» ليست ناهية ، بدليل عدم حذف حرف العلّة ، فهي إذن نافية فيثبت المطلوب .

1- التحريم : ٦ .
2- مجمع البيان ٢ : ٢٧٩ .
3- الأنبياء : ١٠٧ .
4- الأعلى : ٦ .
5- التنبيه بالمعلوم : ٧٨ .

٧ . قوله تعالى : ﴿ وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴾[1] .

روى الطبرسي وغيره من طرق العامّة والخاصّة أنهّا نزلت في أمير المؤمنين(عليه السلام) ،وأنه ّقال : «ما سمعت شيئاً من رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) فنسيتهُ»[2] .

وهذا عام مطلقٌ في التبليغ وغيره ، فيستحيل النسيان على النبي (صلى الله عليه وآله) بطريق الأولوية[3] .

٨ . قوله تعالى : ﴿ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾[4] .

قال صاحب الميزان : «الآية مع الغضّ عن السياق عامّة تشمل كلَّ ما آتاه النبي (صلى الله عليه وآله) من حكم فأمر به ، أو نهى عنه . وقوله : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ تحذير لهم عن مخالفة النبي (صلى الله عليه وآله) تأكيداً لقوله : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ ... ﴾»[5] .

بل ورد في الكافي باسناده عن زرارة انّه سمع أبا جعفر وأبا عبد اللّه (عليهما السلام)يقولان : «إنّ اللّه ّعز وّجل فوّض إلى نبيّه (صلى الله عليه وآله) أمر خلقه ، لينظر كيف طاعتهم ، ثمّ تلى هذه الآية ﴿ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾»[6] ، «والروايات عنهم(عليهم السلام) في هذا المعنى كثيرة ،والمراد بتفويضه أمر خلقه كما يظهر من الروايات إمضاؤه تعالى ما شرّعه النبي (صلى الله عليه وآله) لهم ،وافتراض طاعته في ذلك ، وولايته أمر الناس»[7] .

٩ . قال تعالى : ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾[8] .

1- الحاقة : ١٢ .
2- تفسير مجمع البيان ١٠ : ١٠٧ ، الفصول المهمة ١ : ٥٧٦ ، جامع البيان لابن جرير ٢٩ : ٦٩ .
3- التنبيه بالمعلوم : ٧٧ .

4- الحشر : ٧ .
5- تفسير الميزان ١٩ : ٢٠٤ .
6- الكافي ١ : ٢٦٦ ، ح ٣ .
7- تفسير الميزان ١٩ : ٢١٠ .
8- البقرة : ١٢٤ .

يمكن البحث في دلالة هذه الآية المباركة كما يلي :

المحور الأوّل : في معنى الظلم والظالمين نجد في القرآن الكريم إضافة إلى هذه الآية موارد كثيرة : قال تعالى : ﴿ . . . وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[1] ، وقال تعالى : ﴿ فَمَنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[2] ، وقال تعالى : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[3] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[4] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[5] ، ويمكن أن يكون الإنسان ظالماً لنفسه ، قال تعالى : ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾[6] ، وقال تعالى : ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾[7] ، وقد بيّن كيفية ظلم الإنسان لنفسه بقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾[8] ، وقال تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[9] .

مؤدى الآيتين الكريمتين الأخيرتين يجب ألاّ يراد التعدي لحدود اللّه مطلقاً ، أي سواء كان التعدي عن عمد أم سهو ، لأنه إذا تعدى حدود اللّه تعالى عمداً فواضح ، واذا تعدى سهواً ، فهو متعد ظالم لنفسه ، إلا أنّه معذور فالعقوبة ترتفع إلا أنّ الظّلم يبقى حتّى وإن كان معذوراً .

وبه يظهر أنّ الإمام يجب ألا يكون مخطئاً أصلاً ، والا لكان ظالما في ذلك

1- البقرة : ٢٥٤ .
2- آل عمران : ٩٤ .
3- المائدة : ٤٥ .
4- لقمان : ١٣ .
5- الشورى : ٤٢ .
6- فاطر : ٣٢ .
7- الصافات : ١١٣ .
8- الطلاق : ١ .
9- البقرة : ٢٢٩ .

المصداق بالذات ، فيشمله انّه من الظالمين ، فلا يمكن أنّ يناله عهد اللّه تعالى ، فيجب أن يكون معصوما مطلقاً .

المحور الثاني : قال تعالى : ﴿ يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً﴾[1] .

فهذه الآية تُظهر لنا أنّ الظالم في جهة ، وفي الجهة الأخرى يكون الرسول ، فعليه لا يمكن أن يكونا في مصداق واحد جزماً . ومنه نستشف أنّ الرسول يجب أن لا يكون ظالما أصلاً ، ولو نوقش في هذا فالمحور الثالث ينجلي فيه الأمر أكثر

وأنصع .

المحور الثالث : قال إبراهيم (عليه السلام) : ﴿وَمِن ذُرِيَّتِي . . .﴾ طلب هذا الأمر الجليل لبعض ذريته ،ولابدّ وأن يكون مقصوده الذي يكون منهم مؤمناً ، فحاشاه أن يطلب هذا الأمر الجليل لغير المؤمن كما هو واضح ،ولأنّه خاطب أباه آزر من قبل فقال له : ﴿ . . . أَتَتَّخِذُ أَصْنَاماً آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾[2] ، فكيفَ يطلب هذا الأمر لضال ؟ !

وقد قال كذلك عند البيت الحرام : ﴿ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ . . .﴾[3] فهو يدعو بالرزق للذين آمنوا خاصّة ، فكيف يطلب الإمامة لغيرهم ؟ ! ! هذا أولاً .

وثانياً : لابدّ وأن يكون ذلك مؤمنا في حال كونه غير فاسق ، لأنه يعلم أن المتلبس بالفسق لا يمكن أن يكون إماما للمؤمنين ، إذ إنّه هو (عليه السلام) لم يحز هذا المنصب إلاّ بعد التسليم المطلق للهّ تعالى ، وبعد الرسالة ،والخلة .

وهذه المعاني لابدّ وأن تكون موجودة في ذهنه المنار بالايمان لدرجة التسليم .

1- الفرقان : ٢٧ .
2- الأنعام : ٧٤ .
3- البقرة : ١٢٦ .

فإذا كان كذلك ، فما معنى قول البارئ عزَّ وجلَّ بعد ذلك : ﴿لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ إذا استثنينا الكافر والفاسق الفعلي الذي يظهر منه أنّه قد أخبر بذلك ، لرفع ما ليس متباوا ومتداعيا في ذهن الخليل عليه وعلى نبينا وآله السلام ، فبين له البارئ عزّ وجلّ من أن العهد لا ينال من ليس مؤمنا فحسب بل حتى المؤمنين الخواص ،وأن ذلك المقام لابد وأنّ يكون للذي لم يرتكب ، ولن يرتكب ظلماً أبداً ، سواء كان متلبسا بالظلم أم لا ، مستغرقا وتائبا من ذنبه لله تعالى أم لا ، صغيرا كان أو كبيراً ، كما يشعر بذلك ، قوله سبحانه : ﴿لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ ويريد أن يبيّن نكتة أخرى ، بأن الظلم لا يفارق طبيعة الذرية ،والذرية مجموع ، فعليه أتى بالجمع وقال تعالى : ﴿لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ ولم يقل لا ينال عهدي الظالم ، هذا أولاً .

وثانياً : ليبيّن أن هناك بعده باشارة لطيفة أئمة وليس إماما واحدا ، وفي ذريته بالخصوص وان كان هذا المعنى أبعد غورا من ذاك .

١٠ . قال تعالى : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ . . .﴾[1] .

نستفيد من هذه الآية المباركة استفادات عديدة ، منها :

الاستفادة الأُولى : إطاعة اللهّ سبحانه جاءت في الآية المباركة خالية من أي قيد ، وبما أن طاعة الرسول (صلى الله عليه وآله) جاءت كذلك وعطفت على إطاعته تعالى ، إذاً يجب أن تكون مطابقة لها كما هو الظاهر .

الاستفادة الثانية : بما أنّ اللّه سبحانه منبع العصمة ، إذا يجب أن يكون الرسول (صلى الله عليه وآله) معصوما ، والا لاختلّت الإطاعة الثانية ولما عُطفِتَ على الإطاعة الأولى كما هو ظاهر .

الاستفادة الثالثة : قوله تعالى في نهاية هذه الآية المبارکة : ﴿ فَإِن تنَزَعتَم فْيُ شِيء فَرِدوه إلَىُ اللهُ وِ لَرسولّ إن َكنتَم ُ تُؤْمنِونُ بَاللهِ وَالّيومِ الْآخرْ ذلك خِير وَأِحسَن َتأوّيلا﴾[2] .

1- النساء : ٥٩ .
2- النساء : ٥٩ .

يظهر وجوب كون الرسول (صلى الله عليه وآله) معصوماً والاّ لطلب منهم ان يردّه إلى الله فقط ، لئلا يحدث الخطأ بخطأ رسوله (صلى الله عليه وآله) ، ولما قال في نهاية الآية ﴿ ذَلِكَ خيرَ وْأحسَنَ تْأوَيلًا﴾ لأنّه إن لم يكن معصوماً لأغوانا الله بالباطل سبحانه وأدلانا به ، هذا أولاً .

وثانياً : إنّ الإرجاع الى اللّه غير واضح على ما هو عليه ، لأن الله غير ملموس ولا محسوس فالإرجاع إليه إرجاع إلى حكمه ، وحكمه مستفاد من قبل الرسول (صلى الله عليه وآله) ، وهو الذي يمثله[1] .

فقوله تعالى ﴿ فَرِدوُّه إلَى اَللهِ﴾ كاف ، أو إلى الرسول كذلك على هذا ، إلاّ أنّه لم يكتف بذلك بل قال : ﴿ فَرِدوُّه إلَى اَللهِ وَ لرَسوُلِ﴾ ، ليبيّن لنا أنّ الرد إلى الرسول (صلى الله عليه وآله) بمنزلة الرد إلى الله ، وما بينه الرسول بمنزلة ما بينه الله ، سواءً أظهر هذا الرسول وقال هذا حكم اللّه أم لم يظهر ذلك ، حتىّ وان قال هذا حكمي كما هو بينّ في أي أمر صدر منه ، وما هذا الأمر إلاّ العصمة .

ولعلّه لما ذكرنا لم يتكرر حرف الجر ، بل عطف الرسول على اللّه بدونه ، ليدلنا على عدم الاثنينية في ذلك ، بعد أن كرر لفظ الإطاعة ليؤكدها وليركزها في أذهان الذين آمنوا .

الاستفادة الرابعة : عطف أُولي الأمر على الرسول واطاعتهما على إطاعة اللّه يقتضي عصمتهم لما قدمّناه في عصمة الرسول (صلى الله عليه وآله) .

بل نقول أكثر بركة ورود أمر واحد بالإطاعة للرسول ولأولي الأمر فإطاعتهما واحدة ، ولذا لم يذكر أُولي الأمر مرة أُخرى في نهاية الآية لاندكاكهم في الرسول (صلى الله عليه وآله) ، وللبيان والتوضيح اتى بهم أولاً ، وللاختصار ولبيان وحدتهم بعد أن جعل لهما إطاعة واحدة لم يذكر إلاّ الرسول (صلى الله عليه وآله) ، أخيراً وهو واضح بحمد الله وبركته .

1 - وقد قال اللّه سبحانه : (فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيء فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ) فردُّوه إلى أن نحكم بكتابه . . «وقد بيّن الإمام علي سلام اللّه عليه قبل ذلك في نفس الخطبة ، وهذا القرآن إنّما هو خطّ بين الدفتين لا ينطق بلسان ولابدّ له من ترجمان وإنّما ينطقُ عنه الرجال . . ». ، ومن أولى من الرسول (صلى الله عليه وآله) في النطق عنه . نهج البلاغة ، شرح الشيخ محمّد عبده ٢ : ٥ .

ولو جوّزنا أن لا تكون إطاعة أُولي الأمر مطلقة كما كانت إطاعة الرسول (صلى الله عليه وآله) لزم أن يكون استعمال اللفظ إمّا من باب استعمال المشترك في أكثر من معنى ، وهذا ما لا يجوّزه أكثر أصحاب التحقيق إن لم يكن كلهّم .

أو من باب المجاز ، وهو خلاف الظاهر ، فضلاً من أنّ السياق لا يساعد عليه بعد قوله تعالى : ﴿ فَإِن تنَٰزَعتَم ۡفيۡ شيۡءٖ فَرُدُّوهُ إلَى ٱللَّه وٱلرَّسوُلِ ﴾ ولم يذكر أُولي الأمر لما ذكرناه ، وبعد قوله ختاماً : ﴿ ذَٰلكَ خيرٞ وَأحسَنُ تَأوۡيلٗا ﴾ ، وقد «وصل اللّه طاعة ولي أمره بطاعة رسوله وطاعة رسوله بطاعته ، فمن ترك طاعة ولاة الأمر لم يطع اللّه ورسوله» [1] .

وقد أقرّ الرازي بدلالة هذه الآية على العصمة [2] ، ولكنّه لحاجة في نفسه أول أُولي الأمر بأهل الإجماع بلا دليل يرتكز عليه . وقد ردّه الشيخ محمدّ حسن المظفر (قدس سره) في دلائل الصدق [3] ، وفيه انَّ المنصوف من أُولي الأمر من له الزعامة وهذا خلاف أهل الاجماع ، وهذا الرد نوافق عليه .

إنّ ظاهر الآية إفادة عصمة كُلّ واحد منهم لا مجموعهم ، لأن ظاهرها إيجاب إطاعة كل واحّد منهم ، وهذا غير واضح من الآية المباركة ، ولذا يستطيع أن يدّعي خلافه ، على أن العمل بمقتضى الإجماع ليس من باب الطاعة لهم ، لأنّ الإجماع من قبيل الخبر الحاكي . وهذا ليس محلّ ذلك ففيه ما فيه .

فلم يبق إلاّ أنّ التمسك بأن تأويله لأولي الأمر بأهل الإجماع خلاف الظاهر أصلا ويحتاج إلى دليل واضح ، لا سبيل له ، ولا دلالة للآية المباركة عليهم لا من قريب ولا من بعيد ، مع الانصراف المذكور أولاً فيتعين من له الزعامة والإمامة ، وهو الإمام زعمنا لا غير .

وقد أشكل الرازي على انّ المراد بهم الأئمة (عليهم السلام) بوجوه مشوّهة :

1- الكافي ١ : ١٨٢ ح ٦ .
2- تفسير الرازي ١٠ : ١٤٢ وما بعدها .
3- دلائل الصدق ٢ : ١٧ ـ ١٨ .

الوجه الأوّل منها : إنّ الطاعة لهم مشروطة بمعرفتهم وقدرة الوصول إليهم وإذا قلنا أنهّ يجب علينا ذلك ، إذ صرنا عارفين بهم وبمذاهبهم صار مشروطاً وهو مطلق [1] .

وفيه :

أ . النقض : بطاعة اللّه ورسوله وطاعة أهل الإجماع على رأيه .

ب . الحل : فالطاعة ليست مشروطة بمعرفتهم وبقدرة الوصول إليهم ، بل مطلقاً كما هي طاعة اللّه ورسوله . . . فيجب تحصيل المعرفة بهم ، كما في معرفة اللّه والرسول (صلى الله عليه وآله) وإلاّ لو التزمنا بما ذكر في أُولي الأمر لوجب ذلك أيضاً في اللّه والرسول وهو كما ترى .

الوجه الثاني : إنّ أُولي الأمر جمعٌ وعندهم لا يكون في الزمان إلا إمّام واحّد ، وحمل الجمع على الفرد خلاف الظاهر .

وفيه إنّ المراد هو الجمع ولكن بلحاظ التوزيع في الأزمنة ،ولا منافاة فيه للظاهر بل نقول أكثر من ذلك وهو وجوب طاعتهم كلّهم على حدّ سواء ،وإن كان الإمام واحدا في كل عصر ،وهذان مقامان مختلفان وهو واضح لمن تدبر .

الوجه الثالث : ﴿ فَإِن تنَازَعتم فِي شيء فردوه إِلَى اللهِ والرسولِ ﴾[2] ، ولو كان المراد بأُولي الأمر الإمام المعصوم لوجب أن يقول فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الإمام .

وفيه : «إنّ الردّ إلى أولي الأمر أيضا مأمور به ، لكن اكتفى عن ذكرهم في آخر الآية بما ذكره في أولها من مساواة طاعتهم بطاعة اللّه ورسوله»[3] ، بل نقول أكثر من ذلك من أنّ المصدر الرئيس للتشريع هو اللّه سبحانه ،ولا يجب إطاعة أي مخلوق ، فهو الأساس في الإطاعة ،وإطاعة المخلوقين تأتي وتتوشح من البارئ عزَّ وجل ، فذكر تفصيلاً من تجب طاعته ابتداءً وفصلّ ، ثم أخبرنا بين الطرفين

1- تفسير الرازي ١٠ : ١٤٦ .
2- النساء : ٥٩ .
3- دلائل الصدق ٢ : ١٩ .

الأساسيين في عملية الإطاعة وهي المرسِل والمرسل ، لأنّ الأساس إطاعة اللهّ ثم بوساطة المرسلين تتوشح هذه الإطاعة كما أنّه بالمعاجز يثبتها .

وثبوت الإمامة وولاية الأمر متوقفة على الرسول لبيانها وتوضيحها ، فولاية الأمر مستفادة من اللّه ورسوله .

فولاية الأمر هي كذلك من الأمور التي يمكن أن يقع التنازع فيها كما وقع ،وهذا الإرجاع إرجاع كلي ، ولو رُجع إليهم أيضاً للزم الدور كما هو واضح ، فلذا لم يذكر الرد إلاّ إلى اللهّ والرسول . وكما ذكرنا فولاية الأمر مندكة في الرسل لا تفترق عنه فهو المصدر لها ومبينها ، ولهذا وذاك ذكر الإرجاع إليه مكتفياً به كما هو واضح لمن ألقى السمع وهو بصير[1] .

ومن نافلة القول صوف الوجه لإشكال ربّما راود بعضهم هذه الأيام مفاده : إنّ الإطاعة هنا شأن الإطاعة للعلماء بلا فرق في ذلك أصلاً ، فكيف أطلقتم هنا ولم تطلقوا هناك ؟ !

وإذا كانت هناك محدّدة فهنا كذلك . والإطاعة للعلماء لا تدل على عصمتهم . فالإطاعة لأولياء الأمر أو للنبي المرسل (صلى الله عليه وآله) لا تدلّ على العصمة ، كذلك .

والجواب : إنّ بين الإطاعتين فرقاً ، وبين الموردين فرقاً آخر . فهل يقول صاحب هذا الاشكال في العلماء ومنهم الصحابة بأنّ أقوالهم وأفعالهم وتقريراتهم حجّة ، كما هو الأمر بالنسبة للنبي (صلى الله عليه وآله) ؟

إن قال بحجيتها خرج عن مسلك العلماء وطريقتهم . وإن قال بعدم حجيتها ظهر الفرق ، وذلك لأنّ الصحابي أو العالم إذا فعل فعلاً مثلاً ، نحمل فعله على محمل الصحة ،وأنهّ لا يخالف الشرع بتصرفه بدواً ، كأي مسلم ، إلا أنّنا نحتمل فيه :

1 - والذي يوجب الاطمئنان أكثر من ذلك كلّه أن هناك روايات جاءت عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)في تفسير هذه الآية المباركة بالأئمة الطاهرين(عليهم السلام) فضلاً عن الروايات التي يعضد بعضها بعضاً من أن خلفاءه اثنا عشر خليفة وهو ما ينطبق كلياً على ما

تدعيه الإمامية ، وهو كاف في إبطال ما ذهب إليه الرازي في توجيهه أو ما ادعاه غيره بغيرهم ولم ترد في ذلك ولا رواية واحدة تؤيد ما أدعوه من التأويل البعيد .

١ . التأويل الخاطئ لقول المعصوم .

٢ . النسيان .

٣ . السهو والغفلة .

٤ . عدم وصول الحكم إليه ، فعمل على ما ارتكز في ذهنه من اعتقادات سابقة ، اللّه أعلم بمنشئها .

٥ .والاحتمال الأخير ،وإن كان ضعيفاً إلاّ أنهّ يبقى كاحتمال وارد وان كانت نسبته ضئيلة بالقياس إلى تلك الاحتمالات ،وهو الاحتمال القائل ، بالمخالفة العمدية للشارع المقدّس ، لكونه غير معصوم فيحتمل فيه الفسق .

فبناءً على هذه الاحتمالات لا يعُد فعله حجةّ لنا ولا علينا ،وان كنا نّصحح فعلهُ الذي فعله ، بحمل عمل المسلم على الصحة ، لكن بما هو عمل شخصي له لا يمكن استنباط حكم شرعي منه .

فتنفع الأُصول العقلائية من أصالة عدم الخطأ ،وأصالة عدم السهو أو الغفلة في ذلك فقط لا غير .

فإذا كان كذلك لا يمكن أن يُقاس النبي (صلى الله عليه وآله) بهذا أبداً ، وذلك لأن فعله ليس خاصا بهً حتى نّحمله على تلك المحامل ، هذا أولاً .

وثانياً : إذا أخطأ العالم الحكم الواقعي لا يقدح بالأحكام الإلهية أي شيء . وينتهي هذا الحكم الظاهري بانتهاء عمل هذا العالم .

وأمّا إذا أخطأ المبلغِّ المباشر عن اللهّ تعالى فالحكم الإلهي سيتغير ويتبدلّ ،ولا تشفع لنا الإصالات كلهاُ فيرده لأصله ، فيكون النبي (صلى الله عليه وآله) قد أصدر حكمين أو ثلاثة لواقعة واحدة فتتغير أحكام اللّه تعالى ولا تظهر أبداً .

وبتعبير آخر المبلغ المباشر عن الله تعالى مثل النبي (صلى الله عليه وآله) يكون مصدراً ومظهراً للحكم الإلهي ، فلابد أن يكون مظهراً له على حقيقته وواقعه . وهذه الأُصول إجراؤها يكون لمجرد تمشية الأمور الظاهرية في وقت معين ولشخص أو أشخاص معيّنين .

فلا يمكن تطبيقها على مسلك الرسول أو الإمام وذلك لأنّهما مظهران لأحكام

الله الواقعية والحقيقية ،وإلاّ لانتفت فائدة بعثة الرسول كما هو ظاهر لكلُ عين ، فبناء عًلى هذا الإطاعة تكون مطلقة بالنسبة للنبي (صلى الله عليه وآله) والإمام كما هي للباري عزّ وجلّ .

أما الإطاعة للصحابي ومثله للعالم فهي مقيدة بقيود كثرة ، قد يظهر بعضها في هذه الرواية المباركة عن الإمام الحسن العسكري (عليه السلام) : «قال رجل للإمام الصادق (عليه السلام) فإذا كان هؤلاء القوم من اليهود لا يعرفون الكتاب إلاّ بما يسمعون من علمائهم ، لا سبيل لهم إلى غيره ، فكيف ذمّهم اللهّ بتقليدهم والقبول من علمائهم وهل عوام اليهود إلا كعوامنا

يقلدون علماءهم ؟ !

فقال (عليه السلام) : بين عوامنا وعلمائنا ، وبين عوام اليهود وعلمائهم فرق من جهة ، وتسوية من جهة .

أمّا من حيث استووا فإنّ اللهّ قد ذم عوامنا بتقليدهم علمائهم ، كما ذم عوامهم بتقليدهم علمائهم .

وأمّا من حيث افترقوا فلا .

قال : بيّن لي يا بن رسول اللّه .

قال (عليه السلام) : إنّ عوام اليهود كانوا قد عرفوا علماءهم بالكذب الصراح ، وبأكل الحرام والرشى ، وتغيير الأحكام عن وجهها ، بالشفاعات ، والعنايات ، والمصانعات ، وعرفوهم بالتعصّب الشديد الذي يفارقون به أديانهم ، وإنّهم اذا تعصبوّا ، أزالوا حقوق من تعصّبوا عليه ، واعطوا ما لا يستحقه من تعصبّوا له من أموال غيرهم ، وظلموهم من أجلهم ، وعرفوهم مقارفون المحرمات ، واضطروا بمعارف قلوبهم إلى انّ من فعل ما يفعلونه فهو فاسق ، لا يجوز أن يصدقُ على اللهّ ، ولا على الوسائط بين الخلق وبين اللّه . فلذلك ذمّهم لما قلوا من قد عرفوا ، ومن علموا أنهّ لا يجوز قبول خبره ، ولا تصديقه في حكايته ، ولا العمل بما يؤديه إليهم ، عمّن لم يشاهدونه ، ووجب عليهم النظر بأنفسهم في أمر رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) ، إذا كانت دلائله أوضح من أن تخفى ، وأشهر من أن لا تظهر لهم .

وكذلك عوام أمتنا ، إذا عرفوا من فقهائهم الفسق الظاهر والعصبية الشديدة ،

والتكالب على حطام الدنيا ، وحرامها ، وإهلاك من يتعصبون عليه ، وإن كان لإصلاح أمره مستحقاً ، وبالتعرف بالبرّ والإحسان على من تعصّبوا له ، وان كان للاذلال والإهانة مستحقاً . فمن قلدّ من عوامنا مثل هؤلاء الفقهاء فهم مثل اليهود الذين ذمّهم اللّه تعالى بالتقليد لفسقة فقهائهم .

فأمّا من كان من الفقهاء صائناً لنفسه ، حافظا لدينه ، مخالفا عًلى هواه ، مطيعا لأمر مولاه ، فللعوام أن يقلدوه ، وذلك لا يكون إلا بعض فقهاء الشيعة لا جميعهم .

فانّه من ركب من القبائح والفواحش مراكب فسقة فقهاء العامّة فلا تقبلوا منهم عنا شيئا ،ًولا كرامة .

وإنّما كثر التخليط فيما يتحمل عنا أهل البيت لذلك .

لأنّ الفسقة يتحملّون عنا فيحرفونه بأسره لجهلهم ، ويضعون الأشياء على غير وجوهها ، لقلةّ معرفتهم .

وآخرون يتعمّدون الكذب علينا ليجرّوا من عرض الدنيا ما هوزادهم إلى نار جهنم .

ومنهم قوم نصّاب لا يقدرون على القدح فينا ، فيتعلمون بعض علومنا الصحيحة ، فيتوجهون به عند شيعتنا ، وينتقصون بنا عند نصّابنا ، ثمّ يضيفون إليه أضعافه ، وأضعاف أضعافه من الأكاذيب علينا التي نحن براء منها ، فيتقبله المستسلمون من شيعتنا على أنّه من علومنا .

فضلّوا وأضلوّا . وهم أضرّ على ضعفاء شيعتنا من جيش يزيد على الحسين بن علي (عليهما السلام) وأصحابه»[1] .

من هذه يتّضح الفوق ، فليس كُلّ فقيه يجب اتباعه ، وليس كل عالم ، فإذا اختلت الكلية ، يكون المصدق منهم التابع لشرع اللّه تعالى ، فتدور طاعته مدار اتبّاعه للشرع ، بينما في المعصوم يدور الشرع مداره ، فهذا هو الفوق بين المقامين ،

1- الاحتجاج ٢ : ٢٦٤ ، وعنه بحار الأنوار ٢ : ٨٨ ح ١٢ .

فهنا تجب الطاعة مطلقاً ، بينما في الفقيه أو العالم لا تجب مطلقاً ، بل ضمن حدود ما رسمه الشارع المقدّس لنا .

وهناك فوقٌ آخر : إنّ العالم العادل لا طريق إلى معرفة عدالته ، إلا الإسلام ، وعدم ظهور الفسق ، وحسن الظاهر [1] .

فإذا أخلّ بشيء من الواجبات ، أو ارتكب المحرمات تختلُّ عدالته . أمّا الإمام : فلا يمكن ان يقال بحقه ذلك . وذلك لأن طريق معرفة عصمته ليس الإسلام ، وعدم ظهور الفسق ، وحسن الظاهر ، بل الطريق إليها إمّا النصّ كما قلنا ، أو المعجزة ، فإذا كان كذلك : فما يقوم به هو الإسلام بعينه . فإذا أمر ذاك لا تجب إطاعته إلاّ ضمن حدود الإسلام ، وعدم ظهور الفسق ، وحسن الظاهر ، وإذا أمر هذا تجب إطاعته على كُلّ حال ، فظهر الفوق .

فإذن إطاعة الإمام (عليه السلام) ليست مثل إطاعة أيّ شخص آخر .

وبتعبير علمي دقيق : إنّ كُلّ حجةّ لا تنتهي إلى العلم فهي ليست بحجةّ ، لأن القطع هو الحجة الوحيدة التي لا تحتاج إلى جعل ، وبها ينقطع التسلسل ويرتفع الدور .

وهذه الأُصول العقلائية التي يرجع إليها الناس في سلوكهم مع بعضهم لا تحدث علماً بمدلولها ، ولا تكشف عنه أصلاً لا كشفاً واقعياً ولا تعبدياً .

أما نفي الكشف الواقعي عنها فواضح لعدم التلازم بين إجراء أصالة عدم الخطأ في سلوك شخص ما ، وبين اصابة الواقع والعلم به ، ولو كان بينهما تلازم عقلي لأمكن إجراء هذا الأصل مثلاً في حق أي شخص واعتبار ما يصدر عنه من السنة ، ولا خصوصية للنبي في ذلك .

وأما نفي الكشف التعبدي عنها فلأنه مما يحتاج إلى جعل من قبل الشارع ، ومجرّد بناء العقلاء لا يعطيه هذه الصفة ما لم يتم امضاؤه من قبله ، وشأنه في ذلك شأن جميع ما يصدرون عنه من عادات وتقاليد وأعراف .

1- الحدائق الناضرة ١٠ : ٢٤ ، جواهر الكلام ١٣ : ٢٨٨ .

والسرّ في ذلك أنّ القطع بصحة الاحتجاج به على الشارع لا يتم إلا إذا تم تبنيه من قبله وعلم ذلك منه .

وكُلّ حجةّ لا تنتهي إلى القطع بصحةّ الاحتجاج بها فهي ليست بحجة [1] .

١١ . وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ [2] .

فهنا لدينا عدَّة من العناوين :

١ . الذين يأتيهم الأمر ويذيعون به .

٢ . الذين يردّون الأمور إلى الرسول وإلى أُولي الأمر .

٣ . الرسول .

٤ . أولو الأمر .

وفي قوله تعالى : ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ عنوان خامس المستنبطون للحكم .

ومن الآية الكريمة يظهر أنّ العنوان الثاني داخل في ظل العنوان الأوّل ، بل هو جزء منه لا بالجزئية الحقيقية ، بل بمعنى أنّ هؤلاء المذيعين لو ردّوا الأمور قبل ذلك إلى من ذكر في الآية لعلموا الحقّ في الأمر ، فهم منهم من هذه الجهة كما لا يخفى .

أولاً : وقبل كلّ شيء نقول : إن الظاهر من تعدد العنوان تعدد المعنون إلى أن يثبت أن العناوين لواحد ، وخاصة إذا وردت في كلام واحد ، يساعد ظاهره على ذلك ، ثُمّ سياق الآية كما نرى يدلّ على المغايرة .

ثانياً : نتساءل ما المقصود بـ (أُولي الأمر منهم) هنا ؟

هناك دعويان يطفحان هذه الأيّام في الخارج ولا ثالث لهما .

١ . أن يكونوا هم الحكّام .

1- الأُصول العامة للفقه المقارن : ١٣٠ .
2- النساء : ٨٣ .

٢ . أن يكونوا الأئمّة المخصوصين الذين نعتقد إمامتهم .

فإن كان الأوّل لزم منه عدم صدق ذلك ، وذلك لأنّ أغلب هؤلاء كما يعلم المطلّعون على التاريخ الإسلامي من بدايته إلى الآن يعلمون علم اليقين بأنّ أغلبهم . إن لم نقل كلُّهم . لا علم لهم بأحكام الله ، فكيف يرجع الله تعالى المؤمنين إليهم لمعرفة أحكامه منهم ، وهذا ما لا يفعله جاهل فضلاً عن ربّ العزّة سبحانه ، هذا أولاً .

وأمّا ثانياً فنقول : بما أنّ الحكامّ كذلك إلا نزراً أو نزين فلا يمكن أن يصبُ العموم فيهما ، لأنه نادر الوقوع وقليله ، فلا يفعل ذلك مبتدأ في اللغة فضلاً عمّن أعجز كتابه من هذه الجهة بالخصوص ومن جهات أُخر البشر قاطبة .

ثُمّ نقول ثالثاً : إذا تم الرجوع إلى أولي الأمر هؤلاء فما فائدة وجود الذين يستنبطونه منهم ، بعد أن سمعوا الحكم ورأوا ما يفعله الحاكم ، ولا تخلو بلاد منهم لأنّه إذا قلنا بانهّا تشمل الرأس الأكبر في الحكم فهي تشمل كلُّ رأس كذلك في كل مُنطقة ولو صغيرة ، فما أدخل ذاك أدخل هذا ، ولا فرق فلا تبقى فائدة للمستنبطين ، وأمّا على قولنا فالفائدة مستمرة سواء بحضور الإمام أم بغيبته كما هو ظاهر .

ورابعاً : إن قيل إنّ الظرف الذي يلي أولي الأمر يقتضي أن يكون أُولو الأمر من أولئك الذين أذاعوا ، فنقول : بالاضافة إلى ما قدّمناه ،واستبعاد أن يكون أُولو الأمر منهم بالخصوص ، نقول إنّ الظرف راجع إلى الرسول والي أولُي الأمر كليهما.

ولا يقدح شيء في ذلك بعد قوله تعالى: ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولاً..﴾[1] ، وبعد قوله تعالى : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾[2] . ولم يكن هو منهم بشيء من الضلالة التي كانوا فيها، فالظاهر كونه ظرفاً مستقراً أي أُولو الأمر الكائنون منكم، هذا أولاً.

وثانياً : إذا كان أولو الأمر ممّن اذاع ذلك الأمر من الأمن أو الخوف كيف يردُ إليهم ما صدر منهم ليقوم ،ولا يمكن أن يكون الرسول كذلك فعطف اولئك عليه يعلم منه أنّهم كذلك لا يمكن صدور تلك الإذاعة منهم لذا يجب أن يكونوا غيرهم .

1- البقرة : ١٥١ .
2- التوبة : ١٢٨ .

وأخيراً من حقنّا إن نسأل : هل إنّ الحكامّ الذين رأينا فضلا عمّن سمعنا عنهم وقرأنا ، هل من المعقول أن الله سبحانه يجعل هؤلاء بمنزلة الرسول (صلى الله عليه وآله) ويرجعُ أحكامه إليهم؟!! فما أتعسنا وأشقانا . . فكم حللّوا حراما وحرموّا حلالاً حتّى وصل الجهل ببعضهم بأن ضرب كتاب الله عرض الحائط وتمسكّوا بما قاله الناقص!!

ولا يمكن أن يكونوا كما قيل[1] :

أ . الخلفاء .

ب . أُمراء السرايا .

جـ . العلماء ، أو حتّى غيرهم .

لكلٍّ ما قلناه وذكرناه أو لبعضه كما لا يخفى على من تدبرّ وتفكرّ في المقام .

ونقول من جهة أُخرى انّه لا يمكن أن يكون المستنبطون هم الرسول وأُولُي الأمر ، وذلك :

١ . لأنّ الرسول لا يمكن أن نثُبتِ في حقه الاستنباط ، بل إنه ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى﴾[2] . والاستنباط للحكم غير تلقيه وإلقائه للناس بنفسه .

٢ .ولا يمكن أن يكون أُولو الأمر كذلك لأنّهم قد عطُفوا على الرسول في الإرجاع إليه واليهم ، ولو كانوا مستنبطين أيضاً لما أُرجع إليهم مع الرسول .

٣ .ولمّا كان ثمّة فائدة في ذكرهم معه لأنّ المستنبط أعم مطلقا مِن ولي الأمر على بعض الآراء ، وبينهما عموم وخصوص مطلق على الباقي ، فلا فائدة في الإرجاع على الشق الأوّل إذا كان أُولو الأمر ليس فيهم مستنبط أصلاً ، فلا علم حينئذ .

وكذا على الشق الثاني في المصاديق المختلفة كما هو ظاهر ، أمّا على قول الاختلاف فالإرجاع فائدته ظاهرة وبيّنة ، لأنّ

1 - نقل بعض الأقوال صاحب مجمع البيان في تفسير هذه الآية المباركة ٣ : ١١٤ كما ونقل في الدر المنثور في تفسير آية (أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ) مع جمع وطرح حوالي تسعة أقوال ٢ : ١٧٦ .
2- النجم : ٤ ـ ٥ .

الأمر ، فالإرجاع إليهم في الاستنباط عملية مطلوبة على كُلّ حال ، خاصة مع اعتضاد ما ذكرنا بورود بيان أولُي الأمر بالمعصومين(عليهم السلام) على ما روى صاحب مجمع البيان الشيخ الطوسي (قدس سره) عن أبي جعفر (عليه السلام) ، كما روى عنه وعن أبي عبد اللّه (عليه السلام) : «أنّ فضل اللّه ورحمته : النبي وعلي» [1] .

وعن جعفر بن محمّد (عليهما السلام) في قول الله عزَّ وجلّ : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ ، قال : «نحن أُولو الأمر الذين أمر الله عزَّ وجلّ بالرد إليّنا» [2] .

من هذا يظهر بأنّه لا وجه لما قاله (قدس سره) أنّ ضمير (منهم) في قوله تعالى : ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ يعود إلى أُولي الأمر على الأظهر [3] .

١٢ . ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ [4] .

لعلَّ المراد بأهل البيت في هذه الآية المباركة الذي يجب أن يلتفت إليه علمياً هو :

١ . نساء النبي(صلى الله عليه وآله) خاصّة، لورود الآية المباركة في جملة خطابات متعلقّة بهنّ .

٢ . نساء النبي (صلى الله عليه وآله) مع النبي (صلى الله عليه وآله) وعلي وفاطمة والحسن والحسين(عليهم السلام) .

٣ . خصوص هؤلاء الخمسة(عليهم السلام) .

وقد قال القرطبي : «والذي يظهر من الآية أنّها عامّة في جميع أهل البيت من الأزواج وغيرهم ، وانمّا قال «ويطهركم» لأن رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) وعلياً وحسناً وحسيناً كانوا فيهم ، واذا اجتمع المذكر والمؤنث غلبُ المذكر» [5] ووافقه الفخر الرازي على ذلك [6] .

إلاّ أننا الآن نحاول أن نستقرأ الآيات المباركة لنشاهد مدى دلالة ألفاظها ومعانيها على هذا الذي قالوه ، وهذا الظهور الذي ادّعوه .

1- مجمع البيان ٣ : ١٤٣ .
2- مستدرك الوسائل ١٧ : ٢٧١ ح ١٣ .
3- راجع مجمع البيان في تفسير القرآن في تفسير نفس الآية المباركة ٢ : ٨٢ .
4- الأحزاب : ٣٣ .
5- الجامع لأحكام القرآن ١٤ : ١٨٣ ، ونحوه تفسير الثعلبي ٨ : ٣٥ .
6- التفسير الكبير ٢٥ : ٢١٠ .

إنّما : معنى إنمّا اثبات لما يذكر بعدها ، ونفي لما سواه ، والنفي والاثبات من أتقن وأشد موارد الكلام في دلالته على

المعنى ، ولذا وردت عليه كلمة التوحيد .

فآية التطهير : (تدل على حصر الإرادة في إذهاب الرجس والتطهير) .

وكلمة (أهل البيت) سواء كان لمجرّد الاختصاص أو مدحاً أو نداءً ، يدل على اختصاص إذهاب الرجس ، والتطهير بالمخاطبين بقوله : «عنكم» .

ففي الآية في الحقيقة قصران : قصر الإرادة في إذهاب الرجس ، والتطهير . وقصر إذهاب الرجس والتطهير في أهل البيت»[1] .

التطهير : التنزيه عن الاثم ، وعن كلّ قبيح[2] .

الرجس : أمّا أن تكون هذه اللاّم للعهد أو أن تكون للجنس ، أمّا كونها عهدية فليست كذلك ، لأنه لم يعهد رجس في الكلام السابق حتّى ترجع إليه .

فتبقى هذه علامة للجنس ، وبما انّ معنى الجملة نفي ، إذ إنّ البارئ يريد إذهاب الرجس ونفيه عنهم ، فهو يعم لأنه لو تحقق مصداق ما للرجس وثبت ما صدق الكلام .

الرِّجس : لنتابع هذه الكلمة قرآنياً ، قال تعالى : ﴿ وَمَن يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾[3] ، وقال تعالى : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾[4] ، وقال تعالى : ﴿ قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَّسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ ﴾[5] .

من هنا يتبيّن أنّ الرجس يطلق ويراد به القذارة المعنوية اذا صحّ التعبير بكلّ أنواعها ، كما هو ظاهر الآيتين الأوليتين .

1- الميزان في تفسير القرآن ١٦ : ٣٠٩ .
2- الصراط المستقيم ١ : ١٨٤ نقلاً عن أحمد بن فارس صاحب المجمل .
3- الأنعام : ١٢٥ .
4- التوبة : ١٢٥ .
5- الأنعام : ١٤٥ .

وأما ظاهر الآية الثالثة فإنّ الرجس يُراد به القذارة المادية ، فبناء على ذلك : تكون كلا القذارتين ذاهبتين عن هؤلاء بالخصوص ، فيعمّ إذهاب جميع الآثام وكلّ القبائح المادية والمعنوية عنهم .

ولذا قالوا : «فمن المتعين حمل إذهاب الرجس في الآية على العصمة ، ويكون المراد بالتطهير في قوله : ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ وقد أكّد بالمصدر لإزالة أثر الرجس بايراد ما يقابله ، بعد اذهاب أصله» . .

والمعنى : «إنّ اللّه سبحانه تستمر إرادته أن يخصكم بموهبة العصمة بإذهاب الاعتقاد الباطل ، وأثر العمل السيء عنكم أهل البيت ، وإيراد مايزيل أثر ذلك عليكم وهي العصمة»[1] .

ولا بأس بنقل تتمّة كلام السيّد الطباطبائي (قدس سره) فيما لو شملت الآية المباركة غير هؤلاء الخمسة أيا كان هذا الغير :

«ليس المراد بأهل البيت نساء النبي خاصّة ; لمكان الخطاب الذي في قوله : «عنكم» ، ولم يقل : عنكنّ .

فإمّا أن يكون الخطاب لهنّ ولغوهن ّ.

أو يكون الخطاب لغوهنَّ أياً كان هذا الغير .

وعلى أي حال ، فالمراد باذهاب الرّجس والتطهير مجرّد التقوى الديني بالاجتناب عن النواهي ، وامتثال الأوامر .

فيكون المعنى : إنّ اللّه لا ينتفع بتوجيه هذه التكاليف إليكم ، إنمّا يريد إذهاب الرجس عنكم وتطهيركم ، على حد قوله :

﴿ مَا يُرِيدِ ٱللهُ لِيَجعِلَ عَلَيكَم مِنَ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيَد لِيَطَهِرَكم وَلِيتِمُ نِعمَتَهُ عَلَيكُم﴾[2] .

وهذا المعنى لا يلائم شيئاً من معاني أهل البيت لمنافاته البيّنة للاختصاص المفهوم من أهل البيت ، لعمومه لعامة المسلمين المكلّفين بأحكام الدين .

1- الميزان في تفسير القرآن ١٦ : ٣١٢ .
2- المائدة : ٦ .

وإن كان المراد باذهاب الرّجس والتطهير التقوى الشديدة البالغة ، ويكون المعنى : إنّ هذا التشديد في التكاليف المتوجهة إليكن أزواج النبيّ وتضعيف الثواب والعقاب ليس لينتفع اللّه سبحانه به ، بل ليذهب عنكم الرجس ويطهركم ، ويكون من تعميم الخطاب لهنّ ولغوهنّ بعد تخصيصه بهن ّ، فهذا المعنى لا يلائم كون الخطاب خاصا بغوهن وّهو ظاهر ،ولا عموم الخطاب لهنّ ولغوهنّ ، فإن ّالغير لا يشركهن ّفي تشديد التكليف ، وتضعيف الثواب والعقاب . .

وإن كان المراد إذهاب الرجس والتطهير بإرادته تعالى ذلك مطلقاً لابتوجيه التكليف ،ولا بتوجيه التكليف الشديد ، بل إرادة مطلقة لإذهاب الرجس والتطهير لأهل البيت خاصّة بما هم أهل البيت ، كان هذا المعنى منافياً لتقييد كرامتهن ّبالتقوى .

وبهذا الذي تقدّم يتأيد ما ورد في أسباب النزول انّ الآية نزلت في النبي (صلى الله عليه وآله) وعلي وفاطمة والحسنين(عليهم السلام) خاصّة لا يشركهم فيها غيرهم .

وهي روايات جمّة تزيد على سبعين حديثاً ، يربو ما ورد منها من طرق أهل السنّة ّعلى ما ورد منها من طرق الشيعة ، فقد رويتها أهل السنّة بطرق كثيرة عن أُم سلمة ،وعائشة ،وأبي سعيد الخدري ، وسعد ، وواثلة بن الأسقع ،وأبي الحمراء ، وابن عباس ، وثوبان مولى النبي ،وعبد اللّه بن جعفر ،وعلي ،والحسن بن علي (عليهما السلام) ، في قريب من أربعين طريقاً .

ورويتها الشيعة عن علي ،والسجاد ،والباقر ،والصادق ،والرضا(عليهم السلام) ،وأُم سلمة ،وأبي ذر ،وأبي ليلى ، وأبي الأسود الدؤلي ،وعمرو بن ميمون الأودي ، وسعد بن أبي وقاص ، في بضع وثلاثين طريقاً»[1] .

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ عَبْدِ اللّه أبي عمار عن

واثلة بن الاسقع انّه حدثه قال : أتيت فاطمة .رضي الله تعالى عنها . أسألها عن علي ، قالت : «توجّه إلى

1- الميزان في تفسير القرآن ١٦ : ٣١٠ ـ ٣١١ .

رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) ، . . . حتى جاء رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) ومعه علي وحسن وحسين .رضي الله تعالى عنهم . آخذ كُلّ واحد منهما بيده ، حتىّ دخل فأدنى عليا وًفاطمة فأجلسهما بين يديه وأجلس حسنا وحُسينا كلّ واُحّد منهما على فخذه ، ثُمّ لفّ عليهم ثوبه ، ثم تُلا : ﴿ إِنَّمَا يرِيدُ اللّه لِيَذْهِبَ عُنكُمِ الرجَسَ أهل ّالبْيتَ ويطَهّرَكم تْطهِيرا﴾ وقَالّ : اُللهمَّ هؤلاء أهل بيتي» [1] .

ورواه عبد الجبار بن العباس الشّبامي عن عمّار الدهني عن عمرة بنت أفعى عن أمُ سلمة رضي اللهّ عنها قالت : «نزلت هذه الآية في بيتي ﴿ إِنَّمَا يرِيدُ اللّه لِيَذْهِبَ عُنكُمِ الرجَسَ أهل ّالبْيتَ ويطَهّرَكم تْطهِيرا﴾ ، وَفُيْ البَيتْ سبعَة : جبرئيل ، وميكائيل (عليهما السلام) ، ورسول اللّه (صلى الله عليه وآله) وعلي ، والحسن ، والحسين وفاطمة (عليهم السلام) ، وأنا على باب البيت ، فقلت : يا رسول اللّه ألستُ من أهل البيت ؟ !

قال : إنك إلى خير ، إنّك من أزواج النبي (صلى الله عليه وآله)» ، وما قال : إنك من أهل البيت [2] [3] .

بناءً على هاتين الروايتين وغيرهما الواردة في هذا المقام بالذات حصر أهل البيت في هؤلاء الخمسة فعملية الإخبار تكفي ، إلاّ أنّه لم يكتف بذلك بل أجلس عليا عن يساره ، وفاطمة عن يمينه ، والحسن والحسين بين يديه ، ليخبر السامع والناظر بأن هؤلاء هم أهل بيته بالخصوص ، وهم المعنيون بالآية المباركة ، إذ بعد ان أجلسهم قرأ ﴿ إِنَّمَا يرِيدُ اللّه لِيَذْهِبَ عُنكُمِ الرجَسَ أَهلَ البيْتَ وِيطَهرَكُم تَطّهِيرُا﴾ . وكأنّه يريد

1- مسند أحمد ٤ : ١٠٧ ، وقال محقق الكتاب شعيب الأرنؤوط : صحيح ، المصنف لابن أبي شيبة ٧ : ٥٠١ ، مجمع الزوائد للهيثمي ٩ : ١٦٧ ، وغيرها من المصادر .
2- شواهد التنزيل ٢ : ٨٦ ، في تفسير هذه الآية المباركة بأسانيد عدّة ، الدر المنثور ٥ : ١٩٨ ، روح المعاني ٢٢ : ١٤ .
3 - وقد روي هذا الحديث بطرق وأسانيد مختلفة في كتب عدّة ، وبألفاظ متقاربة تؤدي هذا المعنى وتحصر أهل البيت(عليهم السلام) في هؤلاء الخمسة ، فتاريخ دمشق أيضاً روى مثله في ترجمة الإمام الحسن(عليه السلام) : ٦٧ ، ويجد كذلك الباحث في مسند أم سلمة من كتاب المسند مثله ، وحتّى إنّ مسلم قد رواه في باب فضائل أهل البيت(عليهم السلام) ٤ : ١٨٨٣ . وله مصادر أخرى .

أن يزيد بياناً في أنّ هذا العنوان لا يشمل إلا هؤلاء بالقول والفعل ليرسخ المعنى أكثر .

وقال : اللهمّ انّ هؤلاء أهلي .

والرواية الثانية ، الظهور فيها أشد ، فأُم سلمة من الأزواج ، ودعوى شموليتها لها موجودة ومحققة ، إلا أن الرسول (صلى الله عليه وآله) صرّح بعدم دخولها في هذا الموطن بالذات بهذا العنوان ، فما بعد ذلك إلاّ العناد .

وإذا صحّ التعبير إنّ هذا وضع نوعي من قبل المشرع نفسه وليس وضعا متشرعا ، فحتى لو كان يشمل غيره فهنا قد

خصصه الواضع ، فكيف ندعي الشمولية؟

وهناك قرائن أُخرى ، تفيد الاختصاص نذكرها تباعاً ، قرائن داخلية ، وقرائن خارجية ، بالإضافة إلى ما مرَّ .

القرينة الأُولى : إنّه بعد النزول والتحديد بالرداء والكساء ، والحصر بالفعل بعد أن جاء الحصر بالقول كان (صلى الله عليه وآله) يؤكد هذا الحصر بهؤلاء عند خروجه للصلاة فيأتي باب الزهراء البتول فاطمة (عليها السلام) وينادي السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته أهل البيت ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ، كُلّ يوم خَمْسِ مرّات لمدة تسعة أشهر أو سبعة أشهر أو ستة أشهر على اختلاف الروايات[1] ، راجع بذلك كُلّ من الطوي وابن كثير والسيوطي في تفاسيرهم .

وقد قال ابن حجر «وإنّ أكثر المفسرين على أنّها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين»[2] .

وتواتر النصّ بذلك من جماعة من الصحابة والتابعين ، وأنهاه ابن جرير الطوي في تفسيره . جامع البيان ، إلى خمسة عشر طريقاً ، والسيوطي في تفسيره الدر المنثور ، عند تفسير هذه الآية من سورة الأحزاب إلى عشرين طريقاً .

1- مسند أحمد ٣ : ٢٨٥ ، سنن الترمذي ٥ : ٣١ ، المستدرك للحاكم ٣ : ١٥٨ ، منتخب مسند ابن عبد الحميد : ٣٦٨ ، فتح القدير ٤ : ٢٨٠ ، الكامل ٥ : ١٩٨ ، تفسير ابن كثير ٣ : ٤٩٣ .

2- الصواعق المحرقة : ١٤٣ ، أحكام القرآن للجصاص ٣ : ٤٧١ .

القرينة الثانية : إنّ الآل والأهل تدلاّن على النسب دون السبب [1] ، بل جاء بالأثر عن زيد بن أرقم عندما سُئل من أهل بيته ، نسؤه ؟ !

قال : لا ، وأيم اللّه ، إنّ المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها ، فترجع إلى أبيها وقومها ، أهل بيته أصله وعصبته الذين حُرموا الصدقة بعده [2] .

القرينة الثالثة : قال تعالى : ﴿ فَمَنْ حَآجَكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾ [3] ، وقد أطبق المفسرون ، واتّفقت الرواية ، وأيّده التاريخ : إنّ رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) حضر للمباهلة ، ولم يحضر معه إلا عليّ وفاطمة والحسنان (عليهم السلام) [4] .

وقد خصّهم اللّه تعالى قبل رسوله (صلى الله عليه وآله) باسم الأنفس والنساء والأبناء لرسول اللّه (صلى الله عليه وآله) .

وليس المراد في الآية بلفظ نسائنا فاطمة ، وبلفظ أنفسنا علي ، بل المراد انّه (صلى الله عليه وآله) إذ لم يأتِ في مقام الامتثال إلاّ به وبها ، كشف ذلك انّها هي المصداق الفرد لنسائنا ، وأنّه هو المصداق الوحيد لأنفسنا ، وانهمّا مصداق أبنائنا .

وكان المراد بالأبناء والنساء والأنفس في الآية هو الأهل ، فهم أهل بيت رسول اللّه وخاصته ، كما ورد في بعض الروايات بعد ذكر إتيانه (صلى الله عليه وآله) أنّه قال : «اللهمّ هؤلاء أهل بيتي» [5] ، فإنّ معنى الجملة : إنّي لم أجد من أدعوه غير هؤلاء [6] .

1- راجع لسان العرب ١١ : ٣٨ . والنهاية ١ : ٨١ .
2- صحيح مسلم ٧ : ١٢٣ ، كتاب الفضائل ، باب فضائل علي .
3- آل عمران : ٦١ .
4- الميزان في تفسير القرآن ٣ : ٢٢٣ .
5- رويت هذه الجملة في صحيح مسلم ٧ : ١١٩ ، كتاب الفضائل ، باب فضائل علي .
6- الميزان في تفسير القرآن ٣ : ٢٣٨ .

والعجيب انّ كلّ المفسرين عندما يصلون إلى هذه الآية المباركة يأخذون بالحديث حول مقام أهل البيت(عليهم السلام) ، ويذكرون الخمسة بالخصوص ويثنون عليهم ، بما أثنى اللّه تعالى ورسوله عليهم ، إلاّ واحد منهم ـ وهو سيد قطب في ظلال القرآن ١ : ٤٠٥ ـ أبت نفسه إلاّ نفوراً فقال عندما تعرّض لهذه الآية المباركة : «وقد دعا الرسول (صلى الله عليه وآله) من كانوا يناظرونه في هذه القضية إلى هذا الاجتماع الحاشد ليبتهل الجميع إلى اللّه أن ينزّل لعنته على الكاذب من الفريقين ، فخافوا العاقبة ، وأبوا المباهلة ، وتبيّن الحق واضحاً» ، ومن المضحك المبكي انّه صرف وجهه عن أولئك الأطهار وأخذ في مدح المسيح والثناء عليه وعلى أمّه على نبيّنا وآله وعليهما السلام ، فهل الآية نزلت فيهما؟!! أم ماذا؟!! إلاّ إنّ غيره قال : «وفيه دليل ، لا شيء أقوى منه على فضل أصحاب الكساء(عليهم السلام)» ، الميزان في تفسير القرآن ٣ : ٢٣٨ .

راجع : التفسير الكبير / الفخر الرازي . والكشاف الزمخشري . وتفسير ابن كثير وغيرها .

فإذا كان كذلك عُلِمَ دخولهم في أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله) بلاريب ولاشك ، وقد استقصى صاحب كتاب خصائص الوحي المبين المصادر والطرق لرواية أنّها نزلت في الخمسة من مسند أحمد لغيره ، وأضاف محقق الكتاب الشيخ محمّد باقر المحمودي مصادر كثيرة أُخرى في تعليقته على هذا الكتاب [1] فيسقط بهذا القول الأوّل ، كما سيأتي وجه آخر لإسقاطه .

القرينة الرابعة : كثرة الروايات في ذلك [2] .

القرينة الخامسة : وتزيد ذلك بياناً بتساؤل مؤداه : ما للخطاب عندما يبدأ بالإرشاد والأمر يبدأ بالنون ، وبه يختم؟! فإذا وصل إلى هذا المقطع من الآية المباركة انقلبت النون منكفئة ، وظهر بدلها ميم للجمع تصوخ بمليء فيها انني غير تلك فلاحظوا .

ثُمّ إذا تمتّ النعمة واكتمل الأمر لكلُ ذّي لب ،رجعت النون تّوهو في محلها بّخطاب لطيف لنساء كان قوهن أنّ يكن أُمهات للمؤمنين ، بأن يذكرن ما يتُلى في بيوتهن ّمن آيات اللهّ والحكمة .

ففي الواقع أنّ الخطاب لهنّ بالأوامر الإلهية قد انتهى بقوله تعالى : ﴿ وَأَطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَه﴾ ثُمّ ابتدأ بعد ذلك المقطع ثانيا بتذكيرهنّ بأن يذكرن ما يتُلى في بيوتهن ّمن آيات اللهّ والحكمة ، ومن جملة ذلك ، ذلك المقطع بعينه بالخصوص .

1- راجع : خصائص الوحي المبين لابن البطريق : ٦٧ ـ ٧٨ .

2 - ومن أحب ان يلاحظ اختصاص ـ أهل البيت ـ بالخمسة المباركة فعليه بكتاب اللؤلؤة البيضاء في فضائل الزهراء ، للسيّد طالب الخرسان : ٣٣ ـ ٤٥ ذكر في تلك الصفحات روايات جمّة في ذلك مع ذكر لمصادرها ، فليراجع ، وذكر مثله السيّد الطباطبائي في ميزانه ١٦ : ٣١٦ ـ ٣١٩ روايات عدّة في ذلك .

فيتردد ذو اللب بين أمرين :

فإمّا أن يكون خطاباً لهن ّمع غيرهن مّن رجال لم يذكرُوا أصلا ،وًاما أنّ يكون خطابا لغيرًهن ؟

ونقول : هل يصلح الأمر اذا كان الخطاب لمجموعة من النساء أولاً : ﴿مَن يأتْ مِنكنّ بُفَاحِشَة مبينَة يضّاعّفَ لهُا العذابْ ضِعفينْ﴾ ، ثم يقول المخاطب الحكيم : ﴿ إنمَا يريُد اللهُ ليَّذهُبَ عُنكمِ الرجسَ أهلَ ّالبْيت ويطْهرَكمْ تطْهيرا﴾ فأيَ ّإذهابْ للرْجسِ هذا ،وأي تطهير ؟ ! فلاحظ .

ثُمّ ألم يلاحظ من يدعّي أن ّهذا المقطع لنساء النبي خاصة أو بالاضافة لمجموعة أخرى ، سينقلب الأمر عليه وهو مصر على ذلك ولا يري ، وذلك لأنّه قال تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بيوتكُنّ ولاُ تَّبرجَن تبَرجَ ّالجَاهلَيَة الأولىَ . .﴾ .

فالاستقرار في البيت أولاً وعدم التزوّج ثانيا يكون على مبناه من حيث يري أو لا يري شرطا فّي إذهاب الرجس والتطهير ،وإذا بإحداهنّ قد خرجت ولم تستقر في بيتها وهي . عائشة . فعلى هذا ما ذهب الرجس عنها ولم تطهر أصلاً ، فإذا وافق بالمقدّم فلوافق في النتيجة واذا رفض النتيجة فالمقدّم مثله باطل فتكون بهذا خارجة من خطاب التطهير واذهاب الرجس ، وهو الأمر الذي يصرُّ عليه الحكيم .

وقرينة أُخرى : تبقى قضية السياق .وهو مع الأسف . غير قابل للدلالة لملاحظات عدّة : وذلك لاتفاق الكلُ حّتى ّالقائل باختصاصها بالنساء وهو القول الشاذ جدّاً ، لا يقول بأنهّا نزلت سويةّ ، بل الكل يُعلّم بأن هذا المقطع من الآية المباركة نزل لوحده ،وهذه الأحاديث الكثيرة تنصّ على ذلك ، ولم نردولا رواية واحدة وإن كانت ضعيفة جداً تذكر أنها نزلت بالإضافة إلى بقية الآيات .

القرينة السادسة : بل هذا السياق سيكون مشكلة للذي يتمسّك به ، فإننا إذا أردنا استيعاب الأمر بصورة جيدّة ، علينا أن

نجعل الآيات المباركات نصب أعيننا للنظر فوى .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النبيُّ قُلْ لأزواجكَ إن كنتن تردنَ الحَيَاةَ الدنيا

وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا * وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما * يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا * ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما * يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا * وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا * واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفا خبيرا﴾[1] ، ثمّ بعد ذلك يذكر المسلمين والمسلمات ، ويبيّن ما أعدّ لهم من مغفرة وأجر عظيم فلاحظ ، واللّه قد وصف نفسه باللّطف وبكونه خبوا ً . فهو يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ، وهو يعلم الغيب وأسراره ودقائقه . . . فلاحظ وركّز على شيء مهم وهو قوله تعالى : ﴿ إنَّمَا يريُد الله ليَذْهِبَ عُنْكِم الرجَسُ أهل البَيْتِ ويطَهِرُكم تَطْهُيْرا﴾ ، فجعلَ الأهل مضافاً للبيت ، الذي هو مفرد وهو معرفة ، ولاحظ بعد ذلك قوله جلّ ذكره : ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يتلىُ فيَ بيوتكنُ مُن آياتَ اللهُ والحكمة﴾ ، فهْلِ تْشَاهِد الفوق البيّن ، والكلام اللطيف . . فقد عبرّ في «بيوتكن» وهو جمع ولم يكن مفرداً كما كان في آية التطهير ولم تكن لهذه معرفة إلاّ بالاضافة لهنّ بالخصوص ، وما أضفن إلى البيت الطاهر فأين ذهب التعريف والتشخيص ؟ ! !

فهل أصبح البيت بيوتاً أم يريد أن يبيّن أنّ تلك البيوت ليست بذلك البيت ؟

وإن كان ذاك إشارة إلى بيت النبوّة وهذه إلى البيوت الطينية إلاّ أنّ في الفوق لعوة .

لذا قال السيّد عبد الحسين شرف الدين (رحمه الله) : «وقد أجمعت كلمة أهل القبلة ، من

1- الأحزاب : ٢٨ ـ ٣٤ .

أهل المذاهب الإسلامية كلّها على أنّه (صلى الله عليه وآله) لمّا نزل الوحي بها ﴿ إنَّمَا يريُد الله ليَذْهِبَ عُنْكِم الرجَسُ أهل البَيْتِ ويطَهِرُكم تَطْهُيْرا﴾ علّيه ضمَّ سبطيه وأباهما وأُمّهما إليه ، ثم غشاهمّ ونفسه بذلك الكساء ، تميزا لهمً على سائر الأبناء والأنفس والنساء .

فلمّا انفردوا تحته عن كافةّ أسرته ، واحتجبوا به عن بقيةّ أمتُه بلغهمّ الآية ، وهم على تلك الحال ، حرصا علىً أن لا يطمع بمشاركتهم فيها أحد من الصحابة والآل ، فقال مخاطباً لهم ، وهم في معزل عن كافةّ الناس : ﴿ إنَّمَا يريُد الله ليَذْهِبَ

﴿عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ فَأَلْحَ (صلى الله عليه وآله) بحجبهم في كسائه حينئذ حُجُبَ الريب، وهتك سوف الشبهات، فوح الخفاء بحكمته البالغة، وسطعت أشعة الظهور ببلاغه المبين، والحمد للّه ربّ العالمين»[1].

فإذا تمَّ هذا، وهو تام، فلا يبقى مجال لمغمز غامز، ولا لاشارة مؤشر ولا لحركة متحرك أن يغيرّ ما أراد اللّه تعالى ورسوله، إلاّ أن يكون قد غيرّ اللّه عقله فطاش سهمه، فأصاب مقاتل علمه ونفسه، وبذلك جنت على نفسها براقش، فلا يبقى للسياق، وكونها في آيات النساء. بعد أن علمنا سبب نزولها، بل واختصاصها بهم(عليهم السلام) دون غيرهم من الذكور والاناث. أي مجال للدلالة على دخولهنّ فيها، فتسقط بهذا حجيّة السياق أصلاً، فضلاً على أن السياق بنفسه ليس حجة مطلقاً.

هذا من جهة.

ومن جهة أُخرى لعلّ وجودها في هذا المكان بالذات لثلاث نكات لطيفة ظهرت لنا وهي:

إنّ هذه الخطابات، والاعتناء بهذه النسوة بالذات لا لكرامتهنّ عند اللّه تعالى بما هنّ نساء مسلمات، والا لشمل النداء غيرهنّ من نساء المهاجرين والأنصار والنساء المسلمات قاطبة، بل اختصّ النداء بهنّ لأجل نكتة مفادها كرامة أهل البيت(عليهم السلام) عنده، وعلو مرتبتهم وطهارتهم.

1- الكلمة الغراء في تفضيل فاطمة الزهراء: ٢٠٤ ـ ٢٠٥.

فهذه النسوة بما أنهنّ قد حُسبن على هذا البيت الطاهر فعليه تكليفهن يكون أشد وثوابهن يكون أكثر.

فيريد أن يقول لهنّ أنتنّ قد أصبحتنّ محسوبات على هذا البيت الطاهر فيجب عليكن الالتزام الأشد.

قال الشيخ المظفر في (دلائل الصدق): «إنّ هذا التمييز إنمّا هو للاتصال بالنبي وآله(عليهم السلام)، لا لذواتهنّ، فهن في محل، وأهل البيت في محل آخر، فليست الآية الكريمة إلاّ كقول القائل: يا زوجة فلان لست كأزواج سائر الناس فتعففي، وتستري، وأطيعي اللّه تعالى، إنمّا زوجك من بيت أطهار يريد اللّه حفظهم من الأدناس، وصونهم من النقائص»[1]، هذا أولاً.

وثانياً: إنّ النداء وان كان للنساء المحسوبات على هذا البيت وهنّ مع شرفهن لكرامة هذا البيت، إلا أنّه ربّما يصدر عنهن ما يصدر، كما صدر عن بعضهنّ، إلاّ أنّ هذا لا يغير من مقام أهل البيت، وسموه فيبقى على طهارته ونقائه، كما في قوله تعالى: ﴿لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ فأنتم يا أهل البيت مطهرون بتطهير اللّه تعالى ولا يؤثرّ عليكم من حسُبِ عليكم بأيّ حال من الأحوال.

وأخيراً يريد أن يبين كرامة أهل البيت عنده، فعندما تعرَّض للنساء الملتصقات بذلك البيت الطاهر، وخاطبهن بذلك الخطاب الذي فيه تأديب وتهديد ووعد ووعيد، أراد أن يرفع كُلّ ما التصق من الخطاب، فيلاطف أهل البيت(عليهم السلام)

ويبيّن كرامتهم عنده ، والاّ يكون هذا الخطاب ماسّا لهم بشيء ، فصرف وجهه عن النساء وخاطبهم بألطف خطاب وأرقه ، ثم رجع تارة أُخرى للنساء فأكمل خطابه معهنّ .

وهذا من ألطف البيان وأخصره فهو بجملة اعتراضية أراد أن يوضّح كلّ هذا بأتم بيان وأكمله .

فبناءً على هذا نرى أن ما ذكره بعضهم من أنّ هذا الانتقال لوجه أول مفاده

1- دلائل الصدق ٤ : ٣٧٤ .

«تعريفهنّ على جماعة بلغوا في التورّع والتقى الذروة العليا ، وفي الطهارة عن الرذائل والمساوئ القمة ، وبذلك استحقوا أن يكونوا أُسوة في الحياة ، وقدوة في مجال العمل فيلزم عليهنّ أن يقتدين بهم ، ويستضيئن بضوءهم»[1] .

هذا لا تساعد عليه الدقّة العربية في التعبير ، لا بلاغةولا فصاحة ، فالكلام قد ورد على وجه الحصر الشديد ، والخطاب لأهل البيت(عليهم السلام) أنفسهم فأين كُلّ ذلك الكلام الذي ورد .

نعم نوافقه بالوجه الثاني وقد ذُكر هنا كوجه أول .

وعلى هذا : «قد ثبتت عصمة أهل البيت(عليهم السلام) بالوحي العزيز المُتفّق على روايته من الخاص والعام ، وما كان كذلك صحّ التمسك به ، والاستدلال يوضّح ذلك ، ويزيده إيضاحا وبيانا ماً ذكره أحمد بن فارس اللغوي في كتاب . المجمل في اللغة . قال : الطهر خلاف الدنس ، والتطهير هو التنزّه عن الإثم وعن كُلّ قبيح .

وهذا معنى العصمة ، لأنّ المعصوم هو الذي لا يواقع إثماً ولا قبيحا ً ، وليس ذلك إلا مّع تطهير الله عّز وجّل له ّ ، واذهاب الرجس عنه بإرادته تعالى ، لا بإرادة غيره جلّ وعلا .

ومن ثبت تطهيره بالوحي العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيلٌ من حكيم حميد ، وبالصحاح من قول الرسول (صلى الله عليه وآله) على إجماع الشيعة والسُنّة ، ثبتت عصمته»[2] .

القرينة السابعة والأخيرة : ونرفع أيدينا عن المطلب حامدين وسائلين القوم ، هل تجدون ياعلماءنا ، ويا أهل الفكر والثقافة تناسباً أصلا بين قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ والآية فيها : إنّما وهي تفيد الحصر ، والتحقيق والإثبات ، والمحصور هو الإرادة الإلهية ، وهذا من العجيب فعندما تقول إنّما الشاعر زيد تريد حصر الشاعرية في زيد دون غيره ،

1- مفاهيم القرآن للشيخ السبحاني ١٠ : ١٦٦ .
2- خصائص الوحي المبين لابن البطريق : ١٠٧ ـ ١٠٨ .

وإن كان غيره شاعراً ، وهنا وإن كان للّه إرادات وإرادات إلا أن إرادته قد حصُرت في شيء ولا يمكن ان يخلو ذلك الشيء من هذه الإرادة .

والإرادة متعلقة بإذهاب أمر معيّن عن جماعة مخصوصين وفوق استعمال الحصر ليؤكد مطلبه جاء بلام التوكيد وأدخلها على الفعل المضارع ليكون هذا ثابتاً دائماً وفي كلّ زمن تقرأ فيه الآية الكريمة ، لأن الفعل المضارع يستعمل في الزمن الحاضر والملابس له من جهة المستقبل ، فتكون هذه الإرادة بالإذهاب دائماً مستمرة ، ومؤكدة بلام التوكيد وهذا من ألطف البيان وأدقّه .

ثُمّ وكأنهّ يلامس مشاعر أولئك وأحاسيسهم بأرق تعبير فجاء بالأهل مضافا للبيت الذي هو معرفة إما لكونه بيت الله الحرام فجعلهم أهله ، أو بيت محمّد (صلى الله عليه وآله)أو بيت الوحي ، وهذا من عجيب التعبير .

ويزداد التعبير دقّة بالخطاب المباشر لهم في هذه اللحظات الرومانسية إذا صحّ التعبير ، ثم يؤكد هذا الإذهاب أكثر من ذلك فيقول : ويطهركم تطهيراً ، فيعطف التطهير على الإذهاب ويؤكده بالمصدر ، فهنا توكيد الحصر ، وتوكيد اللاّم ، والاعتناء ، والإتيان بضمير الجمع لزيادة الاعتناء ، ثُمّ يكمل ذلك بإظهار الاسم دون الضمير ، ويضيفهم إلى البيت الذي لا يخلو أن يكون بيت اللّه أو رسوله أو الوحي ثُمّ يؤكد ذلك كلهّ بالمصدر .

فأيّ اعتناء من البارئ عزّ وجلّ بهؤلاء ، وأي مقام لهم وأي علو درجة .

فيا أيُّها العلماء ، والأدباء ، والمفكرون ، والمثقفون ويا من درستم لغة الضاد ، بل يا من لديه إلمام بسيط بكلام العرب ، وبلغة القرآن .

أيتناسب ويجتمع كُلّ هذا مع قوله تعالى : ﴿ إِن تَتُوبَا إِلَى اللهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلآئِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ ، أو مع الآية الأُخرى : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ . . .﴾ ، أو أن يضرب لهنّ أخيراً مثلاً ويعوضّ بهن تعويضا شديدا : ﴿ ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَةَ نُوحٍ وَامْرَأَةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللهِ شَيْئًا

وَقِيلَ ادْخُلاَ النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾[1] ، هذا أولاً .

وثانياً : ألا تجدون ذلك متناغماً مع آيات أُخرى قالوا بأنهاّ نزلت في أولئك المعنيين منها : ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا * وَيُطْعِمُونَ الْطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا * إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللهِ لاَ نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلاَ شُكُورًا * إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا * فَوَقَاهُمُ اللهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا * وَجَزَاهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾[2] .

ومنها : عندما خرج للمباهلة مع النصارى أخرجهم معه ولم يخرج غيرهم لمقامهم السامي عند اللّه كما ذكرنا ذلك فيما تقدم : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾[3] .

ومنها : ما أوجب مودّتهم على كُلّ المسلمين أجراً للرسالة ﴿ قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾[4] .

ومنها : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾[5] ، إلى غير ذلك من الآيات ، بل الروايات الواردة في علوّ مقام هؤلاء . . فلماذا وضع الرؤوس في الرمال ؟ !

وهم آل بيت نبيّنا وحبيبنا محمّد (صلى الله عليه وآله) ، وهم وصيّة نبينا (صلى الله عليه وآله) .

ولو قال قائل منهم عناداً أو جهلاً كما قيل من ان الفعل المضارع الذي هو (يريد) ، و(يذهب) ، و(يطهر) لا ينبيء عن الوقوع ، بل لا يدلّ على المستقبل .

قلنا : أولاً الفعل المضارع يفيد الزمن الحاضر والمستقبل المتصل بالزمن المقال به الكلام ، لا الزمن المستقبل على الحقيقة ، وللدلالة على هذا الأخير يضاف على الفعل المضارع السين أو سوف حسب بعد الزمن وقربه .

1- التحريم : ١٠ .
2- الإنسان : ٧ ـ ١٢ .
3- آل عمران : ٦١ .
4- الشورى : ٢٣ .
5- المائدة : ٥٥ .

ولذا قالوا : «ويصلح المضارع لوقتين لما أنتَ فيه ، ولما لم يقع كما يقول المبرّد أي للحال والاستقبال»[1] .

مع أنّ الفعل المضارع كثيراً ما يستعمل حتى في الماضي فضلاً عن الحال ، قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ ﴾[2] ، وقال تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ ﴾[3] ، وقال تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ﴾[4] .

ومما جعلوا فيه المستقبل في موضع الماضي قول الصلتان العبدي يرثي المغيرة بن المهلّب :

وانضخ جوانب قبره بدمائها *** فلقد تكون أخا دم وذبائحِ

والبيت يستشهد به النحويون على أنّ المضارع ، وهو يكون ، مؤول بالماضي ، أي ولقد كان ، لأنّه في مرثية ميت ، وهو إخبار عن شيء وقع ، ومضى ، لا إخبار عمّا سيقع لأنّه غير ممكن .

قال ابن الشجري في أماليه : «قال أبو الفتح عثمان بن جنّي ، قال لي أبو علي : سألت يوماً أبا بكر بن السراج عن الأفعال؟ فقال : يقع بعضها موقع بعض .

وقال : كان ينبغي للأفعال كلها أن تكون مثالاً واحداً ، لأنها لمعنى واحد ، ولكن خولف بين صيغها لاختلاف أحوال الزمان ، فإذا اقترن بالفعل ما يدلّ عليه من لفظ ، أو حال ، جاز وقوع بعضها موقع بعض»[5] .

وقال ابن عقيل في ألفية ابن مالك عند تعرّضه لتوكيد الفعل بالنون : «ما يجوز تأكيده أحياناً ، ولا يجوز تأكيده أحياناً أخرى وهو المضارع ، والاحيان التي يجوز فيها تأكيده هي : وذكر ثلاثة أحيان ، وسنذكرها إلاّ أنّ المعلقّ قد علقّ على هذه

1- معجم القواعد العربية : ٤٣٣ .

2- المائدة : ٩١ .
3- النساء : ٢٨ .
4- الفتح : ١٥ .
5- أمالي السيّد المرتضى ٤ : ١٠٩ الهامش .

العبرة : الجامع لهذه المسائل كلّها دلالته على الاستقبال فيها ، وإنّما يقصد العلماء ببيانها تفصيل مواضع دلالته على الاستقبال ، لأنّه لا يستطيع معرفتها كلُّ أحد»[1] .

والأماكن هي :

١ . أن يقع شرطاً بعد «أن» الشرطية المدغمة في «ما» الزائدة المؤكدة ، كقوله تعالى : ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾[2] .

٢ . أن يكون واقعاً بعد أداة طلب ، نحو لتجتهدنّ ، لاتغفلنّ ، وكقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ﴾[3] .

٣ . أن يكون منفيّاً بـ (لا) ، كقوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ﴾[4] ، ولهُ حالة رابعة يجب فيها التوكيد اذا كان مثبتاً ، جواباً لقسم غير مفصول من لامه بفاصل ، ويجب ان يكون دالاً على المستقبل أيضا ، كقوله تعالى : ﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ﴾[5] ، فإذا كان كذلك علمنا انّه اذا خلا الفعل المضارع من هذه أي من أن الشرطية ، ومن الطلب ، ومن النفي ، أو كما في القسم الرابع فحينئذ الفعل المضارع يدلّ على الحال ، ولعلّه لذا جاء التوكيد في الآية المباركة بأداة الحصر وباللام وبالمصدر دون نون التوكيد بقسميها لرفع هذا الالتباس .

وأخيراً ختاماً لكلُ مّا تقدم نّقول بأن :"الجملة الفعلية : هي التي تتألف من فعل وفاعل أو نائبه ، وللفعل مدلولان : الحدث والزمان .

ولمّا كان الزمان غير ثابت ولا قارّ بالحدث لو أخذنا الحدث بما هو حدث ، إذن يكون الفعل مع دلالته على الزمان بصيغته الماضوية أو المضارعية أو المستقبلية على فرد من الأزمنة الثلاثة إلاّ انّه يفيد التجدّد .

1- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، تحقيق محمّد محيي الدين عبد الحميد ٢ : ٦٥٥ .
2- الأعراف : ٢٠٠ ، فصلت : ٣٦ .
3- إبراهيم : ٤٢ .
4- الأنفال : ٢٥ .
5- الأنبياء : ٥٧ .

ولذا قالوا : إن الجملة الفعلية موضوعة لإفادة التجدد والحدوث .

وأما الجملة الاسمية : «فتفيد بأصل وضعها ثبوت شيء لشيء ليس غير بدون نظر إلى تجدد ولا استمرار» .

وبهذا نعلم السرّ في مجيء هذه الآية المباركة بالفعل دون الاسم للدلالة على تجدد الارادة والإذهاب للرجس والتطهير

تطهيراً مؤكداً دائماً ومستمراً .

١٣ . قال اللّه سبحانه على لسان نبيّه يوسف (عليه السلام) مخاطباً لصاحبيه في السجن : ﴿ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ [1] .

لو تمعّنا قليلاً في هذه الآية المباركة لرأينا أنّها إقرار من قبل نبي من أنبياء اللّه سبحانه بصفة معينة ، قد نقلها البارئ عز وجل واقرّها بكتابه العظيم المنزل على أعظم أنبيائه ، واقرار هذا النبي المبارك ، مفاده امتناع صدور الشرك منه بفضل اللّه تعالى ، وليس هذا فقط بل امتناع صدور الشرك من آبائه وأجداده .

والشرك بالمصطلح القرآني له عدّة معان حتى أن بعضها قد ذكر في نفس هذه السورة بالذات : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [2] .

والايمان باللّه والشرك به وحقيقتهما تعلّق القلب باللّه بالخضوع للحقيقة الواجبة وتعلّق القلب بغيره تعالى ، مما لا يملك شيئاً إلاّ بإذنه تعالى يختلفان بحسب النسبة والإضافة ، فإنّ من الجائز أن يتعلّق الإنسان مثلاً بالحياة الدنيا الفانية وزينتها الباطلة ، وينسى مع ذلك كُلّ حق وحقيقة ، ومن الجائز أن ينقطع عن كلّ ما يصد النفس ويشغلها عن اللّه سبحانه ، ويتوجه بكله إليّه ، ويذكره ولا يغفل عنه ، فلا يركن في ذاته وصفاته إلاّ إليه ، ولا يريد إلاّ ما يريده ، كالمخلصين من أوليائه تعالى .

وبين المنزلتين مراتب مختلفة بالقرب من أحد الجانبين والبعد منه ، وهي

1- يوسف : ٣٩ .
2- يوسف : ١٠٦ .

التي يجتمع فيها الطرفان بنحو من الاجتماع [1] .

فإذا كان كذلك علمنا أنّه خالص من ذلك كلّه ، وأنّه محض إطاعة له سبحانه ، ولا يمكن له أن يتبعّ هواه بأي حال من الأحوال .

ومن هذه الآية المباركة بالذات نستطيع أن نستكشف معنى الهمّ الذي همّ به يوسف (عليه السلام) مقابل هم امرأة العزيز .

فإنّ عدم إشراكه باللّه طرفة عين يقتضي عدم تعلقه بشيء سوى اللّه تعالى ومرضاته ، وهذا هو الذي قد كان من فضل اللّه عليه بالخصوص وعلى الناس بالعموم ولكنّ أكثر الناس لا يشكرون .

وكفى به دليلاً على العصمة له ولآبائه ولبقية أنبياء اللّه ورسله (عليهم السلام) مطلقاً ، لأن امكان تعلقه بشيء مناف للتوحيد الخالص ولو طرفة عين سينقل الأمر إلى التبعيض ولا قائل بالتبعيض ، كما أنّ منطوق الآية ينفيه .

1- الميزان في تفسير القرآن ١١ : ٢٧٦ .

المبحث الثاني : أدلّة العصمة من السنّة

في أحاديث الرسول (صلى الله عليه وآله) والأئمّة الأطهار من أهل البيت (عليهم السلام) طائفة كبيرة من النصوص التي تدلّ دلالة صريحة على عصمة الأنبياء والأئمّة (عليهم السلام) انتخبنا منها هذه المجموعة :

١ . عن تفسير الصافي عن الصادقين . (عليهما السلام) . : «إنّ أيوب (عليه السلام) أُبتلي بغير ذنب سبع سنين ، وانّ الأنبياء معصومون لا يذنبون ، ولا يزيغون ، ولا يرتكبون ذنباً صغيراً ، ولا كبيراً»[1] .

٢ . وقال الإمام الصادق (عليه السلام) : «نحن خزّان علم اللّه ، نحن تراجمة أمر اللّه ، نحن قوم معصومون ، أمر اللّه تبارك وتعالى بطاعتنا ، ونهى عن معصيتنا ، نحن الحجة البالغة على من دون السماء وفوق الأرض»[2] .

٣ . وعن الإمام الرضا (عليه السلام) : «إنّ اللّه يقول في كتابه ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ يعني آل محمّد (عليهم السلام) وهم الذين يستنبطون منهم القرآن ، ويعرفون الحلال والحرام ، وهم الحجة للّه على خلقه»[3] .

٤ . قال الإمام علي (عليه السلام) : «وقد جعل اللّه للعلم أهلاً وفرض على العباد طاعتهم بقوله : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ ، وبقوله : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ .

1- تفسير الصافي ٤ : ٤٥٠ ، مشكاة الأنوار : ٥١٠ .
2- أصول الكافي١ : ٢٦٩ ح ٦ .
3- وسائل الشيعة ٢٧ : ٢٧١ ح ٥٦ .

وبقوله : ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ ، وبقوله : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ ، وبقوله : ﴿ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾ والبيوت هي بيوت العلم الذي استودعته الأنبياء ، وأبوابها أوصياؤهم ، فكل عمل من أعمال الخير يجري على غير أيدي أهل الاصطفاء وعهودهم وحدودهم وشرايعهم وسننهم ومعالم دينهم مردود غير مقبول ، وأهله بمحلّ كفر ، وان شملتهم صفة الإيمان .

إلى أن قال (عليه السلام) : ثمّ انّ اللّه جل ذكره لسعة رحمته ورأفته بخلقه وعلمه بما يحدثه المبدلون من تغيير كتابه قسم كلامه ثلاثة أقسام فجعل قسماً منه يعرفه العالم والجاهل ، وقسماً لا يعرفه إلا من صفا ذهنه ولطف حسه ، وصح تمييزه ممن شرح اللّه صدره للإسلام . وقسماً لا يعرفه إلا اللّه وأمناؤه والراسخون في العلم ، وانما فعل الله ذلك لئلا يدعي أهل الباطل من المستولين على موارث رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) من علم الكتاب ما لم يجعله اللّه لهم .

وليقودهم الاضطرار إلى الائتمار لمن ولاه اللّه أمرهم فاستكبروا عن طاعته»[1] .

٥ . حديث صححه أشدُّ نقاد الحديث من أئمّة الحديث وهو الذهبي :

روي عن رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) : «من اطاعني فقد أطاع اللّه ، ومن عصاني فقد عصى اللّه ، ومن أطاع عليا ً فقد أطاعني ، ومن عصى علياً فقد عصاني» [2] .

ونصوِّر هذا الحديث هكذا : طاعة علي طاعة رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) ، وبما أنّ طاعة رسول الله ّ(صلى الله عليه وآله) طاعة اللّه ، ينتج أنّ طاعة علي طاعة اللّه .

ومثل هذا : معصية علي معصية رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) ، ومعصية الرسول (صلى الله عليه وآله) معصية للّه تعالى ، ينتج انّ معصية علي معصية للّه تعالى .

فإن كانت إرادة علي (عليه السلام) تتخلّف عن إرادة اللّه ، وكان ما يكرهه علي يتخلّف عما يكرهه الله فإن القياس الأول ّ باطل ، وهكذا القياس الثاني باطل أيضاً .

1- الاحتجاج ١ : ٣٧٠ .
2- المستدرك ٣ : ١٢١ وصححه هو والذهبي ، الكامل ٤ : ٣٤٩ .

وإذا كان صحيحاً وحقاً فإن إنكار عصمة علي بن أبي طالب (عليه السلام) ظلم وباطل .

٦ . عن أمير المؤمنين (عليه السلام) : قال : «إنّ اللّه طهرنا ، وعصمنا ، وجعلنا شهداء على خلقه ، وحجته في أرضه ، وجعلنا مع القرآن ، وجعل القرآن معنا ، لانفارقه ولا يفارقنا» [1] .

٧ . حديث الثقلين :

قال رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) : «إنّي تارك فيكم الثقلين أولهما كتاب اللّه فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله ّ واستمسكوا به . . . وأهل بيتي» [2] .

وفي لفظ آخر : «إنّي تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر ، كتاب اللّه وعترتي ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض» [3] .

«والصحاح الحاكمة بوجوب التمسّك بالثقلين متواترة ، وطرقها عن بضع وعشرين صحابياً متضافرة» [4] .

«وحديث الثقلين من المتواترات التي أجمع على روايتها الفريقان ، وقد أنهى بعض علماء الحديث رواته من الصحابة إلى خمس وثلاثين راوياً من الرجال والنساء ، وقد رواه عنهم جمّ غفير من الرواة وأهل الحديث» [5] .

«بلغ هذا الحديث الشريف من الشهرة ما أغنى استيراد مصاديقه ، فإنّه قد رواه الفريقان ، واعترفت به الفرقتان ، وعرفه الخاص والعام ، بل حفظه الصغير والكبير ، والعالم والجاهل فهو فاكهة الأندية ، وفي مذاق الأفواه ، حتى كاد أن يتجاوز حدّ التواتر» [6] .

1- بصائر الدرجات : ١٠٣ ، كمال الدين وتمام النعمة : ٢٤٠ .
2- صحيح مسلم ٧ : ١٢٣ ، كتاب الفضائل ، باب فضائل علي بن أبي طالب ، ومسند أحمد ٤ : ٣٦٦ .

3- المستدرك على الصحيحين ٣ : ١٠٩ ، وصححه ، كتاب السنة : ٦٣٠ ، السنن الكبرى للنسائي ٥ : ٤٥ ، خصائص أمير المؤمنين : ٩٣ ، المعجم الكبير ٥ : ١٦٦ .
4- المراجعات : ٧٤ .
5- الميزان في تفسير القرآن ٣ : ٣٧٩ بتصرف .
6- لماذا اخترت مذهب أهل البيت(عليهم السلام) : ٢٠٣ .

واختلاف بعض الرواة في زيادة النقل ونقيصته تقتضيه طبيعة تعدد الواقعة التي صدر فيها ، ونقل بعضهم له بالمعنى ، وموضع الالتقاء بين الرواة متواتر قطعاً .

ومن حسنات دار التقريب بين المذاهب الإسلامية في مصر أنّها أصدرت رسالة ضافية ألفّها بعض أعضائها في هذا الحديث أسمتها (حديث الثقلين) ، وقد استوفى فيها مؤلفها ما وقف عليه من أسانيد الحديث في الكتب المعتمدة لدى أهل السُنّة[1] .

وقد أخرج لحديث الثقلين العلاّمة الحجة الكبير السيّد هاشم البحراني في غاية المرام تسعة وثلاثين طريقاً من طرق أهل السُنّة .

كما أخرج له اثنين وثمانين طريقاً من طرق الشيعة عن أهل البيت(عليهم السلام)[2] .

هذا وقد ذكر هذا الحديث السيّد الأجل السيّد مير حامد حسين النيسابوري ، ثم الهندي في (عبقات الأنوار) . ورواه عن جماعة تقرب من المائتين من أكابر علماء المذاهب من المائة الثانية إلى المائة الثالثة عشر ، وعن الصحابة والصحابيات أكثر من ثلاثين رجلاً وامرأة كلّهم رووا هذا الحديث الشريف عن النبي (صلى الله عليه وآله)[3] .

ومن هذا الحديث الشريف نقف على فوائد جمّة ، منها :

أ . تكراره في عدّة مواضع وأوقات مختلفة يدلّ على اهتمام الرسول (صلى الله عليه وآله) بمضمونه اهتماماً بالغاً .

ب . الرجوع إلى معنى الثقل في اللغة يبيّن لنا ثقل هذا الحديث الشريف ويمكن أن نستدلّ منه على عصمة من ذكروا فيه .

فهذا ابن حجر مثلاً يقول بعد أن ذكر حديث الثقلين في علية تسمية رسول اللهّ (صلى الله عليه وآله) القرآن وعترته بالثقلين :

---

1 - الأُصول العامة للفقه المقارن : ١٦٤ . وقد أخرج هذا الحديث : أحمد ومسلم والترمذي والنسائي والدارمي وأبو داود وابن ماجة من طرق متعددة ، والبغوي في مصابيح السُنّة ، والحاكم في المستدرك كذلك والذهبي في تلخيص المستدرك ، والفخر الرازي في التفسير ، وابن كثير أيضاً وغيرهما من المفسّرين .
2- غاية المرام ٢ : ٣٠٤ ـ ٣٢١ .
3- لماذا اخترت مذهب أهل البيت(عليهم السلام) : ٢١٠ ، بتصرّف لا يخل .

(لأنّ الثقل كلٌّ نفيس خطير مصون ، وهذان كذلك ، إذ كلّ منهما معدن للعلوم الدينية والأسرار والحكم العلية ، والأحكام الشرعية ، ولذا حثّ (صلى الله عليه وآله) على الاقتداء والتمسك بهم ، والتعلمّ منهم ، وقال الحمد لله الذي جعل فينا الحكمة . أهل البيت . وقيل سُميّا ثقلين لثقل وجوب رعاية حقوقهما»[1] .

ويقول آخر : «إنّما سماّهما رسول اللهّ (صلى الله عليه وآله) ثقلين لخطرهما ، وعظم قدرهما حيث يعبرّ في اللغة لكل

خطر عظيم ثقلاً ; لأنّ الأخذ عنهما ، ولوام التمسك بهما ليس بالأمر السهل ، أو لأن العمل بما أوجب الله تعالى من حقوقهما ثقيل كما ذكر ذلك جماعة من أعاظم علماء السُنّة منهم ابن حجر في صواعقه في باب وصيّة النبي (صلى الله عليه وآله) ومنهم السيوطي»[2] .

فلو رجعنا لمعنى الثقل الذي هو : كُلّ نفيس خطير مصون ، لتبين لنا الأمر فالكتاب نفيس وخطير ومصون لأنهّ ثقل ، والعترة نفيسة وخطيرة ومصونة لأنها ثقل .

فالنفاسة والخطر فيهما ، فما وجه الصون لهما لعلّه إشارة طريفة لعصمتهما ، فهما مصونان عن كلّ زيف وزيغ وانحراف ، وكذا النفاسة .

جـ . نفي الضلال عن التمسّك بهما دلالة على أنهما على الحقّ دائماً ، والإ لّما نفيُ : فإن «لَن» تفيد تأبيد النفي كما هو واضح لمن تتبع استعمالات هذه الكلمة في كلام العرب ، وكما صرّح به أهل الخبرة والتتبع منهم[3] .

و«هو مقتضى ما تفيده لن التأبيدية»[4] ، ومن هنا سلّم العلاّمة الطباطبائي (قدس سره) بظهورها في التأبيد خلال كلامه حول آية ﴿ لَنْ تَرانِي ﴾[5] .

1- الصواعق المحرقة : ١٣١ .
2- لماذا اخترت مذهب أهل البيت(عليهم السلام) : ٢١٣ .
3- كما صرّح بذلك الزمخشري في إنموذجه راجع شبهات حول الشيعة : ٥ .
4- الأصول العامة للفقه المقارن : ١٦٦ .
5- الأعراف : ١٤٣ .

وقال : «والتعبير في قوله : ﴿ لَنْ تَرانِي ﴾ بـ «لن» الظاهر في تأبيد النفي»[1] .

«وقد استدلّ بهذه الآية كثير من العلماء الموحدين على أنّه تعالى لا يرى بالأبصار من حيث نفي الرؤية نفيا عاما بقوله تعالى : ﴿ لَنْ تَرانِي ﴾»[2] .

ولو تنزّلنا وقلنا أنّها لا تفيد تأبيداً كما صرّح به صاحب قطر الندى[3] ، عند كلامه حول ما ينصب به الفعل ، إلاّ انها تفيده لو كانت ثمّة قرينة تفيد ذلك ، كما في قوله تعالى : ﴿لَن يَخْلُقُوا ذُباباً﴾[4] ، أو ﴿ لَن يُخْلِفَ اللهُ وعدَه﴾[5] .

فهاتان الآيتان لقرائن خارجية على رأي بعضهم أفادتا تأبيداً لما دخل عليه «لن» .

ففي هذا المقام نقول عين قولهم ، إذ لو حدث أن ضللنا باتّباعهما ، ولو بمصداق واحد لما خرج كلامه (صلى الله عليه وآله) صحيحاً وصادقاً ، لإطلاق الكلام وهو في مقام الهداية والبيان .

فما يكون اتّباعه عدم الضلال ، ومن عدم الضلال يمكن أن نستشف عصمته كما هو ظاهر للمتمعّن .

د . إنّ المفهوم من قوله (صلى الله عليه وآله) «إني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا كتاب اللهّ وعترتي» انمّا هو ضلال من لم يتمسّك بهما معاً ، كما لا يخفى .

ويؤيّد ذلك قول النبي (صلى الله عليه وآله) . في حديث الثقلين عند الطواني . «فلا تقدموهما فتهلكوا ،ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ،ولا تعلّموهم فإنّهم أعلم منكم» [6] .

1- الميزان في تفسير القرآن ٨ : ٢٤٣ .
2- أمالي السيّد المرتضى ٤ : ١٢٨ .
3- قطر الندى وبل الصدى : ٧٩ .
4- الحج : ٧٣ .
5- الحج : ٤٧ .
6- المراجعات : ٢٣ .

فلابدّ لكلٍّ مكلفّ من أن يتمسكّ بالثقلين معا ،ً لا بالكتاب وحده دون قرينة العترة ،ولا بالعترة وحدها دون مصدرها الكتاب . . . ، بل ما هما إلاّ عروة واحدة لا يمكن التفكيك بين حلقها المتماسكة ، غير انّ العترة اللسان الناطق للكتاب الصامت ، فلا نقدر أن نتمسّك بالكتاب من دون طريقهم [1] .

هـ . كتاب اللّه ، هذا الكتاب العظيم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه هو معصوم في جميع آياته وسوره ، وهذا ما لا يُخالف فيه المسلمون قاطبة .

وحسب أئمّة العترة الطاهرة أن يكونوا عند اللّه ورسوله بمنزلة الكتاب ، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وكفى بذلك حجّة تأخذ بالأعناق للمتعبدّ بمذهبهم .

فإنّ المسلم لا يبتغي بكتاب اللّه بدلا ،ً فكيف يبتغي عن أعداله هولا [2] !

وقوله (صلى الله عليه وآله) في بعض الروايات «ولن يفترقا» كما في سنن الترمذي [3] ، إذا تمعّنا بهذه الـ «لن» فإنهّا تفيد كما ذكرنا سابقاً التأبيد في نفي المتعلقّ ،وهنا هو عدم الافتراق بعد أن نقول لاحقا ًاذا وسوست النفس ولم تطمئن بذلك هناك قرينة لفظية بعدم الافتراق ، وبالإضافة إلى القرينة تلك وهذه على أقل تقدير إذ حدَّد بمنطوق الكلام فترة عدم الافتراق ، نهايتها ، بورودهما عليه الحوض ، إذ قال (صلى الله عليه وآله) : «لن يفترقا حتّى يردا علىّ الحوض» . وهو المهم في حديثنا الآن ، كما هو واضح .

فعليه نقول : إذا كان أحدهما معصوماً وهو كتاب اللّه الكريم فيجب أن يكون الثاني وهو العترة الطاهرة كذلك ،والإ ّ لافترق أحدهما عن الآخر في مولد عدم عصمة الآخر كما هو واضح ، «ومن البديهي أن صدور آية مخالفة للشريعة سواءً كانت عن عمد أم سهو أم غفلة تعتبر افتراقاً عن القرآن في هذا الحال ،وإن لم يتحقق عنوان المعصية عليها أحياناً كما في الغافل والساهي ،والمدار في صدق

1- لماذا اخترت مذهب أهل البيت(عليهم السلام) : ٢١١ .
2- المراجعات : ٧٥ .
3- مسند أبي يعلى ٢ : ٣٠٣ ، تفسير ابن كثير ٤ : ١٢٣ ، روح المعاني ٢٢ : ١٩٥ ، مجمع الزوائد ٩ : ١٦٣ .

عنوان الافتراق عنه عدم مصاحبته لعدم التقيّد بأحكامه وإن كان معذوراً في ذلك فيقال فلان مثلاً افترق عن الكتاب وكان معذوراً في افتراقه عنه»[1] .

فهذا يثبت لإخبار الصادق الأمين (صلى الله عليه وآله) عدم افتراقهما مطلقاً ، وهذا يثبت عصمة أهل البيت(عليهم السلام) مطلقاً .

ولا يمكن أن يقع منهم ما يخالف الكتاب الذي هو معصوم لا غفلةً ولا سهواً ولا اشتباهاً ولا نسياناً ، كما هو الظاهر للمتأمل المتمعّن في هذا الكلام المقدس .

إذن مقتضى عصمة أحدهما ، عصمة الآخر بلا شك ولا ريب .

و .وأخيراً لا آخراً يمكن أن نستفيد من هذا الحديث بالخصوص ، بقاء العترة ببقاء القرآن ، فما دام القرآن باق فالعترة باقية ، وإلاّ لافترقا ، كما هو واضح للمتأمل .

وهذا له عمقه الدلالي لمن أراد الوصول إلى اللّه تعالى ، وألقى السمع وهو شهيد .

ز .وبعدها ألا يعني قول رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) ثقل ما ذكر في حديث الثقلين ؟ !

فترةً ينفي الضلال باتبّاعهما ، وأخرى بالأمر بالأخذ بهما والتمسكّ بهما ، وثالثة بالسؤال من الأمةُ عن كيفية مراعاة ما خلّفه فيها تشجيعاً لهم ، وتشويقا للتمسكّ بهما مع تأكيده لهم بأنهمّا لن يفترقا حتى يردا عليه الحوض .

فلنرجع لأنفسنا ونتساءل بيننا عن مقدار تمسّكنا بوصيّة حبيبنا رسول اللهّ (صلى الله عليه وآله) .

ح .ولعلَّ جملة «لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض» إشارة إلى أنّ ما مرَّ على أحد هذين الاثنين بعد الوجود المقدسّ لرسول اللّه (صلى الله عليه وآله) ، قد مرَّ على الآخر .

ومهجورية كُلّ واحد منهما ، مهجورية للآخر[2] .

1- الأُصول العامة للفقه المقارن : ١٦٦ .
2- صحيفة الثورة الإسلامية ، نص الوصيّة السياسية الإلهية للسيد الخميني : ٨ .

تتمة في عصمة فاطمة الزهراء (عليها السلام)

إنّ الفارق بين عالم الدنيا وعالم الآخرة ، وفق كُلّ دقائق التعابير التي أطلقها أعيان المتألهين ، والحكماء المدققين ، والفقهاء الراسخين هو انّ هذا العالم تغلب فيه الصورة على السيرة ، فمن الممكن أن يكون أحدٌ ما ذئبا في باطنه ، ولكن صّورته هي صورة إنسان سويّ ، فلا تختلف الصور هنا أصلاً .

ولكنّ الوضع سينقلب في الآخرة ، فبعض يقول عنهم البارئ عزّ وجلّ : ﴿ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ﴾[1] .

وبعضٌ يقول فيهم : ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾[2] .

(3)

وهكذا سيظهر وجه من قال : ﴿ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ﴾ عُندُ الحَشر بصورة ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ﴾ فذلك اليوم الحقّ ، و ﴿ الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ . . . ﴾ [4] .

عن رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) : «تُحشر ابنتي فاطمة وعليها حلّة الكرامة ، قد عجنت بماء الحيوان ، فينظر اليها الخلائق فيتعجبون منها ، ثم تكسى حلة من حلل الجنة ألف حُلّة ، مكتوب على كل حلّة بخط أخضر : أدخلوا بنت محمد الجنة على أحسن الصورة ، واحسن الكرامة ، وأحسن منظر . . .» [5] .

من المستحيل ان يتخلّف قانون نظام العدالة في الوجود ، ذلك اليوم ولا يمكن أن تكون الصورة التي تعطى للبشر إلاّ انعكاساً لسلوهم في الدنيا ، فيحظى

1- الإسراء : ٩٧ .
2- القيامة : ٢٢ ـ ٢٣ .
3- الإنسان : ٩ .
4- الحج : ٥٦ .
5- ذخائر العقبى : ٤٨ ، لسان الميزان ٢ : ٤١٨ ، تاريخ مدينة دمشق ١٣ : ٣٣٤ .

بالصورة الأجمل والأكمل والأمثل من جاء بالسيرة الأجمل والأكمل والأمثل ، فإن لم يكن المرء على الصعيد العلمي أفضل العلماء ، وعلى الصعيد الخُلقي أفضل المتخلقين ، وعلى الصعيد العملي أفضل العبّاد ، فمن المستحيل أن يرد يوم القيامة على أحسن صورة .

وليس هذا بكثير على من قال فيها رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) : «فاطمة بضعة منّي» [1] ، «فاطمة بضعة مني وهي روحي التي بين جنبيّ» [2] .

وحتّى عائشة قد التفتت إلى هذا التشابه العجيب بين حبيب اللّه (صلى الله عليه وآله) وبضعته الزهراء (عليها السلام) ، إذ قالت : «ما رأيت أحداً كان أشبه سمتاً ، وهدياً ودلاً . وحديثا وكلاما برسول الله (صلى الله عليه وآله) من فاطمة كرم الله وجهها» [3] .

والتفتت إلى كرامتها عند رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) ، إذ روت : «كانت إذا دخلت عليه قام إليها ، فأخذ بيدها ، وقبّلها ، وأجلسها في مجلسه . . .» [4] .

فإذا كانت في كُلّ ذلك كذلك ، فحرى بها أن تكون ممنّ لا يفارق الحق في شيء أبدا ، ولا يكون كذلك إلا المعصوم .

وثمّة أدلّة أُخرى تهتدي بها إلى مثل هذه النتيجة ، منها :

١ . دلالة آية التطهير

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ .

وقد تقدم البرهان على أنّها تدلّ على عصمة من تشير إليه ، وقد اتفق المؤرخّون

1 - مسند أحمد بن حنبل ٤ : ٥ و٣٢٦ و٣٢٨ . وصحيح البخاري ٤ : ٢١٠ ، كتاب المناقب ، باب مناقب المهاجرين ، وصحيح مسلم ٧ : ١٤١ ، كتاب الفضائل باب فضائل فاطمة ، وسنن الترمذي ٥ : ٣٦٠ ، والمستدرك ٣ : ١٥٩ ، السنن الكبرى ١٠ : ٢٠١ .
2- بحار الأنوار ٢٧ : ٦٣ ح ٢١ .
3- سنن أبي داود ٢ : ٥٢٢ ، سنن الترمذي ٥ : ٣٦١ ، فضائل الصحابة : ٧٨ .
4- سنن أبي داود ٢ : ٥٢٢ ، المستدرك على الصحيحين ٣ : ١٥٤ ، السنن الكبرى ٧ : ١٠١ .

والرواة إنّ من جملة أهل البيت الزهراء فاطمة (عليها السلام) بل كان يؤكد ذلك رسول اللّه (صلى الله عليه وآله) وبظرف ستة أشهر محتوى هذه الآية المباركة عند مروره للمسجد للصلاة .

٢ . دلالة حديث الثقلين

فكما دلّت الآية المباركة السابقة على دخولها في جملة أهل البيت (عليهم السلام) نستدلّ بذلك على دخولها في هذه الرواية المباركة وقد تقدم البرهان في دلالتها على العصمة ، فتكون مشمولة بالدليل .

٣ . «إنّ اللّه ليغضب لغضبك ، ويرضى لرضاك»[1] ، «فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها»[2] .

فتعليق غضب اللّه على غضبها ، واللّه هو الحق يقتضي أن يكون غضبها حقاً ، دائما وكذلك نقول في الرضا فيقتضي ذلك عصمتها .

وقد يرد في الأذهان السؤال : إنّ اللّه يرضى لرضا المؤمن ويغضب لغضبه فهذه خصوصية ليست متعلقة بالزهراء (عليها السلام) فقط ، فإذن لا تكون دليلاً على العصمة .

ولكن هذا الإشكال يرتفع من أساسه بالتمعّن في الحديثين ، لأن الغضب الإلهي والرضا الإلهي متعلّقان بنفس الزهراء بما هي ، أي بذاتها ، لو رضيت على أي حال سيرضى اللّه ، ولو غضبت غضب ، فبذا يكون غضبها ورضاها مطلقاً صرف الحق .

أما في حديث المؤمن فرضا البارئ عزّ وجل متعلّق برضاه ما دام مؤمناً ، وغضبه متعلّق بغضبه كذلك ، لأن المؤمن بما هو مؤمن لا يرضى ولا يغضب إلاّ للّه وما هو حق ، فلذا تعلّق غضب البارئ ورضاه بغضبه ورضاه ، وأما هو ذاتا فليس كذلك . أي لا يقتضي الإطلاق بالنسبة إلى الذات ، بل إلى المشتق . بينما في الأوّل هو متعلّق بالذات لا بالمشتق .

1 - المستدرك على الصحيحين ٣ : ١٥٤ ، مجمع الزوائد ٩ : ٢٠٣ ، الإخوان : ١٢٥ ، الذرية الطاهرة النبوية : ١٦٨ ، المعجم الكبير ١ : ١٠٨ ، الكامل لابن عدي ٢ : ٣٥١ ، أسد الغابة ٥ : ٥٢٣ ، وغيرها من المصادر .
2 - صحيح مسلم ٧ : ١٤١ ، كتاب الفضائل ، باب فضائل فاطمة ، سنن الترمذي ٥ : ٣٦٠ ، فضائل الصحابة : ٧٨ ، المستدرك على الصحيحين ٣ : ١٥٩ .

وهذا فرقٌ جوهري ، فما كان ذاتاً لا يرتفع إلا بانعدام الذات ، وأما ما كان متعلقاً بشيء عارض فيمكن أن يرتفع المتعلق لارتفاع العارض .

وهذا واضحٌ بحمد اللّه تعالى .

وختاماً نقول : إنّ للعصمة أدلتها المفصلة ، بحيث لا يستطيع الإنسان أن يرفع يده عنها ، مهما أوتي من جرأة على مخالفة العقل والكتاب والنقل ، لوجود أخبار آحاد قد لا تفيد ذلك لعلل كثيرة ، أو لاستبعاد العقول القاصرة التي تقيس كلَّ شيء ، على ما يحيطها ، وعلى من هي موجودة فيه .

إذ ليس هذا الاستبعاد إلاّ ظنّ ، والظن لا يغني من الحق شيئاً ، والظن لايقابل الحجة الدامغة مهما أوتي من قوة فحينئذ يجب أن نرفع اليد عن هذه الظهورات ، ونُسلِّم بما منح اللهّ تعالى قوماً مخصوصين ، لطفاً لهم ولنا ، وتفضيلاً وتفضلاً ، وكرامة لهم ومزيداً .

فاطمة أمُّ أبيها

تمهيد : قال عبد القاهر الجرجاني (وهو اللغوي والأديب المعروف صاحب كتابي أسرار البلاغة ، ودلائل الإعجاز ; المتوفى سنة ٤٧١ هج) في كتابه (دلائل الإعجاز) البلاغة ما هي إلا : «أن يؤتى المعنى من الجهة التي هي أصح لتأديته ، ويُختار له اللفظ الذي هو أخص به ، وأكشف عنه وأتمّ له ، وأحرى بأن يكسبه نبلاً ، ويظهُر فيه مزية» [1] .

وقال في موضع آخر : «إن الكتابة أبلغ من الإفصاح ، والتعريف أوقع من التصريح ، وانّ للاستعارة مزية وفضلاً ، وان المجاز أبلغ من الحقيقة» [2] .

وقد قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : «أنا أفصح من نطق بالضاد بَيد أني من قريش» [3] .

1- دلائل الاعجاز : ٣٥ .
2- دلائل الاعجاز : ٥٥ .
3- الفائق في غريب الحديث ١ : ٩ ، كشف الخفاء ١ : ٢٠٠ ، المعارف لابن قتيبة : ١٣٢ .

وفي نقل آخر : «أنا أفصح العرب بَيدَ أني من قريش ونشأت في بني سعد بن بكر» [1] .

وقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) : «وإنا لأُمراء الكلام ، وفينا تنشّبَت عروقه ، وعلينا تهدلّت أغصانه» [2] .

فعلى هذا عندما نتعامل مع كلامهم (عليهم السلام) علينا أن نتعامل معه تعاملاً خاصاً لائقاً بذلك ، وعلينا أن نتمعن فيه ونستخرج دره وجواهره ، لا أن نحمله على ظاهره البسيط فقط ، وهذا الذي أقول ليس بدعاً فدونك كتب الأدب العربي وكتب الشعر والتعليق الذي عليها تجد ذلك واضحاً في شروح الأبيات والقصائد وبيان مقاصد الشاعر والأديب ، فكيف سيكون التعامل حينئذ مع كلام سادة البلغاء ، وأمراء الكلام؟!

ومن هنا واقعاً أحببتُ أن أغوص في هذه الكلمة العجيبة والغريبة لرسول الله (صلى الله عليه وآله) والله ولي التوفيق . .

المُقدمة : مصادر هذا الحديث :

بحار الأنوار ، ج٤٣ ، ص١٩ ، عوالم العلوم ، ص٦٩ ، التتمة في تواريخ الأئمة ، السيّد تاج الدين بن علي الحسيني العاملي (ق١١) ، ص٤٠ ، مؤسسة البعثة ، قم . ايران . ١٤١٤ هـ .

(عن جعفر بن محمّد قال : كانت كنية فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله) أُمّ أبيها . الاستيعاب في تمييز الأصحاب/ أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري . ج٢ ، باب الفاء ، فاطمة)[3] ، مقاتل الطالبيين : ٢٩ ، المناقب لابن المغازلي : ٣٤٠ ح هـ ٣٩٢ ، أسد الغابة : ٥/٥٢٠ ، تهذيب التهذيب : ١٢/٤٤٠ ، تاريخ الطبري . وفي سنة إحدى عشر من الهجرة . . .

1- الفائق في غريب الحديث ١ : ١٢٦ ، الجامع الصغير ١ : ٤١١ .
2- نهج البلاغة ، شرح محمّد عبده ٢ : ٢٢٦ .
3- الاستيعاب ٤ : ١٨٩٩ .

البداية والنهاية ، ذكر من توفي في هذه السنة أعني سنة إحدى عشر . . .

فاطمة الزهراء بهجة قلب المصطفى عن المناقب ، ج٣ ، ص ٣٥٧ .

وعندنا نحن الإمامية ذلك أمر متسالم عليه ، فهو إن لم يكن متواتر فمستفيض ، وكُلّ كتاب يتعرض فيه لذكرها سلام الله عليها لابد له أن يرجع به فراجع .

فصلُ وفحوى الخطِاب

وبما أننا لا نستطيع أن نحمل معناه المنساق من ظاهر اللفظ مباشرة ، كما هو ظاهر لكل أحد ، إذن يجب أن يكون له معنى آخر ، فما هو يا ترى ؟

المعنى الأوّل :

قالوا إن تفسيره يحتاج الى مقدمة يُشرح فيها حال رسول الله (صلى الله عليه وآله) فهو كان قد فقد أبويه وهو لا زال صغير إذ فقد أباه وهو لازال جنيناً في بطن أمّه ، وعندما بلغ السادسة من عمره الشريف فقد أمّه ، فكانت نفسه الشريفة تحتاج الى حنان الأمومة ورعايتها وذلك ليس نقصاً ولا عيباً فهو بشر يشعر بالمشاعر والأحاسيس الإنسانية ويتأثر بها كما هو حال غيره ، فهو يجوع ويعطش ولا عيب في ذلك ولا غضاضة ، وعندما رزقه الله الزهراء سدت هذا الفراغ في نفسه فكانت تداريه وترعاه وخاصة بعد فقد خديجة الكبرى أمّها رعاية الأم لولدها وتذهب عنه الألم وتمنحه الحنان فكانت البنت أماً بمعنى الكلمة .

«ولكن حتى نفهم المعنى الدقيق لهذه الكلمة ، لابد أن ندرس حياة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وما لاقاه من عنت ومشقّة منذ بداية حياته ; فقد عانى الكثير ، عانى من اضطهاد المشركين له حتى قال : «ما أوذي نبيّ بمثل ما أوذيت» ، وحزن لفقد زوجته أمّ المؤمنين خديجة (عليها السلام) والتي كانت ملجأً وكهفاً له يأوي إليه بعد الجهد والتعب الذي يلاقيه من قومه ، وتأثر لافتقاد عمّه أبي طالب الذي كان يرعاه ويدافع عنه ويقف الى جانبه ، وعانى قبل ذلك اليتم الذي عاش في زوايا إحساسه الإنساني ، لأنه عاش يتيم الأب وهو جنين ، فافتقد رعاية الأب ، وحُرم حنان الأمومة .

ونحن نعرف أنّ حنان الأم يروي قلب الطفل كما يروي الماء الأرض اليابسة ، ويغذي روحه بطريقة لا شعورية لا يحس بقيمتها إلا بعد حين ، كما أنّ حنان الأم يجعله في شعور دائم بطفولته مادام مع أمّه حتى لو صار في سن الخمسين ، فإذا ما فارقت أمّه الحياة شعر فجأة بالشيخوخة تزحف الى حياته ، ولهذا فالإنسان منّا يصعد ويتقدم به العمر ليصبح كهلاً وشيخاً ، ومع ذلك يبقى يحس بمشاعر الطفولة اتّجاه أمّه ، لأن أمّه تحتضنه وتحاكيه وتناغيه ،ولأن الأم كما يقال . لا تعرف السن التي تتقدم في ولدها ، بل تظل تفكر فيه رضيعاً تحتضنه وطفلاً تلاعبه ،والنبي (صلى الله عليه وآله) لم يشذ عن هذه القاعدة الإنسانية العامة ،وهي الحاجة الى عطف الأمّ وحنانها ورعايتها واحتضانها ،وهذا لا يشكل نقصاً أو عيباً في النبي (صلى الله عليه وآله) ،ولا يعني أنه يشكو من عقدة نقص ، لأن النبي (صلى الله عليه وآله) وإن كان في قمة الكمال ، لكنه بشر يتمتع بكل خصائص البشر ويشعر بكل حاجاتهم ، يجوع كما يجوعون ، ويعطش كما يعطشون ، ويتألم كما يتألمون ، ويفرح كما يفرحون ، ويحزن كما يحزنون ، ولهذا فهو بحاجة الى الحنان كما هو بحاجة الى الطعام والشراب وكما أن حاجته الى الطعام والشراب لا تمثل نقصاً أو عقدة نفسية ، فكذا حاجته الى الحنان والعطف ، وكما الجوع لا يمثل عيباً عند أي إنسان فكذا عند النبي ، وليس هناك فرق بين الجوع الى الطعام والحاجة الى الحنان ، وقد جاع النبي (صلى الله عليه وآله) حتى ربط حجر المجاعة على بطنه ، وقد حدّثنا الله سبحانه عن حزن النبي (صلى الله عليه وآله) وضيقه وهو يخفف عنه ذلك : ﴿وَلاَ تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾[1] ، وقال سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾[2] ، وقال : ﴿ فَلا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ﴾[3] ، الى غير ذلك من الآيات التي تتحدث عن بشرية النبي (صلى الله عليه وآله) وحاجاته الإنسانية . .

1- النحل : ١٢٧ .
2- المائدة : ٤١ .
3- فاطر : ٨ .

واذا كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) بشراً في إحساسه ومشاعره ، وكان بحاجة الى الحنان الغامر والفيّاض واللمسة الحلوة والاحتضان الرقيق . كما يحتاج لذلك كلّ إنسان . لا سيّما وهو يعيش تلك المرحلة الصعبة من عمر الرسالة التي كان يُسبّ فيها ويشتم ويرمى بالحجارة والأوساخ ويتعرض لأقسى أساليب التكذيب والمحاربة ، فلهذا كان يشعر بالحاجة الى الراحة والاطمئنان والسكينة والحنان والرعاية والاحتضان ، وأي وقت يحس فيه صاحب الرسالة العظيمة بالحاجة الى ذلك أكثر من هذا الوقت الذي يجد فيه كلّ شياطين الأرض والذين لا يعيشون قيمة الإنسان يتكالبون عليه ويهاجمونه بالكلمة والممارسة .

فمن يمدَ الرسول بالعطف والحنان ويخفف عنه الأعباء والآلام والمعاناة ؟

لم يكن هناك سوى فاطمة (عليها السلام) ، فهي التي ملأت بيته بعبق الأمومة وروحها وطهرها وعاطفتها ، فكانت أمّه

بالروح وإن كانت ابنته بالجسد ، أمه بعاطفتها وروحانيتها التي غمرته بها ، كانت تحتضنه قبل أن يضمّها إليه ، وتبتسم له عندما تلمح الكآبة في وجهه ، كانت تهدهد روحه ، وتملأ عليه بيته ، ولئن كانت السورة لا تحدثنا عن تفاصيل ذلك ، إلا أننا نستطيع أن نلتقطها ونستوحيها من خلال كلمة الرسول الخالدة ، «فاطمة أمّ أبيها» هذه الكلمة التي قالها بعد أن هزّته عاطفتها ، فأطلق كلمته هذه مخلداً حركة الأمومة في ابنته ، لأن كلمة «أمّ أبيها» تختزن كل إحساس النبي بحنان ابنته وقلبها الكبير الذي كان يحنو على رسول الله (صلى الله عليه وآله) .

ولنتصور كم كانت عاطفة فاطمة وكم كان قلبها كبواً حتى استطاعت أن تملأ روح هذا الإنسان العظيم وتشعره بالاطمئنان وتحوطه بالرعاية ، لقد كانت أمومتها له (صلى الله عليه وآله) واحتضانها له شيئاً فوق العادة ، كانت بذلك تحمل مسؤولية كبرى ، لأن الأمومة . بشكل عام . مسؤولية كبرى تملأ فكر الأم وتشغل مشاعرها وأحاسيسها وتتعب جسدها وفكرها ، باعتبار انّ المرأة عندما تكون أمّاً فان الولد سيكون محور حياتها ، ولهذا نجد أن بعض الأزواج يغارون من أطفالهم عندما يرون أن زوجاتهم قد شغلن بالأطفال ، هذه هي طبيعة الأمومة بشكل عام ، فكيف

اذا كانت الأمومة لشخصية مثل رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فلابد أن يبذل من يقوم بهذا الدور من الجهد والطاقة ونبضات الشعور ، الشيء الكثير الكثير ليقوم بهذا الدور .

ولذلك فإننا نعتبر أن هذه الكلمة توحي بعظمة الزهراء (عليها السلام) ، وحتى وإن لم يمدّنا التاريخ بكثير من تفاصيل العلاقة بين فاطمة وأبيها ومن حياتها ، فإنّ هذه الكلمة وحدها كافية للتدليل على منزلتها ومقامها عند رسول الله (صلى الله عليه وآله) الذي ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [1] . فهو لا يتكلّم عن هوى أو عاطفة غير مسؤولة ، وإنّما يتكلّم بالحق والحقيقة والكلام الجادّ .

إن هذه الكلمة تختصر كلّ حياة الزهراء (عليها السلام) ودورها في تخفيف الآلام التي عاشها رسول الله (صلى الله عليه وآله) والأعباء والأثقال التي واجهها من المشركين والمنافقين» .

كتاب الزهراء القدوة/ الفصل الثالث/٢ . الزهراء (عليها السلام) في كلمات الرسول (صلى الله عليه وآله)/ ٣ . أمّ أبيها/ السيّد محمّد حسين فضل الله .

وهو كلام رومانسي لطيف عند أول مواجهة معه ، إلا أننا لو تأملناه قليلاً لرأينا فيه ما فيه .

إذ يرد عليه :

أولاً : هل تحتاج البنت الصغيرة الى الأم أكثر أم الولد الذكر البالغ العاقل مع العلم أن الولد قد تزوج واختلط بالحياة وكابدها ؟

إن قلنا الولد الذكر فقد شططنا .

ثانياً : فإذا كان كذلك وقد ماتت خديجة الكبرى أمّ الزهراء (عليها السلام) وهي لازالت في سن الخامسة فمن المحتاج الى

العاطفة وعاطفة الأمومة بالذات الأب أم البنت ؟

الأب الذي تجاوز عمره الخمسين عاماً أم البنت التي لم تتجاوز الخامسة ؟

وإن قلت إنها الزهراء (عليها السلام) .

قلت لك : فهو محمّد (صلى الله عليه وآله) .

1- النجم : ٣ ـ ٤ .

ثالثاً : نرى المتكلّم الكريم يركزّ على أيام المحنة الأولى في بداية الرسالة عندما كان المشركون وأهل مكة يرمونه بالحجارة ، إذ يقول : «وإذا كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) بشراً في إحساسه ومشاعره ، وكان بحاجة الى الحنان الغامر والفيّاض واللمسة الحلوة والاحتضان الرقيق ، كما يحتاج لذلك كلّ إنسان . لاسيّما وهو يعيش تلك المرحلة الصعبة من عمر الرسالة التي كان يُسبّ فيها ويشتم ويتهم ويرمى بالحجارة والأوساخ ويتعرّض لأقسى أساليب التكذيب والمحاربة ، فلهذا كان يشعر بالحاجة الى الراحة والاطمئنان والسكينة والحنان والرعاية والاحتضان ، وأي وقت يحس فيه صاحب الرسالة العظيمة بالحاجة الى ذلك أكثر من هذا الوقت الذي يجد فيه كلّ شياطين الأرض والذين لا يعيشون قيمة الإنسان يتكالبون عليه ويهاجمونه بالكلمة والممارسة»[1] .

وهذا أعجب ، فما هو عمر الزهراء (عليها السلام) في تلك السنين وهي كما نعلم قد ولِدَت في السنة الخامسة من النبوة على روايات الخاصة ؟ وما أدرانا انه أطلق هذه الكلمة في تلك الأوقات ؟

رابعاً : شخص عظيم مثل محمّد (صلى الله عليه وآله) وهو قد تجاوز الخمسين وقارب الستين عاماً على اعتبار أن ذلك كان بعد وفاة خديجة هل تراه يشعر بمشاعر وأحاسيس فقد الأُم وفقد حنانها ورعايتها له ، وما سدها شيء في حياته أصلاً وقد بقي هذا الأثر في نفسه الشريفة الى أن جاءت الزهراء فسدته له ، فأطلق هذا القول .

خامساً : فأين صارت تلك المرأة العظيمة فاطمة بنت أسد ؟ وهل ما سدت تلك عاطفته وما ملئت شعوره وأحاسيسه بحنانها ؟ ؟

ولنرجع لأقواله وأفعاله معها حتى لا نخوض الغمار بلا دليل ولا بصورة من أمرنا فالنبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) كان يناديها (أُمي)[2] . وها هو الإمام الصادق (عليه السلام) يقول :

1- راجع الكتاب المذكور وقد وردت هذه الجمل في ما أوردناه من مقاطع سابقة فيما مضى .
2- الخرائج والجرائح ١ : ٩٠ .

«كانت (فاطمة بنت أسد) من أبرّ الناس برسول الله (صلى الله عليه وآله)»[1] .

وفي قول آخر له (عليه السلام) : «وكان النبي (صلى الله عليه وآله) يحبّها ولا يناديها إلا بأُمي»[2] «وكانت تغسله وتدهن شعره وترجله»[3] .

ولمّا جاءه أمير المؤمنين (عليه السلام) مضطرباً بعد ذلك بسنين سأله النبي (صلى الله عليه وآله) عمّا به ، فقال : أُمي ماتت فقال النبي (صلى الله عليه وآله) : «وأُمي والله ، ثم بكى وقال : وا أُماه»[4] ، فلاحظ قسم رسول الله (صلى الله عليه وآله) في الرواية وفكّر فيه .

وعن أنس بن مالك قال : لمّا ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم أُمّ علي بن أبي طالب ، دخل عليها رسول الله (صلى الله عليه وآله) فجلس عند رأسها فقال : «رحمك الله يا أُمّي ، كنت أُميّ بعد أُميّ ، تجوعين وتشبعيني ، وتعرين وتكسيني ، وتمنعين[5]

نفسك طيب الطعام وتطعميني ، تريدين بذلك وجه الله عزّ وجلّ والدار الآخرة» .

فحفروا لها قبرها ، فلمّا بلغوا اللحد حفره رسول الله (صلى الله عليه وآله) بيده ، وأخرج ترابه ودخل رسول الله (صلى الله عليه وآله) قبرها فاضطجع فيه ، ثم قال : «الله الذي يحيي ويميت ، وهو حيّ لا يموت ، اللّهم اغفر لأُمي فاطمة بنت أسد بن هاشم ، ولقنها حجّتها ، ووسّع عليها مدخلها بحق نبيكّ والأنبياء من قبلي ، فإنك أرحم الراحمين» وأدخلها رسول الله (صلى الله عليه وآله) اللحد» [6] .

وروي إسلام فاطمة بنت أسد وهجرتها وحنانها ورعايتها للرسول ووفاتها وما قال النبي (صلى الله عليه وآله) في فضلها كثير من الحفّاظ والمؤلفين في كتبهم كابن عساكر وابن الأثير وابن عبد البر ومحبّ الدين الطبري ومحمدّ بن طلحة والشبلنجي وابن الصبّاغ والبلاذري وغيرهم .

1- أصول الكافي ١ : ٤٥٣ .
2- بحار الأنوار ٣٥ / الحديث ٢٦ ، سفينة البحار / ٧ : ١٢٢ / مادة فطم .
3- نفس حديث البحار .
4- بصائر الدرجات : ٣٠٧ ، البحار ٦ : ٢٣٢ ح ٤٤ .
5- مجمع الزوائد ٩ : ٢٥٦ ، المعجم الأوسط ١ : ٦٧ .
6- مجمع الزوائد ٩ : ٢٥٧ ، المعجم الأوسط ١ : ٦٧ ، المعجم الكبير ٢٤ : ٣٥٩ ، رفع المغارة : ١١٥ .

وعندما خاطبه أحدهم يا رسول الله رأيتك فعلت على هذه المرأة شيئاً لم تفعله على أحد فقال له : «إن هذه المرأة كانت أُميّ التي ولدتني» [1] .

وقد نقلنا كلّ ذلك لا لبيان مقام هذه المرأة العظيمة بل لبيان أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) لم يُعدم الحنان والرعاية حتى يكون هناك من يسده وهو في عمر الخمسين ، ولذا كان يسميها بأُمي وهو الصادق الأمين فإلى أيّ درجة وصلت هذه المرأة الجليلة حتى خوطبت بذلك من حبيب الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) ؟ ولا أعتقد ان هذا مما يُناقش فيه .

سادساً : إنّ هناك فرقاً بين الجوع والعطش والاحتياج الى الحنان ، يظهر بالتأمل وفرقاً بيّن المقامين .

سابعاً : هذا المعنى معنى عامي لا يمكن أن يصدر من سيد البلغاء وعميدهم ، فعنه (صلى الله عليه وآله) «أنا أفصح مَن نطق بالضاد بَيد أنّي من قريش» ، وفي غيره «أنا أفصح العرب بيدَ أنيّ من قريش ونشأت في بني سعدَ بن بكر» [2] .

وقال علي (عليه السلام) «وإنا لأُمراء الكلام ، وفينا تنشبّت عروقه وعلينا تهدلّت أغصانه» [3] .

فهل يُمكن من هذا البليغ أن يُعبرّ عن ذلك بذلك؟ إن هذا لشي بعيد .

نعم ، يُمكن أن يكون ذلك تعبيراً عن مدى حنانها وعاطفتها على رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وشمولها له بالرعاية الخاصة فعبّر (صلى الله عليه وآله) بذلك عن ذلك ، لا باحتياج نفسه المتكاملة إليه بالمعنى المُصوَرّ ، فيكون هذا اللفظ لهذا المعنى بديعاً .

وإن كان هذا هو المقصود والتعبير كان طافحاً عن الضفتين فهو قد أفسد باللفظ وبيَنّ بَالمعنى فأحدث هذا الإرباك بالصورة والله المُسدد .

ولعلّ ذلك كان مقصود مَن قال : «ولعل وّجه تكنيتها بأم أُبّيها هو أنه (صلى الله عليه وآله) يعاملها (عليها السلام) معاملة الولد أُمّه ، وأنها تعامله معاملة الأم وّلدها ، كما أن التاريخ يؤيد

1- المستدرك على الصحيحين ٣ : ١٠٨ ، كنز العمال ١٣ : ٦٣٦ .
2- تقدم تخريجه فيما تقدم .
3- تقدم تخريجه .

ذلك والأخبار تعضده ، ففي الأخبار الكثيرة أنه (صلى الله عليه وآله) يقبّل يدها ويخصّها بالزيارة عند كلُ ّعودة منه الى المدينة المشرّفة ويودعها منطلقاً عنها في كل ّأسفاره ورحلاته ، وكأنه يتزود ّمن هذا النبع الصافي عاطفة لسفره كما يتزود ّ الولد المؤدب من أُمّه . وتلاحظ من جهة أخرى أن ّفاطمة الزهراء (عليها السلام) تحتضنه ، وتضمد ّجروحه ، وتخفف عن آلامه كالأُم ّالمشفقة لولدها ، وبالجملة كلُ مّا يجده الولد في أمهُ مّن العطف والرقة والّشفقة والأنس ُ، فهو (صلى الله عليه وآله) يجده في فاطمة (عليها السلام) وكأنها أُمّه»[1] .

وانّما ورد عليه ما أوردناه على القول السابق .

المعنى الثاني :

«إن النكتة في هذه التكنية إنّما هي محض إظهار المحبة ، فإن الإنسان إذا أحب ولده أو غيره وأراد أن يظهر في حقهّ غاية المحبة قال : (يا أُماه) ، في خطاب المؤنث ، ويا (أباه) في خطاب المذكر ، تتويلاً لهما بمنزلة الأم والأب في الحرمة على ما هو معروف في العرف والعادة»[2] .

وهذا كلام مثل سابقه في عدم الوضوح والمتكلّم هو سيدّ البلغاء .

المعنى الثالث :

«ولقد ورد في صحاح اللغة العربية أنّ معنى كلمة أُم ّهو الأصل كما هو معروف في لسان القرآن الكريم حيث عبرّ عن مكة المكرمة بـ (أُمّ القرى) ، أي أصل القرى في الجزيرة العربية ، ومنها انطلقت روح الحياة لكي تغذي القرى ومن حولها وتقوم برعايتها ، وذلك لما لها من مكان وموقع جغرافي في قلب الجزيرة العربية مما جعلها قطب الرحى لبقية القرى . . . وعلى هذا الأساس نفهم معنى هذا الحديث «أُمّ

1- الأسرار الفاطمية : ٢٧٣ .
2- اللمعة البيضاء : ١٢٣ .

أبيها» حيث نستطيع تفسير بأنّ فاطمة (عليها السلام) كانت مصدر ذرية رسول الله ومنبع نسله وهذا ينطبق ويتماشى مع تفسير الكوثر الذي هو مصدر ذرية رسول الله (صلى الله عليه وآله)»[1] .

المعنى الرابع :

أُمّ كل شيء أصله وعماده[2] .

فحينئذ تعبوه (صلى الله عليه وآله) إما أن يكون مشابهاً لتعبوه (صلى الله عليه وآله) عن الحسين (عليه السلام) «حسين منّي وأنا من حسين» فعبرّ (صلى الله عليه وآله) بتضحية الحسين وشهادته في سبيل دين جده المصطفى (صلى الله عليه وآله) ،وإنقاذه مما كان فيه من خطر عظيم حيث لولا وقوفه الصامد ذاك لأنطفأ نور الله تعالى في أرضه وسماواته فعبّر عن ذلك بأنه منه وهو أجمل تعبير ، فكذلك هنا لولا وقوف الزهراء (عليها السلام) ذلك الموقف العظيم دفاعاً عن الحق وأهله ، في وجه الانقلاب الكبير الذي حصل بعد انتقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) الى الرفيق الأعلى لأنطفأ نور الله كما هو واضح ، فهي التي مهدت وأسست اللبنات الأولى للدفاع عن نهج الرسول (صلى الله عليه وآله) وما بكؤها ، وخطبتاها ، ودفنها ليلاً ،وعدم السماح لأحد من أولئك الذين غصبوا الخلافة الإلهية من بعلها ، ومنعوها حقّها أن يحضروا جنازتها أو أن يشهدوا دفنها وحتّى اختفاء قبرها لِحد كتابة هذه السطور كلُ ذلك دليل واضح على الفتنة التي ولدها أولئك الظالمون فلم تصبهم خاصة بل شملت البشرية كلّها إلى ظهور الحجّة عجل الله له الفرج ، وكذا دفاعها عن إمام زمانها علي (عليه السلام) إذ لولا وقوفها الصامد ودفاعها المستميت (عليها السلام) في تلك اللحظات الحرجة لقتلوا علياً كما قتل سعد بن عبادة وغيره . . .

المعنى الخامس :

أو يكون المقصود الشريف معنى آخر أدق ، فعندما عبّر الرسول الأكرم عن فاطمة الزهراء (عليها السلام) بأُم أبيها كان ذلك تعبيراً عن أصل النبي الكريم الزهراء

1- الأسرار الفاطمية ، البحث العاشر ، فاطمة أُم أبيها : ٢٧١ .
2- لسان العرب ١٢ : ٣١ ، مادة أم ، القاموس المحيط ٤ : ٧٦ .

وعماده ،والنبي يمثل النبوّة الإلهية والخلافة الكاملة والحقيقة لله تعالى في الأرض ، التي من أجلها خُلق آدم فمن هنا يمكنُ أن تُترك بعض مقامات الزهراء (عليها السلام) فهي عماد من أعمدة الخلافة الحقيقة لله تعالى في الأرض بل هي أصل وعماد الرحمة الإلهية المتمثلة برسول الله الكريم (صلى الله عليه وآله) المُعبرّ عنها في كتاب الله المجيد : ﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَرَحمَةً لِّلْعَالمِينَ** ﴾ الشاملة لكل العوالم لمكان الجمع ودخول الألف واللام عليها ، فتدبّر بهذا فإنه حري بذلك فإنه بهذا تُحل أسوار كثيرة من الروايات الواردة لبيان مقام الزهراء (عليها السلام) وعلو شأنها .

المعنى السادس :

«الأُمّ كالأمة ،وأصل هذا الباب كله من القصد .

ويقال : أَمَمْتُ إليك إذا قصدته فمعنى الأمة في الدين أن مقصدهم واحد ومعنى الإمة في النعمة إنما هو الشيء الذي يقصده[1]

الخلق ويطلبونه ومعنى الأمّة في الرجل المتفرد الذي لا نظير له أن قصده منفرد من قصد سائر الناس» .

قال تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ * فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ ﴾[2] أيِ مقصده ومأواه الهاوية وهي من أسماء النار .

على هذا يكون معنى الحديث الشريف أنّ الزهراء البتول هي المقصد لرسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وللرحمة الإلهية التي يجسدها ، وهي استقراره .

وهذا المعنى اللطيف وجدته أول ما وجدته في قول من قال :

«بعضهم فسّر الأمر أنّ النبي كان بحاجة الى عطف وحنان لأنه بدأ حياته وهو يشكو فقد الأمُ ، لهذا قال هذه المقالة ، والصحيح معناه أنّ فاطمة مقصد أبيها لأنّ لفظ (أمُ) يدل عّلى المقصد والمنتهى كما في قوله تعالى في من يَرِد جَهنم

1- لسان العرب ١٢ : ٢٧ .
2- القارعة : ٨ ـ ٩ .

﴿ فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ ﴾ أي مقصده ومنتهاه جهنم لأن هاوية اسم لجهنم ، وفي حديث الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) فاطمة أُمّ أبيها يعني رحمة العالمين مقصدها ومنتهاها فاطمة ، لأن كلمة النبي (صلى الله عليه وآله) بحقهّا (عليها السلام) أم أُبّيها تريد أن تبيّن حقيقة وأبعاد تعامل الزهراء مع أبيها وموقعها صلوات الله عليها من مقام النبوة المحمدية»[1] .

المعنى السابع :

«في الحديث : اتّقوا الخَمْرَ فإنها أم الخبائث .

وقال شمر : أمّ الخبائث التي تَجْمَعَ كل خَبيث .

قال : وقال الفصيح في إعراب قيس : إذا قيل أمّ الشر فهي تجمع كلّ شر على وجه الأرض وإذا قيل أم الخير فهي تجمع كلّ خير .

ابن شميل : الأمّ لكلّ شيء هو المجَمْعَ والمضمَ .

ويقال أيضاً : أم الرأس وأمْ الرأس الدمّاغ : قال ابن دريُدَ : وهي الجلدة الرقيقة التي عليها وهي مجتمْعَه»[2] .

«قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ ﴾[3] الآية يعني في أصل الكتاب ، يريد اللوح المحفوظ ، وأم الكتاب أيضاً : فاتحة الكتاب ، وسميت أُمّاً لأنها أولة وأصله ولأن السورة تضاف إليها ولا تضاف هي الى شيء ، وقيل سميت أماً لأنها جّامعة لأصل مقاصده ومحتويه على رؤوس مطالبه ، والعرب يسمّون ما يجمع أشياء متعددة : أُماً ، كما يسمونّ الجلدة الجامعة للدماغ وحواسه أمّ الرأس ، ولأنها كالفذلكة لِما فصلّ في القرآن المجيد ، لاشتمالها على المعاني في القرآن من الثناء على الله بما هو أهله ، ومن التعبد بالأمر والنهي والوعد فكأنّه نشأ وتولد منها

1- مجلة الجنان الإلكترونية ، السنة الثانية ، العدد الرابع / شهر ج ٢ ، ١٤٢١ هـ ، التولي والتبري . . ، الشيخ رحمة الله العاملي .
2- راجع في ذلك كلّه لسان العرب ١٢ : ٣٢ .

3- الزخرف : ٤ .

بالتفصيل بعد الإجمال ، كما سمّيت مكة أُمّ القرى لأن الأرض دحيت منها» [1] .

ومن هنا نقول : إن معنى الحديث الشريف إن الزهراء البتول ما هي إلا مجمع لكمالات الرسول الكريم محمّد (صلى الله عليه وآله) ، ولهذا أشار (صلى الله عليه وآله) فقال فاطمة أُمّ أبيها .

فما كان في رسول الله (صلى الله عليه وآله) من علو الهمة وكرم الأخلاق كله كان مرتكزاً عندها سلام الله عليها فهي مركز الأخلاق المحمدية التي أشار إليها ربّ العزة في قوله تعالى ﴿وَإِنكَ لَعلَىَ خلق عُظيم﴾ ، وهي مركز الرحمة الإلهية كلّها وهي المعين الصافي لكلّ الكمالات وبذلك صدق قول الصادق الأمين وهو الصادق «إنّ الله يرضى لرضاها ويغضب لغضبها» .

المعنى الثامن :

وبما أنّ الأمّ لكلُ شّيء كما ظهر فيما سبق هو المجمَعْ والمضمَ ، وَهي كان روحي فداها مركز النور المحمدي والعلوي فمنها انطلق الى عالم الوجود المادي ، بعد أن تفرّق ذلك النور المنتقل من صلّب آدم الى أولاده الذين هم آباء رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى وصل الى عبد المطلب فانقسم قسمين قسم في عبد الله وآخر في أبي طالب وظهرا في محمّد وعلي صلى الله على محمّد وآل محمدّ وتكاملا بهما ، واجتمع النور في فاطمة الزهراء تارة أخرى بكل نقائه وصفائه وطهارته فكانت زهراء بالاسم والمعنى وبالذات ، ومنه تجسد النور الخالد للذرّية الطاهرة المباركة .

المعنى التاسع :

كما أنها هي مرجع الأنوار كلّها ومجمعها ; توضيحه : هي أمّ على الحقيقة للأطهار المعصومين من الحسن والحسين والتسعة المعصومين من أولاد الحسين ، وبهذا القول «فاطمة أمّ أبيها» كُشف بأنها مرجع محمدّ بن عبد الله رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، ولا ننسَ بأن علياً نفس محمدّ بصريح القرآن بدلالة قوله تعالى ﴿وَأنفسُنا

1- مجمع البحرين ١ : ١٠٤ ، مادة أم .

وأَنفسُكم﴾ فهي مرجع علي (عليه السلام) حينئذ أيضاً . إذن فهي مرجع نور محمدّ وعلي . وبذلك تكون سلام الله عليها مجمع النور كله ، ومرجعه ومصدره ، فهي أصل النور وفاتحة النور كما كانت سورة الحمد فاتحة الكتاب وأمّ الكتاب ، ومن هنا سنكتشف بعض سرّ الحديث القدسي في واقعة حديث الكساء عندما سأل جوائيل (عليه السلام) ربّ العزة سبحانه وتعالى «ومَنْ تحتَ الكساء ؟» قال عز من قائل «هم فاطمة وأبوها وبعلها وبنوها» فهي المركز ومنها التشقيق والتعريف .

المعنى العاشر :

نتقرّب إليه ونستوضحه بقوله تعالى :

﴿ هُوَ الذَّي أنزلَ عَليكَ الكَتابَ منْهِ آياتَ مِحْكُماتَ هنّ أم ٱلكَتابوّأخرُ ّمتشُّابهاتِ﴾[1] وَالُمتَشابهُ كَماَ نِعلَمَ هُو الذي لا يظهر معناه إلا ببيان وتوضيح ،وإذا لم يظهر لنا معناه فالمرجع حينئذ الآيات المُحكمات اللاتي هنّ أم ّالكتاب ، فعلى هذا نقول إننا نرجع لدى الشك وعدم الوضوح وربما الاختلاف في أمر الى شيء واضح لا لبس فيه، فلو اختلفنا في موضع مُعين ولرتبكنا في أمرنا ولم نعلم فرضاً حكم رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فسيكون المبُين له والذي نرجع إليه هو المحُكم من أمره المُعبرّ عنه بـ (أمُه) ، كما رجعنا بالمتشابه من الآيات الى أم الكتاب ، وما أمه ُإلا ُالزهراء البتول (عليها السلام) فيظهر لنا الحكم، ومن جملة تطبيقاته مثلاً اختلافها مع السلطة بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) حيث طالبت بالإرث وهم قالوا بأن محمّداً (صلى الله عليه وآله) مات ولم يورث بحديث نرعوم مفاده إنا معاشر الأنبياء لا نورُث ما تركناه صدقة ، وحدث الاختلاف حينئذ ، وفي مثله كان عليهم أن يرجعوا الى الزهراء البتول (عليها السلام) لبيان حكم رسول الله (صلى الله عليه وآله) لبيان تصرفه في مثله على اعتبار أنها أُمّ أبيها، فما لم يتوضح منه علينا الرجوع الى ما فيه مجمع حكمه، وهو الحل في مثله وقد بيّنه (صلى الله عليه وآله) بأخصر عبارة وأحسن بيان وما بعد الهدى إلا الضلال المبين، كما هو مفاد كثير من

1- آل عمران : ٧ .

الآيات والروايات فلاحظ فإنه حريّ بالمُلاحظة والتدقيق.

المعنى الحادي عشر :

بما انّ الزهراء البتول كانت تعيش قريباً من أزواج النبي (صلى الله عليه وآله) وهي منَ هي ، وقد أنزل الجليل عز ّمن قائل في كتابه تسمية أزواج الرسول (صلى الله عليه وآله) بأمّهات المؤمنين فلربمّا ينشأ في نفوسهن من ذلك بعض السمو على فاطمة ، أو ربّما يرى المؤمنون من ذلك منزلة لهنُ ّدونها منزلة الزهراء (عليها السلام) ، وشحّها الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله)بهذا الوشاح الخالد ،وأعطاها هذا الوسام المبارك فكنّاها بـ (أُم ّأبيها) تبيانا لمَقامها عنده (صلى الله عليه وآله) وإجلالاً لها إشارة لبعض معاني الحديث المزوجة ، ولعلّ هذا كان أحد جهات سبب تكنيتها بذلك ، فهو أقرب لهذا من كونه معنىً مستقلاً .

المعنى الأخير :

ما هو إلا المعنى الجامع لكلّ ذلك وليس بدعاً في كلام العرب أن يستعملوا اللفظ ويريدون عدةّ معان منه ،والمقام يتطلب ذلك ،وهو أبلغ في البلاغة وأفصح في الفصاحة ، فالكناية عن كُلّ ذلك بالأمُ لهو أم ُالكلام ، بديع لا يرتكبه إلا الأوحدي من الناس ،والكناية كما يعلم أهل اللغة أبلغ من التصريح .

فما هي الزهراء ؟ ومن هي ؟

ولهذا وغيره فطم الخَلقُ عن معرفتها .

والعصمة تكون واضحة في المعنى الخامس الى آخر المعاني فدقق النظر فإنّ المطلب حويٌّ بذلك .

وبهذا نختم كلامنا حول هذه الكلمة المحمدية شاكرين حامدين مصلين على خير خلقه وسادة بريته محمّد وآل محمّد ، اللهم صل على محمّد وآل محمّد .

والحمد للّه الذي هدانا لهذا وما كنّا لنهتدي لولا أن هدانا اللهّ .

وآخر دعوانا ، أن الحمد للّه ربّ العالمين .

تم بحمد الله

الصفحة 161

(٣) البخاري وصحيحه

الشيخ حسين غيب غلامي الهرسلي

ترجمة : كمال السيّد

الصفحة 162

الصفحة 163

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمد لله والحمد حقه كما يستحقه حمداً كثيراً ، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا أبي القاسم محمدّ وآله الطيبين الطاهرين .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، بسم الله الرحمن الرحيم :

وَالَّذِينَ اجتنبُوا الطَّاغوتَ أَن يَعبدوهَا وَأَنابُوا إِلَى اللهِ لَهُم البُشرَى فَبَشِّر عِبادِ الَّذِينَ يستَمعُونَ القَولَ فيتَّبِعونَ أَحسَنَه أُولئكَ الَّذِينَ هداهُم اللهُ وأولئكَ هُم أُولُو الألبابُ [1]

بشارة من الله سبحانه وتعالى في هذه الآية المباركة تُقدّم للذين يخشعون لكلمة الله سبحانه ، وهذه المنزلة السامية إنمّا يستحقها الانسان الذي لا يكابر ولا يجادل بالباطل والذي ينحني للحقيقة ويخضع للبرهان الساطع والمنطق القاطع والاستدلال الرصين .

وانساناً كهذا سيكون موفقاً في حياته . . كلُ حّياته . .

وإذ أقف أمام حضرات السادة الأجلاّء محاضراً وبإيجاز حول البخاري وكتابه المشهور بالصحيح وسائر كتبه الأخُرى فانني

أشعر بالاعتزاز والتقدير .

يمكن القول إنّ كتب البخاري مصنفّة في ثلاثة محاور :

. فقهية .

.رجالية .

. كلامية .

1- الزمر : ١٧ ـ ١٨ .

فالبخاري ألّف فيها كتباً عديدة يمكن حصرها في ثمانية عشر كتاباً موزعّة كما يلي [1] :

. أربعة كتب في الفقه والحديث : أحدها صحيح البخاري ، والثاني رفع اليدين في الصلاة ، فقه القراءة خلف الامام، وكتاب رابع مفقود هو كتاب الهبة، كتبه مستقلاً مشتملاً على خمسمائة حديث .

أما كتبه الرجالية فهي ثلاث كما هو المتوفر لدينا وكتاب آخر في الضعفاء وهو مفقود ; فكتبه في الرجال هي : ١ . تاريخه الكبير والأوسط . ٢ . تاريخه الصغير .

والأوّل مطبوع في مجلدات ، والثاني في مجلدين ، والثالث طبع بشكل كراس .

نستطيع تقسيم حديثنا في مسألة البخاري وبحسب تقسيمه هو إلى خمسة أقسام على الأقل فيما يخص هذه المناسبة ، لأننا لو أردنا البحث في زوايا المسألة لاستغرق الوقت أكثر مما هو مخصص فعلاً ساعة واحدة .

لأننا لو بدأنا الحديث مثلاً في صحيح البخاري وتناولنا كلمته الأولى وهي : «حدثنا الحميدي» فقط ، فربّما استغرق منا ذلك سنة بلياليها ، لأن «حدثنا الحميدي» هي أساس المصائب .

وأما الأقسام الخمسة فهي :

الأوّل : عناوين الصحيح وأبوابه ورجاله وإسناده ورواياته .

الثاني : في شخصيته وسيرته الذاتية وموقعه في علم الرجال ومقولة مروياته .

الثالث : معارضة البخاري لفقه أبي حنيفة والأحناف وتناقضه كمحدّث مع

1- ١ ـ كتاب الصحيح ; ٢ ـ رفع اليدين في الصلاة ; ٣ ـ القراءة خلف الإمام ; ٤ ـ كتاب الهبة ; ٥ ـ كتاب التاريخ الكبير ; ٦ ـ التاريخ الأوسط ; ٧ ـ التاريخ الصغير ; ٨ ـ أدب المفرد ; ٩ ـ خلق أفعال العباد ; ١٠ ـ الضعفاء الكبير ; ١١ ـ كتاب جامع الكبير ; ١٢ ـ كتاب الأشربة ; ١٣ ـ كتاب أسامي الصحابة ; ١٤ ـ كتاب العلل ; ١٤ ـ كتاب الوحدان ; ١٦ ـ كتاب المبسوط ; ١٧ ـ المسند الكبير ; ١٨ ـ مختصر من تاريخ النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) ; ١٩ ـ الضعفاء الصغير والكنى . أنظر مختصر من تاريخ النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) ط الأولى ، الهند ، سنة ١٣٢٥هـ .

أهل الرأي ، حتّى يمكن القول إنّ كتبه الفقهية جميعا إنّما جاءت ردا عّلى أبي حنيفة .

الرابع : التأمّل ودراسة تاريخ أهل الحديث في القرون الأول والثاني والثالث .

الخامس : أخبار اليهود والإسرائيليات التي تغلغلت في أخبار المحدثين خاصّة في صحيح البخاري، إذ إننا نجد نفوذ الإسرائيليات في أحاديث الصحيح، حيث يتجلى التفكير اليهودي في تفضيل موسى (عليه السلام) على نبينا محمّد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ونقل حكايات لا تليق بمقام الأنبياء والرسل (عليهم السلام) .

هذه خمسة أقسام وزعنا عليها المواضيع .

* * *

الصفحة 166

الصفحة 167

القسم الأوّل : صحيح البخاري

فيما يخصّ القسم الأول الذي يتعلق بصحيح البخاري ينبغي أن نعرف أنّ مؤلفهّ صنفه في مدة تتراوح بين ستة عشر إلى ثمانية عشر عاماً ،زاعماً أنه كان يغتسل ويتوضأ ويصليّ ركعتين قبل أن يدونّ كل حُديث فيه ،وهذا يعني أن كلّ ما يرد فيه من أحاديث لا يعتورها سهو أو نسيان أو خطأ ، فهناك إرادة حرّة في جمعه الأحاديث وضبطها .

على أنّ هناك مسألة هامّة ،وهي أن الصحيح لم يكتمل على يد مؤلفهّ محمدّ بن إسماعيل البخاري ،وانماّ اكتمل على يد اثنين من تلامذته : محمّد بن يوسف الفربري ، ومحمدّ بن إبراهيم المستملي ،وهما يصرحّان بذلك قائلين إنهمّا شاهدا في الصحيح أوراقاً بيضاء «فأضفنا» ، فهذا ما نجده في مقدمة فتح الباري التي فصل فيها ابن حجر ولم يردّ على ذلك معترفاً بوجود بياض في صحيح البخاري وأنّه أضيف إليه [1] .

1- منها : ما صرّح به المستملي المتوفى ٣٧٦هـ، فإنّه قال : «انتسخت كتاب البخاري من أصله الذي كان عند صاحبه «الفربري» فرأيت فيه أشياءً لم تتم وأشياءً مبيّضة .

وفي رواية أبي الوليد الباجي ، كما ذكره ابن حجر : قال : انتسخت كتاب البخاري من أصله الذي كان عند صاحبه «محمّد بن يوسف الفَرْبري» فرأيت فيه أشياءً لم تتم وأشياءً مبيّضة ، منها :

ـ تراجم لم يُثبِتْ بعدها شيئاً .

ـ وأحاديث لم يترجم لها ، فأضفنا بعض ذلك إلى بعض» مقدمة فتح الباري : ٦ .

وقال الباجي أيضاً : «ومما يدل على صحة القول : أنّ رواية أبي إسحاق المستملي ، ورواية أبي محمّد السرخسي ، ورواية أبي الهيثم الكشميهني ، ورواية أبي زيد المروزي ، مختلفةٌ بالتقديم والتأخير ، مع أنّهم استنسخوا من أصل واحد ; وإنّما ذلك بحسب ما قدّر كُلّ واحد منهم فيما كان في طرّة أو رقعة مضافة أنّه من موضع ما ، فأضافه إليه ، وبيّن ذلك أنّك تجد ترجمتين وأكثر من ذلك متصلة ليس بينهما أحاديث . وبه يعلم سبب اختلاف نسخ «الصحيح» وغموض المطابقة بين الترجمة والحديث في بعض المواضع ، على أنّ كثيراً من العلماء المحققين قدموا تراجمه على حدة في كتب خاصة ، كالقاضي ناصر الدين بن المنير والقاضي بدر الدين بن جماعة ، ومحمّد بن حَمَامَة السلجماسي ، في كتاب سمّاه : «فَكُّ أغراض البخاري المبهمة في الجمع بين الحديث والترجمة» ، ولأبي عبد الله البستي كتاب سمّاه : «ترجُمان التراجم» ، وصل فيه إلى كتاب «الصيام» ، دع عنك ما بيّنه الشُراح» مقدمة فتح الباري : ٧ .

الصفحة 168

كما أننا نجد روايات يرد فيها محمّد بن إسماعيل البخاري كحلقة في سلسلة الرواة والإسناد ; بمعنى أن المؤلفّ يتحول إلى راو للحديث فقط كما هو الحال في كتاب العلم [1] :

وهناك مسألة أخرى : هي تعدد نسخ البخاري ، إذ يؤكد بعض المحدّثين من أهل السنة وجود روايات نسبت إلى الصحيح

لا توجد في نسخه الأخرى . . أكتفي ولضيق الوقت بذكر بعض النماذج :

في استحباب الشرب بكأس النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، إذ يورد ابن حجر قول البخاري : «رأيت القدح وشربت منه» [2] [3] .

وهذه ليست موجودة في النسخة التي بين يديه ، ويذكر وجودها في نسخة القرطبي .

وهناك أيضاً رواية «زنا قردة في الجاهلية ورجمها» ، وقد وردت في نسخ

---

1 - وما ورد في كتاب «العلم» بما قال فيه : « حدَّثَنا عُبَيْدُاللهِ ، وَأَخْبَرَنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرَبْرِيُّ ، وَحَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ إسْماعِيلَ الْبُخارِيُّ قالَ : حَدَّثَنا عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُوسى عَنْ سُفْيانَ قالَ : إذا قُرِئَ عَلَى الْمُحَدِّثِ . . .» .

2- فتح الباري ١٠ : ٨٦ كتاب الأشربة ، باب الشرب من قدح النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

3 - وهذا نصه : «ذكر القرطبي في «مختصر البخاري» أنه رأى في بعض النسخ القديمة من صحيح البخاري : قال أبو عبد الله البخاري : رأيت هذا القدح بالبصرة وشربت منه ، وكان اشتُري من ميراث النضر بن أنس بثمانمائة ألف» فتح الباري ١٠ : ٨٦ .

صحيح البخاري بزيادة ونقصان [1] .

وإنما أخرج البخاري حديث «ويح عمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار» [2] .

وفي صحة حديث عمّار قال ابن عبد البر : «تواترت الأخبار بذلك وهو من أصح الحديث ، وقال ابن دحية : لا مطعن في صحته ، ولو كان غير صحيح لردَّه معاوية» [3] .

1- جامع الأصول ١٢ : ٣٦٦ رقم ٩٤٤٧ ، روى ابن الأثير في «جامع الأصول» :

(خ ـ عمرو بن ميمون) قال الحميدي حكى أبو مسعود ـ يعني الدمشقي ـ أنَّ للبخاري في الصحيح حكاية من رواية حصين ، عنه قال : «رأيت في الجاهلية قردةً اجتمع عليها قردةٌ قد زنت ; فرجموها ; فرجمتها معهم» . كذا حكى أبو مسعود ولم يذكر في أيِّ موضع قد أخرجه البخاري من كتابه ، فبحثنا عنه فوجدناه في بعض النسخ ـ لا في كلها ـ قد ذكره في أيام الجاهلية ، وليس في رواية النعيمي عن الفربري أصلاً شيءٌ من هذا الخبر في القردة ولعلّها من المقحمات التي أُقحمت في كتاب البخاري والذي قاله البخاري في «التاريخ الكبير» : عن عمرو بن ميمون قال : «رأيت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة ، فرجموها ، فرجمتها معهم» ، وليس فيه : «قد زنت» . فإن صحت هذه الزيادة فإنَّما أخرجها البخاري دلالة على أنَّ عمرو بن ميمون قد أدرك الجاهلية ، ولم يُبالِ بظنِّه الذي ظنَّه في الجاهلية . هذا لفظ الحميدي في كتابه .

وترى في هذه العبارة : خلو بعض النسخ في عصر الحميدي من هذه الرواية ; مع ما نرى في النسخ الموجودة المطبوعة ورودها في كتاب «بدء الخلق» في مناقب الأنصار ، باب «أيام الجاهلية» .

وروى ابن الأثير أيضاً : «ويح عمّار تَقْتُله الفئة الباغية» وقال : قال الحميدي : في هذا الحديث زيادة مشهورة لم يذكرها البخاري أصلاً من طريقَي هذا الحديث ، ولعلّها لم تقع إليه فيهما ، أو وقعت فحذفها لغرض قصده في ذلك . وأخرجها أبو بكر البرقاني ، وأبو بكر الإسماعيلي قبله ، وفي هذا الحديث عندهما : أنَّ رسول الله قال : «ويح عمار تقتُله الفئة الباغية ; يدعوهم إلى الجَنَّة ويدعونه إلى النار» . قال أبو مسعود الدمشقي في كتابه : «لم يذكر البخاري هذه الزيادة . . .» وعدم ذكر البخاري الذيل المذكور في حديث عمّار في إحدى الاحتمالات عند الحميدي (فحذفها لغرض) وهو أمر يبحث عنه في ترجمة البخاري نفسه وعقيدته ومذهبه .

2- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار ٢ : ٢٥٦ .

3- نظم المتناثر من الحديث المتواتر : ١٩٧ .

وفي تخريج الزركشي على أحاديث الرافعي ذكر ألفاظ هؤلاء المخرجين للحديث ، وقيل عن ابن دحية أنه قال : «كيف يكون فيها اختلاف ، وقد رأينا معاوية نفسه حين لم يقدر على انكاره قال : إنما قتله من أخرجه ! ولو كان حديثاً فيه شك لرده وأنكره ، وقد أجاب علي (عليه السلام) عن قول معاوية بأن قال : فرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قتل حمزة حين [1]

أخوجه وهذا من علي (عليه السلام) إلزام لا جواب عنه ، انتهى بلفظه .

وقال الزركشي : «وقد صنف الحافظ ابن عبد البر جزءاً سماه «الاستظهار في طريق حديث عمار» وقال هذا الحديث من إخبار النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بالغيب وأعلام نبوته ، وهو من أصح الأحاديث ، ثم قال الزركشي : عملاً كان مع علي وقتله أصحاب معاوية[2] .

وقال ابن الوزير : وأما ترك البخاري لأول الحديث فغير قادح ; لأن آخره أشدُّ وعيداً من أوله ، ولعله ترك أوله تقية من المتعصبين ، فقد ثبت في ترجمته أنه امتحن[3] ، وذكر ابن حجر أنه مات وكتابه مسودة لم تبيض ، ثم قال : ويدل على تقية البخاري في شأن عمار ، أنه لم يذكر حديثه هذا في مناقبه وفي صحيحه ، وإنما احتال لذكره في مواضع لا ينتبه الطلبة فيها ، مثل باب : مسح الغبار في كتاب «الجهاد»[4] والتعاون في بناء المساجد في كتاب «الصلاة»[5] موهماً أنه ما أورده إلاّ للتعريف بهذه الأحكام المعلومة التي لا يهم محصل بايثارها على معرفة الحق من الباطل في فتنة أهل الإسلام ، انتهى كلام المصنف في هوامش «التلخيص»[6] .

1- نفس المصدر ٢ : ٢٥٧ .
2- نفس المصدر ٢ : ٢٥٧ .
3 - ولا يصح ذلك لأن البخاري من الذين لبّى دعوة الخلفاء قبل المتوكل وبعده من دون محنة وزجر ولم يورد في امتحانه شيئاً كما ذكرنا في ترجمته .
4- و٥) صحيح البخاري كتاب الصلاة ١ : ١٢٢ باب التعاون في بناء المسجد رقم ٤٤٧ ، ٤ : ٢٥ كتاب الجهاد باب مسح الغبار رقم ٢٨١٢ .
5- و٥) صحيح البخاري كتاب الصلاة ١ : ١٢٢ باب التعاون في بناء المسجد رقم ٤٤٧ ، ٤ : ٢٥ كتاب الجهاد باب مسح الغبار رقم ٢٨١٢ .
6- المصدر السابق ٢ : ٢٥٩ .

وقد علمنا أن ابن حجر أيضاً علم ذلك من البخاري في تغيير مواضيع الكلمات حيث نبَّه عليها بعض الأحناف في تعويضه عليه : «ومن دأبه في كتبه لا سيما «فتح الباري» أنه يغادر حديثاً في باب يكون مؤيداً للحنفية مع علمه به ثم يذكره في غير مظانه لئلا ينتفع به الحنفية»[1] .

وعلى كل ذلك ، قال ابن حجر في «فتح الباري» في الاعتذار للبخاري عن عدم إخراجه (ويح عمار تقتله الفئة الباغية) ما لفظه : «إعلم أنّ هذه الزيادة لم يذكرها الحميدي في الجمع ، وقال : إنّ البخاري لم يذكرها أصلاً ، وكذا قال أبو مسعود ، قال الحميدي : ولعلها لم تقع للبخاري ، أو وقعت فحذفها .

قال ابن حجر : قلت : يظهر لي أن البخاري حذفها عمداً ، وذلك لنكتة خفية وهي أنّ أبا سعيد اعترف أنهّ لم يسمع هذه الزيادة من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فدل على أنّها في هذه الرواية مدرجة والرواية التي بينت ذلك ليست على شرط البخاري ; وقد أخرجها النزار من طريق داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد فذكر الحديث في بناء المسجد وحملهم لبنة لبنة وفيه : فقال أبو سعيد : فحدَّثني أصحابي ، ولم اسمعه من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال : يا بن سمية تقتلك الفئة الباغية . وابن سمية وهو عمّار ، وسمية اسم أمه وهذا الإسناد على شرط مسلم .

ثم قال : وقد عين أبو سعيد من حدَّثه بذلك ، فعن مسلم والنسائي من طريق أبي سلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال :

حدَّثني من هو خير مني أبو قتادة فذكره ، فاقتصر البخاري على القدر الذي سمعه أبو سعيد من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) دون غيره ، وهذا دالٌّ على دقَّة فهمه وتبحره في الاطلاع على علل الأحاديث» انتهى [2] .

والعجب من الحافظ ابن حجر في قوله : «إنّه حذفها البخاري بعد سماع أبي سعيد لها من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مع قوله : «حدثني أصحابي» وقوله : «حدثني من هو خير

1- فقه أهل العراق وحديثهم : ١٠٩ .
2- فتح الباري ١ : ٤٥١ ـ ٤٥٢ ، باب التعاون في بناء المسجد .

مني أبو قتادة» ، ولا يعلم أنهم يُعلوّن حديثاً بكونه لم يشافه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) به الصحابي الذي رواه ، أو بكون رواية سمعه من صحابي آخر يزكيه ويفضله على نفسه ، فقوله : «إن حذفها دالّ على تبحر البخاري في الاطلاع على علل الأحاديث»!! أعجب، فايّ علة أبداها؟ ويلزم على جعل هذه علةً أن جميع رواية ابن عباس كلُّها معلولة ، لتصويحهم بأنه لا يبلغ ما سمعه عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مشافهة عشرين حديثاً وكذلك غيره من صغار الصحابة .

إذا عرفت هذا ، فعذر المصنف للبخاري أرفع من عذر ابن حجر ، ولابن حجر في شرح الحديث في «فتح الباري» كلام تمجه الأسماع ، عند من له تحقيق واطلاع ، وقد بنيا ما فيه في حواشيه وروايته عن أحمد صحة الحديث وأمثال ذلك [1] .

وما يثير الدهشة أنّه ومع كثرة المناقشات في حذف رواية عمّار المذكورة هو وجودها في النسخ التي بين أيدينا ! ! فمن أين مصدر ذلك إذن ؟ ! ! وقد بحثنا في ذلك في كتابنا وقفة مع البخاري فراجع .

ومن هنا يمكن القول : إنّ ما يوجد بين دفتي البخاري وفي جميع مجلداته ليس كلّه من تصنيف محمدّ بن إسماعيل البخاري ، وهذه نقطة أُخرى .

والثالثة تتعلق بنفس الكتاب أيضاً وهي مسألة تصحيحه ، فالصحيح يعني إطلاق الصحة على جميع رواياته ، مع أنّ تخصيص الأكثر في العمومات قبيحة، وفي الوقت الذي يؤكد فيه البعض خروج الأكثر أو القريب منها عن إطار الصحة وفيها : التعليقات ، والتراجم ، والشواهد ، والمقرونات .

وتعليقات البخاري وهي على قسمين : تعليقات مجزومة معنونة وتعليقات غير مجزومة ليست معنونة، وهكذا المتابعات والشواهد والتراجم والمكررات ، وجميعها يشتمل على نصف الكتاب تقريباً ، وهذا العدد ليس قليلاً ، لأنه يشكل

1- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار ٢ : ٢٦٠ .

علامة استفهام كبرى ، فهل يبقى صحيح البخاري على صحته بعد إخراج هذا الكم ؟

وهناك روايات البخاري التي تنقسم إلى أربعة أقسام :

١ . مسندات [1] .

[2]

٢ . تعليقات .

٣ . متابعات[3] .

٤ . شواهد ، وهي في الأغلب من الموسلات[4] .

ولكُلّ قسم منها حكمه الخاص .

وما ادعاه البخاري حول صحيحه ينحصر في الروايات المسندة ، يعني اتصال السند بالمتون الخبرية ، وما يخرج عن هذا العموم متابعات وشواهده وتعليقاته ، ولذا فاننا وعندما نريد الاستدلال على صحيح البخاري فإنّه ينبغي الاشارة في الاستدلال إلى أي قسم من هذه الأقسام : الشواهد ، التعليقات ، المسندات ؟

والمسألة الأُخرى في هذا الكتاب ، وتطرح بعنوان إشكال ، وهي مسألة التراجم ، والعناوين الواردة تحت الصحيح . .

هناك مقولة مشهورة تقول : إن فقه البخاري يكمن في تراجمه ، وهذا يعني أن فقاهة محمّد بن اسماعيل البخاري تستكشف من هذا القسم ، أي تحسب من

1- المسند : هو ما اتصل سنده بسماع كُلّ راو عن فوقه إلى منتهاه إلى النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) .
2 - المعلق : هو ما حذف مبتدأ سنده ، سواء كانَ المحذوف واحداً أو أكثر على سبيل التوالي ، ولو إلى آخر السند ، وقد سمي «معلقاً» لأنه ـ بحذف أوله ـ صار كالشيء المقطوع عن الأرض المعلق بالسقف ، وهذه الأحاديث في البخاري كثيرة وفي كتاب مسلم قليلة . انظر تحفة الأحوذي ١ : ١٦٣ ، معرفة أنواع علم الحديث لابن الصلاح : ١١٤ .
3- التابع : المتابعة في الرواية هي أن يوافق الحديث على ما رواه من قبل راو آخر وهي نوعان تامة وقاصرة .
4 - الشاهد : هو حديث مروي عن صحابي آخر يشابه الحديث سواء في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط ، فالفرق بين الشواهد والمتابعات الاختلاف في الصحابي في الشواهد واتحاده في المتابعات على الأصح ، معرفة أنواع علم الحديث : ١١٤ ـ ١٧٣ ، تدريب الراوي : ١١٣ ـ ١٥٧ .

اجتهاداته وآرائه الفقهية ، ومن المحتمل أن يكون هذا صحيحاً أو غير صحيح .

والمسألة الأخرى التي ترتبط بذلك الكتاب هي العناوين التي لم يرد تحتها أي من الروايات ، يعني انحصارها في الترجمة فقط دون وجود ذكر للرواية .

ويعدّ هذا نقصاً في الكتاب ; وعادة ما يبرره البعض بأن البخاري يبتدأ عمله بإيراد العنوان أولاً فاذا وجد رواية سجلها وإلاّ فلا[1] .

* * *

1- مقدمة فتح الباري : ١٥

القسم الثاني : شخصية البخاري

شخصية محمّد بن إسماعيل البخاري من وجه نظر رجالية هناك توثيقات كثيرة له ، كما ذكر أيضاً اسمه في طبقات المدلّسين ! وتدليسه ورد على لسان جماعة من المحدثّين منهم ابن حجر في «طبقات المدلسّين»[1] ، «تبيين أسماء المدلِّسين»[2]

لسبط بن العجمي طبع في كواس ذكر فيه محمّد بن إسماعيل البخاري وجماعة من مشايخه .

وبالطبع هذا بحث رجالي في أن تدليس الأئمة مضرّ أم لا ، فيناقش في محلّه .

* * *

1- طبقات المدلِّسين لابن حجر : ٢٤ رقم ٢٣ .
2- التبيين لأسماء المدلسين : ٤٨ رقم ٦١ .

القسم الثالث : معارضة البخاري لفقه أبي حنيفة

ويبحث في هذه المسألة فقه أبي حنيفة ، وخلافات أهل الحديث وأهل الرأي بهذا الخصوص .

رأى المحدّثون انتشار الصحابة بعد النبي في البلدان ، وتحديثهم الناس بقدر ما سمعوه من أحاديث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فإذا صادفهم شيء لم يسمعوا فيه من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حديثاً فامّا توقفوا حتىّ استفتوا أهل المدينة عنه ، أو يعملون برآئهم الشخصية ، ففتح بذلك أبواب الرأي والنظر .

وعبد الله بن مسعود من الذين قدموا الكوفة فلم يكن على غوار الصحابة في موقفه ، فقد كان يحدّث ما سمعه عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فاذا صادفته مسألة لم يسمع فيها حديثاً أشار إلى ذلك بقوله : أقول برأيي [1] ، فهو إذن اجتهاد منه .

وجاء بعد ابن مسعود تلميذه علقمة الذي سار على خطى معلمه ، وجاء بعد علقمة إبراهيم النخعي [2] ، وبعد إبراهيم حماد بن أبي سليمان [3] ، وبعد حماد جاء أبو حنيفة .

1- السنن الكبرى للنسائي ٣ : ٣١٦ ، إرواء الغليل ٦ : ١٢٣ .
2- إبراهيم بن يزيد النخعي الكوفي المتوفى ٩٦ هـ ، كان مفتي الكوفة وهو مختفٍ من الحجاج ، روى عن خاله الأسود بن يزيد بن قيس ، وقال : «أدخلني خالي الأسود على عائشة» وهو القائل : «لم يكن أبو هريرة فقيهاً» . ميزان الاعتدال ١ : ٧٥ .
3 - حماد بن أبي سليمان الكوفي المتوفى ١٢٠ هـ ، انه قال لاهل الكوفة : «ابشروا يا أهل الكوفة ! رأيت عطاءً وطاووساً ومجاهداً ، فصبيانكم بل صبيان صبيانكم أفقه منهم» إنّما قال هذا تحديثاً بالنعمة وردّاً على بعض شيوخ الرواية ممَّن لم يؤت نصيباً من الفقه ، وكانوا يسألون عن رأيه . ميزان الاعتدال ١ : ٥٩٦ .

وقد صعّد أبو حنيفة من اتجاه أهل الرأي في دمجه الاجتهاد بالقياس .

فمثلاً قوله : إن أبا هريرة لم يكن مجتهداً ، وكان يسمع أحاديث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقط ، ولا علم له بالناسخ والمنسوخ ، وإذن فلم يكن مجتهداً ولا طائل من وراء رواياته .

وينسحب رأيه أيضاً على بعض رواة الحديث مثل طاووس اليماني وعطاء بن أبي رباح وطعنه على بعض التابعين .

ومن هنا فقد انتشر فقه أبي حنيفة في البلدان وتلقفه الناس دونما اعتراض حتّى بلغ ذروة انتشاره في أواخر القرن الثاني

وأوائل القرن الثالث .

وقد أثار ذلك حنق المحدّثين ، فقد أُعتبروا «صيادلة» في قبال الفقهاء الذين هم «أطباء» .

فالأطباء من طبقة أبي حنيفة هم القادرون على استنباط الأحكام الفقهية ، والإفادة من نبوغهم الفكري .

ولأن أبا حنيفة يقول بصحة الحديث الذي يقول : «من كذب علي متعمداً . .»[1] ولذا خطّأ العمل بالأخبار قائلاً بأن العقل هو حجة الباطن وملاكه في الافتاء رأيه الذاتي في تصويب حديث ورواية ما ، إضافة إلى الاستناد إلى آيات القرآن ولا حاجة لاعتماد أخبار الآحاد .

هذا هو فكر أبي حنيفة وحجته الشرعية ، فهو لا يريد كما زعم التورّط في الكذب على النبي ، لأنه غير واثق من صحة الروايات والأحاديث النبوّية ، ولذا كان لديه كمّ ضئيل من الأخبار الصحاح في رأيه ، مما جعله يتشبث بالقياس .

وقد دفع إعلانه حول المحدّثين واعتبارهم صيادلة مقابل الفقهاء دفع بالمحدثّين إلى اللجوء إلى أجهزة الدولة والإفادة من سلطات الخلفاء في قمع أهل الرأي[2] .

1- صحيح البخاري ١: ٣٥ ، كتاب العلم ، صحيح مسلم ١ : ٨ .

2 - وذلك أحد الدواعي إلى وضع الحديث وانتشارها بين الناس ، هذا أبو عصمة نوح بن أبي مريم يسأل : من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة ؟ فقال : «إنّي رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي محمّد بن إسحاق فوضعت هذه الأحاديث حسبة» .

عمدة القاري ٢ : ١٥٠ ، مقدمة ابن الصلاح : ٨١ ، تخريج الأحاديث والآثار ٤ : ٣٤٣ ، تذكرة الموضوعات للفتني : ٨٢ .

ومن هنا فأنا أوصي بمطالعة التاريخ ، لأنه ينطوي على كثير من الحقائق التي تلقي الضوء على المسار الفكري والحركة الفقهية في تاريخ الاسلام ، وسوف نواجه من خلال ذلك صوراً مؤلفة من ثلاثة أبعاد ، ويجب أن ندقق في هذه الصور جيداً ، لتبدو الصورة الحقيقية في كيفية تدوين تاريخ الإسلام ؟ وكيف اتجهت المسيرة الفكرية والفقهية ؟ وكيف وصل كُلّ ذلك إلى أيدي المسلمين ؟

فمثلاً ورد في التاريخ أنّ أولّ من نهض ضد أبي حنيفة هو عبد الله بن الزبير الحميدي في مكةّ ، وهذا الأخير وصفه البخاري : شيخ كبير كثير الرواية ، ولعبدالله الحميدي هذا كتاب «مسند الحميدي» مطبوع وموجود في المكتبات .

ويعد الحميدي من أبرز ثقات المشايخ الذين اعتمدهم البخاري في الرواية .

وهناك امتياز للحميدي في الصحيح حيث يتعدّى الرواية عنه ، وخلو الكتاب من مقدّمة ، والرواية عن الحميدي هي بمثابة افتتاحية للكتاب وخطبة له ، كما يشرع كتابه : بسم الله . . وبعدها : حدّثنا الحميدي .

والحميدي هذا وكما نقل الخطيب البغدادي في تاريخه والذهبي في تاريخ الإسلام والسير : أنه شيخ الحرم كان يجلس في المسجد الحرام ويحدّث فإذا وصل إلى ذكر أبي حنيفة قال : «أبو جيفة» فهو يعبرّ عن أبي حنيفة . بأبي جيفة[1] !!

ومن هنا يمكن الاستنتاج بأنّ البخاري إنمّا يريد من وراء ذلك الاعلان عن موقفه من أبي حنيفة .

1- تاريخ بغداد ١٣ : ٤٠٨ .

كما أن البدء برواية حديث «النيات»[1] يؤكد ذلك ، لأن الأحناف يشكلون على هذا الحديث وشموليته في أحكام العبادات والمعاملات[2] !

وقد كرر البخاري ذلك الحديث سبع مرّات[3] ، ليؤكد نافذيته في المعاملات والنكاح وحتى في الطلاق .

هناك مسألة هامّة في هذا الموضوع ، وهي كتاب الحيل الذي لم يكتب فيه أي من محدثّي أهل السنة .

فأبو حنيفة أو بعض تلاميذه ربما كان الشيباني أو أبو يوسف ، إذ دوّن أحدهم كتاباً بعنوان «كتاب الحيل» ، وهو يشتمل على طرق الالتفاف على الأحكام وبكلمة واحدة تحليل الحرام .

فهناك أحكام تنص على حرمة موضوع معيّن ، ولكن عند تغيير الموضوع فإن حكم الحرمة سوف يتغير بالتبع ، فمثلاً في باب الزكاة . . فهي مثلاً تجب عند اكتمال النصاب ، ولكن أبا حنيفة يفتح باباً للهروب من دفع الزكاة بأن يعمد صاحب المال الى هبة ابناءه جزءً منه فيخرج المال قبل حلول رأس السنة بليلة

1- «إنّما الأعمال بالنيات» .

2 - قال فخر الاسلام البزدوي الحنفي في «كشف الأسرار» من كتب الأصولية للأحناف : أما قوله(عليه السلام) : «الأعمال بالنيات . . فمن القسم الرابع (أي : ظني الثبوت والدلالة كأخبار الآحاد التي مفهومها ظني) .».

وقال أبو جعفر الطبري : «حديث الأعمال بالنيات . . .» على طريقة بعض الناس مردود، لكونه فرداً ، لا يروى عن عمر إلاّ علقمة ، ولا عن علقمة إلاّ من رواية محمّد بن إبراهيم . . . فتح الباري ١ : ٩٠ .

3- ١ ـ افتتاح الكتاب .

٢ ـ كتاب الإيمان .

٣ ـ كتاب العتق .

٤ ـ كتاب مناقب الأنصار .

٥ ـ كتاب النكاح .

٦ ـ كتاب الأيمان والنذور .

٧ ـ كتاب الحيل .

واحدة من حدّ النصاب ، وهكذا في كثير من المسائل الأخرى التي وضعت لها طرق التفاف على الموضوع والحكم بصورة مدهشة .

وقد سبب هذا الاتجاه ردّ فعل عنيف لدى أهل الحديث ، الذي عدّوا إهمال الحديث النبوي إهانة كبرى .

وقد أسفر موقفهم عن تأليف كتاب الحيل ، وقد تم ذلك على يد محمّد ابن إسماعيل البخاري ، حيث بدأه بحديث الأعمال بالنيات .

فأصبح الملاك في العمل النيّة في العبادات والمعاملات ، سواء بقي الموضوع أو تغيّر ، فالنية هي وحدها الأساس في العقاب والثواب الإلهي .

وهل أن نيّتي من وراء هذا الفعل مثلاً ضرب النصاب الموجب للزكاة للفرار من أدائها فإن فعلاً كهذا سيكون حراماً .

غير أن أبا حنيفة يرى ألاّ مدخلية للقصد والنية في ذلك ، ومن هنا برزت الحاجة إلى إجراء مقارنة بين فقه أبي حنيفة وروايات صحيح البخاري ، حيث تظهر بوضوح العلاقة خاصّة في كتاب الحيل [1] .

وذكر البخاري أئمة المذاهب الأربعة بالاسم باستثناء أبي حنيفة ، فقد ذكر اسم الشافعي صراحة وذكر اسم أحمد بن حنبل ومالك ، ولكنه عندما يتعرض إلى أبي حنيفة فإنّه يكنّي عنه بهذه العبارة : «وقال بعض الناس» أو «قول بعض الناس» .

وقد ورد هذا التعبير ٢٧ مرّة ، أربع عشر منها في كتاب الحيل وحده .

ويؤكد الشراحون أن هذه العبارة هي كناية عن أبي حنيفة وبعض تلامذته كالشيباني وأبي يوسف .

والجدير ذكره في هذا الموضوع أنّ البخاري قد شدَّد بصورة أخرى على أبي حنيفة في كتاب الهبة ، فإنهّ بعد عبارته : «وقال بعض الناس ، يصرّح أن ما يقوله «بعض الناس» يعدّ مخالفة لسنةّ النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) [2] .

1- انظر كتابنا «الإمام البخاري وفقه أهل العراق» الثاني عشر : في الزكاة : ١٨٣ ـ ١٩٠ .

2 - وهذا نصّه : «وقال بعض الناس : إنّ وهب هبة ألف درهم أو أكثر ، حتّى مكث عنده سنين واحتال في ذلك ثُمّ رجع الواهب فيهما ، فلا زكاة على واحد منهما ، فخالف الرسول (صلى الله عليه وآله) في الهبة واسقط الزكاة» .

صحيح البخاري ٨ : ٦٥ ، كتاب الحيل . وانظر في ذلك «الإمام البخاري وفقه أهل العراق» : ١٩٣ ـ ١٩٩ .

وفي الكتاب الذي ذكر في أسماء الكتب تحت عنوان «الضعفاء والمتروكين» للبخاري يورد ابن عبد البر لعن أبا حنيفة [1] ، وفي التاريخ الأوسط المطبوع مواضع أخرى عن قول نعيم بن حماد المروزي وهو من مشايخ البخاري ، وهذه مسألة هامّة في تأثر البخاري بشيوخه .

وهناك نزاع حول انتماء محمّد بن إسماعيل البخاري إلى المذهب الحنفي حتّى وصوله مكةّ ، فالمذهب الحنفي هو المذهب السائد في بخارى ومرو وخراسان بشكل عام ، والفقه الحنفي هو الفقه المعمول به في تلك الأقاليم .

كما أن آباء البخاري كانوا أحنافاً ، باستثناء جدّه الثالث الذي كان مجوسيا في الأصل .

فمذهب البخاري كان في البدء على مذهب أبي حنيفة ، ولكنه انتقل إلى الشافعي لدى وروده مكة ، وهو كما يقال قد تلقاه

عن شيوخه!

فمن شيوخه نعيم بن حماد المروزي ، ونعيم هذا كان من شيوخ البخاري بلاواسطة ، وهو وضاع للحديث يفعل ذلك من أجل تعزيز موقع السنة .

فابن حجر ومعه الذهبي يقولان بأن نعيم المروزي وضاع للحديث في تقوية السنة [2] .

---

1 - قال ابن عبد البر في كتاب الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ١٥٠ : «فممن طعن عليه وجرحه : أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاري فقال : في كتابه «الضعفاء والمتروكين» : أبو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي . . وقال نعيم عن الفزاري : كنت عند سفيان فجاء نعي أبي حنيفة ، فقال : لعنه الله كان يهدم الإسلام عروةً عروةً ، وما ولد في الإسلام مولودا أشرّ منه ، هذا ما ذكره البخاري» ، وارجع أيضاً : إلى : كتاب المجروحين لابن حبان ٣ : ٦٦ ، الكامل لابن عدي ٧ : ٨ ، وغيرها من المصادر .

والعبارة غير موجودة في كتاب الضعفاء والمتروكين المطبوع الآن .

2- سير أعلام النبلاء ١٠ : ٦٠٩ رقم ٢٠٩ ، ميزان الاعتدال ٤ : ٤٧٠ رقم ٩١٠٢ ، تهذيب التهذيب ١٠ : ٤١٢ رقم ٨٣٣ .

وقد وضع الأحاديث نكاية بأبي حنيفة ، وهي مزورة تفتقد إلى الصحة ، ومسألة تأثر البخاري بشيوخه تصل إلى تبلور عقائده وأفكاره ، فهو متأثر بكُلّ من حسين الكرابيسي وابن كلاب كما نجد ذلك في فتح الباري ، وعندما نبحث في ترجمة ابن كلاب نجده نصوانياً [1] ، بل رأس الكلابية [2] وهي فرقة من الفرق الكلامية .

وابن حجر يصرّح بأن البخاري أخذ عقائده من هذين الشخصين [3] وكلاهما مجروح لدى أهل الرجال .

ومن الشيوخ الذين تأثر بهم البخاري في أفكاره وعقائده أبو بكر بن أبي شيبة صاحب كتاب «المصنف» ، وله في الجزء الأخير كتاب سمّاه بـ «الرد على أبي حنيفة» ، وفيه مسائل الخلاف بين أهل الرأي وأهل الحديث جمعها ابن أبي شيبة وطبع .

ويعتقد البعض أنّ البخاري في معارضة أبي حنيفة قد تأثر بإسحاق ابن راهويه ، ونعيم بن حماد المروزي ، والحميدي ، وأبي بكر بن أبي شيبة هذا .

ولذا فإنّ من يريد قراءة أفكار البخاري ينبغي عليه أن يأخذ ما ذكرنا بنظر الاعتبار ، يعني يتعيّن عليه أولا أن يتعرّف شيوخه وطبيعة عقائدهم ، وما هي أفكارهم ، ومواقعهم لدى الخلفاء المعاصرين لهم ، ومدى استقلالية اتجاههم الفكري وعدم تأثرهم بمتبنيات وسياسة الخلفاء الفكرية .

وهذه مسألة جوهرية جداً ، لأنّه من المستحيل البحث في فقه وحديث أهل السنة دون التحقيق في شكل العلاقة مع أجهزة الدولة والخلفاء ، ولذا من الضروري بمكان دراسة سياسات الخلفاء الفكرية في العهدين الأموي والعبّاسي ، خاصّة الفترات التي شهدت عملية تدوين الحديث .

1- سير أعلام النبلاء ١١ : ١٧٤ ، الأعلام للزركلي ٤ : ٩٠ .

2 - الفصل في الملل والنحل ابن حزم ٥ : ٧٧ ، سير أعلام النبلاء ١١ : ١٧٤ ، معارج القبول ١ : ٣٧٦ ، مقالات الإسلاميين ١ : ٥ ، تاج العروس ٢ : ٣٨٦ .

3- قال ابن حجر : «أما المسائل الكلامية فأكثرها من الكرابيسي ، وابن كلاّب ونحوهما . فتح الباري ١ : ٢١٣ .

ومن الضروري أيضاً التركيز على الخليفة العباسي المتوكل الذي مارس سياسة اتسمت بالإرهاب والعنف الجنوني ، حتى وصلت سياسته العدائية لعلي وأبنائه مثلاً إلى أن يقدم علي بن الجهم الشاعر . ومن ندماء المتوكل . على شتم أبيه لأنه سمّاه عليّاً[1] !!

وإذن ، فإنّ المتوكل كان يقود بنفسه ومعه إمكاناته الضخمة تيارا ًناصبيا ًتجلىّ واضحا فيً إقدامه على تدمير مرقد الحسين وتسويته بالتراب وحرث الأرض وغمرها بالمياه ، كما فرض حصارا ًرهيبا ًحول المنطقة ومنع المسلمين من زيارة سبط النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وريحانته .

إن دراسة هذه الفترة السوداء ضرورية عند دراسة شيوخ البخاري وفي دراسة صحيح البخاري أيضاً[2] .

* * *

1- تاريخ الإسلام للذهبي ١٨ : ٣٥٧ ، لسان الميزان ٤ : ٢١٠ ، البداية والنهاية ٢ : ٢٥٨ .
2- انظر : « الإمام البخاري وفقه أهل العراق » : ٤٨ باب خطة المتوكل العباسي لنشر النصب .

القسم الرابع : دراسة تاريخ أهل الحديث في القرون الثلاثة

هنا ينبغي دراسة أفكار محمّد بن إسماعيل البخاري وطبقة أهل الحديث تاريخياً ، خاصة في عهد المتوكل العباسي ، باعتباره أوّل من أظهر السنّة كما ورد ذلك في تاريخ الرجال ، فهو أوّل خليفة نقض سيرة آبائه وأجداده ، فاستخدم طبقة من المحدّثين ووهبهم الجوائز والمرتبّات المغرية في الرد ّعلى المعتزلة والجهمية ، فانتشرت في عهده أخبار التجسيم والتشبيه ، فكان البخاري في طليعة من ضبط هذه الأخبار التي أخذها عن مشايخه دون واسطة .

فابنا أبي شيبة محمّد بن عبد الله بن محمدّ بن شيبة وعثمان بن أبي شيبة هما إخوان ومن المكثرين في رجال البخاري .

فهؤلاء من هذه الطبقة التي أغدق عليها المتوكل بجوائزه لوضع الأخبار في الرد على أخبار المعتزلة والجهمية ، إذ جلسوا يحدّثون الناس في مسجد الرصافة ومدينة المنصور .

يقول الذهبي : « . . . أشخص الفقهاء والمحدّثين ، فكان فيهم : مصعب الزبيري ، وإسحاق بن أبي إسرائيل ، وإبراهيم بن عبد الله الهروي ، وعبد الله وعثمان ابني محمّد بن أبي شيبة ، فقسُمّت بينهم الجوائز ، وأجُريت عليهم الأرزاق ، وأمرهم المتوكل أن يجلسوا للناس ويحدّثوا بالأحاديث التي فيها الردّ على المعتزلة والجهمية ، وأن يحدثّوا بالأحاديث في الرؤية .

فجلس عثمان بن محمّد بن أبي شيبة في مدينة أبي جعفر المنصور ، ووُضع له منبر واجتمع عليه نحو ٌمن ثلاثين ألف من الناس ، وجلس أبو بكر بن أبي شيبة في مسجد الرصافة ، وكان أشدَّ تقدمًّا َمن أخيه عثمان ، واجتمع عليه نحو ٌمن ثلاثين ألف»[1] .

1- سير أعلام النبلاء ١١ : ١٢٥ ، تاريخ بغداد ١٠ : ٦٨ ، تاريخ الإسلام ١٧ : ٢٣٠ .

القسم الخامس : الإسرائيليات في صحيح البخاري

للوهلة الأولى يبدو الموضوع مدهشاً لا يصدّق ، فهل يمكن لكتاب يورد لعناً في بعض أبوابه لليهود والنصارى أن يتضمن ترويجاً لهم في بعض أبوابه ؟ كما هو الحال في باب الذبائح!! في الرواية التالية

وفي كتاب «الذبائح» نسب إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أكل لحوم ما ذُبح على الأصنام! فروى :

« حَدثَّنَا معلّىَ بن أسُد ، َحدثنا َعبَّدَ العزَيزُ . يعَني ابن َالمختار َ : أخبرنا موسى بَنَ عقبُة قال : أخبرُنيَ سَالم َأنه سمعَ عبد ُ اللهِ يُحدَثِّ عُنرَسولُ اُلله : أنه لقيَّزُيد َبن َعمَروَ بنَ نفيَل بأسفلَ بلُدَح . وذاكَ قبلَ أنَ ينزلَ علىَرَسوَل اُلله ُالوَحيَ . فقَدم إلَيهُ ِ رَسوُل ُالله سِفرةُ فيَهَا لِحم ، َفأبَىَ أنَ يأكل مْنهَا ُ ، ثَم قاِلْ : إنيُ ّلاآكلَ مما ّتذبحونُ عُلى أنصَابْكم ، وَ لاآكل إلا مما ُذكر اسَم اللهُ ُ عَليَه ِ» [1] ! !

وهذا ما نلاحظه أيضاً في الرواية التي تقول :

١ . حَدثَّنَي إبراْهيم بْنُ المْنُذر ْ : ُحدثِنا محمَدَّ بَن فلُيحَ ، ّحدثَّنُي أبَيْ ، عنَ هَلاَل بن علي مَنْ بنَي عِامرْ بن َلؤَي ، عْنَ عطاء ِ ْ بْنِ يسَار ، عنَ أبَي هرُيرْةَرَضَيَ اَلله عنه ، عَنْ ُالنبيَ (صْلىَ الله عليه وآله) قال : « من قَال أنا خَيرْ منَ يونَس َبْنّ متىَ ْفقدُ َ كَذبَ » [2] .

وكذا قوله :

---

1 - صحيح البخاري ٤ : ٢٣٢ ، كتاب بدء الخلق ، باب تزوج النبي (صلى الله عليه وآله) خديجة ، و٦ : ٢٢٥ ، كتاب الذبائح ، باب ما ذبح على النصب والأصنام .
2- صحيح البخاري ٥ : ١٨٥ ، كتاب التفسير ، باب قوله : (إنا أوحينا إليك . . .) ، و٦ : ٣١ ، كتاب التفسير ، سورة الصافات .

٢ . حَدثَّنَا يحيَى بن بكُيرُ َ ، عِن اللَيث ، َعنِ عبدَ العزيَز بِن أبَي سِلمةِ ، عن عَبدَ اَلله بنَ الفضَلِ ، عِن اِ لأعَرَج ، عِن أبَي ْ هُرَوَة قال َ : بينمَا ْيَهوديَ يعرُضِّ سلِعتهُ أعطيَ بَهُا شُيئا كرَهِه ، فقالً : لاَ والُذيَ اصَطفى موَسى علىْ البَشر قسمعه رَجَل منَ َ الأنْصارِ فقَام فلطَمَ وَجَهَه َ ، وْقالُ : تقولَ والذيَ اصُطفى موسىْ عَلى البُشر والنَبَى (صَلىَ اِلله عَليَه وآله) بين أظهرنا ! فَذَهبَ إليه فقِالَ : يَا أبا القاسَم ! إن لي ذمّة وعهداً فمَا بال فلاَنَ لطم وُجهُي ؟ ! فقَالَ : « لم لطمَتَ وْجهَه» ؟ فذكره ، فَغَضَبُ النبىَ (صِلىَ اللهَّ عُليه وآله) حتى رؤى في وجَهّه ثمُ قالَ : « لاَ تفضِلوُاَ بين أنبِياء َالله ِ ، فانهَ ينّفخُ فُيَ الُصور فيصُعقِ مَنَ فيَ السُموَاتُ ومن فيَّ الأرضَ إلاَ من شاْء الله ، ثم ينّفخَ فيه الاخرِى فأكوُنَّ أوُلَ مَنْ بعُثِ ، فإذا َموسىُ آخذ بالعِرُشِ ! فَلا أدري أحُوسِب بَصعقتة يوَمِ الطَورَ ؟ أمُ بعِث قبلُيَ ؟ !ولاَ أقول إن أحدا أفضُل مّن يوَنسَ بْن َمتُى ِ» [1] ! !

٣ . وفي رواية « كتاب الرقاق » : . . . فقَالَ رَسوُل اُلله (صِلى الله عليه وآله وسلم) : « لا تخيرُونَيِّ على موَسَى ؛ فإن النّاسَ يصُعقوَنُ يومَ القيامة ِ . . َ. الخ » [2] .

٤ .وروى في أكثر من سبعة موارد ، قوله : « لا يَنبْغَي لعبدٍ أن يقوْلَ : أنا خيرَ منَ يوْنُسِ بنْ مُتىُ »[3] .

٥ .وفي كتاب « الخصومات » . . . فَقالَ : « لا تخُيرَوا بينَ الأنبياء ، فإنِ الناسَ يصعّقون يُوم القُيامَة . . .الخ »[4] .

1- صحيح البخاري ٤ : ١٣٣ ، بدء الخلق .
2- صحيح البخاري ٧ : ١٩٣ ، كتاب الرقاق ، باب نفخ الصور .
3 - ورد في عشر موارد أربعة في ٤ : ١٢٥ ، و١٣٢ و١٣٣ ، كتاب بدء الخلق ، واربعة في ٥ : ٨٥ و١٩٣ كتاب التفسير و٦ : ٣١ ، كتاب التفسير ، باب تفسير سورة ص ، و٨ : ٢١٣ كتاب التوحيد .
4- صحيح البخاري ٣ : ٨٨ - ٨٩ كتاب الخصومات ، باب : ما يذكر في الإشخاص والخصومة بين المسلم واليهود و٨ : ٤٧ ، كتاب الديات .

وفي الشروح على هذه الرواية وفي تأويلها تكلم المحب والمبغض ، فلم يقدر أحدٌ منهم أن يدافع عنه في ذلك ،وانهّم قد ابتلوا بالمغالطات البيِّنة الواضحة ; حتىّ لقد سلك بعضهم سبيل من لا يدافع عنه ، فصوحَّ بالبطلان !

اعترف الحافظ ابن حجر بأنّها تدل على فضيلة موسى على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وقال : « فإن كان أفاق قبلي فهي فضيلة ظاهرة ،وإن كان ممَّن استثنى الله فلم يصعق فهي فضيلة أيضاً . . . »[1] !

ولا شبهة لمسلم في أنّ النبي الخاتم (صلى الله عليه وآله وسلم) أفضل الأنبياء وأشرفهم في الدنيا والآخرة ، وشريعته خاتمة الشرائع وناسختها ;وإنّ هذا وامثاله يشكل إحراجاً شديدا لًمن يعتقد بصحة البخاري ،وهذا ما دفع بالنهاية ابن حجر في «فتح الباري» إلى الإعلان عن هذه الرواية تؤكد أفضلية النبي موسى (عليه السلام) على سيدنا محمّد (صلى الله عليه وآله وسلم) ،وهو خلاف الإجماع الذي تؤكده جميع الفرق الإسلامية . .

وهناك أيضاً رواية المواج .

وقد أثارت الرواية جدلاً لدى شراح البخاري ، لأن قبولها يعني تأكيد أعلمية موسى (عليه السلام) من نبينا (صلى الله عليه وآله وسلم) بأمّته ،وهي تصرح ذلك علناً في قول موسى : « أنا أعلم بالناس منك »[2] ! !

وهناك قضايا أخرى من هذا القبيل يعجّ بها صحيح البخاري ، ويتطلّب التطرق اليها وقتا طويلا وًسلسلة من اللقاءات المنظمة والمسندة بالوثائق المؤيدة إن شاء الله .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

* * *

1- فتح الباري ٦ : ٣١٩ ، كتاب الأنبياء .
2 - صحيح البخاري ٤ : ٧٨ ، كتاب بدء الخلق ، والرواية قد ذكرت أيضاً في الصلاة بالرقم ٣٣٦ وفي الأنبياء بالرقم ٣٠٩٤ ، ولكن ليس فيهما لفظة «أنا أعلم بالناس منك» . فراجع كتابنا «الإمام البخاري وصحيحه الجامع المختصر» : ٤٠ .

ملحق البحث[1] :

استخدام البخاري عبارة « بعض الناس » في كتابه :

العبارة تكررت «٢٧» مرّة في باب الزكاة «في الركاز» يعني دفينة الجاهلية ، وفي البيع والإكراه ، والنكاح ، والشفعة ، والهبة ، وأربعة عشر مرّة في باب الحيل وحده .

التمييز بين ما كتبه البخاري في صحيحه وما أضافه تلامذته :

لا توجد حدود واضحة للتمييز ، ولكنهم يقولون إنّها موارد كثيرة ، لأن المبيضات في الأصل كانت كثيرة ، لأنّ البخاري نفسه لم يوردها تحت العناوين التي ثبتها [2] واكتفى بترجمة العنوان ، وما زال بعض العناوين هكذا .

المعيار في اعتبار بعض الروايات مجرّد تعليقات :

التعليقات في الحقيقة روايات تفتقد الى السند أو المنقطعة السند ، وهي تشتمل على ألف وثلاثمائة وواحد وأربعون حديث ، وهي نسبة تصل مع الشواهد

---

1 - يعقب المركز ندواته العقائدية بالإجابة على الأسئلة ، وتتميماً للفائدة نذكر في هذا الملحق الإجابة على بعض الأسئلة مع الاختصار وحذف الأسئلة والاكتفاء بوضع عنوان لكُلّ سؤال .

2 - وكتب في ذلك الإسكندراني المتوفى ٦٨٣ هـ كتاب «المتواري في تراجم البخاري» وبدأه بطرح الإشكالات على البخاري ، فعدَّ من المستشكلين عليه أبا الوليد الباجي شارح الموطّأ ، فقال : «وبلغني عن الإمام أبي الوليد الباجي أنّه كان يقول : «يسلم للبخاري في علم الحديث ، ولا يسلم في علم الفقه» ، ويعلّل ذلك بأنّ أدلته عن تراجمه متقاطعة ، ويحمل الأمر على قصور في فكرته وتجاوز عن حدّ فطرته . وربما يجدون الترجمة ومعها حديث يتكلف في مطابقته لها جداً ويجدون في غيرها حديثاً هو أولى بالمطابقة وأجدى ، فيحملون الأمر على أنّه كان يضع الترجمة ويفكر في حديث يطابقها ، فلا يعن له ذكر الجلي فيعدل إلى الخفي ، إلى غير ذلك من التقادير التي فرضوها في التراجم التي انتقدوها فاعترضوها .

والمكررات إلى نصف الكتاب تقريباً ، وبهذا يصبح صحيح البخاري مشتملاً على أربعة آلاف حديث كما ذكر في كتب الحديث [1] .

قيمة تعليقات البخاري :

لا تعتبر تعليقات البخاري جزءاً من صحاح الأحاديث ، وقد ألفّت في هذا عدة كتب بحثت في تعليقات البخاري ، ففي حديث «المعلّف» مثلاً رداً على ابن حزم الأندلسي بحث تفصيلي في عدم حجية تعليقات البخاري [2] ، وكذا في موارد أُخرى .

طريقة البخاري في تثبيت العناوين :

يقال : إنّ البخاري لدى بدئه تصنيف الكتاب أورد أولاً التراجم ، يعني العناوين ، ثمّ إذا وجد رواية ثبتها تحت عنوانها ، واذا لم يجد آية أو رواية تناسب تلك العناوين يتركها .

ولذا نجد في بعض الموارد عناوين دون روايات ، وهناك كتب خاصّة ألفَّت عن تراجم البخاري منها : «المتواري على تراجم أبواب البخاري» ، صنفه أحمد بن محمّد الإسكندراني المعروف بابن المنير المتوفى سنة ٦٨٣ هـ ، حيث نشاهد بوضوح موارد متعدّدة لا نجد فيها أيةرابطة بين العنوان والروايات الواردة في ذيله .

---

1 - قال النووي في التقريب : «وجملة ما في البخاري سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالمكررة ، وبحذف المكررة : أربعة

آلاف» .

متن التقريب من تدريب الراوي ١ : ١٠٢ .
2- الكاشف في تصحيح رواية البخاري لحديث تحريم المعازف .

الصفحة 193

(٤) منع تدوين الحديث

السيّد علي الشهرستاني

الصفحة 194

الصفحة 195

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمّد وآله الطيبين الطاهرين .

وبعد : الحديث عن الحديث النبوي الشريف ، تاريخه وملابساته ، حديث مهم ، لأنّه يرتبط بثاني أصل من أصول التشريع الإسلامي ، وخصوصاً البحث عن أسباب منع تدوين الحديث وملابساته .

فنحن نذكر أولاً الأقوال في المسألة ، ثمّ نأتي لمناقشتها ، وأخيراً نعرض ما توصلنا إليه .

وأهم الأسباب التي قيلت في منع تدوين الحديث هي :

الأوّل : ما طرحه الخليفة أبوبكر .

الثاني : ما طرحه الخليفة عمر بن الخطاب .

الثالث : ما ذهب إليه ابن قتيبة وابن حجر .

الرابع : ما قاله السمعاني والقاضي عياض .

الخامس : ما ذهب إليه الخطيب البغدادي وابن عبد البر .

السادس : ما ذهب إليه بعض المستشرقين .

السابع : ما ذهب اليه غالب كتّاب الشيعة .

الثامن : بيان ما توصلنا إليه .

الصفحة 196

الصفحة 197

السبب الأوّل : ما نقل عن الخليفة أبي بكر

أما ما طرحه الخليفة الأوّل ، فيمكن أن نتوّعه من نصيّن ذكرهما الذهبي في تذكرة الحفاظ :

أحدهما : عن عائشة أنّها قالت : «جمع أبي الحديث عن رسول الله وكانت خمسمائة حديث ، فبات ليلته يتقلّب كثيراً .

قالت : فغمني .

فقلت : أتتقلّب لشكوى أو لشيء بلغك ؟

فلمّا أصبح ، قال : أي بنيّة ، هلمي الأحاديث التي عندك ، فجئته بها ، فدعا بنار فحرقها .

فقلت : لم أحرقتها ؟

قال : خشيت أن أموت وهي عندي فيكون فيها أحاديث عن رجل قد ائتمنته ووثقت] به [ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت ذلك» [1] .

ثانيهما : وهو من مراسيل ابن أبي مُليكة وفيه : «إنّ الصديقّ جمع الناس بعد وفاة نبيهم فقال : إنكمّ تحدثوّن عن رسول الله أحاديث تختلفون فيها ، والناس بعدكم أشد اختلافاً ، فلا تحدثوا عن رسول الله شيئاً ، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله ، فاستحلّوا حلاله وحرّموا حرامه» [2] .

1- تذكرة الحفاظ ١ : ٥ ، الاعتصام بحبل الله المتين ١ : ٣٠ ، حجيّة السنة : ٣٩٤ .
2- تذكرة الحفاظ ١ : ٢ ـ ٣ ، حجيّة السنة : ٣٩٤ .

ويمكننا فهم النصّ الأول من خلال طرح بعض الأسئلة ، وهي :

الأوّل : هل الخليفة جمع هذه الأحاديث في عهده (صلى الله عليه وآله وسلم) أم من بعده ؟

الثاني : لماذا بات الخليفة ليلة جمعه للأحاديث يتقلب ، لِعلة كان يشكو منها أم لشيء بلغه من أمر الحروب ؟ !

الثالث : كيف ينقلب المؤتمن الثقة إلى غير مؤتمن وغير ثقة ؟ !

الرابع : لماذا الإحراق ، وليس الاماتة والدفن ؟ !

أما الجواب عن السؤال الأوّل :

أوّلاً : يمكن أن ننوّعه من جملة عائشة : « جمع أبي الحديث عن رسول الله » ، فهذه الجملة غير جملة : « جمع أبي حديث رسول الله » ، فلو كان الخليفة قد جمع أحاديث رسول الله على عهده لقالت عائشة : جمع أبي حديث رسول الله ، أو أملى رسول الله على أبي الحديث فكتبه ، أو ما شابه ذلك .

وحيث رأيناها قد جاءت بكلمة (عن) و(الحديث) نفهم أنّ الجمع كان بعد حياته (صلى الله عليه وآله وسلم) .

وثانياً : لم نر اسم الخليفة ضمن من دوّن الحديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فلو كان لذكره أصحاب السير والتاريخ ، فإنهم قد عدّوا رجالاً قد دوّنوا الحديث على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : كعلي بن أبي طالب (عليه السلام) ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبي بكر بن عمرو بن حزم ، وزيد بن ثابت وغيرهم ، فلو كان الخليفة منهم لعُدّ ضمنهم .

(1)

نعم جاء القول : إنّه كتب إلى بعض عمّاله فرائض الصدقة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

وهذا لا يثبت كونه من المدونين على عهده (صلى الله عليه وآله وسلم) ، بل كلّما في الأمر هو عبارة عن تدوين أمر الصدقة وجباية الأموال للولاة ، وهو مما يقوّم أمر الدولة ، ولا يمكن للخليفة أن يتناساه ، وهذا لا يثبت أنه كتبها عن كتاب له .

1- صحيح البخاري ٢ : ١٢٢ ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الورق ، سنن ابن ماجة ١ : ٥٧٥ ، سنن النسائي ٥ : ١٨ ، وغيرها من المصادر .

وثالثاً : لو كان الخليفة قد سمع هذه الأحاديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) شفاهاً فكيف يبيح لنفسه حرقها أو التشكيك فيها لاحقاً ؟

ورابعاً : نحن بقرينة صدر الخبر وذيله نفهم أنّ الأحاديث قد جمعت بعد وفاته (صلى الله عليه وآله وسلم) ، لقول الخليفة في ذيل الخبر : « ولم يكن كما حدثني » ، فلو كان الخليفة قد جمع هذه الأحاديث على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لما حق له أن يشك فيها ، لوجود المقوّم والمصحّح بينهم ، بل كان على الخليفة أن يعرض المشكوك عليه (صلى الله عليه وآله وسلم) للتثبت من النقل ، وحيث لم نره يفعل ذلك وبقاءه على حال الشك حتّى الممات ، عرفنا عدم إمكانه التعرف على رسول الله للأخذ منه .

وخصوصاً حينما نقف على أن هذا النصّ قد صدر عنه في أخريات حياته ، لقوله : « خشيت أن أموت وهي عندي فيكون فيها أحاديث عن رجل قد ائتمنته ووثقته ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت ذلك » .

وعليه ، فقد عرفنا أنّ الخليفة قد جمع الأحاديث بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وفي أواخر خلافته .

أما الجواب عن السؤال الثاني :

إنّ التقلب لم يكن لشكوى أو شيء بلغ الخليفة عن أمر الغزوات والحروب ، بل لما وجده في تلك الصحيفة من روايات وأخبار ، لقول عائشة : « فلمّا أصبح قال : أي بنية هلمّي الأحاديث التي عندك ، فجئته بها ، فدعا بنار فحرقها » ، وهذا المقطع يوضح لنا بأن نتيجة التقلب قد ظهر في الصباح وهو ما في الصحيفة من أخبار .

لأنا نعلم بأنّ الخليفة كان يعمل بالرأي ويفتي على طبقه وقد خالف بعض النصوص ، وقد رأينا الصحابة قد خطؤوه في وقائع كثيرة ، فمما يحتمل في الأمر أن يكون الخليفة حين جمعه للأحاديث قد وقف على خطأه فيما أفتاه سابقاً بالأرقام ، فحصلت في داخله هزّة عنيفة لا يمكنه الإباحة بها ، لأن بقاء هذه الصحيفة بيد الصحابة والأجيال ستكون مدعاة للاختلاف لاحقاً .

وإنّك قد وقفت في النصّ الثاني على منع الخليفة الصحابة من التحديث خوفاً من الاختلاف ، فكيف به لا يخاف من الأخذ

بهذه الصحيفة وهي مدوّنة ومكتوبة بخطه ، فرأى أن لا محيص من إحراقها تحاشياً من التمسك بها على خطئه ، فتراه يقول : « فأكون قد نقلت ذلك » .

نعم ، بات الخليفة يعتقد بعدم جواز التحديث عن رسول الله دون فرق بين المحدّث ، سواء كان مسموعاً عن رسول الله بواسطة أو بغير واسطة ، لأن التحديث سيعارض اجتهاده ، وهو ما ستعرفه لاحقاً ، فقال : « لا تحدثوا عن رسول الله شيئاً » .

أما الجواب عن السؤال الثالث :

كيف ينقلب المؤتمن الثقة إلى غير مؤتمن وثقة ؟ !

وهل يصح طرح روايات مثل تلك بفرض احتمال الكذب عليه ؟ !

ولو قبل الخليفة وثاقة الرجل لقوله : « ائتمنته ووثقته » ، فكيف يمكنه طرح كلامه بمجرد احتمال الكذب والسهو عليه ؟

إنّ اعتبار هذا الأصل في التشريع سيقضي على السنة النبوية قضاءً تاماً ، لإمكان ورود مثل هذا الاحتمال في جميع الأخبار المعتمدة عند المسلمين .

ولا أدري هل خفي على الخليفة عمل رسول الله بأخبار الصحابة العدول في القضايا الخارجية وأمور الحرب ؟! وما مفهوم آية النبأ[1] إلاّ دليل على أنّ المسلمين كانوا يعملون بخبر العدول ويتوقفون عند خبر الفساق ، بل إن السيرة العقلائية قاضية بالأخذ بخبر الثقة العدل ، ولا يسقط خبره بمجرد احتمال الكذب والسهو فيه .

ولو سلّمنا أن مجرّد الشك والاحتمال يسقط الخبر من الحجيّة عند الشاك ، فلا نسلم سقوط الخبر عند غير الشاك في تلك المرويات .

1- قوله تعالى في سورة الحجرات : ٦ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً) .

فكان على الخليفة اتّخاذ عدة أُمور :

إما أن ينقل المرويات ويشير إلى موارد شكّه وأنّه في أي قسم يقع ، وللمخبر بالخبر أن يعمل به أو لا يعمل ، وفقاً لما يفرضه عليه الدين .

وإما أن يدعو الخليفة أعيان الصحابة ويستفتيهم في مسموعاته كي يعينوه على حذف المشكوك وإبقاء الصحيح السالم ، والصحابة لم يكونوا قد ذهبوا بعد في أقطار الأرض للغزو والفتح كما حدث في زمن عمر بن الخطاب ، وعليه فهذا التعليل لا يرضي الباحث الموضوعي .

أما الجواب على السؤال الرابع :

فيمكن أن نعرفه من نتيجة الأمر ، لأن الخليفة ـ وكما عرفت ـ كان يخاف أن تبقى هذه الصحيفة بيد الصحابة لاحقاً : «

فدعا بنار فحرقها » ، لأنّ دفن الأوراق تحت الأرض لا يفيد ، لإمكان الحصول عليها لاحقاً ،ولاحتمال بقائها سالمة بعدزمن تحت الأرض ،وهذا ما حصل بالفعل ، إذ يقف الأثريون . عادة . في حفرياتهم على أمثال ذلك .

ومثله الحال بالنسبة إلى عدم محوه بالماء ، لاحتمال أن يبقى فيه أثر من الكتابة ،وهذ ما لا يريده الخليفة ، فاتخذ أسلوب الحرق لكي لا تبقى جذور لتلك المرويات عند المسلمين .

وبنظرنا أن الخليفة لم يبد الأحاديث الخمسمائة الموجودة عنده فحسب ، بلرسم منهجاً يسير عليه الخلفاء وقسم من الصحابة من بعده ، إذ قال الزهري : « كنّا نكره كتابة العلم حتّى أكرهنا عليه السلطان فكرهنا أن نمنعه أحدا ً »[1] ، أي أن

1 - سنن الدارمي ١ :١١٠ ، وفي الطبقات الكبرى ٢ : ٣٨٩ ، والمصنّف للصنعاني ١١ : ٢٥٨ ، وجامع بيان العلم وفضله ١ : ٧٦ ، وسير أعلام النبلاء ٥ : ٣٣٤ ، وتاريخ الاسلام ٨ : ٢٤٠ بلفظ : «كنا نكره كتابة العلم حتى أكرهنا عليه هؤلأء الامراء ، فرأينا أن لا نمنعه أحداً من المسلمين» .

المنع والتدوين كلاهما كانا بيد السلطان ، فالشيخان نهيا عنه فصار مكروهاً ،والخليفة عمر بن عبد العزيز أمر به فصار محبّذاً ، فقوى الأمر يختلف عندهم بنسبة مائة وثمانين درجة من مكروه إلى محبذّ لموقف السلطان ! !

ونحن نترك النصّ الثاني دون أي شرح وتفسير ، لقلّة الوقت ، مكتفين بالتعليق على ما قاله الذهبي بعد أن أتى بمرسلة ابن أبي مليكة ، فقال : « إنّ مراد الصديّق التثبتّ في الأخبار والتحريّ ، لا سد باب الرواية »[1] .

وهذا الكلام باطل ، لأنا نعلم أنّ منهج المتثبّت والمحتاط هو الإصلاح والسعي إلى الأمثل ، لا الإبادة والفناء ،والخليفة بعمله وضّح أنّه لا يريد التثبتّ والتحريّ ، لأن الّذي يريد تعمير عجلة ما لا يحق له إبادتها بدعوى إصلاحها ، فالإصلاح يبتني على تعمير العجلة وإعدادها للعمل مرّة أخرى ، لا إبادتها .

ومثله الحال بالنسبة إلى قرار الحاكم ، فلو قرر قاضي بتعزير شخص ما تاديباً له ، فهل يحق قتله بدعوى إصلاحه ؟! كلاّ وألف كلاّ .

فموقف الخليفة يشابه هذين الأمرين ، لأنه بفعله أكّد عدم إرادته التثبّت والتحري ، فلو كان يريد التثبّت لا يجوز له إرشاد الناس إلى عدم التحدّث مطلقاً بقوله : « لاتحدثّوا عن رسول الله شيئا ً »[2] ، فمجيء المنكرة (شيئاً) بعد النهي (لا تحدثّوا) تفهم أن الخليفة لا يريد التحدث بأيّ شيء عن رسول الله ، أي إنّه يريد الاكتفاء بالقرآن ،وهو ما صرح به بالفعل بقوله : « بيننا وبينكم كتاب الله »[3] .

ومثله الحال بالنسبة إلى موقفه من صحيفته ، فالحرق لا يتّفق مع التثبّت ، فلو كان يريد التثبتّ لأشار إلى ضوابط ومعايير علمية في التثبّت ، أو لأحال الأمر

1- تذكرة الحفاظ ١ : ٣ .
2- تذكرة الحفاظ ١ : ٣ .
3- المصدر نفسه .

على الصحابة الموجودين عنده للبت والتثبّت فيما رواه ، أو لاتّخذ ما اتخّذه رسول الله مع الذين كانوا يتحدثوّن عنه (صلى الله عليه وآله وسلم)[1] .

نعم ، إنّ الخليفة أراد الاكتفاء بالقرآن ، لقوله : « بيننا وبينكم كتاب الله »[2] ، وهذا الموقف يشبه موقف عمر بن الخطاب بمحضر الرسول عند مرضه : « حسبنا كتاب الله »[3] ، وهو من أقوال عائشة كذلك ، حيث ردّت بعض أحاديث رسول الله بقولها : « حسبكم القرآن »[4] .

وقد كان رسول الله قد نبأ في حديث الأريكة بمجيء من يجلس على أريكته يحدّث بحديث رسول الله فيقول : « بيننا وبينكم كتاب الله »[5] ، وقد انطبق هذا التنبّأ بالفعل بعد وفاته (صلى الله عليه وآله وسلم) على الخليفة الأول ، لقول ابن أبي مليكة في مرسلته : « إن الصدّيق جمع الناس بعد وفاة نبيهم فقال . . . فمن سألكم فقولوا : بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوّا حلاله وحرموّا حرامه »[6] .

1- روى رافع بن خديج قال : «مرّ علينا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوماً ونحن نتحدّث ، فقال : ما تحدّثون ؟

فقلنا : ما سمعنا منك يا رسول الله .

قال : تحدّثوا ، وليتبوأ مقعده من كذب عليّ من جهنم ! ومضى لحاجته ، وسكت القوم ، فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : ما شأنهم لا يتحدّثون ؟ !

قالوا : الذي سمعناه منك يا رسول الله !

قال : إني لم أُردْ ذلك ، إنّما أردت من تعمّد ذلك ، فتحدّثنا .

قال : قلت : يا رسول الله ! إنّا نسمع منك أشياءً ، أفنكتبها ؟

قال : اكتبوا ، ولا حرج» الحد الفاصل: ٣٦٩ .

2- تقدم : ص ١٩٧ .

3 - هذه المقولة قالها عمر بن الخطاب في مرض النبي (صلى الله عليه وآله) ، المعروف برزية الخميس ، وارجع الى مصادرها في : مسند أحمد ١ : ٣٢٥ ، صحيح البخاري ٥ : ١٣٨ ، كتاب الغزوات ، باب مرض النبي(صلى الله عليه وآله) ، صحيح مسلم ٥ : ٧٦ كتاب الهبات ، باب الأمر بقضاء النذر ، المصنف للصنعاني ٥ : ٤٣٨ .

4- المسند للشافعي : ١٨٢ ، صحيح البخاري ٢ : ٨١ ، كتاب الجنائز ، باب في الجنائز ، صحيح مسلم ٣ : ٤٣، كتاب الجنائز ، باب الميّت يعذب ببكاء أهله ، وغيرها من المصادر .

5- مسند أحمد ٤ : ١٣٢ ، سنن الدارمي ١ : ١٤٤ ، سنن ابن ماجة ١ : ٦ .

6- تذكرة الحفاظ ١ : ٢ ـ ٣ .

إن تقارب هذين النصين ، أي قول رسول الله : (يوشك) والذي هو من أفعال المقاربة ، وحدوث ذلك بالفعل في أوائل خلافة أبي بكر ، لقول ابن أبي ملكية : « جمع الصدّيق الناس بعد وفاة نبيهّم . . . » يرشدنا إلى وجود سرّ في نقله (صلى الله عليه وآله وسلم) لهذا الأمر ، وهو وكما قاله البيهقي في كتاب دلائل النبوّة : «وهذا خبر من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عما يكون بعد ، من رد المبتدعة حديثه فوجد تصديقه فيما بعد»[1] .

نعم ، إنّ رسول الله لم يكن يرتضي هذا الاتجاه ، لقوله في بعض تلك الأخبار : « لا أعرفن »[2] ، وفي أخرى : « لا ألفيّن »[3] ، ثُمّ تعقيبه لها بالقول : « ألا وانيّ والله قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء ، إنها لمثل القرآن »[4] ، وفي آخر « ألا إنّي أوتيت الكتاب ومثله »[5] ، وفي ثالثة : «والحرام ما حرّمه الله تعالى على لساني إلى يوم القيامة»[6] ، وغيرها .

وعليه ، فإنّ موقف الخليفة في التحديث والتدوين قد أحدث اتجّاها وًتيارا عًند الصحابة ، فكان البعض لا يرتضي التحديث إلاّ عن القرآن ،والآخر يحدّث بالسنةّ .

فجاء عن عمران بن الحصين أنّه كان يحدّث الناس عن رسول الله ، فقال له شخص : «يا أبا نجيد ، حدثّنا بما قاله القرآن ، فأجابه . بشوح طويل . بأن ليس هناك حكم مفصل واحد في القرآن ،وأن المكلف يحتاج ويفتقر إلى السنّة كي يعرف الحكم الشرعي ، إذ لا ترى حكم المغرب ثلاثاً أو العصر أربعاً في القرآن ، بل إنّ السنة هي التي وضحّت لك ذلك وأمثاله» [7] .

1- دلائل النبوة ١ : ٢٥ .
2 - سنن ابن ماجة ١ : ٩ ، المستدرك للحاكم ١ : ١٩ ، مجمع الزوائد ١ : ١٥٤ ، موارد الضمآن ١ : ٢٠٠ ، صحيح ابن حبان ١ : ١٩٠ ، وغيرها من المصادر .
3- سنن الدارمي ٢ : ٤٧٢ ، سنن ابن ماجة ١ : ٧ ، سنن أبي داود ٢ : ٣٩٣ ، سنن الترمذي ٤ : ١٤٤ ، وغيرها من المصادر .
4- السنن الكبرى ٩ : ٣٠٤ ، التمهيد ١ : ١٤٩ ، تفسير القرطبي ٥ : ٣٦٢ .
5- مسند أحمد ٤ : ١٣١ ، سنن أبي داود ٢ : ٣٩٢ تأويل مختلف الحديث : ١٥٥ .
6- تأويل مختلف الحديث : ١٧٥ .
7- سنن أبي داود ١ : ٣٤٨ ، المستدرك للحاكم ١ : ١٠٩ ، كتابة السنة : ٣٧٢ ، المعجم الكبير ١٨ : ٢١٩ .

ومثل هذا ما قاله أمية بن عبد الله بن خالد لعبدالله بن عمر :

فقال : إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ولا نجد صلاة السفر في القرآن ، فأجابه ابن عمر : يابن أخي ، انّ الله بعث إلينا محمدّاً ولا نعلم شيئا ً، فإنا نفعل كما رأينا محمداّ يفعًل» [1] .

ثّمُ امتد ّهذ الاتجاّه من عصر الصحابة إلى عصر التابعين ، ثم عُصر تابعي التابعين ، حتى ذكّر الشافعي في كتاب الأم ، كتاب جماع العلم ، مذهب بعض العلماء في القون الثاني الهجري بقوله : « باب حكاية قول الطائفة التي ردت الأخبار كُلّها » [2] ، حتّى نرى اليوم مراكز تدعو إلى الاكتفاء بالقرآن وترك السنة ، منهم منكروا السنة في باكستان ، فلقد كان .ولحد اليوم . لهؤلاء كتابات ومجلاّت وكتاّب ، منهم غلام أحمد پرويز وغيره [3] .

فموقف هؤلاء قد استوحي من موقف السلف ! !

1- مسند أحمد ٢ : ٩٤ ، سنن النسائي ٣ : ١١٧ ، المستدرك للحاكم ١ : ٢٥٨ ، السنن الكبرى ١ : ٥٨٣ .
2- كتاب الأمّ ٧ : ٢٨٧ .
3- وعلّق السيّد المحاضر هنا بقوله :

وقد ذهب إلى هذا الرأي كذلك بعض المشايخ في الأزهر والكتّاب في مصر ، كالشيخ محمّد عبده (حسب نقل الشيخ أبو ريّة في الأضواء)، والشيخ محمّد رشيد رضا كما في مجلة المنار العدد العاشر والسنة العاشرة ، وكان الدكتور توفيق صدقي قد كتب مقالاً في مجلة المنار بعنوان (الإسلام هو القرآن وحده) وقد طبع في العددين السابع والثاني عشر من السنة التاسعة ، وأضاف في التعليق : إن الخليفة ـ وكما عرفت ـ كان قد أرجع الناس إلى الأخذ بالقرآن الكريم ونهى الناس من التحديث عن رسول الله ، ثم عاد ليستدل بحديث ـ نحن معاشر الأنبياء لا نورث ـ على عدم ملكية الزهراء لفدك ، لأن الزهراء كانت قد استدلّت عليه بعمومات القرآن في الميراث والوصية ، فالخليفة لما رأى عدم قوام الحجّة عنده بالقرآن استدل بالحديث المذكور ، أي أن الضرورة ألزمته الاستدلال بما هو منهي عنه .

فلو كان منهج الخليفة هو التثبت في الأخبار ولزوم توثيق ما سمعه فلماذا لا يتثبت فيما نقله عن رسول الله ، وخبره : (نحن معاشر الأنبياء) من أخبار الآحاد ، ألم يحتمل الخطأ في نقله وفهمه ؟

السبب الثاني :

ما نقل عن الخليفة عمر بن الخطاب

وينحصر تعليل الخليفة بأمرين :

الأوّل : الخوف من ترك القرآن والاشتغال بغيره .

الثاني : الخوف من اختلاط الحديث بالقرآن .

أما الأوّل ، فبعضه صحيح وبعضه باطل ، لأن ترك القرآن حرام ، وكذا الاشتغال بسواه المؤدي إلى تركه ، فهذا صحيح .

أما اعتبار الاشتغال بالسنّة هو مما يؤدّي إلى ترك القرآن فهذا باطل ، لأنّا لا يمكننا فهم القرآن إلا بالسنة ، لأن رسول الله هو المكلّف بتبيين الأحكام للناس ، لقوله تعالى : ﴿ لِتبُيَنّ للناسِ ﴾ [1] .

نعم ، الاشتغال بسواه ، كالأخذ عن التوراة والانجيل المحرفتين هو المنهي عنه ، وقد نهى رسول الله عمر بن الخطاب عن ذلك .

فجاء في النهاية لابن الاثير : إنّ عمر بن الخطاب قال للنبي : إنا نسمع أحاديث من يهود تعجبنا ! أفترى أن نكتبها ؟ فقال النبي : «أمتهوّكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى ؟ لقد جئتكم بها بيضاء نقية» [2] .

وفي الأسماء المبهمة ومجمع الزوائد وغيره : «إنّ عمر جاء بجوامع من التوراة إلى النبي فقال : مررت على أخ لي من قريظة فكتب لي جوامع من التوراة أفلا أعرض عليك ؟

1- النحل : ٤٤ .
2- النهاية لابن الأثير ٥ : ٢٨٢ ، الفائق في غريب الحديث ٣ : ٤١١ .

فتغير وجه رسول الله ، فقال الأنصاري : أما ترى ما بوجه رسول الله ؟ قال عمر : رضيت بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمّد رسولاً ، فذهب ما بوجه رسول الله ، فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : «والذي نفسي بيده لو أن موسى أصبح فيكم ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم ، أنتم حظي من الأمم ، وأنا حظكم في النبيين» [1] .

وهناك نصوص أُخرى مختلفة في المتن والسند تدل على ما قلناه ، يمكن للباحث أن يراجعها .

مما يحتمل في الأمر أن يكون الخليفة قد حدثت في نفسه هزة عنيفة من جراء هذا النهي ، فمثله مثل أُسامة بن زيد الذي قتل امرءاً مسلماً ظناً منه أنه أسلم خوفا مِن السيف ، وحين نزلت الآية : ﴿ وَلاَ تقَوُلُوا لمِنْ ألقىَ إلَيْكمَ السلاَمُ لسْت مؤمنا ﴾ [2] خاف أُسامة بعد ذلك وصار وجلاً وامتنع من الخروج والقتال مع علي بن أبي طالب ضد الناكثين والقاسطين والمارقين ، متنزّعاً أنه لا يقتل المسلمين ، متناسياً أوامر البارئ في لزوم مقاتلة الباغين والمارقين و . . .

ويؤيد ما احتملناه هو ما جاء في تقييد العلم في خبر خالد بن عرفطة : أن رجلاً من عبد قيس مسكنه السوس جاء إلى عمر بن الخطاب ، فسأله عمر : أنت فلان بن فلان العبدي ؟

قال : نعم .

قال : أنت النزل بالسوس ؟

قال : نعم .

فضربه ثم تلا عليه الآيات الثلاث الأوّل من سورة يوسف .

1- مسند أحمد ٣ : ٤٧٠ ، مجمع الزوائد ١ : ١٧٣ ، فتح الباري ١٣ : ٤٣٨ ، المصنف للصنعاني ١٠ : ٣١٣ .
2- النساء : ٩٤، وانظر: فتح الباري ٨: ١٩٤، تخريج الأحاديث والآثار ١: ٣٤٨، الكشاف عن حقائق التنزيل ١: ٥٥٥ .

وانظر تفسير الفخر الرازي ٣/١١ ، والكشاف ٥٥٢/١ ، وتفسير ابن كثير ٨٥١/١ .

فقال : لم ضربتني ؟

فقال : ألم تكن الذي دوّن كتاب دانيال ؟

قال : نعم .

قال : إذهب وامحه بالحميم والصوف الأبيض ثُمّ لا تقرأه ولا تقريه أحداً من الناس ، ولو سمعت بذلك لأنهكتك عقوبة .

ثم حكى له حكايته مع رسول الله وكتابته جوامع من التوراة وغضب الرسول عليه [1] .

فمما يحتمل في الأمر أن يكون الخليفة قد تأثر بهذا النهي واستفاد منه لاحقاً لتطبيق ما يهدف إليه .

مع الإشارة إلى أن عمر بن الخطاب كان أوّل من أطلق لفظ (المشناة) على السنة النبوية [2] ، وأنتم تعلمون أن اليهود كانت لهم توراة ومشناة ، فالتوراة هو الكتاب المكتوب عندهم ، أما المشناة فهو كلمات وأقوال الأحبار والرهبان .

فمما يمكن احتماله هنا كذلك هو أن الخليفة قد تصور .والعياذ بالله . أن أقوال الرسول هي ككلمات الرهبان والأحبار المسببة لانحراف اليهود . فأراد أن يبعد الأمة عن هذا الانحراف بنهيه تدوين كلام رسول الله . العياذ بالله . .

وأنت تعرف أن هناك فرق واضح بين الأمرين ، فكلام الرسول ليس يشبه كلام الرهبان في شيء ، فكلام الرسول هو المبين لأحكام الله ، أما كلام الرهبان وموقفهم فهم الذين حرفوا كلام الله .

أما التعليل الثاني ، وهو الخوف من الاختلاط بالقرآن ، فهو الآخر باطل ، لأن الأسلوب القرآني يختلف عن الأسلوب الحديثي ، لأن الحديث ما هو إلاّ توضيح وتفسير لكلام الله وما أراده الوحي ، ولم يلحظ فيه الجانب البلاغي بقدر ما

1- تقييد العلم : ٥١ ـ ٥٢ ، ارواء الغليل ٦ : ٣٥ .
2- الطبقات الكبرى ٥ : ١٨٨ ، تاريخ الإسلام ٧ : ٢٢١ .

لوحظ الجانب التفسيري وأُريد منه ، فحمل أحد الأمرين على الآخر باطل ، لأن القرآن جاء على نحو الإعجاز والبلاغة ، وقد عرفه مشركو قريش حتى قالوا عنه : ﴿ سِحْرٌ مُسْتَمِرٌ ﴾ [1] .

ولأجل هذا نرى إمكان تصور الكذب على رسول الله وعدم إمكان ذلك في القرآن ، لقوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار »[2] أو : « ستكثر القالة عليّ » ، أما إمكان تصوّر ذلك في القرآن فمحال ، لقوله تعالى : ﴿ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾[3] ، وفي آخر : ﴿ فأتوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ وادعوا من اسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾[4] .

إذاً لا يمكن افتراض الكذب في القرآن ، لأنه جاء على سبيل التحدي والإعجاز ، لقوله تعالى : ﴿ قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾[5] ، هذا أولاً .

وثانياً : إنّ هذا القول يستلزم منه اتهام الصحابة بفقدانهم القوة على التمييز بين كلام الله وكلام رسوله .

ولو احتملنا إمكان حصول التباسه على البعض منهم لكان على الخليفة أن يطلب شاهداً آخر كي يثبت أنها من القرآن .

وعليه ، فهذا التعليل غير مقنع ، لامكان علاجه بالتثبت من الآيه ،ولا يحتاج إلى تعطيل السنة النبوية من أجله ،ولأجله لم نر الخليفة الأوّل يتخذ هذا التعليل في المنع ، بل ذهب إلى تعليل آخر ، لكونه واهياً حسب نظره .

1- القمر : ٢ .
2 - مسند أحمد ١ :٧٨ ، سنن الدارمي ١ : ٧٦ ، صحيح البخاري ١ : ٣٥ ، كتاب العلم ، باب إثم من كذب على النبي (صلى الله عليه وآله) ، صحيح مسلم ١ : ٧ ، باب التحذير من الكذب على رسول الله (صلى الله عليه وآله) .
3- البقرة : ٢٣ .
4- هود : ١٣ .
5- الإسراء : ٨٨ .

وثالثاً : إنّ المسلمين كانوا قد عرفوا القرآن وحفظوه ، فكانوا لا يمسونه من دون طهارة ، لقوله تعالى : ﴿ لا يَمَسُّهُ إلّا المُطَهَّرُون ﴾ [1] ، وكانوا يتهادون آياته ويرتلونها آناء الليل وأطراف النهار .

فلو كانت عنايتهم بالقرآن إلى هذا الحد ، فهل يمكن التخوف عليه واحتمال اختلاطه بالسنة ؟ !

والآن لنطرح سؤالاً طالما سمعناه من الأعلام في كلماتهم وأقوالهم ، إذ قال ابن حزم وغيره : «وهذا ما لا يحل لمسلم أن يظنه بمن دون عمر من عامة المسلمين فكيف بعمر . . . » [2] .

واستبعد آخرون هذا الأمر كذلك وضعفوا تلك الأخبار [3] ، لعدم إمكان تطابقها مع مقام الخليفة .

والآن لنبحث عن إمكان تطابق هذا الخبر معه أولا ، وهل أن منع تدوين الحديث هو نهي أم جاء من قبل الخلفاء لظروف مرّوا بها ؟! وأن هذا المنع يتجانس مع أي الاتجّاهين ؟!

للإجابة عن هذا السؤال وغيره لابد من تقديم مقدمة ، وهي : أنا نعلم بأن البحث الإسنادي لا يكفي وحده في الدراسات ، بل يلزم دراسة المتن معه كذلك ، لأن الأسانيد قد خضعت للأهواء ، فترى ابن معين مثلاً يتكلّم في الإمام الشافعي [4] ، وفي تاريخ بغداد اسم أكثر من ٣٥ شخصاً طعنوا في الإمام أبي حنيفة [5] ، وفي جامع بيان العلم أسماء الذين طعنوا في الإمام مالك [6] ، وقد نقل الحافظ العراقي (شيخ ابن حجر)

1- الواقعة : ٧٩ .
2- الإحكام ٢ : ٢٥٠ .
3- راجع كتاب حجية السنة لعبد الغني عبد الخالق .
4- جامع بيان العلم وفضله ٢ : ١٤٩ ، ١٦٠ .
5- تاريخ بغداد ١٣ : ٣٩٤ .
6- جامع بيان العلم وفضله ٢ : ١٦٠ .

الجرح في الإمام أحمد بن حنبل [1] ، وقد طعن البخاري والنسائي [2] وغيرهم كذلك .

وقال ابن خلدون في مقدمته : « وكثيراً ما وقع للمؤرخين والمفسرين وأئمة النقل من المغالِط في الحكايات والوقائع ، لاعتمادهم فيها على مجرد النقل غثاً أو سميناً ، لم يعرضوها على أصولها ولا قاسوها بأشباهها ولا سبروها بمعيار الحكمة والوقوف على طبائع الكائنات وتحكيم النظر والبصيرة في الأخبار ، فضلّوا عن الحق وتاهوا في بيداء الوهم والغلط» [3] .

وقال الشريف المرتضى من علماء الإمامية في جواب ما روي في الكافي عن الصادق في قوة الله : «اعلم أنه لا يجب الإقرار بما تضمّنه الروايات ، فإنّ الحديث المروي في كتب الشيعة وكتب جميع مخالفينا يتضمّن ضروب الخطأ وصنوف الباطل من محال لا يجوز أن يتصور ومن باطل قد دلّ الدليل على فساده كالتشبيه و . . . .» [4] .

فنحن لو أردنا التوقف وقبول ما صحت روايته سنداً لزمنا القبول بحديث أبي هريرة عن خلقة العالم والمخالف لصريح القرآن في سبع آيات من سبع سور منه بأنّه عزّ وجلّ خلق العالم في ستة أيام ، إذ جاء عن أبي هريرة عن رسول الله أنه قال : «خلق الله التربة يوم السبت وخلق منها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الاثنين» [5] ، وأخذ يعدد خلق الأشياء في سبعة

أيام .

وعليه ، فلا يمكن اعتبار السند هو الضابط الأوّل والأخير لمعرفة الضعيف والصحيح من الأخبار ، بل يجب عرض الخبر على الأصول الثابتة والأخبار المتواترة ولحاظ تطابق ذلك معها أو لا .

1- تهذيب التهذيب ٧ : ٣٠٤ .
2- تاريخ بغداد ٢ : ٣١ ، ٤ : ٤٢٢ .
3- تاريخ ابن خلدون ١ : ١٠ .
4- رسائل المرتضى ١ : ٤٠٩ .
5- صحيح مسلم ٨ : ١٣٧ ، كتاب صفة القيامة ، باب في البعث والنشور .

وبعد هذه المقدمة نأتي لتوضيح وإجابة ما طرحناه ، وهل أن المنع هو نهي أم جاء من قبل الشيخين ، وأن ذلك يتوافق مع أي الاتجاهين ؟

الجواب :

نحن نعلم أن الإسلام يمدح العلم ويدعو إلى التفقه في الدين ، وأنه قد بدأ بـ : ﴿ اِقْرَءْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾[1] ، وختم بـ : «أئتوني بالكتف والدواة»[2] ، أي أنه كان يدعو إلى التحديث والتدوين .

وقد جاءت آيات كثيرة في القرآن العزيز داعية إلى الكتابة والقراءة ، كقوله تعالى : ﴿ ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴾[3] وقوله : ﴿ فَاكْتُبُوهُ ﴾[4] أو : ﴿ لا تَسْئَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا ﴾[5] ، وغيرها .

وقد أحصى الشيخ محمّد عزت دروز الآيات التي تتعلّق بالكتابة وأدواتها من قلم وسجل وصحف فوجدها ثلاثمائة آية ، كما أحصى كلمات القراءة ومشتقاتها فوجدها قد وردت تسعين مرة .

وأن السنة كانت قد دعت إلى ذلك ، كقوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من كتب عني علماً »[6] ، و : « اكتبوا هذا العلم »[7] ، و : « استعن بيمينك على حفظك »[8] ، و : « قيّدوا »[9] ،

1- العلق : ١ .
2- صحيح مسلم ٥ : ٧٦ ، كتاب النذر ، باب الأمر بقضاء النذر ، مسند أحمد ٤ : ٢٩٠ ، سنن الترمذي ٤ : ٣٠٨ ، فتح الباري لابن حجر ١ : ١٨٥ ، صحيح ابن حبان ١ : ٢٢٨ ، المعجم الكبير ١١ : ٣٠ ، وغيرها من المصادر .
3- القلم : ١ .
4- البقرة : ٢٨٢ .
5- البقرة : ٢٨٢ .
6- الكامل لابن عدي ٣ : ٤٩ ، النكت على مقدمة ابن الصلاح .
7- كنز العمال ١٠ : ٢٦٢ ح ٢٩٣٨٩ .
8- مجمع الزوائد ١ : ١٥٢ ، المعجم الأوسط ١ : ٨٠ ، ناسخ الحديث ومنسوخه : ٥٧٦ .
9- المستدرك للحاكم ١ : ١٠٦ الحد الفاصل : ٣٦٥ ، ناسخ الحديث ومنسوخه : ٥٧٦ .

و : « اكتبوا ولا حرج »[1] ، وغيرها .

وقد جرت السنة العملية عند رسول الله على ذلك ، إذ كان له كتّاب يكتبون له الوحي ويراسل بواسطتهم الملوك والرؤساء .[2]

وجاء عنه أنه أمر بكتابة الأحكام التي قالها يوم فتح مكة لأبي شاة اليمني بطلب منه ، وأمر (صلى الله عليه وآله وسلم) بكتابة الفرائض والأحكام فدوّنت وكانت عند أبي بكر بن عمرو بن حزم .

وقد جعل رسول الله عبد الله بن سعيد بن العاص يعلم الراغبين بالكتابة والخط في مسجده (صلى الله عليه وآله وسلم) [3] .

وكان قد جعل فداء أسرى بدر تعليم كل واحد منهم عشرة من المسلمين الكتابة والخط [4] .

وروى حذيفة عن رسول الله أنه قال له : «اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام» ، فكتبنا له ألفاً وخمسمائة رجل [5] .

فلو كان الإسلام ينهى عن الكتابة فما هذه المواقف عن الله ورسوله فيها ؟

ولو صح النهي عن تدوين الحديث وكان المنع نبويّاً فلم دوّن الخليفة أبو بكر أحاديثه الخمسمائة ؟!

ولم جمع عمر الصحابة عنده واستشارهم ، وكيف بهم يشيرون عليه بالكتابة؟!

ألم تدل كُلّ هذه المواقف عن تخلف هؤلاء عن أوامر الله ورسوله ! ولو صحّ النهي عن رسول الله فلم لا يجعل الشيخان هذا دليلاً في المنع ؟ فتوى كُلّ واحد منهما يأتي بتعليل يختلف عن الآخر ، ألم يعلم الشيخان وغيرهما أن النبي كان

1- ناسخ الحديث ومنسوخه : ٥٧٧ ، مجمع الزوائد ١ : ١٥١ .
2- مسند أحمد ٢ : ٣٣٨ ، صحيح البخاري ٣ : ٩٥ ، كتاب اللقطة .
3- أضواء البيان ٩ : ١٩ ، تاريخ القرآن : ١٣٤ .
4- الطبقات الكبرى ٢ : ٣٢ .
5- صحيح البخاري ٤ : ٣٤ ، باب دعاء النبي (صلى الله عليه وآله) ، سير أعلام النبلاء ٢ : ٣٦٧ .

يبعث أعيان الصحابة معلمين ومنذرين وكان يأمر بعضهم بالكتابة ؟

نعم ، إن عرب الجزيرة كانوا بعيدين عن الكتابة ، وصرح سبحانه بذلك بقوله : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ ﴾ [1] ، وجاء عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : «إنا أمّة أميّة لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا» ، وقال ابن قتيبة : كان الصحابة أميين لا يكتب منهم إلاّ الواحد والاثنان ، وإذا كتب لم يتقن ولم يصب التهجّي [2] .

وجاء في المعجم الصغير ومجمع الزوائد : أن رسول الله أرسل إلى قبيلة بكر بن وائل برسالة فلم يجدوا فيها قارئاً ، فأرسلوه إلى رجل من بني ضبيعة ليقرأها ، فهم يسمون بني الكاتب لوجود من كان قد قرأ الكتاب عندهم [3] .

فمما يحتمل في الأمر أن يكون الخليفة قد استغل هذا الوضع الجاهلي عند العرب لتطبيق نهيه عن الحديث لاحقاً ، لأنّ الإسلام سعى لرفع مستوى العلم ودعا إلى الكتابة والتحديث ، وقد عرفت أن عرب الجزيرة كانوا لا يعرفون الكتابة ، فمن المحتمل القوي أن يكون الخليفة قد استغل هذا الأمر لتطبيق ما يريده لاحقاً .

وقد عرفت مواقف عمر في عهد رسول الله ثمّ من بعده ، ونهيه عن الكتابة والتحديث ، كنهيه رسول الله من كتابة الكتاب الذي أراده حين مرضه [4] ، وتمزيقه لكتاب الخليفة الأوّل والذي أعطاه للمؤلفة قلوبهم [5] ، وحرقه لمدونات الصحابة الذين أتوه بكتبهم كي يرى أعدلها وأقومها على طلبه [6] .

1- الجمعة : ٢ .
2- مسند أحمد ٢ : ٤٣ ، صحيح البخاري ٢ : ٢٣٠ ، كتاب الصوم ، صحيح مسلم ٣ : ١٢٤ ، كتاب الصوم ، باب وجوب صوم رمضان .
3- مجمع الزوائد ٥ : ٣٠٥ ، مسند أبي يعلى ٥ : ٣٢٥ ، صحيح ابن حبان ١٤ : ٥٠٠ .
4 - الحديث المعروف برزية الخميس الذي قال فيه عمر : حسبنا كتاب الله ، وأرجع إليه في : مسند أحمد ١ : ٣٢٥ ، صحيح البخاري ٥ : ١٣٨ باب مرض النبي (صلى الله عليه وآله) ، صحيح مسلم ٥ : ٧٦ ، كتاب النذر ، باب الأمر بقضاء النذر ، المصنف للصنعاني ٥ : ٤٣٨ .
5- المصنف للصنعاني ٧ : ٦٤١ ، الإصابة ٤ : ٦٤٠ .
6- الطبقات الكبرى ٥ : ١٨٨ ، سير أعلام النبلاء ٥ : ٥٩ ، البداية والنهاية ٩ : ١٠٢ .

ولو لم يكن الشيخان هما الناهين عن الكتابة فمن هو الناهي إذاً ؟ ولماذا نرى الخلفاء يمنعون من الكتابة لاحقاً ؟ حتى استقر أمر التدوين في عهد عمر بن عبد العزيز ؟

هل تطبيقاً لأمر النبي أم دفاعاً عن قرار الخليفة ؟ !

فنحن حينما نقف على وحدة التعليل عند الخليفة وما جاء عن الصحابة في النهي عن الحديث نعرف أن هناك اتّجاه يدعم رأي الخليفة .

ومن أراد المزيد فليراجع كتابنا (منع تدوين الحديث) و(السنة بعد الرسول) .

السبب الثالث : ما ذهب إليه ابن قتيبة وابن حجر

وقد أرجع هؤلاء سبب إهمال الحديث إلى قلّة الكتّاب وندرة أدوات الكتابة عند العرب لا غير [1] .

وقد أجاب الأعلام . كالشيخ عبد الخالق عبد الغني في حجيّة السنة [2] ، وصبحي الصالح في علوم الحديث [3] ، والدكتور مصطفى الأعظمي في كتابه دراسات في الحديث النبوي [4] ، والعجاج الخطيب في السنة قبل التدوين [5] ، وغيرهم . عن هذه الشبهة ، وملخّص أجوبتهم هو :

أن جملة «لا تكتبوا عني شيئاً سوى القرآن» [6] بنفسها دالة على وجود المؤهل للكتابة عند العرب ، بل وجود الكتبة عندهم ، إذ لا يعقل أن يخاطب الرسول جمعاً ليس لهم قدرة الكتابة بقوله : «لا تكتبوا» .

وقد ثبت في التاريخ وجود كتّاب ، كزيد بن ثابت وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي بكر بن عمرو بن حزم وغيرهم ، ونحن قد أوصلنا عدد هؤلاء الكتبة في كتابنا وضوء النبي المجلد الثاني إلى أربعة وخمسين شخصاً [7] ، وعليه فالكتابة كانت موجودة عند العرب ، ويضاف إليه وجود نيف

1- هدى الساري : ٤ ، مسند أبي ليلى ١ : ٧ ، تنوير الحوالك : ٥ .
2- حجيّة السنة : ٤٢٩ ـ ٤٣٠ .
3- علوم الحديث ومصطلحه : ٦ .
4- دراسات في الحديث النبوي : ٧٣ .
5- السنة قبل التدوين : ١٩٦ ـ ١٩٩ .
6- مسند أحمد ٣ : ١٢ ، المستدرك ١ : ١٢٧ .
7- وضوء النبي : ٦٧ .

وثلاثين كاتباً . وفي آخر أربعين كاتباً . للرسول يحسنون الكتابة ، وقد كتبوا إلى الرؤساء والملوك ، وأن الإسلام كان يدعو

إلى الكتابة وتعلّمها .

إذن ، الكتابة كانت في حالة ازدياد ، فلا يمكن عزو إهمال الحديث إلى قلّة الكتّاب ، لأن الكتبة كانوا في حال ازدياد لا نقصان !

أما ندر أدوات الكتابة ، فهو الآخر لم يكن بالشيء القليل ، فالذين كتبوا ودوّنوا القرآن كان يمكنهم أن يكتبوا الحديث في تلك الأدوات التي كتبوا فيها القرآن ، كالعسب والقتاب والأكتاف وقطع الأديم وما شابه ذلك .

وبهذا فقد عرفنا عدم إمكان قبول تعليل ابن قتيبة وابن حجر .

ونحن نترك الكلام عن الأسباب الأخرى[1] من أجل ضيق الوقت ، ونكتفي

---

1 - لما قرّر المركز طبع هذه المحاضرة رأينا من الضروري أن نطلب من سماحة السيّد الاشارة إلى الأسباب الأخرى التي تركها لضيق الوقت مختصراً ، ليتكامل البحث ولا يحس المطالع بالإخلال فيه ، فقال :

السبب الرابع :

ما ذهب إليه السمعاني والقاضي عياض

قال السمعاني : «كانوا يكرهون الكتابة أيضاً ، لكي لا يعتمد العالم على الكتاب ، بل يحفظه . . . فلما طالت الأسانيد وقصرت الهمم رخصت الكتابة» أدب الإملاء والاستملاء: ١٦٥ .

وقال مثله القاضي عياض في (الإلماع في أصول الرواية وتقييد السماع) .

أما الشيخ أبو زهو والشيخ عبد الخالق عبد الغني فقد أرجعا الأمر ونسباه إلى رسول الله وقالا : «إن رسول الله ـ وحفاظاً على ملكة الحفظ عند العرب ـ نهاهم عن الكتابة ، لأنهم لو كتبوا لاتكلوا على المكتوب وأهملوا الحفظ فتضيع ملكاتهم بمرور الزمن» الحديث والمحدّثون : ١٢٣ ، حجيّة السنة : ٤٢٨ .

وهذا الكلام باطل صغرىً وكبرىً :

أما الصغرى ، فلوجود عدة من الصحابة لا يملكون هذه المقدرة ، كما جاء عن المتشددين في الحديث الذين لا يرتضون التحديث ، أمثال سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وغيرهما ، خوفاً من أن يزيدوا أو ينقصوا .

وجاء عن زيد قوله : «كبرنا ونسينا ، والحديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) شديد» مسند أحمد ٤: ٣٧٠ ، سنن ابن ماجة ١ : ١١ ، المصنف لابن أبي شيبة ٦ : ٢٠١ ، الحد الفاصل : ٥٥٠ ، وهذه النصوص تؤكد لنا سقم المدعى .

ويضاف إليه أنه جاء عن عمر أنه حفظ سورة البقرة في اثني عشر عاماً فلما ختمها نحر جزوراً» شرح نهج البلاغة ١٢ : ٦٦ ، تنوير الحوالك : ٢١٦ ، تفسير القرطبي ١ : ٤٠ ، الدرّ المنثور للسيوطي ١ : ٣١ ، العلل لأحمد بن حنبل ٢ : ٧٣ ، تاريخ الإسلام ٣ : ٢٦٧ ، وهذا لا يتفق مع ما قيل عن ملكة الحفظ عند العربي ، ولو صح هذا لما أتى أصحاب الجرح والتعديل بأسماء الذين خُلطوا من الصحابة .

وقال الأستاذ يوسف العشي : «فذاكرة أكثر الناس أضعف من أن تتناول مادة العلم بأجمعه فتحفظها من الضياع وتقيها من الشرود ، ومهما قويت عند أناس فلابدّ أن تهون عند آخرين ، فتخونهم وتضعف معارفهم» مقدمة تقييد العلم : ٨ .

إذن ، ما قيل عن حافظة العربي لا يتفق مع هذه الأقوال ، وخصوصاً حينما نقف على كلام الإمام علي (عليه السلام) في نهج البلاغة وعند إشارته الى أسباب اختلاف النقل عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : «ورجل سمع من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يحفظه على وجهه فوهم فيه ، ولم يتعمّد كذباً . . . » نهج البلاغة ٢ : ١٨٩ خطبة ٢١٠ .

وأمّا الكُبرى ، فالملائكة هم أكمل من بني الانسان وأقدر منه على الحفظ ، فَلِمَ يكلفهم عزّ وجلّ بالكتابة ويقول : (كِرَاماً كَاتِبِينَ) الانفطار : ١١ ولو كان للحفظ هذه المنزلة فلماذا لا نجد معشار الآيات التي نزلت في الكتابة قد نزلت في الحفظ ؟ ولو كان الحفظ واجباً لكانت الكتابة منهيّاً عنها ومحرّمة ، فلماذا نراهم يدوّنون القرآن ولا يدوّنون الحديث ؟

ولو صح هذا التعليل فلماذا يكون حكراً على العرب ؟ وكيف يفعل الفرس والأتراك لو أرادوا التدوين ؟ ألم تكن الشريعة عامّة للجميع ؟ وماذا نفعل بقوة الحافظة لو مات الصحابي الحافظ إن لم نسجل كلامه ؟ ألا يعني هذا أنّ منع التدوين بدافع المحافظة على الحديث أشبه شيء بالتناقض ؟ وكيف يتصور أن يحث المعلم تلاميذه على العلم ويحرّضهم على صون محفوظاتهم من النسيان ثُمّ يوصيهم ألاّ يدوّنونها ولا يتدارسونها ؟ أليس صون العلم والمحافظة عليه بالكتابة والتدوين أولى وأجدى من حفظه واستظهاره ؟ ولو كان ما كتب قرّ وما حفظ فرّ فلم التأكيد على حفظ الحديث وتجويزه من قبل الحفاظ والقول إنّ منع الكتابة جاء للمحافظة على الذاكرة ؟!

السبب الخامس :

ما ذهب إليه الخطيب البغدادي وابن عبد البرّ

وملخصه هو أن الخليفة فعل ذلك احتياطاً للدين ، وخوفاً من أن يعملوا بالأخبار على ظاهرها، والحديث فيه المجمل والمفصل ، فخشي عمر أن يحمل الحديث على غير وجهه أو يؤخذ بظاهر لفظه . شرف أصحاب الحديث : ٨٨ ـ ٨٩ ، وعنه السنة قبل التدوين : ٧٠ .

ويجاب عليه :

هل الخليفة أحرص من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على دين الله ؟ وما معنى خوفه واحتياطه ورسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : «حدثوا عني ولا حرج» المصنف للصنعاني ١١ : ٢٦١ ، كنز العمال ١٠ : ٢٣١ ح ٢٩٣٢ ، الجرح والتعديل ٢ : ٧ ، وفي آخر : «اكتبوا ولا حرج» المعجم الكبير ٤ : ٢٧٦ ، مجمع الزوائد ١ : ١٥١ ، ناسخ الحديث ومنسوخه : ٥٧٦ .

فكيف يحتاط الخليفة ولا يحتاط أبوذر الغفاري الذي قال عنه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : «ما أظلت الخضراء ولا أقلّت الغبراء عن ذي لهجة أصدق من أبي ذر» سنن الترمذي ٥ : ٦٦٩ ، سنن ابن ماجة ١ : ٥٥ ، مسند أحمد ٢ : ١٦٣ و١٧٥ و٢٢٣ و١٩٧ و٤٤٢ ، وصحح المحقق الشيخ شعيب الأرنؤوط بعض الأسانيد ، المستدرك للحاكم ٣ : ٣٨٧ ، وصححه هو والذهبي ، مسند البزار ٦ : ٤٤٩ ، مصنف ابن أبي شيبة ٦ : ٣٨٧ ، وغيرها من المصادر .

وكيف برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يرسل الصحابة إلى القبائل والمدن المبشرين والمنذرين والخليفة يجمع الصحابة من أمثال أبي ذر وابن مسعود وأبو مسعود عنده وينهاهم من التحديث ؟

وكيف نرفع هذه الازدواجية ؟ وهل جاء هذا حرصاً على الإسلام والمسلمين ؟

وما معنى قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : «رحم الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها فبلغها عني فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» التحرير والتنوير ١ : ٣٤٠٣ ، سنن أبي داود ٢ : ٣٤٦ ، سنن الترمذي ٥ : ٣٣ ، سنن ابن ماجة ١ : ٨٤ ، مسند أحمد ٤ : ٨٠ ، وصححه محققه الشيخ شعيب الأرنؤوط ، صحيح ابن حبان ١ : ٢٧٠ وغيرها من المصادر . ألم يعنِ أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) سمح بنقل قوله على ما هو عليه إلى من هو أفقه منه ؟

ولو لاحظت سيرة الخليفة لرأيته لا يحتاط ، فقد أخذ برداء رسول الله حين صلاته على المنافق ثُمّ ندم ، أصل الحادثة مروي في كتب السنة كصحيح البخاري ٥ : ٢٠٦ ، كتاب التفسير ، تفسير القمي ١ : ٣٠٣ . واقترح على الرسول في الحكم بن كيسان أن يضرب عنقه لأنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أطال في وعظه ولم يفد ، ثُمّ ندم لإسلام الحكم وحسن إسلامه وشهادته في آخر الأمر طبقات ابن سعد ٤ : ١٢٧ .

والاحتياط يخالف التسرع والاجتهاد ، وقد ثبت عن الخليفة أنّه كان يجتهد ، والعجيب أنهم يدعون أن المنع جاء احتياطاً للدين ، ويفوت عليهم أن منع المنع هو الاحتياط ، لأن المنع معناه الضياع ، أما التحديث وإن كان عرضة للخطأ والتصحيف لكنه أعود على المسلمين من بقائهم في الجهل وعدم المعرفة .

ولو كان فعل عمر هو الاحتياط في الدين فلم لم يعمل بمشورة الصحابة حينما ذهبوا إلى تدوين السنة ؟

نعم انفرد برأيه وأحرق المدونات ومنع من التدوين وهو عين الاجتهاد ؟ !

إنّ الاحتياط في أن يوافق الخليفة رأي أكثر الصحابة ، لقوله تعالى : (وأمرهم شورى بينهم) الشورى : ٣٨ ، ولإيمانه هو بمبدأ الشورى ، فمخالفة الخليفة للصحابة يعد نقضاً للاحتياط وهدماً لمبدأ الشورى الذي اتخذه عمر بن الخطاب .

وبعد هذا يتجلى ضعف هذا الرأي كذلك وعدم صموده أمام النقد .

السبب السادس :

ما ذهب إليه بعض المستشرقين

ذهب شبرنجر إلى أن عمر لم يهدف إلى تعليم العرب البدو فحسب ، بل تمنى أن يحافظ على شجاعتهم وإيمانهم الديني القوي ليجعلهم حكاماً للعالم ، والكتابة واتساع المعرفة لا تتناسب مع الهدف الذي سعى من أجله تدوين السنة الشريفة : ٥٣٠ ، عن دلائل التوثيق المبكّر : ٢٣٠ ـ ٢٣١ .

ويضيف شناخت أن ليس بين الأحاديث المروية عند المسلمين حديث فقهي صحيح ، بل إنها وضعت بعدئذ في إطار المصالح المذهبيه أُنظر : دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه للأعظمي ، وكتاب (شناخت) :

The origins of Muhammadanjurispradenee

ويمضي جولدتسهر إلى أن صدور الروايات في التدوين جميعها موضوعه ، وأن الكتب المؤلفة الجامعة للاحاديث المنسوبة إلى العصر الأوّل مفتعلة .

من بحوثه : Muhammadanische studiee باللغة الألمانية

ويذهب إسماعيل بن أدهم في رسالته المطبوعة سنة ١٣٥٣ إلى أن الأحاديث الصحاح ليست ثابتة الأصول والدعائم ، بل هي مشكوك فيها ويغلب عليها صفة الوضع]السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للسباعي : ٢١٣ [.

ومن أراد المزيد في دراسة أقوال المستشرقين فليراجع : كتاب السنة ومكانتها للسباعي ، ودراسات في الحديث النبوي للأعظمي ، والحديث والمحدثون لأبي زهو .

الصفحة 219

الصفحة 220

الصفحة 221

بالإشارة إلى ما قاله غالب كتّاب الشيعة وما توصلنا إليه .

الصفحة 222

الصفحة 223

السبب السابع : ما ذهب إليه غالب كتّاب الشيعة

أما ما قاله غالب الشيعة فملخصه : إنّ النهي جاء للحدّ من نشر فضائل أهل البيت (عليهم السلام) ، واستنتج هؤلاء رأيهم من هيكلية النظام السياسي والاجتماعي ، وأن العمل الثقافي ليس بأجنبي عن العمل السياسي ، وحيث إنّ الخليفة لا يرتضي إعطاء أهل البيت والهاشميين مكاناً في النظام السياسي الجديد ، بل سعى لسلب كُلّ ما يتكئون عليه ، فلا يبعد أن تكون قرارات عمر في منع التدوين قد شرعت لهذا الغرض .

وذهبوا إلى أن ابن مسعود كان منحرفاً عن علي [1] ، وأنه كان يخالف التحديث والتدوين ، ونحن قد ذكرنا في كتابنا منع تدوين الحديث أنّه كان من المحدثين [2] والمدوّنين [3] وجئنا بشواهد على ذلك .

1 - لما أخرجه الخطيب البغدادي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال : «جاء علقمة بكتاب من مكة أو اليمن ، صحيفة فيها أحاديث في أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)فاستأذنّا على عبد الله فدخلنا عليه ، قال : فدفعنا إليه الصحيفة ، قال : فدعا الجارية ثُمّ دعا بطست فيه ماء ، فقلنا له : يا أبا عبد الرحمن انظر فيها فإن فيها أحاديث حساناً ، قال : فجعل يميثها فيها ويقول (نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ . . .)» يوسف : ٣ والخبر تقييد العلم : ٥٤ .

إذن ، المنع جاء لما في الصحيفة من أحاديث حسان في أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ! !

2 - لما رواه عبدالله بن الزبير قال : «قلت لوالدي : مالي لا أسمعك تحدث عن رسول الله كما أسمع ابن مسعود وفلاناً وفلاناً» مسند أحمد ١: ١٦٥، سنن ابن ماجه ١: ١٤ .

وروى عمرو بن ميمون قال : «ما أخطاني ابن مسعود عشية خميس إلاّ أتيته» مسند أحمد ١: ٤٥٢، سنن الدارمي ١: ٨٣، سنن ابن ماجة ١: ١٠ .

وعن الشعبي : «... وكان أصحاب عبدالله يقرؤون الناس ويعلمونهم السنة كعلقمة ومسروق ...» تهذيب الكمال ٢٠: ٣٠٤، تاريخ بغداد ١٣: ٣٣٣ .

3 - فقد جاء عن معن قوله : «أخرج عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود كتاباً وحلف له أنّه خط أبيه بيده» المصنف لابن أبي شيبة ٥ : ٣١٣ ح ٢٦٤٢٩ .

وروى الطبراني عن عامر بن عبد الله بن مسعود : «أنه كتب بعض الأحاديث النبوية وفقه ابن مسعود وأرسل ذلك إلى يحيى بن كثير» .

الصفحة 224

أما ما قيل عن تخلفه عن أهل البيت ، فهذا لا يصح ، لقول أبي موسى : «قدمت أنا وأخي من اليمن فمكثنا حيناً ما نرى إلاّ

عبد الله بن مسعود رجل من أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، لما رأى من دخوله ودخول أمه على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)» [1] .

وفي نص آخر : «والله لقد رأيت عبد الله وما رأى إلاّ عبد آل محمد» [2] .

فكيف يمكن القول بأن المتخلّف عن بيعة أبي بكر [3] ، والشاهد دفن الزهراء (عليها السلام) [4] ، والراوي فضائل أصحاب الكساء كعلي [5] والزهراء [6] والحسن [7] والحسين [8] والخلفاء بعدي اثنا عشر خليفة بعدد نقباء بني إسرائيل [9] وفي آخر : الأئمة بعدي اثنا عشر تسعة من صلب الحسين تاسعهم المهدي [10] ، أن يكون من المنحرفين عن علي بن أبي طالب وأهل البيت (عليهم السلام) ؟!

وعليه ، فنحن لا نقبل أن يكون ما علّله كتّاب الشيعة هو السبب الأساس في ذلك ، لمجيء روايات الفضائل عن الشيخين في علي ، فلو كان المنع لهذا

---

1 - صحيح البخاري ٤ : ٢١٩ ، كتاب المناقب ، باب مناقب المهاجرين ، سنن الترمذي ٥ : ٣٣٧ ، المستدرك للحاكم ٣ : ٣١٥ ، وغيرها من المصادر .
2- سير أعلام النبلاء ١ : ٤٦٨ ، وقال محققه شعيب الأرنؤوط : «رجاله ثقات» ، تاريخ مدينة دمشق ٣٣ : ٨٥ .
3- انظر : الخصال ٢ : ٣٦١ في أبواب الاثني عشر .
4- انظر : الخصال ٢ : ٣٦١ باب السبعة ، روضة الواعظين : ٢٨٠ .
5 - كروايته : « برز الإيمان كله إلى الشرك كله » ، و« النظر إلى وجه علي عباده » ، و« قسّمت الحكمة عشرة أجزاء فأعطي علي تسعة أجزاء والناس جزءاً واحداً » ، و« علي أعلم بالواحد منهم » .
6- كروايته : « إنّ فاطمة أحصنت فرجها فحرّم الله ذريتها على النار » .
7- و انظر: مجمع الزوائد ٩: ١٧٩ ، كامل الزيارات ٤٩ ب ١٤ ح٥ .
8- و انظر: مجمع الزوائد ٩: ١٧٩ ، كامل الزيارات ٤٩ ب ١٤ ح٥ .
9- الخصال : ٤٦٧ .
10- كفاية الاثر : ٢٣ .

السبب وحده لما وصلتنا هذه الروايات الكثيرة الدالة على إمامة علي وأهل بيت الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) .

نعم ، إن الشيخين قد رويا في فضائل علي وأهل بيت الرسول ، وقد عقد محب الدين الطبري باباً بعنوان (ذكر ما رواه أبوبكر في فضائل علي) وباب (ذكر ما رواه عمر في علي) ، فلو كانا من رواة فضائل علي فهل يصح أن تكون الفضائل هي السبب الأساس في المنع ؟!

السبب الثامن : بيان ما توصلنا إليه

أما الآن فلنشرح ما نذهب إليه :

نحن نعلم بأن مكانة الخليفة كانت تستدعي امتلاكه قدرتين :

الأولى : العلم بالأحكام .

الثانية : قدرته السياسية لإدارة الأمور .

وهذا ما كان لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كذلك ، حيث كان من وظائفه (صلى الله عليه وآله وسلم) تبيين الأحكام ، كما كان له إدارة أمور البلاد ، وبفوق واحد : أن رسول الله كان مشرّعاً ، أما الخليفة فيلزم عليه أن يكون محدثاً ، وحيث لم يعرف أحاديث رسول الله ، فقد واجه المشكلة مع الصحابة ، إذ كانوا يخطئونه المرة تلو الأخرى [1] بأحاديث الرسول وآيات الذكر الحكيم .

وإن تكرار هذه الحالة كانت تؤدي إلى التشكيك في قواته العلمية ، ومنه التشكيك في صلاحيته للخلافة ، وفي المقابل تقوية الجناح المقابل له ورجوع الناس إليهم .

فكان عليه أن يحدّد التشريع بنفسه ، فقام أولاً بسد باب التحديث عن رسول الله ، وجمع الصحابة عنده وأمرهم بأن يأتوه بمدوناتهم فأحرقها بالنار [2] ، ومعه شرّع الاجتهاد لنفسه وللصحابة ، ثمّ جاء ليحدد التشريع بنفسه والخلفاء من

1- انظر : منع تدوين الحديث : ١١٣ ـ ١٢٦ .
2- انظر : تذكرة الحفاظ ١ ـ ٥ ، كنز العمال ١٠ : ٢٨٥ .

بعده ، فقال للصحابة : أنا أعلم منكم آخذ منكم وأرد عليكم ، وجاء عنه أنه خطب واعترض على الصحابة لاختلافهم وقوله لهم : من أي فتياكم يصدر المسلمون .

نعم ، إنّ الخليفة حدّد الفتيا لنفسه ثم لكلّ أمير من بعده .

فعن أبي موسى الأشعري أنه كان يفتي بالمتعة ، فقال له رجل : رويدك ببعض فتياك ، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك حتى يفتيه ، فسألته ، فقال عمر : قد علمت أن النبي قد فعله وأصحابه ولكنّي كرهت أن يظلوا معرّسين بهن في الأراك ثم يروحون في الحج تقطر رؤوسهم [1] .

وقد أنكر عمر بن الخطاب على البعض لإفتائه من عند نفسه بقوله : كيف تفتي الناس ولست أمراً ؟ ولي حارها من وليَ قرّها [2] .

إذن ، الحديث كان هو السبب الأوّل للوقوف أمام الخليفة ، والمحدثون كانوا هم ممن يزيدون في الطين بلة والاختلاف شدة . حسب نظر الخليفة . ولأجل هذا ترى الخليفة يصرح بجرمهم . حين أراد حبسهم عنده في المدينة . بأنهم أكثروا الحديث عن رسول الله أو أفشوا الحديث عن رسول الله ، فإكثار الحديث وإفشائه يسلي التوعية عند الناس ، والخليفة لا يريد أن يعرف الناس أحاديث رسول الله كي يقفوا بوجهه ويخطؤه فيما يقوله ، لأن ذلك سيؤثر على قوام خلافته ، أما تناقل الأحاديث التي يعرفها الخليفة فلا خوف في تناقلها .

بلى ، إنّ الناس كانوا يريدون الوقوف على سنة رسول الله لا سنة الشيخين ، والخليفة لا يعرفها جميعاً ، فبدا يواجه مشكلة جديدة ينبغي أن يضع لها الحل ، لأنّ المحدثّين من الصحابة وبنقلهم الأحاديث عن رسول الله سيوقفون الناس على وهن رأي الخليفة وبُعده عن الشريعة ، وهذا سيسبب التشكيك في خلافته .

1- مسند أحمد ١ : ٥٠ ، سنن الدارمي ٢ : ٣٦ ، صحيح مسلم ٤ : ٤٤ ، سنن النسائي ٥ : ١٥٧ ، السنن الكبرى ٥ : ٢٠ .
2- جامع بيان العلم ٢ : ١٤٣ ، المصنف للصنعاني ١١ : ٣٤٩ ، كنز العمال ١٠ : ٢٩٩ .

ومن أجل هذا رأى أن لا محيص من أن يمنع من التحديث أولاً ثمّ يشرع الاجتهاد والرأي ، كي يكون أصلا ثالثا في التشريع الاسلامي [1] ، وقد اتبع رأيه

1 - جاء في كنز العمال ٢ : ٣٣٣ ح ٤١٦٧ : عن إبراهيم التيمي أنه قال : «خلا عمر بن الخطاب ذات يوم فجعل يحدث نفسه ، فأرسل إلى ابن عباس فقال : كيف تختلف هذه الأُمة وكتابها واحد ونبيها واحد وقبلتها واحدة ؟ فقال ابن عباس : يا أمير المؤمنين ، إنّا أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فيما نزل ، وأنه يكون بعدنا أقوام يقرأون القرآن لا يعرفون فيم نزل ، فيكون لكُلّ قوم رأي ، فاذا كان لكُلّ قوم رأي اختلفوا ، فاذا اختلفوا اقتتلوا ، فزجره عمر (انتهره) وانصرف ابن عبّاس ، ثُمّ دعاه بعد ، فعرف الذي قال ثم قال : أيها أعد .

وحكى القاضي نعمان المغربي في شرح الأخبار (١ : ٩٠) : «أن سائلاً سأل الصادق فقال : يابن رسول الله من أين اختلفت هذه الأمة فيما اختلفت فيه من القضايا والأحكام (من الحلال والحرام) ودينهم واحد ، ونبيهم واحد ؟ فقال (عليه السلام) : هل علمت أنهم اختلفوا في ذلك أيّام حياة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ فقال : لا ، وكيف يختلفون وهم يردّون إليه ما جهلوه واختلفوا منه ؟ فقال : وكذلك ، لو أقاموا فيه بعده من أمرهم بالأخذ عنه لم يختلفوا ، ولكنهم أقاموا فيه من لم يعرف كُلّ ما ورد عليه فردوه إلى الصحابة يسألونهم عنه ، فاختلفوا في الجواب ، فكان سبب الاختلاف ، ولو كان الجواب عن واحد والقصد في السؤال عن واحد كما كان ذلك لرسول الله لم يكن الاختلاف» .

وجاء في تفسير العياشي ٢ : ٣٣١ : « . . . فظن هؤلاء الذين يدّعون أنهم فقهاء علماء قد أثبتوا جميع الفقه والدين ممّا تحتاج إليه الأمة ! ! وليس كُلّ علم رسول الله علموه ولا صار إليهم من رسول الله ولا عرفوه ، وذلك أن الشيء من الحلال والحرام والأحكام يرد عليهم فيسألون عنه ولا يكون عندهم فيه أثر من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)ويستحيون أن ينسبهم الناس إلى الجهل ويكرهون أن يسألوا فلا يجيبون فيطلب العلم من معدنه ، فلذلك استعملوا الرأي والقياس في دين الله وتركوا الآثار ودانوا الله بالبدع ، وقد قال رسول الله : كُلّ بدعة ضلالة ، فلو إنّهم إذا سئلوا عن الشيء من دين الله فلم يكن عندهم منه أثر عن رسول الله ردّوه إلى الله وإلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم من آل محمّد . . . » .

وجاء عن رسول الله قوله : «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتّى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهّالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا» مسند أحمد ٢ : ١٩٠ ، المصنف لابن أبي شيبة ٨ : ٦٦٨ ، الفصول المهمّة للجصاص ٣ : ٣١٦ .

وجاء عن الإمام علي مثل هذا (راجع : نهج البلاغة ١ : ٩٠ الخطبة ٥٠) .

جمع من الصحابة ، ولم يرتضه آخرون ، فصار هناك اتّجاهان :

أحدهما : يستوحي شريعته من النصوص (القرآن والسنة) .

والآخر : يعطي لاجتهاد الشيخين الشرعية باعتقاد أنهما أعلم من غيرهما !

وهذا الانقسام أخذ يزداد شيئاً فشيئاً بمرور الأيام ، في حين لم نر له هذه الشدة في أوائل عهد الشيخين .

فلو صح قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر» [1] ، فلِمَ نراهم يعترضون على الخليفة ولا يرتضون الأخذ منه ؟! وهذا يوضح أنهما لم يكونا يعتقدان بهذا الأصل ، بل يعرفان لزوم رجوعهما إلى القرآن والسنة لا غير ، لأنهما كثيراً ما سألا عن وجود آية أو حديث نبوي في الوقائع التي سئلوا عنها .

بلى ، إن الخليفة كان يسأل الصحابة عما لا يعرفه ويتراجع حينما كان يذكّر بالصحيح عن رسول ، لكنه بمرور الأيام صار داعياً إلى اتباع رأيه وسيرته ، فيجيب عن المسائل بمفرده دون أن يستشير أحداً من الصحابة ، ويختلف النقل عنه في الواقعة الواحدة ، فتراه يقول : تلك على ما قضينا وهذه على ما قضينا [2] .

وبذلك صار عند المسلمين نهجين :

١ . فقه النصوص .

٢ . فقه الرجال .

أي : إنّهم بعد أن دعوا إلى الأخذ بسنة الشيخين جاء عثمان وأضاف سنته إليهما ، فرووا : حديث التفاضيل (ابو بكر ، عمر ، عثمان) وليس في ذلك اسم علي بن أبي طالب [3] ، ثم أدرجوا اسمه وعدوه من الخلفاء الراشدين ، ورووا : «عليكم

1- سنن الترمذي ٥ : ٣٧١ ، المستدرك للحاكم ٣ : ٧٥ .
2- سنن الدارمي ١ : ١٥٤ ، السنن الكبرى ٦ : ٢٥٥ ، المصنف للصنعاني ١٠ : ٢٤٩ .
3- صحيح البخاري ٤: ٢٠٣ ، كتاب المناقب ، باب مناقب المهاجرين ، سنن أبي داود ٢ : ٣٩٧ .

بسنّتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي» [1] ، وقد رووا حديث العشرة المبشرة ، ثم أصحابي كالنجوم [2] ، أي : أن فقه الرجال بدأ باثنين ثُمّ ثلاثة ثمّ أربعة ثم عُشرة ثم إلىً جميع الصحابة ، أي أنهم شرعوا التعددية في حين نرى الله سبحانه يؤكد على الوحدوية بقوله : ﴿ إِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ﴾ [3] ، وإخباره (صلى الله عليه وآله وسلم) بافتراق أمته إلى نيف وسبعين فرقه ، فرقه ناجية والباقي في النار [4] .

فشرعوا الاختلاف في الرأي ودعوا إلى حجّيته ، في حين أن الامام علي كان لا يرتضي ذلك ويذهب إلى وجود جميع الأحكام في الكتاب العزيز والسنة النبوية ، فلا داعي للأخذ بالرأي منها ، وصرح بعدم جواز الأخذ بقول الرجال والرأي ، بقوله : « إعرف الحق تعرف أهله » [5] .

1- مسند أحمد ٤ : ١٢٦ ، سنن الدارمي ١ : ٤٥ ، سنن ابن ماجة ١ : ١٦ .
2- فتح الباري ٤ : ٤٩ ، السنة : ٣٢٣ .
3- الأنعام : ١٥٣ .
4- مجمع الزوائد ٦ : ٢٣٤ ، فتح الباري ٧ : ١٧٣ ، السنن الكبرى ٤ : ٢٧١ .
5- فيض القدير في شرح الجامع الصغير ١ : ٧٨ ، تهنئة الصديق : ٥٣ ، التبيان ١ : ١٩٠ .

خاتمة المطاف

فتلخّص : بأنّ منع التدوين مرّ بثلاث مراحل :

الأولى : فترة الشيخين .

الثانية : فترة من سار على نهجهما ، كعثمان ومعاوية .

الثالثة : فترة الحكم الأموي بعد معاوية وحتى عصر التدوين الحكومي .

أما المرحلة الأولى : فجاءت بعد تسليم كون طمس الفضائل دخيلاً في المنع ، لعجزهما الفقهي وعدم إحاطتهما بجميع

أحاديث رسول الله ، إذ قلنا بأنّ مقام الخلافة يستوجب العلم بما حكم به رسول الله ، والخليفة لم يعرف جميع الأحكام الصادرة عنه ، فواجه مشكلة عظيمة ، وهي مخالفة فتواه لأقوال رسول الله ، مما يسبب تخطئة الصحابة إياه حتّى ربات الحجال له ، وهذا هو الذي دعاه ليمنع تدوين الحديث حسب التفصيل الذي قلناه .

وأما المرحلة الثانية : فجاءت لدعم موقف الشيخين ، إذ جاء عن عثمان ابن عفان ومعاوية بن أبي سفيان أنهما نهيا عن التحديث عن رسول الله إلاّ بما عمل به على عهد الشيخين .

وأما المرحلة الثالثة : فهي مرحلة الخلفاء الذين حكموا بعد معاوية إلى عصر التدوين الحكومي ، حيث إن هؤلاء استغلّوا الأفكار السائدة في العهد الأوّل والثاني لطمس فضائل أهل البيت ، ولترسيخ ما يبغون من أهداف .

فاتضح لك أن أسباب منع تدوين الحديث ، اختلفت بين فترة وأُخرى :

إذ كان المنع في العصر الإسلامي الأوّل . على عهد الشيخين . لسدّ العجز الفقهي عند الخليفة وتحكيم ركائز حكمهم ودفع خصمهم .

وأما في العهد الثاني فجاء لتحكيم ما سُنّ على عهد الشيخين وعدم الأخذ بغيرهما .

وأما في العهد الأموي فكان بشكل مفضوح ، للمخالفة مع علي بن أبي طالب وأهل بيته .

وقد فصلنا الحديث عن هذه المراحل وغيرها في كتابنا المزبور ، فمن شاء المزيد فليراجعه .

وبعد هذا ، فلا يمكن حصر سبب منع تدوين الحديث في المخالفة مع فضائل أهل البيت في جميع العصور بعد ما عرفت احتياجات العهود الثلاثة السابقة .

بعد هذا التلخيص نأتي لنستلهم من هذا البحث العلمي موضوعاً مهماً ، ألا وهو تقييم السنة عند الفريقين «الشيعة الإمامية وأهل السنة والجماعة» ، إذ السنّة النبوية قد مرت عند أهل السنة والجماعة بمراحل :

١ . مرحلة منع تدوين حديث رسول الله .

٢ . مرحلة تشريع اجتهاد الصحابي ، أي : سنة الشيخين أولاً ثُمّ تطويرها إلى تحكيم اجتهادات جميع الصحابة و . . .

٣ . جمع موقوفات الصحابة مع مرفوعات الرسول في مدونات ، وذلك على عهد المروانيين ، الذين كان زمانهم أشدّ الأزمنة عداوة لأهل البيت ، وهذا يعني أنّهم منعوا تدوين حديث رسول الله ، ثمّ شرّعوا الرأي في دائرة الفراغ ، ثم اختلطت سنة رسول الله برآء واجتهادات الصحابة ، وبعد مائة عام دوّنوا تلك الأحاديث مع اجتهادات الصحابة ، وعلى ضوء المحفوظات لا المدوّنات ، وفي زمن غلبت فيه العصبية والقبلية ، فصارت هذه الأحاديث شريعة يأخذ بها كثير من المسلمين .

وأمّا الحديث عند الشيعة فلم يمرّ إلا بمرحلة واحدة ، وهي التدوين فقط والأخذ عن رسول الله وما كتبه علي بن أبي طالب «من فيه صلّى الله عليه وآله وسلم ليده » فكان لجميع أهل البيت صحف وكتب [1] .

1 - لعلي بن أبي طالب عدة كتب منها : الصحيفة ، الكتاب ، الجامعة ، . . . . وقد جمع أخبار صحيفة علي بن أبي طالب عن رسول الله

فأهل البيت لم يكونوا يفتون بالرأي ، بل يحكّمون النصّ وكتاب علي في كلماتهم وأقوالهم واستدلالاتهم على الخصم .

ومن هنا صار عند المسلمين اتّجاهان :

أحدهما : يعتبر الرأي .

والآخر : يستقي من النص لا غير .

وبما أنّ أهل البيت كانت عندهم صحف ومدونات (ومنها كتاب علي) ، وأنهم كانوا لا يفتون بالرأي والقياس ، فقد أمروا أصحابهم بتدوين ما قالوه ، فصارت عند أصحاب الأئمة مدوّنات وأصول يستقون منها الأحكام ، وقد سميت هذه الأصول بـ (الأصول الأربعمائة) ، تمثلت بالكتب الأربعة الشيعية التي أُخذت عن الأصول الأربعمائة .

فما هذه الأصول الأربعمائة إلاّ مدوّنات لأقوال الأئمة الذين كانوا لا يقولون بالرأي ، بل يتحدثّون بالنصّ عن رسول الله طبق الصحف والمدوّنات عندهم عن رسول الله .

وعليه فالأحاديث عند الشيعة الإماميّة هي أقرب إلى سنة رسول الله ، لأنّها لم تمرّ بمراحل متعددة متأثرّة بالظروف والحكومات ، بل مرّت بمرحلة واحدة ، وهي التدوين فقط ، ولم يحكّم فيها الاجتهاد والرأي .

وأمّا الأحاديث عند أهل السنّة والجماعة فقد مرّت بمراحل .

١ . المنع .

٢ . تشريع الرأي والاجتهاد المخالف للنصوص في كثير من الأحيان .

جمع موقوفات الصحابة مع مرفوعات الرسول في مدوّنات في عصر يغلب عليه العصبية والقبلية .

٤ . تعميم ذلك للأمصار وإجماع الأمّة عليها من بعد ذلك بمرور الأزمان وتعاقب الحكومات .

وبهذا ، فإنّ البحث عن منع تدوين الحديث لم يكن بحثاً علمياً مجرداً بقدر ما هو بيان لآثار قد انعكست على واقع المسلمين إلى هذا اليوم ، وإنّ الاختلاف في الفقه بنظرنا يرجع إلى اختلاف آراء الصحابة وما شرّع جراء المنع ، حتىّ في الأصول كان بسبب الروايات المستقاة عند الطرفين .

وأنت حينما تعرف تاريخ السنّة المطهرة وملابساتها وما منيت به من تحريفات ، تعرف كلّ شيء وتتجلى لك صورة الأمر وبشكل آخر .

وصلّى الله على محمدّ آله الطاهرين .

(٥) البدعة

الشيخ فاضل المالكي

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد للّه ربِّ العالمين الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا اللّه لقد جاءت رسل ربنا بالحق ، والصلاة والسلام على سيّدنا ونبينا أبي القاسم محمّد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين المعصومين الغر الميامين لا سيما بقيّة اللّه في الأرضين الإمام المهدي المنتظر (عج) .

يقول اللّه سبحانه وتعالى في محكم كتابه المبين : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْكَافِرِينَ ﴾[1] .

يدور حديث هذه الحلقة المختصرة من البحث حول موضوع البدعة الذي يعتبر من أهم موضوعات الفكر الإسلامي ، وذلك لعلاقة هذا الموضوع بالعقيدة الإسلامية من جهة وبالفقه الإسلامي من جهة أُخرى .

ولكثرة الالتباس في فهم مفهوم البدعة وبنحو أخطر في تطبيق مصاديق البدعة استطيع القول إنّ دقة وخطورة بحث البدعة في المصاديق أشدّ منها في مفهوم البدعة ، ربما لا يختلف الباحثون كثيراً على تحديد مفهوم البدعة . كما سيأتي إن شاء اللّه تعالى . ولكن اختلفوا كثيراً في تحديد مصاديق البدعة ; ما هو الشيء الذي يعدّ بدعة ؟ وما هو الشيء الذي لا يعد بدعة ؟ وكيف كان فأحياناً ينشأ الخلط أو الاشتباه من عدم تحديد المفهوم بشكل دقيق ، وأحياناً ينشأ من عدم الدقة في تطبيقه .

فلنبدأ أولا بمعرفة البدعة في مفهومها ، ثُمّ ننتهي إلى قضية المصاديق .

البدعة لغة : عبارة عن الشيء المخترع ، فالشيء المبتدع هو الشيء المخترع ، وهو الشيء الجديد أو الشيء المحدث[2] ، وكثيراً ما سُمّي هذا المفهوم

1- العنكبوت : ٦٨ .
2- لسان العرب ٨ : ٦ ، مادة (بدع) .

في لسان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بلفظ المحدث . كما في الحديث : «شر الأمور محدثاتها»[1] .

اصطلاح البدعة ربما لم يستعمل في صدر الشريعة ولم يتداول كتداول كلمة المُحدَث ، بل كان التركيز على كلمة المُحدَث أكثر من التركيز على كلمة البدعة ، لكن تداول أخيراً اصطلاح البدعة أكثر من اصطلاح المُحدَث .

فما هو المعنى الاصطلاحي لكلمة البدعة التي ترادف المحدث في الاصطلاح ؟

(2)

الجواب : البدعة عبارة عن كُلّ أمر أضيف إلى الدين ولم يكن فيه ، أو حذف منه وكان فيه .

فالبدعة هي عبارة عن عملية حذف واضافة غير شرعيين .

فإذن ، هناك عملية سلبية وعملية إيجابية ، أو قل هي : عملية حذف أو اضافة . هاتان العمليتان حينما تتصبان على الشريعة بحذف ما هو منها أو بإضافة ما ليس فيها يكون هذا الشخص الحاذف أو المضيف قد ارتكب عملية الابتداع أو الإحداث في الدين ، وقد أشار القرآن الكريم الى هذا الموضوع فقال : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْكَافِرِينَ ﴾[3] ، فقد اشتملت الآية الكريمة على مقطعين ، مقطع الحذف ومقطع الإضافة .

فقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِبًا ﴾ يشير الى موضوع إضافة ما ليس في الدين الى الدين .

﴿ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِبًا ﴾ إذا عمّمنا الفرية على اللّه إلى كلّ إسناد أو نسبة شيء ليس من الدين إليه فإن مثل هذا الإسناد باعتبار أنّه إسناد إلى الشارع ، وإسناد إلى اللّه تبارك وتعالى يكون افتراء على اللّه عزّ وجلّ

فإذن يتناول هذا المقطع الفرية في قسم الإضافة .

---

1 - سنن ابن ماجة ١ : ١٨ ، المصنف للصنعاني ١١ : ١١٦ ، السنة : ١٦ ، صحيح ابن حبان ١ : ١٨٦ ، الخصال للشيخ الصدوق : ٦٣٢ وغيرها من المصادر .

2- منتهى المطلب للعلاّمة الحلّي ٢: ١٢١، الفصول الغروي ٢: ٢٢٢، البدعة للسبحاني: ٣٠.

3- العنكبوت : ٦٨ .

أما المقطع الثاني : ﴿أَوْ كذّبَ بَالحِق لماّ جَاءَه﴾ هذا يمكن أن يرتبط بموضوع الحذف ، يعني أن هناك أحكاماً ومعتقدات ، ومفاهيم ، ومبادئ جاء بها الإسلام ، وهي حقّة ، ولكن هذا الإنسان صاحب البدعة يقوم بحذف هذه الأحكام أو بحذف هذه المفاهيم ، بإنكار كونها حقائق إسلامية ، وبالتالي يرتكب البدعة في طوف الحذف .

فإذن يمكن القول بأنّ الآية الكريمة تحدثت على كلا القسمين في مقطعين فمقطع الإضافة أشار إليه بقوله : ﴿ افترى على اللّهِ كذبا ﴾ ، وتحدثت عن مقطع الحذف بقوله تعالى : ﴿ أو كذّب بالحقّ لماّ جاءه ﴾ .

وهذا المعنى في الواقع يعتمد على نقطة مهمّة وهي : أن نعرف حدود ماجاء به الشرع ، يعني ما هو الشيء الشرعي ؟ فإذا عرفنا ما هو الشيء الشرعي يتّضح لنا ما هو الشيء البدعي .

تنقسم الأمور إلى قسمين : قسم شرعي ، وقسم بدعي ، والقسم الشرعي . أيضاً . ينقسم إلى قسمين ، فتارة يكون قسماً شرعياً قسم شرعي بالأصل ، وتارة يكون قسماً شرعياً بالدليل بتعبير الأصوليين ، يعني تارة الشيء يكون شرعيا مِن خلال الأصل العملي ، كأصل الإباحة مثلا ، أو كأصل الطهارة ، فكلّ شيء تشكّ في نجاسته مثلا أو تشك في طهارته فتأخذ بأصل الطهارة ، وكُلّ شيء تشك في حليته وحرمته تأخذ بأصل الحلية والإباحة ، وهكذا بقية الإصول العملية .

هنالك عبارة لابن تيمية يقول فيها : العادات أصلها الإباحة والعبادات أصلها الحرام[1] .هذا المبدأ لنا عليه تحفظ فإنّ العادات ليس الأصل فيها هو الإباحة على الاطلاق ، وإنّما هناك عادات يمكن القول بأنّ هذه العادات الأصل فيها هو الحرام من قبيل العادات الذميمة التي درج الناس عليها ، العادات التي تعتبر قبيحة عند العقلاء ، فهناك أشياء مستقبحة ، لكن جرى الناس عليها ، فليس كُلّ عادة بالضرورة أن يكون الأصل فيها هو الإباحة .

1- مجموع الفتاوى ٢٩ : ١٧ ، وقد نقلها بالمعنى .

وأما بالنسبة إلى العبادات قال : بأنّ العبادات الأصل فيها هو الحظر ، يعني المنع إلاّ أن يأتي نصّ من الشارع .

هذا الأمر بحسب الظاهر سليم ومتسالم عليه أنّ الأصل في العبادات هو الحظر ، يعني أنّ العبادات توقيفية لا يجوز إدخال شيء في العبادات أو تأسيس عبادة من العبادات ، إلاّ بترخيص أو بنصّ من الشارع ، بخلاف الأشياء المبنية على الإباحة من قبيل : الملبس والمأكل ، فنوع الملبس مبني على أصل الإباحة ، ونوع المأكل مبني على أصل الإباحة ، ونوع المركب مبني على أصل الإباحة فهناك أشياء تقرّر فيها الإباحة كأصل ، والحلية فيها كأصل ، وهذا في كثير من المظاهر الحياتية والحضارية والمدنية ، كما يعبر عنها ، وهناك كثير من التطوّرات . مثلا . في الآلة التكنولوجية يوجد تطور سواء على الصعيد المدني من قبيل نوع المركب الذي يركبه الإنسان ، أو نوع الجهاز الذي يطلب فيه الإنسان الدفء أو البرودة ، فهناك أجهزة تطورت بشكل أو بآخر على مرّ العصور ، وكذلك هناك تطورات عسكرية في الأُمور العسكرية ، كما في أنواع الأسلحة التي تمارس وتستخدم ، وهنالك تطورات أُخرى في جوانب الحياة المختلفة ، ففي مثل هذه الأشياء المدنية أو الأشياء العسكرية

حينما نشك في آلة من الآلات الحربية . كالصاروخ مثلا وما شاكل . من أنّ حكمها هو الحلية أو حكمها هو الحرمة ، هناك أصل مقرّر في الشرع يقول : بأنّ الأصل في الأشياء هو الإباحة والحلية ، ما لم يرد نصّ من الشارع في تحريم هذه الأشياء .

إذن ، هناك أُمور مبنية أساساً على أصل الإباحة ، ومنها الكثير من الأعراف الاجتماعية عند الناس ، لكن هناك تحفظ على هذا الموضوع كما قلت وهو أن الأصل في الأشياء هو الإباحة ما لم يرد نصّ من الشارع مثلا ، الملبس لك أن تلبس أي ملبس شئت ، لكن يأتي الشارع فيقول : إلاّ لباس الشهرة . مثلا . ، ليس لك أن تلبس الملبس الذي يؤدي إلى الإخلال بماء وجهك المؤدي إلى الإخلال بكرامتك ، لأنّ كرامة المؤمن عزيزة عند اللّه عزّ وجلّ .

وبتعبير آخر : الملبس الذي يلزم منه الهتك لا يجوز للمؤمن أن يذل نفسه أو تُهتك من خلاله حرمته ، فهذا اللباس يعبر عنه بلباس الشهرة

إذن ، أصل الإباحة في الملبس معك إلى أن تلبس لباس الشهرة ، فأصل الإباحة لا محتوى له ، حين ورود نصّ ، من الشارع يمنع من الفعل ، كأن يرد النصّ بحرمة لباس الشهرة .

فإذن هذه الأصول التي ذكرتها يرجع إليها عند الشك في حرمة الشيء أو حليته، ما لم يكن هناك نصّ من الشارع على خلاف ذلك الأصل ، فحينئذ يحكّم ذلك النصّ

وكما قرأتم في الحوزة العلمية أنّ الدليل الاجتهادي مقدم على الدليل الفقاهتي ، فعند ورود نصّ لا يبقى مجال للأصل أصلاً .

فإذن الأشياء الشرعية أو القسم الشرعي تارة شرعية بالأصل ، وتارة تكون شرعية بدليل خاصّ ، من قبيل : عيد الفطر فحينما ننسب عيد الفطر إلى الإسلام نقول : بأنّ عيد الفطر من أعياد الإسلام ، ونقول : بأنّ عيد الأضحى من أعياد الإسلام . هذه النسبة تحتاج إلى دليل ، وقد جاء الدليل من الشارع بأنّ عيد الفطر من جملة الأعياد المقررة في الشريعة الإسلامية . هذا نعبر عنه شيء شرعي ، ولكنه ثبت بدليل ، وبتعبير قانوني : ثبت بنصّ ; لأنه ليس بالضرورة أن يكون الدليل على القضية هو عبارة عن النصّ اللفظي فقد يكون الدليل هو الإجماع ، وقد يكون الدليل السيرة العقلائية ، ويعبر عنه في علم الأصول بالدليل اللبي .

النتيجة أن يكون هناك تصريح ودليل من الشارع في أنّ هذا الشيء شرعي

وتارة هناك إمضاء من الشارع ، يعني الأصل هو الإباحة والشارع يمضي هذا المعنى ، أي لم يكن للشارع نصّ على خلاف أصل الإباحة فالأشياء إذن الحصيلة تارة شرعيّتها تستفاد من أصل إباحة أو طهارة أو ما شاكل ، وتارة تستفاد شرعيتها من خلال الدليل على ذلك من قبيل آية مباركة أو حديث شريف عن الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) ، أو إجماع من المسلمين ، أو ما شاكل ذلك من الأدلة المقررة في محلّها في الأصول .

هذا ما يتعلق بالشيء الشرعي ، وما عدا الشيء الشرعي يعبر عنه بالشيء البدعي .

فالبدعي ما هو ؟ أو ما هو الفاصل بين الشيء الشرعي أو القسم الشرعي والقسم البدعي ؟

نفهم من خلال العرض المتقدّم أنّه ليس كلُ جّديد بدعة اصطلاحا وليس كل أُمرّ محدث بدَعة ، إنما البدّعة هي عبارة عن الشيء المحدث في الدين ولم يقرّر في الدين لا بأصل ولا بدليل ويمارس بعنوان أنّه من الدين .

إذن أولاً : هناك شيء غير مشروع لا بأصل ولا بدليل .

وثانياً : يمارس بعنوان نسبته إلى الدين ، فلو كان هناك شيء مشرّع ، بأصل من قبيل ركوب الطائرة فحليته بناءً على أصل الإباحة وتارة مشروع بدليل من قبيل عيد الفطر فإنّ الدليل دل على أن عيد الفطر من الأعياد الاسلامية ، أو من قبيل النوافل المعينة ، فحينما تسأل مسلماً ما الدليل على نافلة صلاة الظهر ؟ فيقول : الدليل النصّ الفلاني ، أو ما الدليل على صلاة الليل ؟ الدليل النصّ الفلاني .

الشيء البدعي هو الذي يفتقد الشرعية أي لا دليل عليه من الشرع ، وليس كلّ شيء فاقد الشرعية يكون حراماً ; لأنّ الحرام لا يصبح حلالاً إلاّ في الموارد الاستثنائية كالاضطرار مثلاً ، قال تعالى : ﴿ فَمَنِ اضطُرَّ غَيرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ ﴾[1] أو ما شاكل ذلك ، فالشيء المحرّم خارج عن محل بحثنا .

فيعتبر في البدعة أولا عدم شرعية الشيء البدعي ، بمعنى أنّه شيء لم يقم عليه لا أصل ولا دليل من الشرع ، وثانياً : يمارس مع نسبته إلى الشرع .

هذه في الواقع نقطة فاصلة بين الأمرين ،ولأضرب مثالا للموضوع مثلا : عيد المعلم ، أو عيد المرأة ، أو عيد العامل إلى ما هناك من الأعياد الاجتماعية والوطنية والشعبية التي يمارسها الناس في مختلف بلدان المسلمين على اختلاف مدارسهم ،

1- البقرة : ١٧٣ ، الأنعام : ١٤٥ ، النحل : ١١٥ .

فتارة يحتفل بعيد المعلم أو تقام مراسيم عيد المعلم بعنوان أنّه شيء من الدين ، وبعنوان أنه شيء شرّعه الله تبارك وتعالى بكتا أو سنة أو ما شاكل ذلك ، فإذا مورس هكذا فلا شكّ في كون ممارسته بهذا الشكل بدعة ، لماذا ؟ لأنك تكون قد نسبت إلى الدّين شيئاً لم يشرعه الدينّ ; إذ لا يوجد دليل أو أصل يسوغ نسبته إلى الدين .

فإذن هناك أولا : عدم شرعية ، يعني لم يشرع من قبل الله تعالى .

وثانياً : مورس مع إسناد إلى الدين ، أمّا لو مارست عيد المعلم أو عيد العمال بعنوان أنهّ مراسيم شعبية وبأنهّ عبارة عن احتفالات شعبية واجتماعية يحتفى من خلالها في شخصيّة معينّة ، أو بمناسبة معينّة بدون إسنادها إلى الشرع ، فلا تقول : إنهاّ جاء في كتاب أو جاء في سنّة ،وإنمّا تقول : هي أشياء لم يحرمها الشرع ، ونمارسها لا على أنها جزء من الدين ، فاذا مارستها بهذا الشكل فلا إشكال في مثل هذه الممارسة ، وبالتالي فإنّ عيد المعلم ، أو عيد المرأة ،والكثير من المناسبات

الشعبية التي لم تكن في زمن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ويمارسها المسلمون اليوم طالما توفر فيها الشروط فليست بدعة .

الأوّل : هو عبارة عن عدم وجود نهي عنها من قبل الشارع ، يعني داخلة في منطقة المباح .

الثاني : عدم إسنادها إلى الشرع ، يعني لا تمارس يوم المعلم بعنوان أنّه يوم عيّنه رسول اللهّ (صلى الله عليه وآله وسلم) .

إذا مارست يوم المعلم بعنوان أنّه يوم عينته الشريعة فتكون قد ارتكبت بدعة، أما إذا أحييت يوم المعلم بعنوان أنّه يوم اجتماعي ثقافي يكرّم فيه الناس المعلم لخدماته الجليلة لبناء الأجيال ، وفي نفس الوقت هو داخل في منطقة المباح ، إذ لا دليل على حرمته ، ولم تسنده إلى الدّين فحينئذ لا تكون بذلك قد ارتكبت بدعة.

أعتقد أنّ هذه النقطة نقطة مركزية للانطلاق لموضوع التطبيقات والمصاديق ، وقبل الدخول في بعض التطبيقات والمصاديق أرغب أن ألم بأطراف الفكرة المتقدمة .

إذن البدعة هي : كُلّ أمر أضيف إلى الدينّ ولم يكن منه أو حذف من الدين وكان منه .

فلاحظوا العملية عملية أضيف إلى الدين ، يعني هناك عملية نسبة إلى الدين وعدم نسبته ، فتارة الإنسان يترك بعض المباحات مثلاً كالأكل المباح فلا يأكله رغم أنّه مباح ، فلا إشكال فيه لأنهّ مباح له إن يأكله وله أن يتركه ، لكن تارة لا يأكله مدعيّاً أنّ الله منع من أكله ، فإذا لم يكن هناك دليل على المنع من أكله يكون قد ارتكب البدعة . فهذه النقطة في الواقع هي أن البدعة حذف شيء من الدين وكان من الدين ، أو إضافة شيء إلى الدين ولم يكن من الدين ، مع حفظ النسبة ، يعني عندما يضيف شيء للدين لا يضيفه عملياً ، بأنّ يعينّ يوما للّمعلم ، فهذا لا يسمى إضافة للدين ، يعبر إضافة للدين إذا عينّ يوما للمعلم ونسب ذلك إليه بأنّ يقول : بأنّ الدين نصّ على أن هّذا اليوم هو عيد ، فإذا لم نجد لا في كتاب ولا في السنة وّبقية مصادر الشريعة ما يدل على ذلك يكون بذلك قد ارتكب البدعة ، وكذلك في عملية الحذف حينما يحذف شيئاً من الدين لا يكفي أن يتركه عملياً ، بل يتركه وينسب تركه أيضاً إلى الدين .

إذا فهمنا هذا المعنى من معنى البدعة والفاصل بين الأمر البدعي والأمر الشرعي نعوّج على ذكر جملة من المصاديق .

من جملة المصاديق التي وقع الكلام فيها فيما بين المسلمين عبارة عن قضية التوسل بالأولياء ، هناك قضية التبرك بأضرحة الأولياء ، هناك قضية بناء المساجد بمقربة من القبور ، قبور الأولياء ، هناك أمثلة عديدة ،وأنا أحاول أن أتعرّج وأتسلسل في بعض الأمثلة بقدر ما يتسع له صدر المقام ، لكن قبل الدخول في هذه النقطة أرغب أن أسجل شيئاً ،وهذا الشيء أعتقد أنّ مصادر إخواننا من أبناء جمهور المسلمين قد طفحت بنماذج كثيرة له وهو : أن هناك ما يسمّى بأوليّات الخليفة الثاني عمر ،وهناك ما يعبر عنه بموافقات عمر .

أنا أدعو الإخوة الأعزاء أن يقرأوا ما يسمى بـ (موافقات عمر) في كتاب الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ، ذكر في هذا الفصل جملة من الموافقات ،

بمعنى الأشياء التي صدرت عن الخليفة الثاني عمر قبل أن يتزل بها نصّ من الشارع [1] هناك كتاب للسيوطي يعبر عنه كتاب الأوائل وهناك كتاب روضة الناظر لابن الشحنة ، ذكر فيه جملة موارد بعنوان (أوليات عمر) ، ويعنون بأوليات عمر تلك القضايا التي اقترحها الخليفة الثاني عمر من عند نفسه وأدرجها في ضمن قضايا الإسلام ، وهناك أشياء حذفت أيضاً بأمره وأصبحت وكأنها ليست من قضايا الإسلام

بتعبير آخر أن هناك عملية حذف واضافة قام بها الخليفة الثاني وأُطلق على هذه العملية بالأوليات .

ومن جملة عمليات الإضافة ما ذكره مالك في الموطأ : أن المؤذن جاء وأخبر الخليفة الثاني بقرب أذان الفجر ، وكان قد استغرق في نوم عميق فألح في ايقاظه وقال له : إنّ الصلاة خير من النوم ، فانتبه الخليفة الثاني واستحسن هذه الكلمات وأضافها كفصل من فصول الأذان [2] .

ولازالت إلى الآن السنة الجارية عند جمهور المسلمين بقراءة الصلاة خير من النوم عند أذان الصبح . هذا ما ذكره مالك في الموطأ . وهو مثال لعملية الإضافة

أما فيما يتعلق بعملية الحذف هناك عملية حذف حيّ على خير العمل ، كما ذكره القوشجي صاحب شرح التجريد [3] .

أنا في الحقيقة أدعو الإخوة الأعزاء جميعاً إلى مطالعة هذا الكتاب بامعان وتأمل وتدبر ، ليلاحظوا كم هي الموارد التي خالف فيها كثير من المتقدمين رسول اللّه (صلى الله عليه وآله وسلم) ، سواء كانت هذه القضايا عقائدية ، أو كانت فقهية ، أو قضايا ولائية ، كأمر الرسول (صلى الله عليه وآله) بغلق الأبواب ، فيعصى حتّى يهدد بنزول العذاب من السماء ، فتغلق الأبواب الشارعة إلى المسجد إلاّ باب علي (عليه السلام) ، وهناك أمثلة عديدة

1- الإتقان في علوم القرآن ٢ : ٧٠ .
2- الموطأ ١ : ٧٢ .
3- شرح التجريد (القوشجي) : ٣٧٤ .

لحالات التمرّد على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وهناك مخالفات على مستوى حذف شيء مما جاء به الرسول أو إضافة شيء لم يأتِ به الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)

وهذه الفقرات كما تعلمون لكُلّ منها حسابها وبحثها وتحقيقها العلمي ، يعني قضيةّ حي عّلى خير العمل ، أو قضية الصلاة خير من النوم ، أو قضية : «متعتان كانتا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) . أنا أنهى عنهما وأُعاقب عليهما» [1] ، وأمثلة ذلك كثيرة ، كُلّ فقرة من هذه الفقرات تحتاج إلى بحث مستقل ، ولهذا اكتفي في المقام بالإحالة على المصادر ، ومن جملة هذه المصادر : كتاب (النصّ والاجتهاد) للسيدّ شرف الدين فقد سجل الأحداث والأمور المحدثة من مصادر إخواننا من جمهور المسلمين .

أنا أرغب في هذه المناسبة أن ألفت نظر الإخوة الأعزاء إلى حقيقة من الحقائق وهي : إنّ هذه المخالفات العديدة مهما

سمّيناها بأسماء جميلة لطيفة ، فإنّ التسمية الأدبية الجميلة لا تغير الواقع ، الواقع يبقى على ما هو عليه ، قد تسمى مثل هذه المخالفات بأنّها أولياتّ ، وقد تسمى بأنها موافقات ، وقد تسمى مثلا بأنهاّ عبقرية كما كتب بعض الكتاب ، ومنهم الكاتب المصري المعروف عبّاس محمود العقّاد . هذا الكتاب بدأ فيه مثلا بالبداية بسلسلة عبقريات (عبقرية النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، (عبقرية الإمام علي (عليه السلام) ، (عبقرية عمر بن الخطاب) ، عبقرية (أبي بكر) . . إلى آخره .

من جملة حلقات هذه السلسلة كتاب (عبقرية عمر) ، في هذا الكتاب تجد أنّه ذكر جملة من القضايا والوقائع والأحداث ، هذه الأحداث صدرت عن الخليفة الثاني ،رغم أنّه لا يوجد عليها دليلا في الكتاب أو السنة من قبيل قضيّة الصلاة خير من النوم ، أو حذف أشياء جاءت في الشرع من قبيل قضية حي على خير العمل .ولا أقول إنّ العقّاد ذكر هاتين المسألتين ، لكن أمثّل وأقول من قبيل هكذا قضايا . ذكر جملة من القضايا الاجتهادية للخليفة الثاني والتي فيها حذف وإضافة

1- مسند أحمد ٣ : ٣٢٥ وصححه محققه شعيب الأرنؤوط ، معرفة السنن والآثار ٥ : ٣٤٥ ، وغيرها من المصادر .

وعبّر عنها بتعبير أنّها عبقرية ، بقطع النظر عن تسمية هذه الأشياء أنهّا عبقرية أو أنهاّ أولياتّ فعلى كل تُقدير هي مخالفات لما جاء في الشرع .

أفوض أنّ القوشجي يقول : بأنّ هذه المخالفات من باب مخالفة المجتهد للمجتهد [1] ،وهذا التبرير كما قلنا تبرير باطل ; لأنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ليس مجتهداً حتىّ يتعرض قوله للخطأ أو حتىّ يجوز مخالفة الرسول ، الرسول عبر عنه القرآن بأنه ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ ، الشيء الذي أرغب أن أقوله في هذا المضمار إنّ هذه المخالفات مهما سُمّيت فهي بالتالي تدل على أن كثيراً من المتقدميّن ، أو وقل : إن كثيراً منً البارزين والمتقدمين من قبيل الخليفة الثاني وغيره لم يقرّوا للسلف الصالح ،والسلف الصالح لهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فلم يقرّوا له بقضية السلفية .

أنا بالمناسبة أرغب أن أقف عند قضية السلفية ; لأنّ هذا الموضوع يرتبط ارتباطاً وثيقاً بموضوع البدعة .

السلفية كما يقال : إنّها عملية التقيدّ بما جاء عن السلف .والملاحظ أنّ مثل هذه المخالفات تدل على أن الطبقة المتقدمة لم تكن تقر بهذا المعنى للسلفية على الإطلاق ، بدليل أنّه لو كانت سلفية لأقرّت لسيدّ السلف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم تغير شيئاً مما جاءت به . نحن نلاحظ أن الخليفة الثاني نفسه لم يكن سلفياً ، إذ لو كان الرجل سلفياً لاقتدى بالسلف الصالح في كثير من الأشياء التي بادر لمنعها وكانت حلالا على عهد رسول الله ،ولاقتدى بالسلف الصالح في التقيّد بعدم إضافة شيء للدين ، ولكن الملاحظ أنّ الطبقة التي جاءت بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) . لا أقول كلُهّم إنماّ أقول هناك أسماء بارزة من قبيل الخليفة الثاني . هي لم تشعر بضرورة التقيّد بكلُ ّما جاء به الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بحذافيره ، فكانوا يضيفون أشياء (كالصلاة خير من النوم) ، ويحذفون أشياء كـ (حي على خير العمل) مما يظهر أنّ القوم لم يكونوا سلفيين ، إذ لو كانوا سلفيين لتقيّدوا بكلُ ّما جاء به السلف ،وأي سلف صالح أشرف من محمدّ (صلى الله عليه وآله وسلم) .

1- شرح التجريد : ٣٧٤ .

هذه الحقيقة ينبغي أن نضعها في واقع اعتباراتنا ، وأن نلاحظها في مقام تقييمنا للتوجهات السلفية التي تدعو إلى التقيّد بكلّ ما جاء به السابقون ، من دون أن نعمل أفكارنا وعقولنا في تحليل هذه القضايا على ضوء مقاييس الإسلام ، نحن لا ندعو إلى تحليل القضايا على ضوء الاستحسان العقلي ، إنّما ندعو لتحليلها في العقل والمنطق ، ولكن على ضوء مقاييس الإسلام ، وإلاّ لو حذفنا مقاييس الإسلام يمكن أن نقع في مفارقات كتلك التي وقع السابقون فيها ، إنّما وقعوا فيما وقعوا فيه لأنّهم في كثير من التقويمات في واقع الأمر لم يعتمدوا المقاييس الإسلامية الدقيقة .

وسوف أرد صلب الموضوع بذكر بعض المصاديق لإنهاء البحث وعدم الإطالة على الإخوة .

هناك قضية التوسل ، ومن المؤكد أن من شؤون الربوبية للباري تبارك وتعالى هو عبارة عن استقلاله عزّ وجلّ بالمؤثر ، وأنّ المؤثر الوحيد في الكون هو الله تبارك وتعالى ، وأنّه لا مؤثر في عوض مؤثرية الله عزّ وجلّ ، فكل مؤثر إنما يكون في طول مؤثرية الله ، يعني هو يؤثر بإذن الله وبعون الله تبارك وتعالى ، ولهذا نلاحظ أنّ إبراهيم الخليل (عليه السلام) كرمه الله عزّ وجلّ بالمعجزة المعروفة بأن ذبح جملة من الطيور وقطعها وخلط لحمها مع بعض ، ثم وزّع ذلك اللحم المختلط على عدة رؤوس جبال ، ثمّ دعا تلك الطيور ، فقامت حيّة بإذن الله تبارك وتعالى . هذه القصة على الإجمال نقلها القرآن الكريم . الله تعالى يعلم إبراهيم كيفية إعمال ولايته التكوينية ، من قبله تبارك وتعالى ، ولا يقول لإبراهيم أنّه بعد أن تنتهي من هذه العملية ، يعني بعد عملية ذبح الطيور وخلط لحمها وتقسيمها على رؤوس الجبال ، ستقوم هذه الطيور حيّة بإذن الله لم يقل إنّها ستقوم حيّة ، إنّما قال له : ﴿ ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ﴾[1] ، ولم يقل : أدعوهن أنا .

لا شكّ أنّ المؤثر الوحيد هو اللهّ عزّ وجل ، وأن دعوة إبراهيم لا تؤثر بدون تأثير الله ودعوة الله تبارك وتعالى ، لكن اللّه يعلمه كيفية استعمال ولايته

1- البقرة : ٢٦٠ .

التكوينية بإذنه تبارك وتعالى ، ثمّ ادعوهن أنت ، لم يقل : ثمّ أدعوهن أنا وانما قال : ﴿ ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ﴾ .

هذا تدريب من الحقّ تعالى لوليه إبراهيم الخليل على استعمال ولايته التكوينية

الولاية التكوينية لا يعني منها أن يكون لأيّ وجود آخر ، لأي شخص آخر سلطنة التصرف في الكون بمعزل عن اللّه تبارك وتعالى . هذا القول باطل ، وهو على حدّ الكفر باللّه عزّ وجل ، ولا يوجد مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر يدعي أن هنّاك وجوداً آخر ، أن هناك ذاتاً أخرى ، أن هناك مؤثراً آخر ، يملك من الولاية في التصرف في الكون بمعزل عن الله

نعم توجد نصوص صريحة في القرآن الكريم . من قبيل هذا النصّ الشريف . أن هناك أولياء لله تعالى يمارسون التصرف

في بعض شؤون الكون بإذن الله تبارك وتعالى ، كما في قصة إحياء عيسى (عليه السلام) الموتى بإذن اللّه ، إبراء الأكمه والأبرص بإذن اللّه ، أو في قصة إبراهيم (عليه السلام) ،وهي جداً واضحة في أعمال الولاية التكوينية .

إذن ، من حيث المبدأ نحن متفقون أنّ من جملة شؤون الربوبية أن المؤثر الوحيد المستقرّ في التأثير والذي يملك التأثير لذاته في الكون هو اللّه جلّ وعلا ،وأنّ كلُ مؤثر آخر إنما يؤثر في طول مؤثرية الله بإذن الله وبعون الله . هذا معنى الطول ، من ناحية المبدأ مسلّم .

نأتي إلى قضية التوسل ، التوسل وكما يدل عليه اسمه هو عبارة عن ابتغاء الوسيلة للوصول إلى الهدف ، ابتغاء الوسيلة للوصول إلى الهدف هذا الشيء يحتاج إلى تقدير من الشارع ، الشارع علّمنا أن نبتغي إليه الوسيلة ، أنا لا أريد أن استشهد بآية ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾[1] ، فقد يناقش فيها أن المقصود بالوسيلة كما صنع بعض المفسرين قال : ليس المقصود بالوسيلة بالضرورة الأولياء ، يعني ابتغوا إليه

1- المائدة : ٣٥ .

التوسل بالأولياء ، المقصود بالوسيلة القرآن ، طبّقوا القرآن فإنّه وسيلتكم إلى اللهّ ، الوسيلة الإسلام هذا صحيح قد يقول قائل .

أنا أريد أن أدخل في النقاش وان كان تحقيق تفسير الآية في محله أنّ المقصود هنا بالوسيلة ما يعم الأولياء ، يعني أنّ اللهّ تبارك وتعالى يحثنا على ابتغاء الوسائل المقربة إليه ، تلك الوسائل المقرّبة إليه كتاب كريم كالقرآن ، مبادئ شريفة كمبادئ الإسلام ، أعمال شريفة كالصلاة والصوم ، أزمنة شريفة كليلة القدر ﴿ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾[1] ، مكان شريف كالكعبة المعظمة قال تعالى : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾[2] ، أنا أسألكم : أليس بيت اللّه كلّه مصلىّ لماذا خصتّ هذه البقعة ؟ لما ذكر فيها وهو مقام إبراهيم ؟ فهل أنّ الأمكنة تتأثر بالاعتبارات أم لا ، نعم تتأثر ، لو لم تتأثر بالاعتبارات لما نصّ اللّه على قوله مقام إبراهيم ،والا لكان ذكره عبثا ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾

الظاهر أنّ المقامية لإبراهيم لها مدخلية في نفس هذا الخطاب من الشارع ، كذلك قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾[3] لاحظ الآية كم هي واضحة في تقرير هذا المضمون ، أولا : ذكرت القصد إلى رسول اللّه (جاؤوك) ، يعني أن هذا العاصي لا يكتفي بأنّ يجلس في بيته ويستغفر ، إنّما يقصد البقعة المقدسة ، المحضر المقدس لرسول اللّه (صلى الله عليه وآله وسلم) ، قصد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) له موضوعية ، بتعبير العلماء قصد النبي ورسول اللّه حياً وميتاً قدّسيته واحدة ،والواقع يبعد كثيرا عن الحق ، من يحسب أن رسول اللّه ميتاً وغير حياً . هذا شطط في القول ، وشطط في الاعتقاد ،رسول الله حيّا وميّتاً قدسيّته واحدة ،وهذا له بحث

آخر .

إذن ، جاؤوك هذا واحد .

1- القدر : ٣ .
2- البقرة : ١٢٥ .
3- النساء : ٦٤ .

وثانياً : ﴿ فَاسْتَغْفَرُوا اللّٰهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ ﴾ يعني لا يكتفوا بأن يستغفروا هم ، وإنّما ليستغفر لهم الرسول ، وبالتالي هم يبتغون إلى اللّه الوسيلة

بقصد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أولا ، وباستغفاره ثانياً .

طيّب يأتي إلى الرسول ، لابدّ أنّه يطلب من الرسول كيف يستغفر له رسول الله ، يفترض أنه يقصد الرسول فيتوسل بالرسول ، يعني بهذا المعنى توسل باللّه ، لكن المقصود يطرح قضية للرسول يقول : يا رسول اللّه ، أنا عاصي ، سل من اللّه أن يغفر لي ، فيستغفر له الرسول

فإذن المقام يقتضي أن هناك عملية طلب ، وأنّ هذا الداخل يدخل على الرسول ويطلب من الرسول ويستغفر الرسول . كلّ ما نصنعه في عملية التوسل هو عملية طلب من اللّه سبحانه وتعالى أن يغفر وأن يرحم وأن يبارك ، لكن اللّه سبحانه كرّم جملة من أوليائه ، كرّم جملة من خلقه ، كالأنبياء والأوصياء صلوات اللّه عليهم أجمعين بأن جعلهم مقاصد يقصدها الناس في التوسل إلى اللّه عزّ وجلّ ، التوسل إلى الله ، لكن قيمة ذلك المحضر الشريف في تلك البقعة الشريفة في ذلك الزمان الشريف ، جاؤوك فاستغفروا اللّه واستغفر لهم الرسول .

إن للّه بقاعاً يحب أن يعبد فيها أنا حينما أقصد قبر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأتوسل عند قبر رسول اللّه أتوسل إلى اللّه ، لكن أجعل وسيلتي كرامة محمّد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، هذا ما نصنعه في أدعيتنا «يا وجيها عند الله اشفع لنا عند اللّه» [1] .

نحن لا ندعي بأنّ الرسول مؤثر من دون اللّه ، هذا كفر ، نحن لا ندعي بأنّ الرسول مؤثر في عوض مؤثرية الله أبداً ، الرسول يؤثر بعون وبإذن اللّه تبارك وتعالى ، وهذا المعنى ذكره جملة من علماء الجمهور في قضية ذلك الأعمى الذي جاء إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وسأله أن يسأل اللّه أن يرد عليه بصره ، فالرسول أرشده إلى أن يتوضأ ويصلي ركعتين ثمّ يقول : «اللهمّ إنيّ أتوسل اليك بنبيك نبي الرحمة

1- المزار للشهيد الأوّل : ٣ .

محمّد (صلى الله عليه وآله وسلم) يا محمّد إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي» [1] ، وصنع هكذا ، وردّ اللّه عليه بصره ،

والقصة يذكرها جملة من علماء المسلمين ، وارجع إلى مصادرها عند الشيخ السبحاني . حفظه اللّه . في كتابه (في ظل الإسلام) .

إذن هناك في التوسل عملية تقرب إلى اللّه تبارك وتعالى بمقرب ، هذا المقرب هو عبارة عمن جعل له اللّه تعالى قدسية وكرامة خاصّة عنده وحثّنا على قصده ﴿ جاؤوكَ فَاستغفَروْا اللّه واسْتَغفر لهَمْ الرَسولُ ﴾ .

طيّب حينما نفهم القضية بهذا الشكل نفهم أنّ قضية التوسل قضية مشرعّة وليست بدعية ، التوسل ليس بدعة لماذا ؟ لأن مفهوم البدعة لا يصدق على هذه المفردة . قلنا البدعة أن تضيف شيئاً إلى الإسلام وليس منه ، أو تحذف منه شيئاً وهو منه ، وعملية التوسل عملية تطبيق لما جاء في الشرع الشريف من التقرب إلى اللّه تبارك وتعالى ، مثلا قضية التبرك بأضرحة الأولياء ، بتراب الأولياء ، أنا أكتفي بذكر ما ذكره ابن حجر في الفتاوى الفقهية الكبرى يقول : « بأنّ فاطمة الزهراء (عليها السلام)جلست عند قبر رسول اللّه (صلى الله عليه وآله وسلم)وأخذت قبضة من تراب القبر تشمّها قائلة :

ماذا على من شمّ تربة *** أحمد أن لا يشمّ مدى الزمان غواليا

صُبّت عليّ مصائب لو أنها *** صبتّ على الأيام صرن لياليا»[2]

شاهدنا هنا في البيت الأوّل يقول : إنّ الزهراء كانت تتبرك بتراب قبر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)وتقرأ هذه الأبيات ، وكان ذلك برأى وبمسمع من الصحابة والمسلمين الأوائل ، ولم ينقل التاريخ أنّ أحداً اعترض ، فلو كان هذا الشيء بدعة كما يدّعي البعض لاعترض أحد ، وحاشا الزهراء(عليها السلام) أن يعترض عليها أحد ، وحاشاها أن ترتكب ما يخالف الشرع كيف وهي سيدة نساء العالمين ! [3] كيف وهي النسمة الطاهرة التي «يرضى

1- مسند أحمد ٤ : ١٣٨ ، سنن الترمذي ٥ : ٣٢٩ .
2- الفتاوى الفقهية الكبرى ٣ : ١٤٦ .
3- سبل الهدى والرشاد ١٢ : ٣٣٧ .

اللّه لرضاها ويغضب لغضبها»[1] كما رُوي ذلك في كتب المسلمين .

فالخلاصة ما صنعته الزهراء هو بذاته حجة ، لأنّ الزهراء واحدة من الثقل الثاني في هذه الأُمّة كما في الحديث المتواتر «إنّي تارك فيكم الثقلين كتاب اللّه وعترتي أهل بيتي»[2] ، وفاطمة الزهراء لا شكّ أنّها واحدة من العترة ، فقولها حجة ، فعلها حجّة ، تقريرها حجّة ، وذلك باعتبار أنّها جزء من الثقل الثاني الذي سجل له رسول اللّه (صلى الله عليه وآله وسلم) الشرعية ، وذلك بأمر اللّه تعالى

فإذن عملية التبرك بتراب قبور الأولياء ليست بدعة ، بل هي أمر مشرّع .

وهكذا ما يتعلق مثلا بقضية اتّخاذ القبور مساجد ، تارة الإنسان يسجد للقبر ، فلاشكّ أنّه إذا سجد للقبر فقد سجد لغير اللّه ، والسجود لغير اللّه باطل ، بل يفضي إلى الكفر ،ولا شكّ أنّه بدعة ، أما حينما يبنى مسجد بمقربة من القبر ، ويعبد اللّه تعالى فيه ، فإذا كان بهذا المعنى نجد القرآن الكريم يقول : ﴿ قالَ الذّين غَلبوا عُلى أمرهم لنتخذنّ عَليهِم مَسجِداً ﴾[3] في قصة

أصحاب الكهف واتخذوا المسجد في المكان الذي كانت فيه مراقد ومقابر .

أعتقد أنّ مسألة البدعة تحتاج إلى تدقيق في مفهومها فليس كلُ أمر يضاف ، وليس كلُ أمّر جديد هو بدعة ، إنما البدعة هي عبارة أن تضيف شيئاً للدين والدين لم يأتِ به ، وليس مجرد ممارسة شيء لم يكن في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فكثير من الأشياء التي نمارسها في حياتنا لم تكن في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يرد فيها شيء من الكتاب أو السنة ، ولكنها داخلة في منطقة المباح ، وطالما نمارسها بعنوان أن الشارع لم يمنع منها ولم نجعلها جزء من الدين فلا إشكال .

1- المستدرك للحاكم ٣ : ١٦٧ ، المعجم الكبير ١ : ١٠٨ ، مجمع الزوائد ٩ : ٣٢٨ وقال : «رواه الطبراني وإسناده حسن» .
2 - حديث الثقلين من الأحاديث المتواترة ارجع له في : مسند أحمد ٣ : ١٤ وصححه محققه شعيب الأرنؤوط ، سنن الدارمي ٤ : ٥٢٤ ، صحيح ابن خزيمة ٤ : ٦٢ ، صحيح مسلم ٤ : ١٨٧٣ ، وغيرها من المصادر .
3- الكهف : ٢١ .

كثير من الاتّهامات التي توجه إلى الإمامية الاثني عشرية من أنهّم يرتكبون البدعة الفلانية أو البدعة الفلانية إنمّا هي ناشئة إمّا من عدم التدقيق في مفهوم البدعة أو عدم حسن التطبيق .

قضية التربة الحسينية كم وقع فيها لغط كثير ، إنّكم تعبدون التربة وأنّ هذا بدعة .

نعم ، إنّما يكون السجود على التربة بدعة إذا كانت التربة معبودة ، أما إذا كانت التربة مجرد شيء يسجد عليه للّه تبارك وتعالى فليس بدعة ، ألم يقل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»[1] ، وهذا جزء من الأرض ، غايته جزء من أرض كربلاء ، وأرض كربلاء أرض شريفة باعتبار أنّ هذه الأرض استشهد فيها ريحانة رسول اللّه (صلى الله عليه وآله وسلم) وسيد شباب أهل الجنة الإمام الحسين بن علي (عليه السلام) الذي هو من أهل بيت أذهب اللهّ عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، واستشهد من أجل الدفاع عن مقدّسات الإسلام ومبادئه . فهذه أرض شريفة

أنا أسجد على التراب غايته هذا التراب حينما ينتسب إلى أرض الشهادة من أجل الإسلام أنا أشعر بنوع من الخشوع للّه أكثر ، بنوع من القرب إلى اللّه أكثر ، لأنني أحشد ، يحاول المصلي كما تعلمون من أجل أن ينقطع إلى اللّه تعالى تماما أن يحشد كُلّ ما يشدهّ إلى اللهّ تعالى .

تعال إلى الصلاة فلماذا في المسجد لها هذه الأفضلية ليست كالصلاة في بيتك ؟ بيتك بيتك لكن المسجد بيت اللّه ، وأنت تصلي في بيت اللّه ، هناك محفز مكاني ، المحفز المكاني أنك تصلي في بيت اللهّ ، فأنت تصلي للهّ وفي بيت اللهّ ، واذا كان الزمان زمان مقدّس أيضاً يكون هذا محفز زماني لشدك إلى اللهّ . إذا كانت التربة التي تسجد عليها تحمل مبادئ الإسلام أو تذكرك بالشهادة من أجل اللّه في سبيل اللّه ، من أجل مبادئ اللهّ ، بالنتيجة كانت التربة نوعا مّن المذكرات للهّ ، فتربة الحسين لها من القدسية باعتبار أنّها تشدك إلى اللّه باعتبار أنهّا تذكرك

1- مسند أحمد ٢ : ٤٤٢ ، ٥٠١ ، و٥ : ١٤٥ ، سنن الدارمي ٢ : ٢٢٤ ، صحيح البخاري ١ : ٨٦ و١١٢ ، سنن ابن ماجة ١ : ١٨٨ ، سنن الترمذي ٣ : ٥٦ ، سنن النسائي ١ : ٢١٠ ، ٢ : ٥٦ و٤٢٤ ، وسائل الشيعة ٢ : ٩٦٩ و٩٧٠ ح ٢ ، ح ٤ ، و٣ : ٤٢٢ ، ح ٢ ، و٥٩٣ ، ح ٨ .

باللّه ، لأنّ هذه التربة استشهد عليها سيدّ شباب أهل الجنة ّمن أجل الإسلام ، وهكذا فإذن العملية تستهدف الانقطاع إلى اللّه تبارك وتعالى .

على العموم أشعر أنّ هذا المقدار هو الذي يتسع له الوقت المحدد للحديث ، فأكتفي بهذا المقدار من تحديد مفهوم البدعة ومن ذكر بعض المصاديق التي وقع الاشتباه فيها ، من قبيل موضوع التوسل ، موضوع التبرك بأضرحة الأولياء أو السجود على التربة الحسينية ، هذه من جملة الأُمور التي وقع الاشتباه في أنّها من جملة البدع أوليست من البدع ، فالمهم هو التدقيق في تطبيقات البدعة أما أصل مفهوم البدعة فاعتقد أنّه بدرجة من الوضوح يكون غنياً عن البيان .

أسأل اللّه تبارك وتعالى أن يوفقنا وإياكم جميعاً للعلم النافع والعمل الصالح ، وأن نعمل بكتاب ربنّا تبارك وتعالى ، وسنة نبيّنا محمدّ (صلى الله عليه وآله وسلم) وهدي أهل بيته الطيبين الطاهرين المعصومين ، أسأله تبارك وتعالى أن يجعل عواقب أمرنا على خير ، أسأله تبارك وتعالى أن يجمع كلمة المسلمين في جميع أقطار العالم على الخير والهدى ، وأن يخذل من أراد السوء بشريعة سيّد المرسلين ، أسأله تبارك وتعالى أن يحفظ هذا البلد المبارك من كلُ ّسوء ومكروه ، أسأله تبارك وتعالى أن يجعل منّا ومنكم ألسنة ناطقة صادقة مخلصة للإسلام إن شاء اللّه ، أسأله تبارك وتعالى أن يرزقنا شفاعة نبينا محمدّ (صلى الله عليه وآله وسلم) ، والحمد للّه ربِّ العالمين .

الأسئلة والأجوبة

سؤال : ما هو الدليل على أنّ الخليفة عمر أخرج كلمة حيّ على خير العمل من الأذان ؟

الجواب : ذكر القوشجي قال بأنها كانت في عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ولكن الخليفة الثاني حذفها [1] .

سؤال : بأيّ دليل ولأي سبب جعله يحذف ؟

الجواب : مهما كان السبب هو لم يذكر سبباً هناك للحذف ، وإنّما ذكر مقالته في أنهّ ثلاث أشياء كن ّعلى عهد رسول الله ّ وأنا أنهى عنها ، من جملتها حيّ على خير العمل .

لو فرضنا أنّ السبب كان الشيء الفلاني أو الشيء الفلاني هذا لا مدخلية له في أصل المطلب ، لأنّ أصل المطلب إذا كان حراماً أو إذا كان باطلاً أو إذا كان بدعة مهما كان السبب بالنتيجة هذا الشيء يعتبر بدعة ، يعني لا يوجد عندنا في الدين أنهّ تجوز البدعة بالسبب الفلاني ولا تجوز بالسبب الفلاني لا يوجد هكذا تفصيل ، فلهذا تستطيع القول مطلقاً مهما كان السبب عملية حذف حيّ على خير العمل نوع من أنواع البدعة .

سؤال : فضيلة الشيخ في محاضرتكم تكلّمتم عن المتعة وقلتم إنّ عمر الخليفة الثاني أزالها من الشريعة ، ونحن في أفريقيا

نسمع بأنّ المتعة منسوخة بآية من القرآن فهل هذا صحيح ؟

الجواب : ذكر بعضهم أنّ الناسخ لآية المتعة سورة المؤمنون لقوله تعالى : ﴿ إلاّ علَى أزوَاْجهمِ أوِ ْما َملكت أيمَانَهمْ ﴾[2] ، فقد بينت الآية انحصار حلية المرأة للرجل إما بالزواج أو ملك اليمن وبما أن المتعة لا يصدق عليها الأمرين ، فتكون الآية المحللة للمتعة منسوخة بهذه الآية .

1- شرح التجريد : ٣٧٤ .
2- المؤمنون : ٦ .

هذه الدعوى يرد عليها ما يلي :

الإشكال الأوّل : إنّ هذه السورة مكيّة وبالتالي فهي متقدمة على آية المتعة ،ولا ينسخ السابق اللاحق ، لان الناسخ لابد أن يكون متأخراً لا لاحقاً .

الإشكال الثاني : من قال بأنّ المتعة ليست زواجاً ؟ الآية ماذا قالت ؟ قالت : ﴿ إلاّ علَىَ أزوَاْجهَم ﴾ قالت الدائمات أو الدائمين ؟ فهل أن المتعة زوجيّة أو لا ؟ علاقة المتعة علاقة نكاح أو سفاح ؟ ولا ً هل تقولون بالوسط بين النكاح والسفاح ، أنا أسأل هل توجد حالة وسط بين النكاح والسفاح ؟ لأن الشيء إذا لم يكن نكاحاً فهو سفاح ، فإذا كان كذلك الذين ينكرون أن المتعة كانت عملية نكاح في زمن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إذاً بالضرورة هم يلتزمون أنّها كانت عملية سفاح هل يعقل أن رسول اللّه أباح السفاح ؟ هل يعقل أنّ الصحابة الذين تمتعوا كانوا مسافحين ؟ إذن لا سبيل للقول بأن المتعة عملية سفاح ، بل هي عملية نكاح ، إذن علقتها علقة زوجية إذاً داخلة في قوله جلّ وعلا : ﴿ إلاّ علَىَ أزوَاْجهَم ﴾ .

سؤال : هناك تقسيم للبدعة إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة فهل هذا التقسيم صحيح ؟

الجواب : إذا أُريد بالبدعة البدعة اللغوية ، أي الشيء المستحدث هذا المقصود به ، نعم هناك أشياء مستحدثة حسنة ، مثلا الطائرة ، ومن المستحدثات الحسنة الكامبيوتر ، هذه بدعة حسنة إذا أُريد بالبدعة البدعة اللغوية .

أما إذا أُريد بالبدعة البدعة الاصطلاحية فليس هناك بدعة حسنة وبدعة سيئة ، بل البدعة دائماً سيئة ، وقد صرّح بذلك الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بقوله : «شر الأمور محدثاتها»[1] . كيف يكون في الشرّ حسن ؟ وما عُبّر عنه بأنه بدعة حسنة . ما يُنسب لبعض المتقدمين حسب الظاهر . هذا أشبه بما كان يدّعيه البعض من الماركسية الإسلامية! الماركسية والإسلامية لا يجتمعان ، البدعة الحسنة من قبيل الماركسية الإسلامية .

1- سنن ابن ماجة ١ : ١٨ ، المصنف للصنعاني ١١ : ١١٦ ، كتاب السنة : ١٦ ، صحيح ابن حبان ١ : ١٨٦ .

سؤال : نقل عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أنّه قال : «من سنّ سنةً حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها»[1] ،

فهنا كأنّما صفة سنّ شيء جديد ، أولا ثمّ أطلق عليه صفة السنة ولم يقل البدعة ، فقد يقول قائل : جيد فصلاة التراويح تدخل في هذا الباب ، وكثير من هذه الأشياء ، فكيف يكون الجواب ؟

الجواب : أحسنت هذا السؤال جيّد ومهم جداً ، المقصود هنا من قوله سنّ ليس المقصود شرّع ، لماذا ؟ لأننا نعلم أن من ضرورة الدين وإجماع المسلمين أن ليس لأحد أن يشرّع إلاّ من قبل اللهّ تبارك وتعالى ، والذي يملك التشريع من قبل اللهّ هو رسول اللّه محمدّ (صلى الله عليه وآله وسلم) .

فإذن ليس المقصود من قوله : «من» شرّع قطعاً ، هذا واضح ، إذاً لابد أن نصرف سن إلى معنى آخر وهو : من سن يعني من مارس عملا حسناً لم يكن يمارسه الناس ، هناك أعمال مباحة لكنّ الناس ما كان يمارسونها من قبيل أن إنسانا يمارس عمل الكامبيوتر بنقل أحكام الإسلام ، عقائد الإسلام ، تشريعات الإسلام ، مفاهيم الإسلام ، هذا النوع من العمل يعبّر عنه بأنّه سنّة حسنة ، يعني شيء مباح شرّعه اللهّ عز وّجل ، لكن ما كان متعارفا ثمّ تعُورّف عليه ، ما كان متداولا ثم تداولُه المسلمون ، هذه سنّة حسنة ، تأسيس جميعة خيرية ، تأسيس هذا المركز الشريف مركز الأبحاث العقائدية هذه سنّة حسنة .

نعم ، لمؤسسها الأجر وكذلك لمن عمل بهذه السنّة إلى يوم القيامة . فإذن المقصود من سنّ بمعنى مارس عملا في حدود الشرع، كأن الشرع قد شرّعه، كأن الشرع قد أباحه ، ويدور في إطار الشرع فمارسه فاقتدى الناس بهذه الممارسة فيكون له الأجر وأجر من عمل بذلك العمل الصالح إلى يوم القيامة ، من سنّ من عمل لا من شرّع لأنّ التشريع مختص بمن يملك حق التشريع عن اللّه تبارك وتعالى وهو رسول اللّه ،

1- وسائل الشيعة ١١ : ١٦ ، مسند أحمد ٤ : ٣٥٧ ، سنن الدارمي ١ : ١٣٠ ، صحيح مسلم ٣ : ٨٧ .

وحتّى الرسول لا يشرّع من تلقاء نفسه ﴿ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاَغُ ﴾[1] .

وأما التراويح أنا لم أجد في حدود تتبّعي ،راجعت فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني فلم أجد دليلا على أنّ التراويح كانت في زمن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، إنّما نصوّا على أن الرسول كان يصلي النوافل الليلية الرمضانية فرادى ، وكان المسلمون يدخلون مسجد الرسول أوزاعاً أشتاتاً ، يصلوّنها أوزاعا إلى أن مضى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، بقي الحال كذلك في عهد الخليفة الأوّل أبي بكر ومضى شطر من عهد الخليفة الثاني ، ثمّ جاء الخليفة الثاني فجمع الناس عليها جماعة ،وأنتم تعلمون بأنّ الفقه الإسلامي لم يشرع صلاة الجماعة في المستحبات إلاّ ما استثني ، وليس هذا منها ، إنّما شرعت في الفرائض ، فجاء الخليفة الثاني وعينّ صلاة النوافل الليلية الرمضانية جماعة .

الإشكال ليس في أصل أن يصلي المسلم مثلا ثمانية ركعات أو إحدى عشر ركعة ، الصلاة خير موضوع[2] كما جاء في الأثر الشريف ، فمن شاء فليزدد من الصلاة ، الإشكال في قضية كونها جماعة بأن تؤدى جماعة هذا شيء مبتدع ، وبما أنّ الصلاة من الأُمور التوقيفية فلا يجوز أن يضاف إليها شيء إلاّ بإذن من الشارع ولم يرد ترخيص من الشارع ، فلهذا نحن نصلي النوافل الرمضانية ، لكن لا نصليها جماعة ، ويدل على أنّها لم تكن في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) تعبير

الخليفة نفسه فقد عبّر عنها بأنها بدعة ، فلو كانت موجودة في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أو كانت مشرّعة ما كان يعبر عنها بأنها بدعة وإنّما يعبر عنها بدعة باعتبار أنّها ما كانت في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ،ولا في زمن الخليفة أبي بكر ،ولا في زمن شطر من خلافته أيضاً ، ولكنه قال : بأنها بدعة حسنة !!

المهم أن يكون الشي حسناً عند اللّه عزّوجل لّا عند البشر .

سؤال : ماذا تفسرون صلاة جمكوان في مسجد جمكوان ؟

1- النور : ٥٤ .
2- وسائل الشيعة ٣ : ٥١٨ ، مسند أحمد ٥ : ١٧٨ ، مجمع الزوائد ١ : ١٥٩ .

الجواب : أما مسجد جمكوان فهو مسجد في منطقة يعبر عنها بـ (جمكوان) ،وهذا المسجد له مزية خاصّة وسجلت فيه كرامات عديدة ، سواءً للإمام المهدي (عليه السلام) أو لجملة من العلماء ،والذين يقصدون هذا المسجد إنّما يقصدونه بعنوان كونه مسجداً مقدساً . أنتم تعلمون أن كثيراً من المساجد ربما تحظى بخصوصية ، من جملة أسباب الخصوصية هو طبيعة الولي الذي ينسب إليه ذلك المسجد من قبيل مسجد رسول اللّه (صلى الله عليه وآله وسلم) ، هو بيت اللّه عزّوجل بّاعتبار أن هذا المسجد منسوب إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فلهذا له خصوصية معينة ، بحيث الناس يقصدون هذا المكان فمسجد جمكوان بيت اللّه تبارك وتعالى ،والصلاة فيه للّه تبارك وتعالى ، وليس هناك غرابة وليس هناك ابتداع شيء ، كما لو أنك نمت نومة هنيئة إن شاء اللّه ورأيت في الرؤيا كأن عزرائيل يأمرك ببناء مسجد ، وكنت ميسور الحال ، وبنيت مسجداً أكان ذلك يخلّ بالمسجد لأنكّ بنيته على أثر رؤيا رأيتها ؟ كلا بالنتيجة أنه مسجد ، بيت الله عزّ وجّل بأيّ سبب بنيته ، شخصاً أمرك في الرؤيا ، أمرك في اليقظة .

نعم ، هذا الشخص كان نبياً أو وصي نبي طالما هذا المسجد بيت اللّه فتصلي فيه للّه تبارك وتعالى ،والكثير من المساجد في العالم لها قصة في تأسيسها ، هناك قصة للمسجد الفلاني أو الفلاني ، هناك مساجد بنيت ،ربّ مسجد بني على أثر أمر عالم من العلماء أو رجل من المحسنين أو شخص ، مثلا نذر للّه تبارك وتعالى إن شافى ولده أن يبني مسجداً في المنطقة الفلانية فبنى مسجداً ، فعادةً لكلّ مسجد قصته ، وقصة جمكوان قصة من القصص .

نعم ، هذا المكان باعتبار أنّه تداول جملة من العلماء يداً على يد أن في هذا المسجد رؤي الإمام الحجة (عليه السلام) مثلا ، أو أنّ هذا المسجد جرت فيه كرامات للإمام المهدي (عليه السلام) ، أو كرامات لبعض العلماء ، فأصبحت له قدسّية خاصة ، خصوصية ككثير من المساجد التي تقصد لخصوصية فيها ، فالناس تشتاق إلى تلك الأمكنة التي فيها الخصوصية كما ذكرت أن مسجد الحرام كُلّه بيت اللّه ، ولكن القرآن قال :

﴿ وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾[1] ، فالأمكنة لها خصوصية .

فالصلاة في جمكوان تسميتها بصلاة جمكوان لا يضر بأصل الحقيقة ، لنلاحظ حقيقتها ما هيّ ؟ حقيقتها أنّها صلاة للهّ تبلرك وتعالى ، التوجه فيها إلى اللّه سبحانه وتعالى ، التقرب فيها للهّ تبلرك وتعالى ، الاستقبال فيها الكعبة المشرفة ، فهي صلاة بتمام المعنى ، غايته هذه الصلاة يُهدى مثلا ثوابها للإمام الحجة (عليه السلام) ، كما إنكّ تصلي ركعتين فتهدي ثواب هاتين الركعتين مثلا إلى روح أمواتك . هذا لا بأس به ، تسمية الصلاة بصلاة الأموات لا يجعل من الصلاة أنها تصلى للميت ، الصلاة للّه عزّ وجلّ ، لكن باعتبار أن الذي تجري له صلاة الأموات يفترض أنه ميتّ فتسمى صلاة الأموات ، وهكذا صلاة جمكوان باعتبار أنها تصلى في جمكوان ليس إلاّ .

السؤال : ماذا تفسرون دعاء التوسل بقوله : «يا محمّد يا علي اكفياني فإنكما كافيان ؟»[2]

الجواب : الكفاية الذاتية هي من جملة شؤون الربوبية للّه تبلرك وتعالى ، يعني لا يكفي ذاتياً إلا اللّه تبلرك وتعالى ، لكن هناك كفاية طولية ، هناك كفاية بالواسطة من قبل اللّه تبلرك وتعالى يكفيك الهدى عن طريق رسول اللّه (صلى الله عليه وآله وسلم) . أنا أقرأ هذه الآية الكريمة أعتقد أن المعنى يشرق أكثر وفي ذهني مضمون الآية : ﴿ وَما نَقَموا إلا أَنْ أَغْناهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ ﴾[3] فإذا سئلت المغني من هو ؟ هو اللّه ، هل هناك مغني غير اللّه ؟ لا ، لكن القرآن يقول : ﴿ أَغْناهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ ﴾ ، إذن ، معنى أن رسول اللّه مغني أنهّ مغني بالواسطة ، معنى أنه مغني بيد اللهّ تبلرك وتعالى كذلك الكفاية أليس اللّه بكاف عبده ﴿ أَ لَيْسَ اللهُ بِكافٍ عَبْدَهُ ﴾[4] ، اللّه هو الكافي ذاتاً ، ولكن في طول كفاية اللهّ عز وّجل رسّول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يكفيك الهدى ، يكفيك الخير ، يكفيك الرحمة ، يكفيك

1- البقرة : ١٢٥ .
2- بحار الأنوار ٥٣ : ٢٧٥ .
3- التوبة : ٧٤ .
4- الزمر : ٣٦ .

البركة ، ولكن في كفاية اللّه تبلرك وتعالى كما أن عيسى يحيي ويميت بإذن اللّه تبلرك وتعالى واللهّ هو المحيي والمميت كذلك بالنسبة إلى الكفاية ، حينما يقول هذا المتوسل اكفياني ، لا يعني اكفياني من عندكما ذاتاً ، وانمّا اكفياني بما آتاكما اللهّ تبلرك وتعالى .

سؤال : ماذا تفسرون عيد النوروز ؟

الجواب : بالنسبة إلى عيد النوروز يعني في حدود تتبعي أنا لم أجد في الإخوة الذين يحيون مراسيم عيد النوروز أنّهم يحيونه بعنوان كان عيداً في زمن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، لا أجد أثراً في الكتب المعنية في عيد النوروز تقول : إنّ هذا العيد كان من الأعياد المتداولة في زمن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، إنّما هو عيد بمجرد الدورة الشمسية السنوية . هذا العيد جرت العادة بأن يحتفى به ونسميه بالبلاد العربية بـ (عيد الشجرة) حسب الظاهر ، أو عيد الربيع أو ما شاكل ذلك ، وإذا ذكرت في طليعة الحديث اليوم الاحتفال ببعض المناسبات الاجتماعية والوطنية والثقافية إعداد يوم جعل يوم خاصّ من

السنة دون أن ينسب ذلك إلى رسول اللّه (صلى الله عليه وآله وسلم) والى القرآن الكريم ، فلا إشكال في ذلك .

سؤال : كيف تفسرون الشهادة الثالثة ؟

الجواب : الشهادة الثالثة في الأذان أشهد أنّ علياً ولي اللهّ تارة يؤتى بها من باب مناسبة ذكر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) . أنا أسألكم المؤذن حينما يؤذن يقول : اللّهم صلِّ على محمدّ وآل محمدّ بعد الشهاد الثانية هذا يبطل الأذان ، يعني فيه بدعة ، فيه بدعة حينما يصلي على الرسول بعد الشهادة الثانية ؟ لا الصلاة على الرسول جزء من الأذان ، أما الصلاة عليه ليست جزءاً ، ليست فصلا من فصول الأذان ، ولكن المسلمون يقرأونه ولا يدعي أحد بأنّ ذلك بدعة ، لماذا ؟ لأنهّ لمناسبة ذكر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يستحب الصلاة على الرسول وآل بيته ، كذلك بمناسبة ذكر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يذكر من هو نفس رسول اللّه بنصّ آية المباهلة وهو علي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، لهذه المناسبة ،ولا يدعي أحد بأنّ ، الشهادة الثالثة في الأذان جزء منه .

ثُمّ شيء آخر ورد عند المسلمين وهو أنّ الصلاة لا تبطل بالذكر أو بالدعاء أو بالقرآن ، ابن حجر في الصواعق المحرقة يروي عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال :

«النظر إلى وجه علي عبادة» ، فذكره في الشهادة الثالثة ذكر عبادي ، والذكر العبادي لا تبطل به الصلاة فضلا عن الأذان . هذا جواب ثان .

وجواب ثالث : يذكر إخواننا من جمهور المسلمين أنّ الأذان لم يوحى به من اللهّ إلى رسوله ، وانمّا جاء به أحد الصحابة إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لرؤية رآها ، وأن الرسول كان متحيراً في كيفية جمع الناس للصلاة ، راجعوا كتب الصحاح يذكرون أنّ الأذان أساساً هو اقتراح أو رؤيا رآها بعض الصحابة ، فيكون على ذلك قابلا للزيادة والنقصان . قالوا بأن الرسول كان متحيراً في تعليم وسيلة إعلام للصلاة ، فبعضهم اقترح ناقوس النصارى ، وبعضهم اقترح مثلا بوق اليهود ! كُلّ اقترح اقتراحا لًلرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ثم ُالرسول ختم الجلسة ولم يصل إلى حل لهّذا الموضوع ، يعني قام الرسول والمسلمون حيارى .

ثُمّ لماذا الملك يظهر في الرؤيا لذلك الصحابي ولا يظهر لرسول اللهّ (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وهو النبي المسؤول عن إبلاغ الشريعة ؟ لماذا لا يظهر للرسول فيعلّمه الأذان ؟ لما يظهر لغيره ويعلمه الأذان ؟ والأدهى من ذلك أنّ بعض الرواة رووا أنّ ذلك الصحابي قال : إنيّ رأيت ملكا يًقول قولوا هكذا ، أولا : علمه التكبير ، ثم ُعّلمه الشهادة الأولى ; أشهد أن لا إله إلاّ اللهّ وسكت ، فحينئذ كان صحابيا آخر إلى جانب هذا الصحابي الذي رأى الرؤيا قال له أضف إليها أشهد أن محمداً رسًول اللّه ، فالعملية صارت عملية تلفقيّة كاملة .

الخلاصة كأن صاحب هذه الرواية يقول لولا فلاناً أضاف اسم الرسول في الأذان لما كان اسم الرسول في الأذان ! ! [1]

إذن ، المعروف عندهم أن الأذان كان هكذا أما برؤيا رآها شخص أو باقتراح من بعض الصحابة أو ما شاكل ذلك ، ولعل

الخليفة إنّما أضاف شيئاً وحذف شيئاً باعتبار أن الأذان عنده أمر اقتراحي من الأمور الاقتراحية .

1- الصواعق المحرقة ٢ : ٥١٧ وحسنه ، المستدرك للحاكم ٣ : ١٥٢ وصححه .

ثُمّ إنّ الصلاة خير من النوم تؤدي عند الإخوة بعنوان فصل من فصول الأذان ، أما نحن فلا نقول بأن الشهادة الثالثة التلفظ بها فصل من فصول الأذان ، فهناك فرق أساسي .

سؤال : هل البدعة فقط منحصرة في المسألة العقائدية أو لا ؟

الجواب : كلامنا في الدين ، وكُلّ ما يرتبط بالدين ، سواء كانت المسألة عقائدية أو كانت مسألة فقهية ، بالنتيجة المسائل تنتهي إلى عقائدية أو فقهية ، لكن أحياناً من باب كثرة التقسيم نعبّر اجتماعية واقتصادية وسياسية ، بالنتيجة هي إمّا عقائدية وإمّا فقهية في الواقع ، فإذا تعلق الحذف والإضافة بمسألة دينية دخل في دائرة البدعة وإلاّ فلا .

وصلى اللّه على محمدٍ وآله الطاهرين .

(٦) آية المباهلة

السيّد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمدُ للهِ ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمدٍ وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين ، من الأوّلين والآخرين .

كما تعلمون ، لعلّ من خير الأعمال في ليالي شهر رمضان هو مذاكرة العلم ، والأُمور الاعتقادية والمسائل التي تتعلق بأُصول الدين من أشرف المسائل العلمية ، ومسألة الإمامة من بين المسائل الاعتقادية من أشرفها .

ونسأل الله التوفيق لأنْ نتمكّن من إلقاء بعض الأضواء على بعض القضايا المتعلقة بمسألة الإمامة ، لنرى ما يدل عليه الكتاب والسنّة في هذه المسألة المهمة العقائدية الحساسة .

ولست أدّعي أنّي مستوعب لجميع ما يتعلق بهذه المسألة ، ولست أدعي أني على استعداد للإجابة على كل سُؤال يطرح حول هذه المسألة .

ولست من أهل الخطابة والبيان والقوة على تنضيد الكلمات والتلاعب بالألفاظ ، كما يقال في هذه الأيّام .

وسأُحاول أنْ أبحث في هذه الليالي عن الإمامة بذكر عدةّ من أدلةّ الامامية ّ، وعمدة أدلة غّيرهم ، ثم تحقّيق الحال في جملة من المباحث المتعلّقة بالإمامة ، وسأُحاول أن ْأبسطّ الألفاظ والمطالب بقدر الإمكان ، حتى ّلا يكون هناك تعقيد في البيان وصعوبة في استيعاب البحوث .

قد يحمل هذا الكلام منّي على التواضع ، ولكن هذا من باب حسن الظنّ .

مقدّمات البحث

وقبل الشروع في البحوث ، وقبل الدخول في المسائل الأساسيّة التي تقرّر أن نبحث عنها طبق المنهج المعلن عنه لابدّ من تقديم مقدمات ، فنقول :

المقدّمة الأُولى : بحث المسائل على أسُس متقنة

في كلّ مسألة لابدّ وأن يكون البحث في تلك المسألة على أسُس متقنة مدروسة ، فتارة يكون طرف البحث والخطاب شيعيا إماميّاً مثلك ، فأنت تباحثه وتحتجّ عليه بما هو حجةّ في داخل المذهب ، فلك حينئذ أن تستدل علّى رأيك برواية في كتاب (الكافي) مثلاً .

وأمّا إذا لم يكن شيعياً اثني عشريا مثلك ، فالأمر يختلف . . لابدّ وأن يكون البحث بينكما مبنيا علىً قضايا مشتركة ، وعلى أدلّة مشتركة .

الأدلّة المشتركة :

أوّلاً : القرآن الكريم .

ثانياً : العقل السليم .

ثالثاً : الروايات الواردة في السنّة المتفق عليها بين الطرفين ، أو تحتجّ عليه من السنّة بما هو حجةّ عنده وان لمْ يكن حجة عندك ، وليس لك أنْ تحتجّ عليه بكتاب (الكافي) ، كما ليس له أنْ يحتجّ عليك بكتاب (البخاري) .

إذاً ، لابدّ وأن تكون هناك نقطة وفاق واشتراك حتىّ يتحاكم الطرفان إلى تلك النقطة ، من كتاب أو سنةّ مسلمةّ بين الطرفين ، أو قاعدة عقليّة قرّرها جميع العقلاء في بحوثهم .

أمّا إذا كان طرف الخطاب سنياً ،ولا يوافق على كتاب (البخاري) ، بل لا يرى صحةّ شيء من الصحاح الستة ، فلابد حينئذ من إقامة الدليل له ممّا يراه

حجّة ، من الكتاب أو العقل ، فإن أردنا أن نقيم الدليل عليه من السنّة ، فلابدّ وأن نصحح الرواية التي نحتج بهّا ، لكي يلتزم بتلك الرواية ; لأنّها إذا صحّت على ضوء كلمات علماء الجرح والتعديل عندهم ، فلابدّ وأن يلتزم بتلك الرواية .

قد يكون في هذا الزمان بعض الباحثين من لا يقول بصحّة روايات الصحيحين فضلاً عن الصحاح كلُهاّ ،وانماّ يطالب برواية صحيحة سنداً ، سواء كانت في الصحيحين أو في غير الصحيحين ، فإثبات صحّة تلك الرواية لابدّ وأن يكون على ضوء كلمات علماء الجرح والتعديل من أهل السنّة بالنسبة لرواة تلك الرواية ، حتىّ تتم صحةّ الرواية ، ويمكنك الاستدلال بتلك الرواية .

فإنْ عاد وقال : ليست كلمات علماء الجرح والتعديل عندي بحجّة ، هذا الشخص حينئذ لا يتكلمّ معه ويترك ; لأن المفروض أنّه لا يقبل بالصحيحين ،ولا يقبل بالصحاح ،ولا يقبل برواية فرض صحتّها على ضوء كلمات علماء الجرح

والتعديل من أئمّتهم ، حينئذ لا مجال للتكلّم مع هكذا شخص أبدا ً .

لكنّ المشهور بين السنة أنهّم يرون صحةّ أخبار الصحيحين ،وان كنا أثبتنا في بعض بحوثنا أن هذا المشهور لا أصل له ، لكن المشهور بينهم هذا .

وأيضاً المشهور بينهم صحةّ روايات الصحاح الستةّ وان اختلفوا في تعيين تلك الصحاح بعض الاختلاف .

وإنّ المسانيد أيضا ً كثير منها معتبر ، كـ (مسند أحمد) مثلا ً وان كان بعض كبارهم لا يرون التزام أحمد في مسنده بالصحة ، لكنْ عندنا شواهد وأدلةّ تنقل بالأسانيد عن أحمد بن حنبل نفسه أنهّ ملتزم في مسنده بالصحةّ[1] .

وهناك كتب أُخرى أيضا ً مشهورة .

ونحن في بحوثنا هذه لا نعتمد إلاّ على الصحاح والمسانيد والكتب المشهورة ، بعد الاستدلال بالكتاب وبالعقل ، فإذا وصلت النوبة إلى السنّة نستدلّ

1- تدريب الراوي ١ : ١٧٣ .

بالأحاديث المعروفة المشهورة الموجودة في الكتب المعتبرة المعتمدة ، الروايات المتفق عليها بين الطائفتين .

فكما أشرنا من قبل ، لابدّ وأن تكون الرواية متفقا ً عليها بين الطائفتين . . بين الطرفين .

هذا الاتفاق على الرواية من نقاط الاشتراك ، كالقرآن الكريم وكالعقل السليم .

المقدّمة الثانية : الاستدلال بالكتاب والعقل والسنّة

ثُمّ الاستدلال كما أشرنا في خلال كلماتنا هذه ، تارة يكون بالكتاب ، وتارة يكون بالعقل ، وتارة يكون بالسنة .

أمّا الكتاب : فآياته المتعلقّة بمباحث الإمامة كثيرة ، لكن المهم هو تعيين شأن نزول هذه الآيات ، وتعيين شأن نزول هذه الآيات إنّما يكون عن طريق السنّة ، إذن يعود الأمر إلى السنةّ .

وفي الاستدلال بالعقل أيضاً ، هناك أحكام عقليّة هي كبريات عقليّة ، وتطبيق تلك الكبريات على المورد لا يكون إلا بأدلة من خارج العقل ، مثلاً يقول العقل : بقبح تقدّم المفضول على الفاضل . أمّا من هو المفضول؟ ومن هو الفاضل ليقبح تقدم المفضول على الفاضل بحكم العقل ؟ هذا يرجع إلى السنّة ، إذنْ رجعنا إلى السنةّ .

والسنّة أيضا ً قد أشرنا إلى قواعدنا في إمكان التمسك بها ، واثبات مدعّانا واحتجاجنا على ضوئها ، فنحن لا نستدل على أهل السنّة بكتبنا ، كما لا يجوز لهم أن يستدلوّا بكتبهم علينا .

نصّ على ذلك عدةّ من أكابر علمائهم ، كابن حزم الأندلسي في كتابه (الفصل) ، فإنهّ ينص على هذا المعنى ويصرح بأنه لا يجوز الاحتجاج للعامّة على الإماميّة بروايات العامةّ ، يقول :

«لا معنى لاحتجاجنا عليهم برواياتنا ، فهم لا يصدّقونها ،ولا معنى لاحتجاجهم علينا برواياتهم ، فنحن لا نصدقّها ،وانمّا يجب أن يحتجّ الخصوم

بعضهم على بعض بما يصدّقه الذي تقام عليه الحجّة به ، سواء صدقه المحتج أو لم يصدقه ; لأن من صَدق بشّيء لزمه القول به أو بما يوجبه العلم الضروري ، فيصير حينئذ مكاوراً منقطعاً إن ثبت على ما كان عليه»[1] .

إنّ من الواضح أنّ الشيعي لا يرى حجيّة الصحيحين فضلا عن غيرهما ، فلا يجوز للسنيّ أن يحْتج بهمّا عليه ، كما لا يجوز للشيعي أن يستدلّ على السنيّ بكتاب شيعي ; لأنّ السنيّ لا يرى اعتبار كتاب (الكافي) مثلا .

فنحن إذن نستدلّ بروايات الصحاح ، وبروايات المسانيد ، وبالروايات المتفق عليها بين الطرفين ، ولربمّا نحتاج إلى تصحيح سند بخصوصه على ضوء كتب علمائهم وأقوال كبارهم في الجرح والتعديل ليتمّ الاحتجاج ،ولا يكون حينئذ مناصّ من التسليم ، أو يكون هناك تعصّب وعناد ،ولا بحث لنا مع المعاند والمتعصّب .

بعض التقسيمات في الاستدلال بالسنّة :

وعندما يعود الأمر إلى الاستدلال بالسنّة ، فالروايات المتعلّقة ببحث الإمامة تنقسم إلى أقسام ، نذكر أولا انقسامها إلى قسمين أساسيّين رئيسيّين :

القسم الأوّل : الروايات الشارحة للآيات ،والمبيّنة لشأن نزول الآيات ، فكما قلنا من قبل ، فإنّ الاستدلال بالقرآن لا يتم إلا بالسنّة ، إذ ليس في القرآن اسم لأحد ، فهناك آيات يستدلّ بها في مباحث الإمامة ، لكن ما ورد معتوا في السنة في تفسير تلك الآيات وشأن نزول تلك الآيات ، هو المتمّم للاستدلال بالقرآن الكريم .

القسم الثاني : الروايات المستدلّ بها على الإمامة والولاية والخلافة بعد رسول الله ، وليس لها أيّة علاقة بالآيات .

ثُمّ الروايات تنقسم إلى أقسام ، فهذه الروايات من القسم الثاني تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأوّل : ما يدلّ على الإمامة بالنصّ .

1- الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤ : ٧٨ .

القسم الثاني : ما يدلّ على الإمامة عن طريق إثبات الأفضلية . هذه الأفضلية التي هي الصغرى باصطلاحنا لكبرى قاعدة قبح تقدّم المفضول على الفاضل .

القسم الثالث : الروايات الدالّة على العصمة ،واشتراط العصمة واعتبارها في الإمام أيضاً حكم عقلي ، وفي مورده أيضاً أدلّة من الكتاب والسنّة .

المقدّمة الثالثة : أهميّة البحث عن الإمامة

والبحث عن الإمامة بحث في غاية الحساسيّة والأهمية ; لأننا نرى وجوب معرفة الإمام ،وعندما نبحث عن الإمام وتعيين الإمام بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، نريد أن نعرف الحقّ في هذه المسألة الخلافيّة ، ثمّ لتتخذه قدوة وأسوةً ،

لنقتدي به في جميع شؤوننا ، وفي جميع أدوار حياتنا .

إنّما نريد أن نعرفه ولنجعله واسطة بيننا وبين ربنّا ، بحيث لو سئلنا في يوم القيامة عن الإمام ، لماذا فعلت كذا ؟ لماذا تركت كذا ؟

أقول : قال إمامي : إفعل كذا ، قال إمامي : لا تفعل كذا ، فحينئذ ينقطع السؤال .

عندما نريد البحث عن الإمام لهذه الغاية ، فبالحقيقة يكون البحث عن الإمام والإمامة بحثاً عن الواسطة والوساطة بين الخالق والمخلوق ، نريد أنْ نجعله واسطة بيننا وبين ربنّا ، نريد أن نحتجّ بما وصلنا وبلغنا من أقواله وأفعاله في يوم القيامة على الله سبحانه وتعالى ، أو نعتذر أمامه في كُلّ فعل أو ترك صدر منا ّوسألنا عنه ، فنعتذر بأنه ّقول إمامنا أو فعل إمامنا ، وهكذا بلغنا ووصلنا عنه ، هذا هو . في الحقيقة . لبّ البحث عن الإمامة .

إذاً ، يظهر أنّ البحث عن الإمامة بحث مهم ّجدا ّ; ً لأن الإمام حينئذ يكون كالنبي (صّلى الله عليه وآله وسلم) واسطة بيننا وبين ربّنا عند فقد النبيّ (صلى الله عليه وآله وسلم) .

أمّا أن يكون الإمام حاكماً بالفعل أو لا يكون حاكما ً، أن يكون مبسوط اليد أو لا يكون مبسوط اليد ، أن يكون مسموع الكلمة أو لا يكون مسموع الكلمة ، أن

يكون في السجن أو يكون غائباً عن الأنظار ، أو أن يقتل ،والى غير ذلك ، هذه الأُمور كلُهاّ أمورُ أخرىُ تتفوع عّلى بحث الإمامة ، ليس البحث عن الإمامة بحثاً عن الحكومة ،وانمّا الحكومة من شؤون الإمام .

وكثيراً ما يختلط الأمر على الباحثين ، وكثيراً ما نراهم يعترضون على مذهبنا بعدم التمكنّ من الحكومة والسيطرة والسلطنة على الناس . .والى غير ذلك ،وهذه الأُمور خارجة الآن عمّا نحن بصدده .

إذاً ، لابدّ من البحث عن الإمام بعد النبيّ ; لأنا نّريد أن نعرف الحق ونعرف الواسطة بيننا وبين ربنا ّ.

أمّا طريق معرفته ، فهذا الطريق أيضاً يجب أنْ يكون تعينه من قبل الله سبحانه وتعالى ; لأنه ّلو رجع وطالبنا في يوم القيامة وقال : من أيّ طريق عرفت هذا الإمام ؟ فلو ذكرت له طريقاً لا يرتضيه ، لقال : هذا الإمام ليس بحق ّ، ومن قال لك هذا الطريق موصل إلى معرفة الإمام الواسطة بينك وبيني ; ليكون عمله وقوله حجّة لك في يوم القيامة ؟

إذاً ، نفس الطريق أيضاً لابدّ وأن ينتهي إلى الله سبحانه وتعالى ، انتهاؤه إلى الله ، أي انتهاؤه إلى الكتاب والسنةّ والعقل السليم كما أشرنا من قبل .

ومن هنا ، فقد اخترنا آيات من القرآن الكريم ،وأحاديث من السنّة النبويّة ، لكي نستدل ّبها على إمامة علي (عليه السلام) ، ورجعنا إلى العقل في المسألة لنعرف حكمه فيها .

دوران البحث بين علي (عليه السلام) وأبي بكر :

البحث يدور بين علي (عليه السلام) وأبي بكر ، أمّا خلافة عمر وعثمان فيتوّعان على خلافة أبي بكر .

إذاً ، يدور الأمر بين علي (عليه السلام) وأبي بكر .

قالت الإماميّة بأنّ علياً (عليه السلام) هو الخليفة ، هو الإمام بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) بلا فصل .

وقال أهل السنّة : الخليفة بعد رسول الله هو أبو بكر بن أبي قحافة .

استدلّت الإماميّة بآيات من القرآن الكريم وبأحاديث على ضوء النقاط التمهيدية التي ذكرتها ، وسترون أنا لا نخرج عن الإطار الذي ذكرناه قيد شعرة .

آية المباهلة

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾[1] .

هذه الآية تسمّى بـ (آية المباهلة) .

المباهلة في اللغة :

المباهلة : من البهل ، والبهل في اللغة بمعنى تخلية الشيء وتركه غير مراعى ، هذه عبارة الراغب في كتاب « المفردات »[2] .

وعندما تراجعون «القاموس» و«تاج العروس» ، وغيرهما من الكتب اللغوية ترونهم يقولون في معنى البهل : إنّه اللعن[3] .

لكنّي رأيت عبارة الراغب أدقّ ، فالبهل : هو ترك الشيء غير مراعى ، كأن تترك الحيوان مثلاً من غير أن تشدّه ، من غير أن تربطه بمكان ، تتركه غير مراعى ، تخلّيه وحاله وطبعه .

وهذا المعنى موجود في رواياتنا بعبارة : «وكّله الله إلى نفسه » ، فمن فعل كذا وكله الله إلى نفسه .

وهذا المعنى دقيق جدّاً .

تتذكّرون في أدعيتكم تقولون : «لا تكلني إلى نفسي طرفة عين أبداً» ، وانّه لمعنى جليل وعميق جداً ، لو أن الإنسان ترك من قبل الله سبحانه وتعالى لحظة ،

1- آل عمران : ٦١ .
2- المفردات في غريب القرآن : ٦٣ .
3- القاموس المحيط ٣ : ٣٣٩ مادة (بهل) ، تاج العروس ١٤ : ٧٢ مادة (بهل) .

وانقطع ارتباطه بالله سبحانه وتعالى ، وانقطع فيض البارئ بالنسبة إليه آناً من الآنات ، لانعدم هذا الإنسان ، لهلك هذا

الإنسان .

ولو أردنا تشبيه هذا المعنى بأمر مادّي خارجي ، فانظروا إلى هذا الضياء ، هذا المصباح ، إنّه متصّل بالمركز المولد ، فلو انقطع الاتصال آناً ما لم تجد هناك ضياءً ولا نوراً من هذا المصباح .

هذا معنى إيكال الإنسان إلى نفسه ، تقول «ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين أبداً »[1] .

هناك كلمة لأمير المؤمنين (عليه السلام) في (نهج البلاغة) ، أُحبُّ أن أقرأ عليكم هذه الكلمة ، لاحظوا أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول :

«إنّ أبغض الخلائق إلى اللهرجلان :رجل وكلّه الله إلى نفسه ، فهو جائر عن قصد السبيل ، مشغوف بكلام بدعة ، ودعاء ضلالة ، فهو فتنة لمن افتتن به ، ضالٌّ عن هدي من كان قبله ، مضلٌّ لمن اقتدى به في حياته وبعد وفاته ، حمالٌ لخطايا غيره ،رهنٌ بخطيئته »[2] .

وجدت عبارة الراغب أدقّ ، معنى البهل ، معنى المباهلة : أن يدعو الإنسان ويطلب من الله سبحانه وتعالى أن يترك شخصاً بحاله ،وأنْ يوكله إلى نفسه ،وعلى ضوء كلام أمير المؤمنين أن يطلب من الله سبحانه وتعالى أن يكون هذا الشخص أبغض الخلائق إليه ،وأيّ لعن فوق هذا ؟ !وأيّ دعاء على أحد أكثر من هذا ؟

لذا عندما نرجع إلى معنى كلمة اللعن في اللغة[3] نراها بمعنى الطرد ، الطرد بسخط ،والحرمان من الرحمة ، فعندما تلعن شخصاً . أي تطلب من الله سبحانه وتعالى أن لا يرحمه . تطلب من الله أن يكون أبغض الخلائق إليه ، فالمعنى في (القاموس) وشرحه أيضاً صحيح ، إلاّ أنّ المعنى في «مفردات الراغب» أدقّ ، فهذا معنى المباهلة .

1- الكافي ٢ : ٥٢٤ ، باب القول عند الصباح ح ١٠ .
2- نهج البلاغة ، بشرح محمّد عبده ١ : ٥١ ، خطبة : ١٧ .
3- القاموس المحيط ٤ : ٨٢٦٧ ، مادة (لعن) ، تاج العروس ١٨ : ٥١ ، مادة (لعن) .

إذاً ، عرفنا لماذا أُمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالمباهلة ، ثمّ عرفنا في هذا المقدار من الكلام أنه لماذا عدل القوم عن المباهلة ، لماذا تراجعوا ، مع أنّهم قرّروا ووافقوا على المباهلة ،وحضروا من أجلها ، إلا أنّهمّ لمارأوا رسول الله ووجوه أبنائه وأهله معه قال أُسقفهم : «إنّي لأرى وجوها لو شاء الله أن يزيل جبلا من مكانه لأزاله»[1] .

فلماذا جاء رسول الله بمن جاء ؟ لا نريد الآن أن نعيّن من جاء مع رسول الله ، لكن يبقى هذا السؤال : لماذا جاء رسول الله بمن جاء دون غيرهم ؟

فهذا معنى المباهلة إلى هنا .

---

1 - تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ٨ : ٢٧٩ ، تخريج الأحاديث للزيلعي ١ : ١٨٦ ، مطالب السؤول : ٣٩ ، الكشاف ١ : ٤٣٤ ، تفسير الثعلبي ٣ : ٨٥ ، تفسير البغوي ١ : ٣١٠ .

تعيين من خرج مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في المباهلة

إنّه ـ كما أشرنا من قبل ـ ليس في الآية المباركة اسم لأحد ، لا نجد اسم عليّ (عليه السلام) ولا نجد اسم غير عليّ (عليه السلام) في هذه الآية المباركة .

إذاً ، لابدّ أن نرجع إلى السنة كما ذكرنا ، وإلى أي سنّة نرجع ؟ نرجع إلى السنة المقبولة عند الطرفين ، نرجع إلى السنة المتّفق عليها عند الفريقين .

ومن حسن الحظ ، قضيّة المباهلة موجودة في الصحاح ، قضيّة المباهلة موجودة في المسانيد ، قضيّة المباهلة موجودة في التفاسير المعتبرة .

إذاً، أيّ مخاصم ومناظر وباحث يمكنه التخلّي عن هذا المطلب وانكار الحقيقة؟

وتوضيح ذلك : إنّا إذا رجعنا إلى السنّة فلابدّ وأن نتم البحث دائما بالبحث عن جهتين ، وإلا لا يتم الاستدلال بأي رواية من الروايات :

الجهة الأُولى : جهة السند ، لابدّ وأن تكون الرواية معتبرة، لابدّ وأن تكون مقبولة عند الطرفين ، لابدّ وأن يكون الطرفان ملزمين بقبول تلك الرواية. هذا ما يتعلّق بالسند .

الجهة الثانية : جهة الدلالة ، فلابدّ وأن تكون الرواية واضحة الدلالة على المدّعى .

وإلى الآن فهمنا أنّ الآية المباركة وردت في المباهلة مع النصارى ، نصارى نجران ، ونجران منطقة من مخاليف اليمن من ناحية مكة على ما في بالي ، في المعاجم المختصة بالبلدان [1] .

وإذا رجعنا إلى السنّة في تفسير هذه الآية المباركة ، وفي شأن مَن نزلت ومَن خرج مع رسول الله ، نرى مسلماً والترمذي والنسائي يروون الخبر بأسانيد معتبرة ، فضلاً إلى كونها في الصحاح ، هي أسانيد معتبرة أيضاً ، يعني حتّى لو لم

1- معجم البلدان ٥ : ٢٦٦ .

تكن في الصحاح بهذه الأسانيد ، هي معتبرة قطعاً :

« خرج رسول الله ومعه علي وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام) ، وليس معه أحد غير هؤلاء » [1] .

فالسند معتبر ، والخبر موجود في الصحاح ، وفي مسند أحمد ، وفي التفاسير إلى ما شاء الله ، من الطبري وغير الطبري ، ولا أعتقد أنّ أحداً يناقش في سند هذا الحديث بعد وجوده في مثل هذه الكتب .

نعم ، وجدت حديثاً في (السيرة الحلبية) بلا سند ، يضيف عائشة وحفصة ، وأنهما خرجتا مع رسول الله للمباهلة [2] .

ووجدت في كتاب (تاريخ المدينة المنوّرة) لابن شبّة أنّه كان مع هؤلاء ناس من الصحابة [3] ، ولا يقول أكثر من هذا .

ووجدت رواية في ترجمة عثمان بن عفّان من (تاريخ ابن عساكر) أنّ رسول الله خرج ومعه علي وفاطمة والحسنان وأبو بكر وولده وعمر وولده وعثمان وولده [4] .

فهذه روايات في مقابل ما ورد في (الصحاح) و(مسند أحمد) وغيرها من الكتب المشهورة المعتبرة ، لكن هذه الروايات في الحقيقة :

أوّلاً : روايات آحاد .

ثانياً : روايات متضاربة فيما بينها .

---

1 - مسند أحمد ١ : ١٨٥ ، صحيح مسلم ٧ : ١٢١ ، كتاب الفضائل باب فضائل علي ، سنن الترمذي ٤ : ٢٩٤ ، المستدرك للحاكم ٣ : ١٥٠ وصححه ، السنن الكبرى ٧ : ٦٣ ، السنن الكبرى للنسائي ٥ : ١٠٨ ، خصائص الإمام علي : ٤٩ ، المعجم الأوسط للطبراني ٤ : ١٣٤ ، تفسير الثعلبي ٨ : ٤٣ ، جامع البيان ٣٢ : ١١ ، زاد المسير ١ : ٣٣٩ ، فتح القدير ١ : ٣٤٨ ، أسد الغابة ٤ : ٢٦ ، الإصابة ٤ : ٤٦٨ وغيرها من المصادر .
2- السيرة الحلبية ٣ : ٣٣٦ .
3- تاريخ المدينة ٢ : ٥٨١ .
4- تاريخ مدينة دمشق ٣٩ : ١٧٧ .

ثالثاً : روايات انفرد رواتها بها ، وليست من الروايات المتفّق عليها .

رابعاً : روايات تعارضها روايات (الصحاح) .

خامساً : روايات ليس لها أسانيد ، أو أنّ أسانيدها ضعيفة ، على ما حققّت في بحثي عن هذا الموضوع .

إذاً ، تبقى القضيّة على ما في (صحيح مسلم) ، وفي غيره من (الصحاح) ، وفي (مسند أحمد) ، وغير (مسند أحمد) من المسانيد ، وفي (تفسير الطوي) و(الزمخشري) و(الرازي) ، وفي (تفسير ابن كثير)[1] ، وغيرها من التفاسير إلى ما شاء الله ، وليس مع رسول الله إلاّ علي وفاطمة والحسنان (عليهم السلام) .

1- تفسير ابن كثير ١ : ٣٧٩ وتقدم ذكر بقية المصادر .

دلالة آية المباهلة على إمامة عليّ (عليه السلام)

أمّا وجه الدلالة في هذه الآية المبارکة ، بعد بيان شأن نزولها وتعيين من كان مع النبي (صلى الله عليه وآله) في تلك الواقعة ، دلالة هذه الآية على إمامة علي من أين ؟ وكيف تستدلّون . أيّها الإماميّة . بهذه الآية المبارکة على إمامة علي (عليه السلام) ؟

فيما يتعلّق بإمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) في هذه الآية ، وفي الروايات الواردة في تفسيرها ، يستدلّ علماؤنا بكلمة : ﴿ وَأَنفُسَنَا ﴾ ، تبعاً لأئمتنا (عليهم السلام) .

ولعلّ أوّل من استدلّ بهذه الآية المبارکة هو أمير المؤمنين (عليه السلام) نفسه ، عندما احتجّ في الشورى على الحاضرين بجملة من فضائله ومناقبه ، فكان من ذلك احتجاجه بآية المباهلة ، وهذه القصّة ، وكلّهم أقرّوا بما قال أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وصدّقوه في ما قال ، وهذا الاحتجاج في الشورى مروي أيضاً من طرق السنة أنفسهم[1] .

وأيضاً هناك في رواياتنا[2] أنّ المأمون العباسي سأل الإمام الرضا (عليه السلام) قال : «هل لك من دليل من القرآن الكريم

على إمامة علي (عليه السلام) ، أو أفضليّة علي (عليه السلام) ؟» السائل هو المأمون والمجيب هو الإمام الرضا (عليه السلام) .

المأمون كما يذكرون في ترجمته . كما في تاريخ الخلفاء [3] للسيوطي وغيره . أنّه كان من فضلاء الخلفاء ، أو من علماء بني العبّاس ، طلب المأمون من الإمام أن يقيم له دليلاً من القرآن ، كأنّ السنة قد يكون فيها بحث ، بحث في السند أو غير ذلك ، لكن لا بحث سندي فيما يتعلّق بالقرآن الكريم ، وبآيات القرآن المجيد .

فذكر له الإمام (عليه السلام) آية المباهلة ، واستدلّ بكلمة : ﴿ وَأَنفُسَنَا ﴾ ; لأنّ

1- تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ٤٣٢ .
2- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢ : ٢٠٨ ، باب ذكر مجلس الرضا (عليه السلام) مع المأمون .
3- تاريخ الخلفاء : ٣٠٦ .

النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عندما أُمر أنْ يخرج معه نساءه ، فأخرج فاطمة (عليها السلام) فقط ، وأبناءه فأخرج الحسن والحسين (عليهما السلام) فقط ، وأُمر بأن يخرج معه نفسه ، ولم يخرج إلاّ علياً (عليه السلام) ، وعلي (عليه السلام) نفس رسول الله (صلى الله عليه وآله) بحسب الروايات الواردة في تفسير الآية ، كما أشرنا إلى مصادر تلك الروايات ، ولم يخرج مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلاّ علياً ، فكان علي (عليه السلام) نفس رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، إلا أن كون علي (عليه السلام) نفس رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالمعنى الحقيقي غير ممكن ، فيكون المعنى المجازي هو المراد ، وأقرب المجازات إلى الحقيقة يؤخذ في مثل هذه الموارد كما تقرّر في كتبنا العلمية ، فأقرب المجازات إلى المعنى الحقيقي في مثل هذا المورد هو أن يكون علي (عليه السلام) مساوياً لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، إلاّ أن المساواة مع رسول الله في جميع الجهات وفي جميع النواحي حتّى النبوّة ؟ لا .

فتخرج النبوّة بالإجماع على أنّه لا نبي بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وتبقى بقية مزايا رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وخصوصيّات رسول الله ، وكمالات رسول الله ، موجودة في علي (عليه السلام) بمقتضى هذه الآية المباركة .

من خصوصيّات رسول الله : العصمة ، فآية المباهلة تدلّ على عصمة علي بن أبي طالب قطعاً .

من خصوصيّات رسول الله : أنّه أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فعلي أولى بالمؤمنين من أنفسهم كرسول الله قطعاً .

من خصوصيّات رسول الله : أنّه أفضل جميع الخلائق ، أفضل البشر والبشرية ، منذ أن خلق الله سبحانه وتعالى العالم وخلق الخلائق كُلّها ، فكان أشرفهم رسول الله محمدّ بن عبد الله ، وعلي كذلك .

وسنبحث إن شاء الله في ليلة من الليالي عن مسألة تفضيل الأئمّة على الأنبياء ، وسترون أنّ هذه الآية المباركة . وهناك أدلّة أُخرى أيضاً تدل على أن عليّا أفضل من جميع الأنبياء سوى نبينا (صلى الله عليه وآله وسلم) .

فحينئذ حصل عندنا تفسير الآية المباركة على ضوء الأحاديث المعتبرة ، حصل عندنا صغرى الحكم العقلي بقبح تقدّم

المفضول على الفاضل ، بحكم هذه الأحاديث المعتوة .

وناهيك بقضيّة الأولويّة ،رسول الله أولى بالمؤمنين من أنفسهم ،وعلي أولى بالمؤمنين من أنفسهم .

وفي جميع بحوثنا هذه ،وإلى آخر ليلة ، سترون أنّ الأحاديث كلُّهاّ وانِ اختلفت ألفاظها ، اختلفت أسانيدها ، اختلفت مداليلها ، لكنّ كلُّهاّ تصب في مصب واحد ،وهو أولوية ّعلي ،وهو إمامة علي ،وهو خلافة علي بعدرسول الله بلا فصل .

لابدّ وأنكّم تتذكرّون حديث الغدير : « ألست أُولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ »

قالوا : بلى ،

قال : فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه » .

نفس المعنى الذي قاله في حديث الغدير ، هو نفس المفهوم الذي تجدونه في آية المباهلة ،وبالنظر إلى ما ذكرنا من المقدّمات والممهدّات التي كلُ وّاحد منها أمر قطعي أساسي ، لا يمكن الخدشة في شيء مما ذكرت .

مع ابن تيمية في آية المباهلة

ولو أنّ مدّعيا يدّعي أو متعصبا ّأوً جاهلا يقولً كما قال ابن تيمية فيّ (منهاج السنة)[1] بأنّ رسول الله إنمّا أخرج هؤلاء معه ، ولم يخرج غيرهم ، يعترف بعدم خروج أحد معرسول الله غير هؤلاء ، يعترف ابن تيميّة ،واعتراف ابن تيميّة في هذه الأيّام ، وفي أوساطنا العلميّة ، وفي مباحثنا العلميّة له أثر كبير ، لأن كثيرا منً الخصوم يرون ابن تيمية « شيخ الإسلام » ، إلاّ أنّ بعض كبارهم قال : من قال بأن ّابن تيمية ّشيخ الإسلام فهو كافر ! !

المهم ، فابن تيميّة أيضاً يعترف بعدم خروج أحد معرسول الله (صلى الله عليه وآله) في قضية المباهلة غير هؤلاء الأربعة ، يعترف بهذا ،وراجعوا كتابه (منهاج السنّة) ، موجود ، إلاّ أنهّ يقول بأن ّعادة العرب في المباهلة أنهمّ كانوا يخرجون أقرب الناس إليهم ، كانوا يخرجون معهم إلى المباهلة من يكون أقرب الناس إليهم ، كانت عادتهم أن يخرجوا الأقرب نسباً وإنْ لم يكن ذا فضيلة ،وإن لم يكن ذا تقوى ،وإنْ لم يكن ذا منزلة خاصة أو مرتبة عند الله سبحانه وتعالى ، يقول هكذا .

لكنّه يعترض على نفسه ويقول : إنْ كان كذلك ، فلمِ لم يخرج العباسّ عمه معّه ؟والعباس ّفي كلمات بعضهم .ولربما نتعرّض إلى بعض تلك الكلمات في حديث الغدير . أقرب إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) من علي (عليه السلام) ، فحينئذ لِمَ لم ْيخرج معه ؟

يقول في الجواب : صحيحٌ ، لكنْ لم يكن للعباسّ تلك الصلاحية والقابلية ّواللياقة لأن يحضر مثل هذه القضية ، هذا بتعبيري أنا ، لكنراجعوا نصّ عبارته هذا النقل كان بالمعنى ، يقول ابن تيمية : بأن ّالعباس لم يكن في تلك المرتبة لأن يحضر مثل هذه القضيّة ، فلذا يكون لعلي (عليه السلام) في هذه القضية نوع فضيلة .

1- منهاج السنة ٧ : ١٢٣ ـ ١٣٠ .

بهذا المقدار يعترف ، ونغتنم من مثل ابن تيميّة أن يعترف بفضيلة لعلي (عليه السلام)في هذه القضيّة .

ولو أنّك راجعت الفضل ابن روزبهان الخنجي ، ذلك الذي ردّ كتاب العلامّة الحليّ رحمه الله بكتاب أسماه (إبطال الباطل) ، لرأيته في هذا الموضع أيضاً يعترف بثبوت فضيلة لعلي (عليه السلام) لا يشاركها فيها أحد[1] .

نعم ، يقول ابن تيميّة : لم تكن الفضيلة هذه لعلي (عليه السلام) فقط ، وإنّما كانت لفاطمة والحسنين (عليهم السلام) أيضاً .

إذاً ، لم تختصّ هذه الفضيلة بعلي (عليه السلام) .

وهذا كلام مضحك جدّاً ، وهل الحسنان وفاطمة (عليهم السلام) يدعّون التقدّم على علي (عليه السلام) ؟ وهل كان البحث في تفضيل علي على فاطمة والحسنين (عليهم السلام) ، أو كان البحث في تفضيل علي (عليه السلام) على أبي بكر ؟ أو كان البحث في قبح تقدّم المفضول على الفاضل بحكم العقل ؟

والعجب أنّ ابن تيمية يعترف في أكثر من موضع من كتابه (منهاج السنة)[2] بقبح تقدّم المفضول على الفاضل ، يعترف بهذا المعنى ويلتزم ، ولذلك يناقش في فضائل أمير المؤمنين لئلاّ تثبت أفضليّته على الآخرين .

ثُمّ مضافاً إلى كلُ هّذا ، ترون في قضية المباهلة أن رسّول الله يقول لعلي وفاطمة والحسنين (عليهم السلام) : « إذا أنا دعوت فأمّنوا »[3] ، أي قولوا : آمين ، وأيّ تأثير لقول هؤلاء : آمين ، أن يقولوا لله سبحانه وتعالى بعد دعاء رسول الله على النصارى أن يقولوا : آمين ، أيّ تأثير لقول هؤلاء ؟ ألم يكف دعاء رسول الله على النصارى حتّى يقول رسول الله لفاطمة والحسنين (عليهم السلام) وهما صغيران أن يقول لهم قولوا : آمين ؟

1- أنظر : إحقاق الحق ٣ : ٦٢ .
2- منهاج السنة ٦ : ٤٧٥ و٧ : ٩٥ .
3- تحفة الأحوذي ٨ : ٢٧٩ ، تخريج الأحاديث والآثار ١ : ١٨٦ ، الكشاف عن حقائق التنزيل ١ : ٤٣٤ .

خاتمة المطاف

إذاً ، كان لعلي ولفاطمة وللحسنين (عليهم السلام) سهم في تقدّم الإسلام ، كان علي شريكاً لرسول الله في رسالته .

وهذا معنى ﴿ فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدءاً يُصَدِّقُنِي ﴾[1] ، فهارون كان رداءاً يصدّق موسى في رسالته ، وهارون كان شريكاً لموسى في رسالته .

وهذا معنى : «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنّه لا نبي بعدي»[2] .

وقد قلت من قبل : إنّ الأحاديث هذه كلُّها تصب في مصب واحد ، تؤيد بعضها بعضا ، تؤيد الآية تصدق الحديث ، وتؤيد الحديث يصدّق القرآن الكريم ، وهكذا الأمر فيما يتعلّق بأهل البيت .

رسول الله يجمع أهله تحت الكساء فتنزل الآية المباركة آية التطهير .

وفي يوم الغدير ينصّب علياً ويعلن عن إمامته في ذلك الملأ ، فتنزل الآية المباركة : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾[3] .

وأيّ لرتباط هذا بين أفعال رسول الله والآيات القرآنيّة النازلة في تلك المواقف؟ ترون الارتباط الوثيق ، يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ تعَالَوا نَدْعَ أَبْنَاءَنَاوَأَبنَاءَكَم وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءِكم وَأنفسَنَاوأنفسكم﴾ وَيُخرِجَ رسَولَ اللهَ بُعلي وفاطمة والحسن والحسين فقط ، وهذا هو الارتباط بين الوحي وبين أفعال رسول الله وأقواله .

إذاً ، فالآية المباركة غاية ما دلّت عليه هو الأمر بالمباهلة ، وقد عرفنا معنى

1- القصص : ٣٤ .
2- حديث المنزلة من الأحاديث المتواترة ، راجع : نظم المتناثر من الحديث المتواتر للكتاني ١ : ٢٧٠ ، صحيح البخاري ٣ : ١٣٥٩ ، صحيح مسلم ٤ : ١٨٧ ، وغيرها من المصادر الكثيرة .
3- المائدة : ٣ .

المباهلة ، لكنّ الحديث دلّ على خروج علي وفاطمة والحسن والحسين مع رسول الله (عليهم السلام) .

الآية المباركة ليس فيها إلاّ كلمة : ﴿ وأَنفُسَكم ﴾ ، لكن الحديث فسّر تفسيراً عملياً هذه الكلمة من الآية المباركة ، وأصبح علي نفس رسول الله ، ليس نفس رسول الله بالمعنى الحقيقي ، فكان كرسول الله ، كنفس رسول الله ، فكان مساوياً لرسول الله ، ولهذا أيضاً شواهد أُخرى ، شواهد أُخرى من الحديث في مواضع كثيرة .

يقول رسول الله مهدّداً إحدى القبائل : « لينتهين بني وليعة أو لابعثن اليهم رجلا كنفسي »[1] ، وكذا ترون في قضيّة إبلاغ سورة الواءة ، إنّه بعد عودة أبي بكر يقول : « بأنّ الله سبحانه وتعالى أوحى إليه بأنهّ لا يبلغّ السورة إلا هوّ أو رجل منه »[2] ، ويقول في قضيّة : « علي منّي وأنا من علي وعلي ولي كلُ مؤمن بعدي »[3] ، وهو حديث آخر ، وهكذا أحاديث أُخرى يصدّق بعضها بعضاً .

إلى هنا ينتهي البحث عن دلالة آية المباهلة على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وإنْ شئتم المزيد فهناك كتب أصحابنا من (الشافي) للسيّد المرتضى ، و (تلخيص الشافي) ، وكتاب (الصراط المستقيم) للبياضي ، وكتب العلامّة الحليّ رحمة الله عليه ، وأيضاً كتب أُخرى مؤلفّة في هذا الموضوع .

ولي .والحمد لله .رسالة في هذا الموضوع أيضاً ، وتلك الرسالة مطبوعة ، ومن شاء التفصيل فليراجع .

وصلّى الله على سيّدنا محمدّ وآله الطاهرين .

1- مجمع الزوائد ٧ : ١١٠ ، المصنف لابن أبي شيبة ٧ : ٥٠٦ .
2- مسند أحمد ١ : ٣ ، مجمع الزوائد ٣ : ٢٣٩ ، فتح الباري ٨ : ٢٤١ .
3- المصنف لابن أبي شيبة ٧ : ٥٠٤ ، كنز العمال ١١ : ٦٠٨ وقال : «عن عمران بن حصين ، صحيح» .

(٧) آية التطهير

السيّد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمدُ لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيدّنا ونبينا محمد وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين .

موضوع البحث في هذه الليلة آية التطهير .

انتهينا من البحث بنحو الإجمال عن آية المباهلة ، وبقيت نقاط تتعلّق بآية المباهلة سنتعرّض لها إن شاء الله في مبحث تفضيل الأئمّة على الأنبياء ، في الليلة المقرّرة لهذا البحث إن شاء الله .

قوله تعالى : ﴿ . . . إِنَّمَا يرِيدُ اللهُ لِيذْهِبَ عْنكِمَ الرِجْسَ أهلَ ّالبْيتَ ويَطْهِرَكمْ تطهِيرا ﴾[1] .

هذه الآية في القرآن الكريم ضمن آيات تتعلّق بزوجات الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، أقرأ الآيات : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِي لَسْتَنْ كُأَحَد مَنَ النسِاءَ إنِّ اتقيتِن فِلا تخَّضَعْنَّ بالقَولَ فَيطْمعَ الذي فْيَ قْلبِه مَرَضْ وقلنَّ قِولا مِعروفًا وقِرنَ في ّبيوتكُنْ وَلاَ تبِرَجَنَّ تبِرَجَ الجُّاهَلية الاولِىَوَّأقِمنُ الصَلاةَ وآتِينَ الزكاةَ وأطَعن اِللهَ ورسَّولَه إنمَا يرِيْد َالله لِيذهَب عُنكَمُ الرِجَّس أهِلَ الْبيَتْ ِويطَهُرِكَم ّتطَهُيرْا وَاذْكرِنْ مَا يتْلىَ ْفيَ بيوتكُنْ َمن ِآياتُ اللهِ والَحكمِةّ إن اللهِ كان لَطيْفِا خْبَيرِا﴾[2] صَدقَ اللهَ العِليّ العظيم .

هذه الآية المباركة أيضاً من جملة ما يستدلّ به من القرآن الكريم على إمامة أمير المؤمنين سلام الله عليه .

1- الأحزاب : ٣٣ .
2- الأحزاب : ٣٣ ـ ٣٤ .

وكما ذكرنا في الليلة الماضية حيث ذكرنا الخطوط التي لابدّ وأن يجري البحث على أساسها ، ورسمنا تلك الخطوط ، وذكرنا بأنّ القرآن الكريم لم يأت فيه اسم أحد ، وكلّ آية يستدل بّها على إمامة أمير المؤمنين أو غير أمير المؤمنين ، لابد وأن يرجع في دلالتها وفي شأن نزولها إلى السنّة المفسّرة لتلك الآية ، والسنةّ المفسرةّ للآية أيضا يجب أن تكون مقبولة عند الطرفين المتنازعين المتخاصمين في مثل هذه المسألة المهمّة .

المراد من أهل البيت (عليهم السلام) في آية التطهير

إذاً ، لابدّ من بيان المراد من أهل البيت : في هذه الآية المباركة ; لأنّ الله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ . . . إِنَّمَا يرِيدُ اللهُ

لِيذْهِبَ عَنكمَ ٱلرُّجْسَ أَهْلَ ٱلبيتِ وَيطهِّرَكمْ تطهِيرًا ﴾ .

محلّ الاستدلال في هذه الآية المباركة نقطتان :

النقطة الأُولى : المراد من أهل البيت .

النقطة الثانية : المراد من إذهاب الرجس .

فإذا تمّ المدّعى على ضوء القواعد المقرّرة في مثل هذه البحوث في تلك النقطتين تم الاستدلال بالآية المباركة على إمامة علي أمير المؤمنين (عليه السلام) ،وإلاّ فلا يتمّ الاستدلال .

فمن المراد من أهل البيت في هذه الآية المباركة ؟

لابدّ هنا من الرجوع أيضاً إلى كتب الحديث والتفسير ،والى كلمات العلماء من محدثّين ومفسرّين ومؤرخيّن ، لنعرف المراد من قوله تعالى في هذه الآية ، أي المخاطب بأهل البيت مَن هم ؟

ونحن كما قرّرنا من قبل نرجع أوّلاً إلى الصحاح والمسانيد والسنن والتفاسير المعتبرة عند أهل السنةّ .

وإذا ما رجعنا إلى (صحيح مسلم) ،وإلى (صحيح الترمذي) ،وإلى (صحيح النسائي) ،وإلى (مسند أحمد بن حنبل) ،وإلى (مسند الزّار) ،وإلى (مسند عبد بن حُميد) ،والى (مستدرك الحاكم) ،والى (تلخيص المستدرك) للذهبي ،والى (تفسير الطبري) ، وإلى (تفسير ابن كثير) ،وهكذا إلى (الدر المنثور) ،وغير هذه الكتب من تفاسير ومن كتب الحديث ; نجد أنّهم يروون عن ابن عباس ،وعن أبي سعيد ،وعن

جابر بن عبد الله الأنصاري ،وعن سعد بن أبي وقّاص ،وعن زيد بن أرقم ،وعن أُمّ سلمة ،وعن عائشة ،وعن بعض الصحابة الآخرين : أنّه لمّا نزلت هذه الآية المباركة على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، جمع أهله . أي جمع علياً وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام) .وألقى عليهم كساءً وقال : « اللهمّ هؤلاء أهل بيتي . » [1] .

وفي بعض الروايات : « ألقى الكساء على هؤلاء ، فنزلت الآية المباركة » .

والروايات بعضها تفيد أنّ الآية نزلت ففعل رسول الله هكذا .

وبعضها تفيد أنّه فعل رسول الله هكذا ، أي جمعهم تحت كساء فنزلت الآية المباركة .

قد تكون القضيّة وقعت مرتين أو تكررّت أكثر من مرتيّن أيضاً ،والآية تكرر نزولها ، ولو راجعتم كتاب الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي لرأيتم فصلاً فيه قسمٌ من الآيات النازلة أكثر من مرةّ [2] ، فيمكن أن تكون الآية نازلة أكثر من مرّة والقضيّة متكررّة .

وسنقرأ إن شاء الله في البحوث الآتية عن حديث الثقلين : أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : « إنّي تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، ما إن تمسّكتم بهما لن تضلوّا . . . » إلى آخر الحديث ، قاله في مواطن متعددّة [3] .

(4)

وقد ثبت عندنا أنّ النبي قال : « من كنت مولاه فهذا علي مولاه » أكثر من مرّة ،وانٍ ْاشتهرت قضيةّ غدير خم .

1- صحيح مسلم ٤ : ١٨٨٣ ح ٢٤٢٤ ، مسند أحمد ٤ : ١٠٧ و٦ : ٢٩٢ ، سنن النسائي ٥ : ١١٣ ، سنن الترمذي ٥ : ٣١ ، المستدرك للحاكم ٢ : ٤١٦ و٣ : ١٤٧ وصححه موافقه الذهبي ، مسند ٦ : ٢١٠ ، مسند عبد بن حميد ١ : ١٧٣ ، تفسير الطبري ١٠ : ٢٩٤ ، تفسير ابن كثير ٣ : ٦٣٦ ، الدر المنثور ٦ : ٦٠٤ .
2- الإتقان في علوم القرآن ١ : ١٠٣ ، النوع الحادي عشر .
3- مسند أحمد ٣ : ١٤ ، سنن الدارمي ٢ : ٤٣٢ ، صحيح مسلم ٧ : ١٢٣ ، سنن الترمذي ٥ : ٣٢٩ ، المستدرك للحاكم ٣ : ١١٠ ، مجمع الزوائد ٩ : ١٦٢ ، وغيرها من المصادر .
4- مسند أحمد ١ : ١١٨ ، سنن ابن ماجة ١ : ٤٥ ، سنن الترمذي ٥ : ٢٩٧ ، المستدرك للحاكم ٣ : ١٠٩ ، مجمع الزوائد ٧ : ١٧ و٩ : ١٠٤ ، السنن الكبرى ٥ : ٤٥ ، صحيح ابن حبان ١٥ : ٣٧٦ ، وهو حديث متواتر .

وحديث : « أنت منّي بمنزلة هارون من موسى »ورد عن رسول الله في مصادر أهل السنةّ في أكثر من خمسة عشر موطناً[1] .

فلا نستبعد أن تكون آية التطهير نزلت مرّتين أو أكثر ، لأنّا نبحث على ضوء الأحاديث الواردة ، فكما ذكرت لكم ، بعض الأحاديث تقول : إنّ النبي جمعهم تحت الكساء ثُمّ نزلت الآية ، وبعض الأحاديث تقول : إن الآية نزلت فجمع رسول الله عليا ً وفاطمة والحسنين وألقى عليهم الكساء وقال : « اللهمّ هؤلاء أهل بيتي » .

فالحديث في :

١ . صحيح مسلم[2] .

٢ . مسند أحمد ، في أكثر من موضع[3] .

٣ . مستدرك الحاكم، مع إقرار الذهبي وتأييده لتصحيح الحاكم لهذا الحديث[4] .

٤ . صحيح الترمذي ، مع تصريحه بصحّته[5] .

٥ . سنن النسائي[6] ، الذي اشترط في سننه شرطاً هو أشدّ من شرط الشيخين في صحيحيهما ، كما ذكره الذهبي بترجمة النسائي في كتاب تذكرة الحفاظ[7] .

1 - حديث متواتر وارجع له في : مسند أحمد ١ : ١٧٠ ، صحيح البخاري ٤ : ٢٠٨ كتاب المناقب ، باب مناقب المهاجرين ، صحيح مسلم ٧ : ١٢٠ ، باب من فضائل علي ، سنن ابن ماجة ١ : ٤٣ ، سنن الترمذي ٥ : ٣٠٢ ، المستدرك للحاكم ٢ : ٣٣٧ ، مجمع الزوائد ٩ : ١٠٩ ، وغيرها من المصادر .
2- صحيح مسلم ٧ : ١٣٠ .
3- مسند أحمد ٤ : ٧ و٥ : ٢٧٥ و٦ : ٢٩٢ .
4- المستدرك على الصحيحين ٢ : ٤١٦ ، والذهبي في تلخيص المستدرك .
5- سنن الترمذي ٥ : ٣١ ح ٣٢٥٨ .
6- سنن النسائي ٥ : ١١٣ ح ٨٤٠٩ .
7- تذكرة الحفاظ ٢ : ٧٠٠ .

ولا يخفى عليكم أنّ كتاب الخصائص الموجود الآن بين أيدينا الذي هو من تأليف النسائي ، هذا جزء من صحيحه ، إلاّ أنهّ نشر أو انتشر بهذه الصورة بالاستقلال ،وإلاّ فهو جزء من صحيحه الذي اشترط فيه ، وكان شرطه في هذا الكتاب أشدّ من شرط الشيخين في صحيحيهما .

(1)

٦ . تفسير الطوي ، حيث روى هذا الحديث من أربعة عشر طريقاً .

٧ . كتاب الدر المنثور للسيوطي ، يرويه عن كثير من كبار الأئمّة الحفاظ من أهل السنة[2] .

وقد اشتمل لفظ الحديث في أكثر طرقه على أنّ أُم سلمة أرادت الدخول معهم تحت الكساء ، فجذب رسول الله الكساء ولم يأذن لها بالدخول ، وقال لها : «وإنّك على خير » ، أو « إلى خير »[3] .

والحديث أيضاً ورد عن عائشة كذلك[4] .

واشتمل بعض ألفاظ الحديث على جملة أنّ النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أرسل إلى فاطمة ، وأمرها بأن تدعو علياً والحسنين ، وتأتي بهم إلى النبي ، فلمّا اجتمعوا ألقى عليهم الكساء وقال : «اللهمّ هؤلاء أهل بيتي» ، ممّا يدل على أن النبي كانت له عناية خاصّة بهذه القضيّة ، ولمّا أمر رسول الله فاطمة بأن تأتي هي وزوجها وولداها ، لم يأمرها بأن تدعو أحدا غير هؤلاء ، وكان له أقرباء كثيرون ، وأزواجه في البيت عنده ، وحتّى أنّه لم يأذن لأم سلمة أن تدخل معهم تحت الكساء .

إذن ، هذه القضيّة تدلّ على أمر وشأن ومقام لا يعمّ مثل أم سلمة ، تلك المرأة المحترمة المعظمة المكرمة عند جميع المسلمين .

1- تفسير الطبري ٢٢ : ٩ ـ ١٢ .
2- الدرّ المنثور ٥ : ١٩٨ .
3- مسند أحمد ٦ : ٣٢٣ ، سنن الترمذي ٥ : ٣٦١ .
4- صحيح مسلم ٧ : ١٣٠ .

إلى هنا تمّ لنا المراد من أهل البيت في هذه الآية المباركة .

وهذا الاستدلال فيه جهة إثبات وجهة نفي ، أمّا جهة الإثبات : فإنّ الذين كانوا تحت الكساء ونزلت الآية في حقهم هم : علي وفاطمة والحسن والحسين فقط . وأمّا جهة النفي : فإنّه لم يأذن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لأن يكون مع هؤلاء أحد .

في جهة الإثبات وفي جهة النفي أيضاً ، تكفينا نصوص الأحاديث الواردة في الصحاح والمسانيد وغيرها من الأحاديث التي نصّوا على صحتها سنداً ، فكانت تلك الأحاديث صحيحة ، وكانت مورد قبول عند الطرفين .

آية التطهير وأزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

لكن يبقى هناك في جهة النفي بحث يتعلّق بقولين :

أحدهما : ما ينقل عن عكرمة مولى عبد الله بن عبّاس ، فهذا كان يصرّ على أن الآية نزلت في خصوص أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، حتّى إنّه كان يمشي في الأسواق ويعلن عن هذا الرأي ، ويخطئ الناس باعتقادهم باختصاص الآية المباركة بأهل البيت ، ممّا يدلّ على أن الرأي السائد عند المسلمين كان هذا الرأي ، حتى إنه كان يقول : «من شاء باهلته في أنّ الآية نزلت في أزواج النبي خاصّة»[1] ، وفي تفسير الطوي : «إنّه كان ينادي في الأسواق بذلك»[2] ، وفي تفسير ابن[3]

كثير إنّه كان يقول : «من شاء باهلته أنّها نزلت في نساء النبي خاصة» ، وفي الدر المنثور ، كان يقول : «ليس بالذي تذهبون إليه ، إنّما هو نساء النبي»[4] .

فهذا هو القول الأوّل .

لكنّ هذا القول يبطله :

أوّلاً : إنهّ قول غير منقول عن أحد من أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

ثانياً : قول تردّه الأحاديث الصحيحة المعتبرة المعتمدة المتفق عليها بين المسلمين .

ثالثاً : هذا الرجل كان منحرفاً فكراً وعملاً ، وكان معادياً لأهل البيت ومن دعاة الخوارج .

1- تفسير ابن كثير ٣ : ٤٩١ ، الدر المنثور ٥ : ١٩٨ .
2- تفسير الطبري ٢٢ : ٩ .
3- تفسير ابن كثير ٣ : ٤٩١ ، الدرّ المنثور ٥ : ٦٠٣ .
4- الدرّ المنثور ٥ : ١٩٨ .

أذكر لكم جملاً ممّا ذكر بترجمة هذا الرجل :

كان خارجيّاً بل من دعاتهم ، وإنّما أخذ أهل أفريقيّة هذا الرأي . أي رأي الخوارج . من عكرمة ، ولكونه من الخوارج تركه مالك بن أنس ولم يرو عنه .

قال الذهبي : «قد تكلّم الناس في عكرمة لأنّه كان يرى رأي الخوارج ، بل كان هذا الرجل مستهتراً بالدين ، طاعناً في الإسلام ، فقد نقلوا عنه قوله : إنّما أنزل الله متشابه القرآن ليضلّ به الناس ، وقال في وقت الموسم أي موسم الحج : وددت أنّي بالموسم وبيدي حربة فأعترض بها من شهد الموسم يميناً وشمالاً ، وأنه وقف على باب مسجد النبي وقال : ما فيه إلا كافر ، وذكر أنّه كان لا يصلّي ، وأنّه كان يرتكب جملة من الكبائر .

وقد نصّ كثير من أئمّة القوم على أنّه كان كذاباً ، فقد كذب على سيده عبد الله بن عباس حتى أوثقه علي بن عبد الله بن عباس على باب كنيف الدار ، فقيل له : أتفعلون هذا بمولاكم ؟ قال : إنّ هذا يكذب على أبي .

وعن سعيد بن المسيّب أنّه قال لمولاه : يا برد إياك أن تكذب عليَ كما يكذب عكرمة على ابن عباس .

وعن القاسم بن محمّد بن أبي بكر الذي هو من فقهاء المدينة المنوّرة : إنّ عكرمة كذاب .

وعن ابن سيرين : كذّاب .

وعن مالك بن أنس : كذّاب .

وعن يحيى بن معين : كذّاب .

وعن ابن ذويب : كان غير ثقة .

وحرّم مالك الرواية عن عكرمة .

وقال محمّد بن سعد صاحب الطبقات : ليس يحتج بحديثه» .

هذه الكلمات بترجمة عكرمة نقلتها : من كتاب (الطبقات) لابن سعد ، ومن

كتاب (الضعفاء الكبير) لأبي جعفر العقيلي ، ومن (تهذيب الكمال) للحافظ المزّي ، ومن (وفيات الأعيان) ، ومن (ميزان الاعتدال) للذهبي ، و(المغني في الضعفاء) للذهبي ، (وسير أعلام النبلاء) للذهبي ، (وتهذيب التهذيب) لابن حجر العسقلاني [1] .

هذه خلاصة ترجمة هذا الشخص .

لكن الحافظ ابن حجر العسقلاني في شرحه على صحيح البخاري ، في مقدمة هذا الشرح [2] ، له فصل يدافع فيه عن رجال صحيح البخاري المقدوح فيهم ، عن الرجال المشاهير المجروحين الذين اعتمدهم البخاري ، فيعنون هناك عكرمة مولى ابن عباس ويحاول الذبّ عن هذا الرجل بما أُوتي من حول وقوة .

إلاّ أنكم لو رجعتم إلى كلماته لوجدتموه متكلفاً في أكثرها أو في كل تلك الكلمات ، وهذه مصادر ترجمة هذا الشخص

ذكرتها لكم ، ومن أراد التوسع فليرجع إلى الكتب التي ذكرتها .

ومن طريف ما أُحبّ أن أذكره هنا : إنّ عكرمة وإن أخرج عنه البخاري ، لم يخرج عنه مسلم ، عكرمة أعرض عنه مسلم وإن اعتمده البخاري ، ومن هنا قالوا : إن أصحّ الكتب كتاب البخاري وكتاب مسلم ، وأصحّهما كتاب البخاري ، فلأمر ما قدّموا البخاري ! ! ولي أيضاً شواهد على هذا .

سأقرأ لكم حديث الثقلين من صحيح مسلم ، والبخاري لم يرو حديث الثقلين في صحيحه ، سأذكر لكم . إن شاء الله . حديثاً عن صحيح مسلم فيه مطلب مهمّ جداً يتعلقّ بالشيخين ، وقد ذكره البخاري في صحيحه في مواضع متعددة وحرفهّ وذكره بألفاظ وأشكال مختلفة .

---

1 - طبقات ابن سعد ٥ : ٢٩٣ ، ضعفاء العقيلي ٣ : ٣٩٧ ، تهذيب الكمال ٢٠ : ٢٧٩ ، تهذيب التهذيب ٧ : ٢٣٧ ، المغني في الضعفاء للذهبي ٢ : ٦٧ ، ميزان الاعتدال ٣ : ٩٦ ، وفيات الأعيان ٣ : ٢٦٥ ، سير أعلام النبلاء ٥ : ٢٢ ، وغيرها .
2- هدي الساري مقدّمة فتح الباري : ٤٢٤ .

إذن ، كون عكرمة من رجال البخاري لا يفيد البخاري ولا يفيد عكرمة إنّه ربمّا يحتج لوثاقة عكرمة باعتماد البخاري عليه ، ولكن الأمر بالعكس ، إنّ رواية البخاري عن عكرمة من أسباب جرحنا للبخاري ، من أسباب عدم اعتمادنا على البخاري ، ولو أنّ بعض الكتاّب المعاصرين . ولربمّا يكونوا أيضا مِن أصحابنا الإمامية . يحاولون الدفاع عن عكرمة ، فإنهم في اشتباه .

وعلى كُلّ حال ، فالقول باختصاص الآية المباركة بأزواج النبي ، هذا القول مردود ، إذ لم يرو إلا عن عكرمة ، وقد رفع عكرمة راية هذا القول ، وجعل ينشره بين الناس ، وطبيعي أن الذين يكونون على شاكلته سيتقبلون منه هذا القول .

الثاني : وهو القول بأنّ المراد من أهل البيت في هذه الآية المباركة : أهل البيت . أي علي وفاطمة والحسنان . والأزواج أيضاً .

هذا القول إذا رجعنا إلى التفاسير المعتبرة ، لوجدنا مثل ابن الجوزي في كتابه (زاد المسير في علم التفسير)[1] ، الذي هو من التفاسير المشهورة ، ينسب هذا القول إلى الضحّاك فقط ، ولم نجد في كتاب ابن الجوزي وأمثاله من يعزو هذا القول إلى غير الضحّاك .

أترى أنّ قول الضحّاك وحده يعارض ما رويته الصحاح والسنن والمسانيد عن ابن عباس ، وعن جابر بن عبد الله ، وعن زيد بن أرقم ، وعن سعد بن أبي وقّاص ، وعن أمّ سلمة ، وعن عائشة ؟

وعجيب ، إنّ هؤلاء يحاولون أن يذكروا لزوجات النبي فضيلة ، والحال أنّ نفس الزوجات هنّ بأنفسهن يّنفين هذا القول ، فأمّ سلمة وعائشة من جملة القائلين باختصاص الآية المباركة بأهل البيت ، وكم من عجيب عندهم ، وما أكثر العجب والعجيب عندهم ، يحاولون الدفاع عن الصحابة أجمعين أكتعين كما يعبّر

1- زاد المسير في علم التفسير ٦ : ١٩٨ .

السيّد شرف الدين رحمة الله عليه : أجمعين أكتعين [1] ، والحال أنّ الصحابة أنفسهم لا يرون مثل هذا المقام لهم ، نحن نقول بعدالتهم جميعاً وهم لا يعلمون بعدالتهم !

فأُمّ سلمة وعائشة تنفيان أن تكون الآية نازلة في حق أزواج النبي ، ويأتي الضحاك ويضيف إلى أهل البيت أزواج النبي ، وكأنّه يريد الإصلاح بين الطرفين ، وكأنّه يريد الجمع بين الحقيّن .

لكنّي وجدت في (الدر المنثور) [2] حديثاً يرويه السيوطي عن عدّة من أكابر المحدثّين عن الضحاك ، يروي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حديثاً يتنافى مع هذه النسبة إلى الضحّاك .

وأيضاً : الضحّاك الذي نسب إليه ابن الجوزي هذا القول في تفسيره ، هذا الرجل أورجه ابن الجوزي نفسه في كتاب الضعفاء [3] ، وذكره العقيلي في كتاب الضعفاء [4] ، وأورده الذهبي في المغني في الضعفاء [5] ، وعن يحيى بن سعيد القطّان الذي هو من كبار أئمّتهم في الجرح والتعديل أنّه كان يجرح هذا الرجل [6] ، وذكروا بترجمته أنّه بقي في بطن أُمّه مدة سنتين [7] .

وهذا ما أرى يكون فضيلة له أو يكون طعناً له ، وكم عندهم من هذا القبيل ، يذكر عن مالك بن أنس أنّه بقي في بطن أُمّه أكثر من سنتين أو ثلاث سنوات على ما أتذكّر الآن ، وراجعوا كتاب وفيات الأعيان لابن خلكّان وغيره [8] .

1- النص والاجتهاد : ٥٢٠ .
2- الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور ٥ : ١٩٩ .
3- الضعفاء والمتروكين ٢ : ٦٠ .
4- ضعفاء العقيلي ٢ : ٢١٨ .
5- المغني في الضعفاء ١ : ٤٩٤ .
6- المصدر السابق .
7- الكامل في الضعفاء ٤ : ٩٥ .
8- تهذيب الكمال ٢٧ : ١١٩ .

وعلى كلّ حال ، فإنّا نرجع إلى ما في الصحاح ، والأفضل لهم أن يرجعوا إلى ما في الصحاح ، وهذا ما دعا مثل ابن تيميّة إلى أن يعترف بصحّة حديث نزول الآية في أهل البيت الأطهار واختصاصها بهم ، وأمّا عكرمة والضحاك وقول مثل هذين الرجلين المجروحين المطعونين ، فإنّما يذكر لتضعيف استدلال الإماميّة بالآية المباركة ، والذاكرون أنفسهم يعلمون بعدم صلاحيّة مثل هذه الأقوال للاستدلال .

بحث في مقتضى سياق الآية :

لكنّهم مع ذلك يحاولون توجيه هذا الرأي ، أي رأي الضحّاك ، يقولون بأنّه مقتضى سياق الآية المباركة .

وقد قرأت لكم بنفسي الآيات السابقة على آية التطهير ، والكل يعلم وأنتم تعلمون بأنّ الآية الآن في القرآن الكريم جاءت في ضمن الآيات التي خاطب الله سبحانه وتعالى نساء النبي ، وقد تعمّدت قراءة الآية ، عندنا اصطلاح في علم الأُصول ، يقولون : بأنّ السياق قرينة في الكلام ، أي إنّه متى ما أردنا أن نفهم معنى كلام أو معنى كلمة ، نراها محفوفة بأي كلام ، وفي أي

سياق ، فالألفاظ التي تحفّ بهذه الكلمة ، والسياق الذي جاءت الجملة في ذلك السياق ، يكون معيناً لنا أو معيناً لنا على فهم المراد من تلك الكلمة أو الجملة ، هذا شيء يذكرونه في علم الأصول [1] ، وهذا أيضاً أمر صحيح في مورده ولا نقاش فيه .

إلاّ أنّ الذين يقررّون هذه القاعدة ، ينصونّ على أن السياق إنما يّكون قرينة حيث لا يكون في مقابله نص يعّارضه ، وهل من الصحيح أن نرفع اليد عمّا رواه أهل السنّة في صحاحهم وفي مسانيدهم وفي سننهم وفي تفاسيرهم ، عن أمُ سّلمة وعن عائشة وعن غيرهما من كبار الصحابة : أنّ الآية مختصّة بالنبي وّبالأربعة الأطهار من أهل البيت ، نرفع اليد عن جميع تلك الأحاديث المعتبرة المعتمدة

1- الأصول العامة للفقه المقارن : ١٥٨ ، دروس في علم الأصول ١ : ٩٠ .

المتفق عليها بين المسلمين ، لأجل السياق وحده ، حتّى ندعّي شيئاً لأمُ سّلمة أو لعائشة ، وهن ينقين هذا الشيء الذي نريد أن ندّعيه لهنّ ؟ !

ليس هناك دليل أو وجه لهذا المدّعى ، إلاّ إخراج الآية المباركة عن مدلولها ، عن معناها ، عن المراد الذي هو بحسب الأحاديث الواردة هو مراد الله سبحانه وتعالى .

ولولا أنّ الآية المباركة تدلّ على معنى ، تدلّ على مقام ، تدلّ على مرتبة ، تدلّ على شأن ، لما كانت هذه المحاولات ، لا من مثل عكرمة الخارجي ، ولا من مثل ابن كثير الدمشقي [1] ، الذي هو تلميذ ابن تيميّة ، فالآية المباركة لا يراد من (أهل البيت) فيها إلاّ من دلتّ عليه الأحاديث الصحيحة المتفق عليها ، المقبولة بين الطرفين المتنازعين في هذه المسألة .

1- تفسير ابن كثير ٣ : ٤٩١ .

معنى إذهاب الرجس والإرادة

ننتقل الآن إلى النقطة الثانية في الآية المباركة ، وهي معنى إذهاب الرجس ﴿ إِنَّمَا يرِيدُ اللهُ لِيذْهِبَ عْنكِمَ الرجَسْ أهلَ الْبَيتِ وِيطَهِرَكمَ تّطَهِيرًا ﴾ ، فتعيّن المراد من أهل البيت بقول رسول الله وبفعل رسول الله ، فأصبحت السنّة المتفق عليها مفسّرة للآية المباركة .

فما معنى إذهاب الرجس عن أهل البيت ؟

لابدّ من التأمل في مفردات الآية المباركة :

كلمة ﴿إنّما﴾ تدلّ على الحصر ، وهذا ممّا لا إشكال فيه ولا خلاف من أحد .

﴿ يريد الله ﴾ الإرادة هنا إمّا إرادة تكوينيّة كقوله تعالى : ﴿ إِذَا أَرَادَ شَيئاً أَنْ يَقَولَ لهَ كُن فيكَوُن ﴾ [1] ، وإمّا هي

تشريعيّة كقوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ .

فالإرادة ، تارةً تكوينية ، وأُخرى تشريعيةّ ، وكلا القسمين واردان في القرآن الكريم ، والله سبحانه وتعالى لإرادة تكوينية وإرادة تشريعيّة ، ولا خلاف في هذه الناحية أيضاً .

لكن المراد من « الإرادة » في الآية لا يمكن أن يكون إلاّ الإرادة التكوينية ، لأن الإرادة التشريعيةّ لا تختص بأهل البيت ، سواء كان المراد من أهل البيت هم الأربعة الأطهار ، أو غيرهم أيضاً ، الإرادة التشريعيّة لا تختصّ بأحد دون أحد ، الإرادة التشريعيّة يعني ما يريد الله سبحانه وتعالى أن يفعله المكلَّف ، أو يريد أن لا يفعله المكلّف ، هذه الإرادة التشريعيةّ ، أي الأحكام ، الأحكام عامّة تعم جميع

1- يس : ٨٢ .
2- البقرة : ١٨٥ .

المكلّفين ، لا معنى لأن تكون الإرادة هنا تشريعيّة ومختصة بأهل البيت أو غير أهل البيت كائنا مَن كان المراد من أهل البيت في هذه الآية المباركة ، إذ ليس هناك تشريعان ، تشريع يختصّ بأهل البيت في هذه الآية وتشريع يكون لسائر المسلمين المكلّفين ، فالإرادة هنا تكون تكوينيّة لا محالة .

﴿ إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرجس﴾ و ﴿ الرجس﴾ إذا رجعنا إلى اللغة[1] ، فيعمّ الرجس ما يستقذر منه ويستقبح منه ، ويكون المراد في هذه الآية الذنوب ، ﴿ إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرجس﴾ ، أي إنّما يريد الله بالإرادة التكوينيّة أن يذهب عنكم الذنوب أهل البيت ، ويطهّركم من الذنوب تطهيراً ، فهذا يكون محصلّ معنى الآية المباركة .

إنّ إرادة الله التكوينيّة لا تتخلفّ ، وبعبارة أخُرى : المراد لا يتخلفّ عن الإرادة الإلهية ، ﴿ إِذَا أَرَادَ شَيئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾[2] .

فإذا كانت الإرادة تكوينيّة ، والمراد إذهاب الرجس عن أهل البيت ، فهذا معناه طهارة أهل البيت عن مطلق الذنوب ، وهذا واقع العصمة ، فتكون الآية دالّة على العصمة.

الإرادة التكوينية والجبر :

ويبقى سؤال : إذا كانت الإرادة هذه تكوينيّة ، فمعنى ذلك أن نلتزم بالجبر ، وهذا لا يتناسب مع ما تذهب إليه الإماميّة من أنّه لا جبر ولا تفويض بل أمر بين الأمرين ، هذه الشبهة موجودة في الكتب ، وممّن تعرّض لها ابن تيميةّ في منهاج السنة[3] .

وقد أجاب علماؤنا عن هذه الشبهة في كتبهم بما ملخصه :

إنّ الله سبحانه وتعالى لمّا علم أنّ هؤلاء لا يفعلون إلا مّا يؤمرون ، وليست

1- لسان العرب ٦ : ٩٤ ، مادة (رجس) .
2- يس : ٨٢ .
3- منهاج السنة ٣ : ١٧ .

أفعالهم إلاّ مطابقةً للتشريعات الإلهيّة من الأفعال والتروك . وبعبارة أُخرى : جميع أفعالهم وتروكهم تكون مجسدةً للتشريعات الإلهيّة ، جميع ما يفعلون ويتركون ليس إلاّ ما يحبهّ الله سبحانه وتعالى أو يبغضه ويكرهه سبحانه وتعالى ، فلما علم سبحانه وتعالى منهم هذا المعنى لوجود تلك الحالات المعنويّة في نواتهم المطهّرة ، تلك الحالة المانعة من الاقتحام في الذنوب والمعاصي ، جاز له سبحانه وتعالى أن ينسب إلى نفسه إرادة إذهاب الرجس عنهم .

وهذا جواب علميّ يعرفه أهله ويلتفت إليه من له مقدار من المعرفة في مثل هذه العلوم ، والبحث لغموضه لا يمكن أن نتكلّم حوله بعبارات مبسّطة أكثر مما ذكرته لكم ، لأنها اصطلاحات علمية ، ولابد وأن يكون السامعون على معرفة ما بتلك المصطلحات العلميّة الخاصّة .

وعلى كُلّ حال لا يبقى شيء في الاستدلال ، إلا هذه الشبهة ، وهذه الشبهة قد أجاب عنها علماؤنا ، وبإمكانكم مراجعة الكتب المعنيّة في هذا البحث بالخصوص ، حتّى في كتب علم الأصول أيضاً .

أتذكّر أنّ بعضهم يتعرض لمبحث آية التطهير بمناسبة حجيّة سنة الأئمة ، حجية سنّة أهل البيت ، ومنهم العلامة الكبير السيّد محمّد تقي الحكيم في كتابه الأُصول العامة للفقه المقارن ، هناك يطرح مبحث آية التطهير ، ويذكر هذه الشبهة ويجيب عنها بما ذكرت لكم بعبارة مبسّطة بقدر الإمكان[1] ، وهناك أيضاً موارد أُخرى يتعرّضون فيها لهذه الشبهة وللإجابة عنها .

وحينئذ ، إذا كان المراد من أهل البيت خصوص النبي والأربعة الأطهار ، وإذا كان المراد من إذهاب الرجس إذهاب الذنوب ، والإرادة هذه إرادة تكوينيّة لا تتخلّف ، فلا محالة ستكون الآية المباركة دالةّ على عصمة الخمسة الأطهار فقط .

1- الأصول العامة للفقه المقارن : ١٥٠ .

ومن يدّعي العصمة لزوجات النبي ، ومن يوهمّ العصمة في حق الأزواج ، لاسيما التي خالفت قوله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾[1] ، الآية المباركة الواردة في نفس السورة ، والتي تكون آية التطهير في سياق تلك الآية ، وهل يكفي أن يقال بأنّها ندمت عمّا فعلت وكانت تبكي ، فخروجها على إمام زمانها أمر ثابت بالضرورة ، وبكاؤها وتوبتها أمر يروونه هم[2] ، ولنا أن لا نصدّقهم ، ومتى كانت الرواية معارضة للراية ؟ ومتى أمكننا رفع اليد عن الراية بالرواية ؟ وكيف يدّعى أن تكون تلك المرأة من جملة من أراده الله سبحانه وتعالى في آية التطهير .

نعم ، يقول به مثل عكرمة الخارجي العدو لأمير المؤمنين بل للنبي (صلى الله عليه وآله) وللإسلام .

1- الأحزاب : ٣٣ .

2- الطبقات الكبرى ٨ : ٧٤ ، سير أعلام النبلاء ٢ : ١٧٧ .

بعض التحريفات في كتب القوم

ورأيت من المناسب أن أذكر لكم نقطة تتعلّق بآية التطهير ، وبالحديث الوارد في ذيل الآية المباركة ، ومن خلال ذلك تطّلعون على بعض التحويفات في كتب القوم .

إنّ من جملة الأحاديث الواردة في مسألة آية التطهير ونزولها في أهل البيت : هذا الحديث عن سعد بن أبي وقّاص .

يقول الراوي : عن سعد بن أبي وقّاص : « أمر معاوية سعداً فقال : ما منعك أن تسبّ أبا تراب» ؟ يعني عليا ّ.

يقول معاوية لسعد بن أبي وقّاص لماذا لا تسبّ عليا ّ ، وكأنه أمره أن يسب فامتنع ، فسأله عن وجه الامتناع .

فقال : «أمّا إن ذكرت ثلاثاً قالهن رّسول الله (صلى الله عليه وآله) فلن أسبه ّ.

يقول سعد : لأن يكون لي واحدة منها أحبّ إليّ من حمر النعم ، سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول له وخلفه في بعض مغازيه : «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى» إلى آخره ، وسمعته يقول يوم خيبر : « سأُعطي الراية غداً رجلا» ً إلى آخره ، الخصلة الثالثة: ولمّا نزلت : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ دُعَا رَسُولُ اللَّهِ عَلِيّا ً وفاطمة والحسن والحسين فقال : «اللهمّ هؤلاء أهل بيتي» [1] .

هذا الحديث تجدونه في السنن الكبرى للنسائي وفي غيره من المصادر [2] .

ترون في هذا اللفظ أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً فقال : ما منعك أو ما يمنعك أن تسبّ أبا تراب ؟ بهذا اللفظ .

1- السنن الكبرى للنسائي ٥ : ١٠٧ .
2- المصدر السابق .

لكن النسائي يروي هذا الحديث بنفس السند في موضع آخر من كتابه يريد أن يلطّف اللفظ ويهذّب العبارة فيقول عن سعد : كنت جالساً ، فتنقّصوا علي بن أبي طالب فقلت : قد سمعت رسول الله يقول فيه كذا وكذا [1] .

كنت جالساً فتنقّصوا علي بن أبي طالب ، أين كان جالسا ً؟ وعند منَ ؟ ومن الذي تنقصّ ؟ تصوف ّ في الحديث .

ثمّ يأتي ابن ماجة فيروي هذا الحديث باللفظ التالي : قدم معاوية في بعض حجّاته ، فدخل عليه سعد . فذكروا عليا ّ فنال منه ، فغضب سعد [2] .

فذكروا عليّا ً ، من ذكر عليا ّ ؟ غير معلوم ، فنال منه ، من نال من علي ؟ غير معلوم ، فغضب سعد وقال : تقولون هذا لرجل سمعت رسول الله يقول له كذا وكذا إلى آخر الحديث .

ثمّ جاء ابن كثير [3] ، فحذف منه جملة : فنال منه فغضب سعد ، فلفظة : قدم معاوية في بعض حجّاته فدخل عليه سعد ، فذكروا عليّا ً ، فقال سعد : سمعت رسول الله يقول في علي كذا وكذا .

نصّ الحديث بنفس السند في نفس القضيّة .

أترون من يروي القضيّة الواحدة بسند واحد بأشكال مختلفة ، أترونه قابلاً للاعتماد ؟ أترونه يحكي لكم الوقائع كما وقعت ؟ أترونه ينقل شيئاً يضرّ مذهبه أو يخالف مبناه أو ينفع خصمه ؟

ولكن الله سبحانه وتعالى شاء أن تبقى فضائل أمير المؤمنين ودلائل إمامته وولايته بعد رسول الله ، أن تبقى في نفس هذه الكتب ، وسنسعى بأيّ شكل من

1- السنن الكبرى للنسائي ٥ : ١٠٨ .
2- سنن ابن ماجة ١ : ٤٥ .
3- البداية والنهاية ٧ : ٣٧٦ .

الأشكال لأن نستخرجها ، نستفيد منها ، نبلورها ، وننشرها ، وهذا ما يريده الله سبحانه وتعالى .

﴿ يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾[1] .

وصلّى الله على محمدّ وآله الطاهرين .

1- التوبة : ٣٢ .

(٨) آية الولاية

السيّد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمد لله ربِّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيدّنا محمدّ وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين .

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾[1] .

هذه الآية المباركة تسمّى في الكتب بـ « آية الولاية » ، استدلّ بها الإماميّة على إمامة أمير المؤمنين سلام الله عليه ، وكما ذكرنا من قبل ، لابدّ من الرجوع إلى السنّة لتعيين مَن نزلت فيه الآية المباركة ، وبعبارة أخرى لمعرفة شأن نزول الآية .

ثُمّ بعد معرفة شأن نزول الآية المباركة ، لابد من بيان وجه الاستدلال بها على إمامة أمير المؤمنين ، ثم يُأتي دور الإشكالات والاعتراضات والمناقشات التي نجدها في كتب الكلام والعقائد من قبل علماء السنّة في الاستدلال .

فالبحث إذن يكون في جهات :

1- المائدة : ٥٥ .

الجهة الأُولى : في شأن نزول هذه الآية المباركة

أجمعت الطائفة الإماميّة ، ورواياتهم بهذا الأمر متواترة ، بأنّ الآية المباركة نزلت عندما تصدقّ أمير المؤمنين سلام الله عليه بخاتمه على السائل ، وهو في أثناء الصلاة وفي حال الركوع .

فالأمر مفروغ منه من جهة الشيعة الإماميّة .

إلاّ أنّ هذا المقدار لا يكفي للاستدلال على الطرف المقابل ، كما ذكرنا من قبل ، فله أن يطالب برواة هذا الخبر من أهل السنّة ، من المحدثّين والمفسرّين ، وله أيضا أن يطالب بصحة سند هذا الخبر في كتب السنة ، ليكون حجة عليه .

ونحن على طبق هذه القاعدة المقرّرة في أُصول البحث والمناظرة ، نذكر في الجهة الأُولى أسماء بعض من روى هذه القضيّة ، ونزول هذه الآية المباركة في أمير المؤمنين ، في خصوص تصدقّه في حال الركوع بخاتمه على الفقير ، على السائل ، لتتمّ الحجّة حينئذ على من يرى حجيةّ كتبه ، على من يرى اعتبار رواياته ، على من يلتزم بلوازم مذهبه ، فحينئذ تتم الجهة الأُولى ، ويتعيّن من نزلت فيه الآية المباركة ، ويكون الخبر متفقاً عليه بين الطرفين ، ومقبولا بين الخصمين أو المتخاصمين .

قول المفسّرين :

١ . يعترف القاضي الإيجي المتوفى سنة ٧٥٦ هـ في كتابه المواقف في علم الكلام .وهو من أهم متون أهل السنّة في علم الكلام وأصول الدين ، . بإجماع المفسّرين على نزول الآية المباركة في هذه القضيّة الخاصة المتعلقّة بأمير المؤمنين (عليه السلام) [1] .

1- المواقف في علم الكلام ٣ : ٦٠١ ـ ٦٠٢ .

٢ .وأيضاً يعترف بهذا الإجماع : الشريف الجرجاني المتوفّى سنة ٨١٦ هـ ، في كتابه شرح المواقف في علم الكلام ،وهذا الكتاب متناً وشرحاً مطبوع وموجود الآن بين أيدينا [1] .

٣ .وممّن يعترف بإجماع المفسّرين على نزول الآية المباركة في شأن علي (عليه السلام) : سعد الدين التفتزاني المتوفىّ [2]

سنة ٧٩٣ هـ في كتابه شرح المقاصد ، وشرح المقاصد أيضاً من أهم كتب القوم في علم الكلام ، ومن شاء فليرجع إلى كتاب كشف الظنون [3] ليجد أهميّة هذا الكتاب بين القوم ، وفي أوساطهم العلميّة ، حيث كان هذا الكتاب من جملة كتبهم التي يتدارسونها في حوزاتهم العلميّة ، لذلك كثر منهم الشرح والتعليق على هذا الكتاب .

٤ . وممّن يعترف بإجماع المفسّرين من أهل السنّة على نزول الآية المباركة في أمير المؤمنين ، في هذه القضيّة الخاصّة : علاء الدين القوشجي السمرقندي في كتابه شرح التجريد ، وهذا الكتاب أيضاً مطبوع وموجود بين أيدينا [4] .

فعلماء الكلام الذين يبحثون عن أدلة الإمامة ، وعمّا يقول الطرفان في مقام الاستدلال ، وعمّا يحتجّ به كل مّن الطرفين على مدّعاه ، يقولون بنزول الآية المباركة في هذه القضيّة الخاصة .

إذن ، فالمفسّرون من أهل السنّة مجمعون على نزول الآية المباركة في هذه القضيّة ، والمعترفِ بهذا الإجماع كبار علماء القوم في علم الكلام ، الذين يرجع إليهم ويعتمد على أقوالهم ويستند إلى كتبهم .

قول المحدّثين :

فقد رأيت من رواة هذا الحديث في كتبهم :

1- شرح المواقف ٨ : ٣٦٠ .
2- شرح المقاصد ٢ : ٢٨٨ .
3- كشف الظنون ٢ : ١٧٨٠ .
4- شرح التجريد للقوشجي : ٣٦٨ .

١ . الحافظ عبد الرزّاق الصنعاني ، صاحب كتاب المصنّف ، وهو شيخ البخاري صاحب الصحيح [1] .

٢ . الحافظ عبد بن حميد ، صاحب كتاب المسند [2] .

٣ . الحافظ رزين بن معاوية العبدري الأندلسي ، صاحب الجمع بين الصحاح الستّة [3] .

٤ . الحافظ النسائي ، صاحب الصحيح ، روى هذا الحديث في صحيحه [4] .

٥ . الحافظ أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري ، صاحب التاريخ المعروف والتفسير المعروف المشهور [5] .

٦ . ابن أبي حاتم الحافظ الرازي المحدّث المفسّر المشهور ، الذي يعتقد ابن تيمية في منهاج السنّة بأن تفسير ابن أبي حاتم خال من الموضوعات [6][7] .

٧ . الحافظ أبو الشيخ الأصفهاني [8] .

٨ . الحافظ ابن عساكر الدمشقي [9] .

٩ . الحافظ أبو بكر ابن مردويه الأصفهاني [10] .

١٠ . الحافظ أبو القاسم الطبراني [11] .

١١ . الحافظ الخطيب البغدادي .

1- الدر المنثور ٢ : ٢٩٣ .
2- الدر المنثور ٢ : ٢٩٣ .
3- الدر المنثور ٢ : ٢٩٣ .
4- الدر المنثور ٢ : ٢٩٣ .
5- جامع البيان ٦ : ٣٩٠ .
6- تفسير ابن أبي حاتم ٤ : ١١٦٣ .
7- منهاج السنة ٧ : ١٣ .
8- الدر المنثور ٢ : ٢٩٣ .
9- الدر المنثور ٢ : ٢٩٣ .
10- الدر المنثور ٢ : ٢٩٣ .
11- المعجم الأوسط ٦ : ٢١٨ .

١٢ . الحافظ أبو بكر الهيثمي [1] .

١٣ . الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي .

١٤ . الحافظ المحبّ الطبري شيخ الحرم المكّي .

١٥ . الحافظ جلال الدين السيوطي ، المجدّد في القرن العاشر عند أهل السنّة [2] .

١٦ . الحافظ الشيخ علي المتّقي الهندي ، صاحب كتاب كنز العمّال [3] .

هؤلاء جماعة من أعلام الأئمّة في القرون المختلفة ، يروون هذا الحديث في كتبهم .

يقول الآلوسي صاحب التفسير المسمّى بروح المعاني : «وغالب الأخبارين على أنّها نزلت في علي كرّم الله وجهه » [4] .

فالقضيّة بين المفسّرين مجمع عليها ، وغالب المحدثّين والأخباريين ينصوّن على هذا ، ويقولون بنزول الآية في علي ويروون هذا الحديث . وذكرت لكم أسماء جماعة من أعلامهم ، منذ زمن البخاري إلى القرن الحادي عشر .

وأنا شخصيّاً راجعت عدةّ من أسانيد هذه الرواية ، ولاحظت كلمات علماء الجرح والتعديل من كبار علمائهم في رجال هذه الروايات والأسانيد ، ورأيت تلك الأسانيد صحيحة على ضوء كلمات علمائهم .

منها هذا الحديث الذي أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره [5] ، فإنّه يرويه عن أبي سعيد الأشج ، عن الفضل بن دكين ، عن موسى بن قيس الحضرمي ، عن سلمة بن كهيل قال : تصدّق علي بخاتمه وهو راكع فنزلت الآية : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ إلى آخرها .

1- مجمع الزوائد ٧ : ١٧ وقال : «رواه الطبراني ورجاله ثقات» .
2- الدر المنثور ٢ : ٢٩٣ .
3- كنز العمال ١٣ : ١٠٨ وقال : «خط في المتفق وفيه المطلب بن زياد وثقه أحمد وابن معين . .» .
4- روح المعاني ٦ : ١٦٧ .
5- تفسير ابن أبي حاتم ٤ : ١١٦٣ .

فإذن ، هذا الخبر مجمع عليه بين المفسّرين ، وعليه غالب المحدثّين باعتراف الآلوسي ، وذكرت لكم أسامي عدةّ من رواته من الأعلام ، كما أنّي شخصياً حققّت بعض الأسانيد على ضوء كلمات علمائهم وصححتّها على طبق قواعدهم .

وقد اشتهر هذا الخبر وثبت ، بحيث يروى أنّ حسّان بن ثابت الشاعر الأنصاري الصحابي المعروف ، قد نظم هذه المنقبة وهذه القضيّة في شعر له ، .ومن الناقلين لهذا الشعر هو الآلوسي البغدادي صاحب روح المعاني . يقول في شعر له :

فأنت الذي أعطيت إذ كنت راكعاً ***زكاةً فدتك النفس يا خيرَ راكعِ

فأنزل فيك الله خيرَ ولاية ***وأثبتها أثنى كتاب الشرايع [1]

إذن ، هذه القضيّة لا يمكن المناقشة في سندها بشكل من الأشكال ،ولا مجال لأن تكذّب هذه القضية . أو تضعفّ روايات هذه القضيّة .

مع ابن تيمية :

وإذا بلغ الأمر إلى هذه المرحلة ، فلا بأس لو أقرأ لكم عبارة ابن تيميّة حول هذا الحديث وهذا الاستدلال ، نصّ عبارته هكذا ، يقول هذا الرجل : « قد وضع بعض الكذّابين حديثاً مفترى أنّ هذه الآية نزلت في علي لما تصدقّ بخاتمه في الصلاة ، وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل ، وكذبه بيّن » [2] .

ويضيف هذا الرجل : «وأجمع أهل العلم بالنقل على أنّها لم تنزل في علي بخصوصه ، وأنّ علياً لم يتصدقّ بخاتمه في الصلاة ، وأجمع أهل العلم بالحديث على أنّ القصّة المروية في ذلك من الكذب الموضوع . .وجمهور الأمُة لم تسمع هذا الخبر» [3] .

فليسمع المقلّدون لابن تيميّة في بحوثهم العلميّة ، ولينتبه أولئك الذين يأخذون من مثل هذا الرجل عقائدهم وأحكامهم وسننهم وآدابهم .

1- روح المعاني ٦ : ١٦٧ .
2- منهاج السنّة ٢ : ٣٠ .
3- منهاج السنّة ٧ : ١١ ـ ١٧ .

فالقاضي الإيجي والشريف الجرجاني وكبار علماء الكلام .وهذه كتبهم موجودة . ينصّون على إجماع المفسّرين بنزول الآية المباركة في علي في القصّة الخاصّة هذه ، ويقول هذا الرجل : إنّ بعض الكذابيّن قد وضع هذا الخبر المفترى ، وعلي لم يتصدّق بخاتمه ، وأجمع أهل العلم في الحديث ! !

أتصوّر أنّه يقصد من أهل العلم حيث يدعّي الإجماع يقصد نفسه فقط أو مع بعض الملتفينّ حوله ، فإذا رأى نفسه هذا الرأي ، ورأى اثنين أو ثلاثة من الأشخاص يقولون برأيه ، فيدّعي إجماع أهل الحديث وأهل النقل وإجماع الأُمةّ كلهمّ على ما يراه هو ، وكأنّ الإجماع في كيسه ، متى ما أراد أن يخرجه من كيسه أخرجه وصرفه إلى الناس ، وعلى الناس أن يقبلوا منه ما يدّعي .

وعلى كلّ حال ، فهذه القضية واردة في كتبهم وكتبنا ، في تفاسيرهم وتفاسيرنا ، في كتبهم في الحديث وكتبنا .

مثلاً : لو أنكّم تراجعون من التفاسير : تفسير الثعلبي ، تفسير الطبري ، وأسباب النزول للواحدي ، وتفسير الفخر الرازي ،

وتفسير البغوي ، وتفسير النسفي ، وتفسير القرطبي ، وتفسير أبي السعود ، وتفسير الشوكاني ، وتفسير ابن كثير ، وتفسير الآلوسي ، والدر المنثور للسيوطي ، لرأيتم كلّهم ينقلون هذا الخبر ، بعضهم يروي بالسند ، وبعضهم يرسل الخبر ، وكأنّ هؤلاء كلّهم ليسوا من هذه الأُمّة[1] .

وعلى كلّ حال ، فالقضيّة لا تقبل أي شك وأي مناقشة من جهة السند ، ومن ناحية شأن النزول ، وحينئذ ينتهي بحثنا عن الجهة الأُولى ، أي جهة شأن نزول الآية المباركة وقضيّة أمير المؤمنين وتصدقّه بخاتمه وهو راكع .

1 - تفسير الثعلبي ٢ : ٢٩٦ ، جامع البيان ٦ : ٣٨٩ ، أسباب النزول : ١٣٣ ، تفسير الفخر الرازي ١٢ : ٢٠ ، تفسير البغوي ٢ : ٤٨ ، تفسير النسفي ١ : ٢٨٨ ، تفسير القرطبي ٦ : ٢٢١ ، تفسير أبي السعود ٣ : ٥٢ ، فتح القدير ٢ : ٥٣ ، تفسير ابن كثير ٢ : ٧٤ ، روح المعاني ٦ : ١٦٦ ، الدر المنثور ٢ : ٢٩٣ .

الجهة الثانية : وجه الاستدلال بالآية المباركة على الإمامة

وجه الاستدلال يتوقّف على بيان مفردات الآية المباركة : ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾ .

فكلمة : ﴿ **إنّما** ﴾ **تدلّ على الحصر ، لم ينكر أحد منهم دلالة إنمّا على الحصر .**

﴿ **وَلِيُّكُمُ** ﴾ هذه الولاية بأيّ معنى ؟ سنبحث عن معنى الولاية في حديث الغدير بالتفصيل ، وأيضاً في حديث الولاية ، عندنا آية الولاية وهي هذه الآية التي هي موضوع بحثنا في هذه الليلة ، وعندنا حديث الولاية وهو قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « علي منّي وأنا من علي وهو وليكم من بعدي »[1] ، فكلمة « الولاية » موجودة في هذه الآية المباركة بعنوان « وليّكم » ، وأيضاً في ذلك الحديث بعنوان « وليكّم » .

معنى الولاية :

الولاية : مشترك ، إمّا مشترك معنوي ، وإمّا مشترك لفظي ، نحن نعتقد بالدرجة الأُولى أن تكون الولاية مشتركا معنويا ، فمعنى الولاية إذا قيل : فلان وليّ فلان ، أي فلان هو القائم بأمر فلان ، فلان ولي هذه الصغيرة ، أي القائم بشؤون هذه الصغيرة ، فلان وليّ الأمر أي القائم بشؤون هذا الأمر ، ولذا يقال للسلطان ولي ، هذا المعنى هو واقع معنى الولاية .

ونجد هذا المعنى في كلّ مورد ذكر موردا للولاية مثلا : الصديق ولي ، الجار ولي ، الحليف ولي ، الأب ولي ، الله ولي ، ورسوله وليّ ، وهكذا في الموارد الأُخرى

1- مسند أحمد ٤ : ١٦٥ ، الآحاد والمثاني ٤ : ٢٧٩ ، مسند أبي يعلى ١ : ٢٩٣ ، تاريخ الإسلام ٣ : ٦٣١ .

من الأولياء .

هذا المعنى موجود في جميع هذه الموارد ،وهو القيام بالأمر ، هذا هو معنى الولاية على ضوء كلمات علماء اللغة ، فلو تراجعون كتب اللغة[1] تجدون أنّ هذه الكلمة يذكرون لها هذا المعنى الأساسي ،وهذا المعنى موجود في جميع تلك الموارد المتعددة مثلاً : الجار له الولاية أي الجار له الأولويّة في أن يقوم بأمور جاره ، يعني لو أنّ مشكلة حدثت لشخص فأقرب الناس في مساعدته في تلك المشكلة والقيام بشؤون هذا الشخص يكون جاره ، هذا حقّ الجوار ، مثلاً الحليف كذلك ، مثلاً الناصر أو الأخ ، هذه كلّها ولايات ، لكن المعنى الوحداني الموجود في جميع هذه الموارد هو القيام بالأمر .

هذا بناء على أن تكون الولاية مشتركاً معنوياً .

وأمّا إذا جعلنا الولاية مشتركاً لفظياً ، فمعنى ذلك أن يكون هناك مصاديق متعددة ومعاني متعددة للفظ الواحد ، مثل كلمة العين ، كلمة العين مشترك لفظي ، ويشترك في هذا : العين الجارية ،والعين الباصرة ،وعين الشمس ،وغير ذلك كما قرأتم في الكتب الأُصولية .

فالاشتراك ينقسم إلى اشتراك معنوي واشتراك لفظي ، في الدرجة الأُولى نستظهر أن تكون الولاية مشتركاً معنوياً ،وعلى فرض كون المراد من الولاية المعنى المشترك بالاشتراك اللفظي ، فيكون من معاني لفظ الولاية : الأحقية بالأمر ، الأولويّة بالأمر ، فهذا يكون من جملة معاني لفظ الولاية ،وحينئذ لتعيين هذا المعنى نحتاج إلى قرينة معيّنة ، كسائر الألفاظ المشتركة بالاشتراك اللفظي .

وحينئذ لو رجعنا إلى القرائن الموجودة في مثل هذا المورد ، لرأينا أنّ القرائن الحالية والقرائن اللفظية .

وبعبارة أُخرى : القرائن المقامية والقرائن اللفظية كلها تدل على أن المراد من

1- مجمع البحرين ٤ : ٥٥٤ .

الولاية في هذه الآية المعنى الذي تقصده الإماميّة ،وهو الأولوية والأحقية بالأمر .

ومن جملة القرائن اللفظيّة نفس الروايات الواردة في هذا المورد .

يقول الفضل ابن روزبهان في ردّه على العلاّمة الحليّ رحمة الله عليه : « إن القرائن تدل على أن المراد من الولاية هنا النصرة »[1] ، فـ ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ، أي إنّما ناصركم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة إلى آخر الآية المباركة .

فابن روزبهان يجعل الولاية بمعنى النصرة ،والنصرة أحد معاني لفظ الولاية كما في الكتب اللغويّة ، لكن الروايات نفسها ونفس الروايات الواردة في القضيّة تنفي أن يكون المراد من الولاية هنا النصرة .

مثلاً هذه الرواية .وهي موجودة في تفسير الفخر الرازي ، موجودة في تفسير الثعلبي ، موجودة في كتب أُخرى . : أنّ النبيّ (صلى الله عليه وآله وسلم) لمّا علم بأنّ عليا تصدق بخاتمه للسائل ، تضرع إلى الله وقال : « اللهم إنّ أخيّ موسى سألك

قال : ﴿ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا ﴾ فَأُوحِيَ إِلَيْهِ : ﴿ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى ﴾[2] ، اللهمّ وأنا محمّد نبيك وصفيك اللهم فاشرح لي صدري ، ويسرّ لي أمري ، واجعل لي وزيرا مّن أهلي عليا أُشدد به ظهري . . . » قال أبو ذر : فوالله ما استتمّ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الكلمة حتىّ هبط عليه الأمين جوائيل بهذه الآية : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ إلىُ آخر الآية[3] .

فهل يعقل وهل يرتضي عاقل فاهم له أدنى إلمام بالقضايا ، وباللغة ،

1- إحقاق الحقّ ٢ : ٤٠٨ .
2- طه : ٢٥ ـ ٣٦ .
3- تفسير الثعلبي ٤ : ٨١ ، شواهد التنزيل ١ : ٢٣٠ ، تفسير الرازي ١٢ : ٢٦ .

وبأُسلوب القرآن ، وبالقضايا الواردة عن رسول الله ، هل يعقل حمل الولاية في هذه الآية مع هذه القرائن على النصوة؟ بأن يكون رسول الله يطلب من الله سبحانه وتعالى أن يعلن إلى الملأ ، إلى الناس ، بأنّ علياً ناصركم ، فيتضوعّ رسول الله بهذا التضوّع إلى الله سبحانه وتعالى في هذا المورد ، فيطلب من الله نزول آية تفيد بأنّ علياً ناصر المؤمنين؟ وهل كان من شك في كون علياً ناصرا للمؤمنين حتىّ يتضوعّ رسول الله في مثل هذا المورد ، مع هذه القرائن ، وبهذا الشكل من التضوع إلى الله سبحانه وتعالى ، وقبل أن يستتمّ رسول الله كلامه تنزل الآية من قبل الله : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ، أي إنّما ناصركم الله ورسوله والذين آمنوا إلى آخر الآية؟ هل يعقل أن يكون المراد من ﴿ وَلِيُّكُمُ ﴾ أي ناصركم في هذه الآية مع هذه القرائن؟

إذن ، لو أصبحت « الولاية » مشتركاً لفظياً ، وكنا نحتاج إلى القرائن المعينة للمعنى المراد ، فالقرائن الحالية والقرائن اللفظيّة كلّها تعينّ المعنى ، وتكون كلمة « الولاية » بمعنى : الأولوية ، فالأولوية الثابتة لله وللرسول ثابتة للذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون .

إذن ، عرفنا معنى « إنّما » ومعنى « الولاية » في هذه الآية .

ثمّ الواو في ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ هذه الواو عاطفة ، وأمّا الواو التي تأتي قبل ﴿ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ هذه الواو الحاليّة . وهم راكعون . أي في حال الركوع .

حينئذ يتمّ الاستدلال ، إنّما وليكّم أي إنماّ الأولى بكم : الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة في حال الركوع ، والروايات قد عيّنت المراد من الذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون .

فهذا وجه الاستدلال بهذه الآية وإلى هذه المرحلة وصلنا .

إذن ، تمّ بيان شأن نزول الآية المباركة ، وتمّ بيان وجه الاستدلال بالآية المباركة بالنظر إلى مفرداتها واحدة واحدة .

الجهة الثالثة : الاعتراضات والمناقشات

وحينئذ ، يأتي دور الاعتراضات :

أمّا اعتراض شيخ الإسلام ابن تيميّة ، فقد عرفتم أنّه ليس باعتراض وانّما هو افتراء ، لا على الإمامية فقط ، وانما افتراء على عموم المفسّرين والمحدثّين من أهل السنّة أيضاً ، افتراء على المتكلمينّ من كبار علماء طائفته ، وهذا ديدن هذا الرجل في كتابه ، وقد تتبّعت كتابه من أوّله إلى آخره ، واستخرجت منه النقاط التي لو اطلّعتم عليها لأيدتّم من قال بكفر هذا الرجل ، لا بكفره بل بكفر من سمّاه بشيخ الإسلام[1] .

تبقى الاعتراضات الأُخرى :

الاعتراض الأوّل :

هو الاعتراض في معنى الولاية ، وقد ذكرناه .

وذكرنا أنّ قائله هو الفضل ابن روزبهان الذي ردّ على العلامّة الحليّ بكتابه إبطال الباطل ، ورد عّليه السيد القاضي نور الله التستري بكتاب إحقاق الحق ، وأيضاً ردّ عليه الشيخ المظفر في كتاب دلائل الصدق .

الاعتراض الثاني :

احتمال أن تكون الواو في ﴿ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ واو عاطفة لا واو حاليّة ، وحينئذ يسقط الاستدلال ، لأنّا . نحن الطلبة . نقول : إذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال ، الاستدلال يتوقّف على أن تكون الواو هذه حاليّة ، فالذي أعطى

1- هامش لحاظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ : ٣١٦ .

الخاتم ، إعطؤه كان حال كونه راكعاً ، وهو علي (عليه السلام) ، أمّا لو كانت الواو عاطفة يكون المعنى ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ أيْ هَم يركعوَن ، يؤتون الزكاة ويصلّون ويركعون ، إذن لا علاقة للآية المباركة بالقضيّة ، فهذا الاحتمال إنْ تمّ سقط الاستدلال .

لكنّ هذا الاحتمال يندفع بمجرّد نظرة سريعة إلى الروايات الواردة في القضيّة ، تلك الروايات التي تجدونها بأقل تقدير لو ترجعون إلى الدر المنثور ، لوجدتم الروايات هناك ، وهي صريحة في كون الواو هذه حاليّة . . . .

ففي هذا الكتاب وغيره من المصادر عدّة روايات وردت تقول : تصدّق علي وهو راكع[1] ، حتّى في رواية تجدونها في الدر المنثور أيضاً هذه الرواية هكذا : إنّ النبي (صلى الله عليه وآله) سأل السائل ، سأل ذلك المسكين الذي أعطاه الإمام[2]

خاتمه ، سأله قائلاً : « على أيّ حال أعطاكه » . أي الخاتم . ؟ قال : أعطاني وهو راكع .

فالرسول نفسه يسأله : على أيّ حال أعطاكه ؟ يقول : أعطاني وهو راكع ، فالواو حالية ،ولا مجال لهذا الإشكال .

الاعتراض الثالث :

هذا الاعتراض فيه أُمور :

الأمر الأوّل : من أين كان لعلي ذلك الخاتم ؟ من أين حصل عليه ؟

الأمر الثاني : ما قيمة هذا الخاتم وبأيّ ثمن كان يسوى في ذلك الوقت ؟

ولا يستحقّ شيء من هذا القبيل من الاعتراض أن ينظر إليه ويبحث عنه .

نعم يبقى :

الأمر الثالث : وله وجه ما ،وهو أنّه يفترض أن يكون علي (عليه السلام) في حال الصلاة

1- تفسير ابن أبي حاتم ٤ : ١١٦٢ .
2- تفسير السمرقندي ١ : ٤٢٤ ، أسباب النزول : ١٣٤ ، تفسير ابن كثير ٢ : ٧٤ ، الدر المنثور ٢ : ٢٩٤ .

منشغلاً بالله سبحانه وتعالى ، منصرفاً عن هذا العالم ، ولذا عندنا في بعض الروايات أنّه لما أُصيب في بعض الحروب بسهم في رجله وأُريد إخراج ذلك السهم من رجله ، قيل انتظروا ليقف إلى الصلاة[1] ، وأخرجوا السهم من رجله وهو في حال الصلاة ، لأنه حينئذ لا يشعر بالألم ، المفترض أن يكون أمير المؤمنين هكذا ، ففي أثناء الصلاة وهو مشغول بالله سبحانه وتعالى كيف يسمع صوت السائل؟ وكيف يلتفت إلى السائل؟ وكيف يشير إليه ويومي بالتقدم نحوه ، ثمّ يرسل يده ليخرج الخاتم من أصبعه؟ وهذا كلّه انشغال بأُمور دنيوية ، عدول عن التكلم مع الله سبحانه وتعالى ، والاشتغال بذلك العالم .

هذا الإشكال قد يسمّى بإشكال عرفاني ، لأنّ الإشكال السابق مثلاً حيث أرادوا جعل الواو عاطفة لا حالية إشكال نحوي ، وليكن الإشكال السابق عليه في الرواية إشكالاً لغوياً ، فلنسمّ هذا الإشكال بالإشكال العرفاني ، فالله سبحانه وتعالى عندما يخاطب أمير المؤمنين في الصلاة وعلي يخاطبه ، وهما يتخاطبان ، وهو منشغل بالله سبحانه وتعالى ، كيف يلتفت إلى هذا العالم؟

والجواب :

أوّلاً : لقد عدُتّ هذه القضية عند الله ورسوله وسائر المؤمنين من مناقب أمير المؤمنين ، فلو كان لهذا الإشكال أدنى مجال لمّا عدّ فعله من مناقبه .

وثانياً : هذا الالتفات لم يكن من أمير المؤمنين إلى أمر دنيوي ، وإنّما كانت عبادة في ضمن عبادة .

ولعلّ الأفضل والأولى أنْ نرجع إلى أهل السنة أنفسهم ، الذين لهم ذوق عرفاني ، في نفس الوقت الذي هم من أهل السنة ، ومن كبار أهل السنّة :

يقول الآلوسي : قد سئل ابن الجوزي[2] هذا السؤال ، فأجاب بشعر ، وقد

1- احقاق الحق ٨ : ٦٠٢ .

2 - ابن الجوزي هذا جدّ سبط ابن الجوزي ، وإنّما نبّهنا على هذا ، لأنّه قد يقع اشتباه بين ابن الجوزي وسبط ابن الجوزي ، فالمراد هنا : أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي الحافظ ، صاحب المؤلّفات الكثيرة ، المتوفى سنة ٥٩٧ هـ .

سجّلت الشعر ، والجواب أيضاً جواب عرفاني في نفس ذلك العالم ، يقول :

يسقي ويشربُ لا تلهيه سكرتهُ *** عن النديم ولا يلهو عن الناسِ

أطاعَهُ سرُّه حُتّى تّمكن مّن *** فعل الصِحاة فهذا واحد الناسُ[1]

هذا شعر ابن الجوزي الحنبلي ، الذي نعتقد بأنّه متعصّب ، لأنّه في كثير من الموارد نرى أمثال ابن تيمية والفضل ابن روزبهان وأمثالهما يعتمدون على كتب هذا الشخص في ردّ فضائل أمير المؤمنين ومناقبه ، أمّا في مثل هذا المورد يجيب عن السؤال بالشعر المذكور .

أمير المؤمنين (عليه السلام) جمع في صفاته الأضداد ، هذا موجود في حال أمير المؤمنين ، وإلاّ لم يكن واحد الناس ، وإلاّ لم يكن متفرّداً بفضائله ومناقبه ، وإلا لم يكن وصياً لرسول الله ، وإلا لم يكن كفواً للزهراء البتول بضعة رسول الله ، والى

آخره .

فحينئذ هذا الإشكال أيضاً مما لا يرتضيه أحد في حق أمير المؤمنين ، بأن يقال : إن عليا انصرف في أثناء صلاته إلى الدنيا ، انصرف إلى أمر دنيوي .

نعم ، وجدت في كتب أصحابنا . ولم أجد حتى الآن هذه الرواية في كتب غير أصحابنا . : عن عمر بن الخطاب أنه قال : تصدقت بخاتمي أربعين مرة ولم تنزل في حقي آية .

إذن هذا الاعتراض أيضاً لا مجال له .

الاعتراض الرابع :

وهو الاعتراض المهم الذي له وجه علمي ، قالوا : بأن عليا مفرد ، ولماذا جاءت الألفاظ بصيغة الجمع : ﴿ **وَالَّذِين آمنوا الَّذِين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون** ﴾ :

1- روح المعاني ٦ : ١٦٩ .

هذا الإشكال له وجه ، ولا يختص هذا الإشكال والاعتراض بهذه الآية ، عندنا آيات أخرى أيضاً ، وآية المباهلة نفسها التي قرأناها أيضاً بصيغة الجمع ، إلا أن رسول الله جاء بعلي ، مع أن اللفظ لفظ جمع : ﴿ **أنفسنا وأنفسكم** ﴾ وجاء بفاطمة والحال أن اللفظ لفظ جمع « النساء » ، هذا الاعتراض يأتي في كثير من الموارد التي تقع مورد الاستدلال ، وفي سائر البحوث العلمية المختلفة لا في بحث الإمامة فقط .

الزمخشري الذي هو من كبار علماء العامة ، وليس من أصحابنا الإمامية ، صاحب الكشاف وغير الكشاف من الكتب الكثيرة في العلوم المختلفة ، يجيب عن هذا الإشكال ، وتعلمون أن الزمخشري تفسيره تفسير للقرآن من الناحية الأدبية والبلاغية ، هذه ميزة تفسير الكشاف للزمخشري ، وهذا شيء معروف عن تفسير الزمخشري ، وأهل الخبرة يعلمون بهذا .

يجيب الزمخشري عن هذا ما ملخصه : بأن الفائدة في مجيء اللفظ بصيغة الجمع في مثل هذه المورد هو ترغيب الناس في مثل فعل أمير المؤمنين ، لينبه أن سجية المؤمنين يجب أن تكون على هذا الحد من الحرص على الإحسان إلى الفقراء والمساكين ، يكونون حريصين على مساعدة الفقراء وإعانة المساكين ، حتى في أثناء الصلاة ، وهذا شيء مطلوب من عموم المؤمنين ، ولذا جاءت الآية بصيغة الجمع . هذا جواب الزمخشري [1] .

فإذن ، لا يوافق الزمخشري على هذا الاعتراض ، بل يجيب عنه بوجه يرتضيه هو ويرتضيه كثير من العلماء الآخرين .

ولكن لو لم نرتض هذا الوجه ولم نوافق عليه ، فقد وجدنا في القرآن الكريم وفي السنة النبوية الثابتة الصحيحة ، وفي الاستعمالات العربية الصحيحة الفصيحة : أن اللفظ يأتي بصيغة الجمع والمقصود شخص واحد ، كثير من هذا الاستعمال موجود في القرآن وفي السنة وفي الموارد الأخرى ، وهذا شيء موجود .

1- تفسير الكشّاف ١ : ٦٢٤ .

مضافاً إلى جواب يجيب به بعض علمائنا وعلمائهم : أنّه في مثل هذا المورد أراد الله سبحانه وتعالى أن يعظمّ هذه الفضيلة أو هذا الفعل من علي ، وجاء بلفظ الجمع إكراماً لعلي ولما فعله في هذه القضيّة .

وتبقى نظرية أُخرى ، أتذكرّ أن السيدّ شرف الدين رحمة الله عليه يذكر هذه النظرية وهذا الجواب ويقول : لو أن الآية جاءت بصيغة المفرد ، لبادر أعداء أمير المؤمنين من المنافقين إلى التصرّف في القرآن الكريم وتحريف آياته المباركات عداءً لأمير المؤمنين ، إذ ليست هذه الآية وحدها بل هناك آيات أُخر أيضاً جاءت بصيغة الجمع ، والمراد فيها علي فقط ، فلو أنهّ جاء بصيغة المفرد لبادر أُولئك وانبروا إلى التصرّف في القرآن الكريم .

إنّه في مثل هذه الحالة يكون الكناية ، صيغة الجمع ، أبلغ من التصريح . بأن يأتي اللفظ بصيغة المفرد ، والذي آمن وصلّى وتصدّق بخاتمه في الصلاة في الركوع أو آتى الزكاة وهو راكع . والروايات تقول هو علي ، فيكون اللفظ وإن لم يكن صريحاً باسمه إلاّ أنّه أدل على التصريح ، أدل على المطلب من التصريح ، من باب الكناية أبلغ من التصريح . يختار السيدّ شرف الدين هذا الوجه [1] .

ويؤيّد هذا الوجه رواية واردة عن إمامنا الصادق (عليه السلام) بسند معتبر ، يقول الراوي للإمام : لماذا لم يأت اسم علي في القرآن بصراحة بتعبير أنا ، لماذا لم يصرّح الله سبحانه وتعالى باسم علي في القرآن الكريم ؟ فأجاب الإمام (عليه السلام) : لو جاء اسمه بصراحة وبكلّ وضوح في القرآن الكريم لحذف المنافقون اسمه ووقع التحرّف في القرآن ، وقد شاء الله سبحانه وتعالى أن يحفظ القرآن ﴿ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [2] .

وهذه وجوه تذكر جواباً عن السؤال : لماذا جاءت الكلمة أو الكلمات بصيغة الجمع ؟

1- المراجعات : ٣٧٩ .
2- الكافي ١ : ٢٨٦ ، باب ما نصّ الله عزّ وجلّ ورسوله على الائمة ، ح ١ .

ولعلّ أوفق الوجوه في أنظار عموم الناس وأقربها إلى الفهم : أنّ هذا الاستعمال له نظائر كثيرة في القرآن الكريم ، وفي السنّة النبويّة ، وفي الاستعمالات الصحيحة الفصيحة ، ثمّ إن الروايات المعتبرة المتفقّ عليها دلت على أن المراد هنا خصوص علي (عليه السلام) .

إذن ، مجيء اللفظ بصيغة الجمع لابدّ وأن يكون لنكتة ، تلك النكتة ذكرها الزمخشري بشكل ، والطبرسي بنحو آخر [1] ، والسيّد شرف الدين بنحو ثالث ، وهكذا .

وإذا راجعتم كتاب الغدير لوجدتم الشيخ الأميني رحمة الله عليه يذكر قسماً من الآيات التي جاءت بصيغة الجمع وأُريد منها الشخص الواحد ، ويذكر الروايات والمصادر التي يُستند إليها في شأن نزول تلك الآيات الواردة بصيغة الجمع والمراد منها

المفود [2] .

فإذن ، لا غرابة في هذه الجهة .

هذه عمدة الاعتراضات المطروحة حول هذه الآية المباركة .

إذن ، بيّنا شأن نزول الآية ، وبينا وجه الاستدلال بالآية ، وتعرضنا لعمدة المناقشات في هذا الاستدلال ، وحينئذ لا يبقى شيء آخر نحتاج إلى ذكره .

نعم ، هناك بعض الأحاديث أيضاً . كما أشرت من قبل . هي مؤيدّة لاستدلالنا بهذه الآية المباركة على إمامة أمير المؤمنين ، منها حديث الغدير ، ومنها حديث الولاية الذي أشرت إليه من قبل .

فحينئذ ، لا أظنّ أنّ الباحث الحر المنصف يبقى متردداً في قبول استدلال أصحابنا بهذه الآية المباركة على إمامة أمير المؤمنين ، فتكون الآية من جملة أدلّة إمامته عن طريق ثبوت الأولوية له ، تلك الأولوية الثابتة لله ولرسوله ، فيكون علي

1- مجمع البيان ٣ : ٣٦٢ .
2- الغدير ٣ : ١٦٣ .

ولياً للمؤمنين ، كما أنّ النبي ولي المؤمنين ، وهذه المنقبة والفضيلة لم تثبت لغير علي ، وقد ذكرنا منذ اليوم الأول أن طرف النزاع أبو بكر ، وليس لأبي بكر مثل هذه المنقبة والمنزلة عند الله ورسوله .

وصلّى الله على محمدّ وآله الطاهرين .

(٩) حديث الدار

السيّد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمد لله ربِّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأوّلين والآخرين .

تعرضنا في البحوث السابقة إلى بعض آيات من القرآن الكريم يستدلّ بها على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وكانت الآيات المذكورة دالة على عصمته ، أو على ولايته ، أو على أفضليّته (عليه السلام) من غيره ، فكانت دالة على إمامة أمير

المؤمنين بالوجوه المختلفة .

ننتقل الآن إلى الحديث والبحث عن عدّة من الأحاديث المستدل بها على إمامة أمير المؤمنين ، فإنّ الأحاديث الواردة في كتب أهل السنّة الدالّة على إمامة أمير المؤمنين كثيرة لا تحصى ، وهي أيضا تنقسم إلى أقسام :

منها : ما هو نصّ في إمامته وخلافته .

ومنها : ما يدلّ على أفضليّته بعد رسول الله .

ومنها : ما يدلّ على أولويّته وولايته .

ومنها : ما يدلّ على العصمة .

نصّ حديث الدار

موضوع بحثنا في هذه الليلة حديث الإنذار أو حديث الدار .

لمّا نزل قوله تعالى : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾[1] دعا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رجال عشيرته ، ودعاهم إلى الإسلام ، وهذا الخبر ورد في كتب التاريخ ، في كتب السيرة ، في كتب التفسير ، وفي الحديث أيضاً .

قبل كلّ شيء ، أقرأ لكم نصّ الحديث عن تفسير البغوي المتوفى سنة ٥١٠ هـ ، يقول البغوي : روى محمّد بن إسحاق ، عن عبد الغفار بن القاسم ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطّلب ، عن عبد الله بن عباس ، عن علي بن أبي طالب قال :

لمّا نزلت هذه الآية على رسول الله (صلى الله عليه وآله) ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾ دعاني رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال : يا علي ، إنّ الله يأمرني أن أُنذر عشيرتي الأقربين ، فضقت بذلك ذرعاً ، وعرفت أنيّ متى أباديهم بهذا الأمر أرى منهم ما أكره ، فصمتُّ عليها ، حتّى جاءني جبرئيل فقال لي : يا محمدّ ، إلا تفّعل ما تؤمر يعذبكّ ربك ّ ، فاصنع لنا صاعاً من طعام ، واجعل عليه رِجل شاة ، واملأ لنا عساّ مَن لبن ، ثم اجّمع لي بني عبد المطلبّ حتى أبّلغهمُ مّا أمرت بُه .

ففعلت ما أمرني به ، ثمّ دعوتهم له ، وهم يومئذ أربعون رجلاً ، يزيدون رجلا أو ينقصونه ، فيهم أعمامه : أبو طالب ، وحمزة ، والعبّاس . رضي الله عنهم . وأبو لهب .

فلمّا اجتمعوا إليه دعاني بالطعام الذي صنعته ، فجئتهم به ، فلمّا وضعته ، تناول رسول الله (صلى الله عليه وآله) جذبة من اللحم ، فشقّها بأسنانه ، ثمّ ألقاها في نواحي الصفحة ،

1- الشعراء : ٢١٤ .

ثمّ قال : خذوا باسم الله ، فأكل القوم حتّى ما لهم بشيء حاجة ،وأيم الله أن كان الرجل الواحد منهم ليأكل مثل ما قدمت لجميعهم .

ثمّ قال : إسقِ القوم ، فجئتهم بذلك العس فشربوا حتّى رووا جميعا ،وأيم الله أن كان الرجل الواحد منهم ليشرب مثله .

فلمّا أراد رسول الله أن يكلّمهم بدره أبو لهب فقال : سحركم صاحبكم ، فتفرّق القوم ولم يكلمهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) .

فقال في الغد : يا علي ، إنّ هذا الرجل قد سبقني إلى ما سمعت من القول ، فتفرّق القوم قبل أن أكلّمهم ، فأعد لنا من الطعام مثل ما صنعت ثُمّ اجمعهم ، ففعلت ثمّ جمعت ، فدعاني بالطعام فقربته ، ففعل كما فعل بالأمس ، فأكلوا وشربوا ، ثم تكلّم رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال : يا بني عبد المطّلب ، إنّي قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة ، وقد أمرني الله تعالى أنْ أدعوكم إليه ، فأيكم يوازرني على أمري هذا ويكون أخي ووصيّي وخليفتي فيكم ؟

فأحجم القوم عنها جميعاً .

فقلت وأنا أحدثهم سنّاً : يا نبيّ الله ، أكون وزيرك عليه .

قال : فأخذ برقبتي وقال : إنّ هذا أخي ووصيّي وخليفتي فيكم ، فاسمعوا له وأطيعوا .

فقام القوم يضحكون ويقولون لأبي طالب : قد أمرك أنْ تسمع لعلي وتطيع [1] .

1- تفسير البغوي ٣ : ٤٠٠ .

رواة حديث الدار

هذا الخبر يرويه محمّد بن إسحاق مسنداً عن ابن عباس ،وهو موجود في كتاب كنز العمال مع فرق سأذكره فيما بعد .

يرويه صاحب كنز العمال عن :

١ . ابن إسحاق .

٢ . ابن جرير الطبري ، صاحب التفسير والتاريخ .

٣ . ابن أبي حاتم الرازي ، صاحب التفسير المعروف .

٤ . ابن مردويه .

٥ . أبي نعيم الأصفهاني الحافظ .

٦ . البيهقي [1] .

فرواة هذا الحديث أئمّة أعلام من أهل السنة ، منهم :

محمّد بن إسحاق صاحب السيرة ، المتوفى سنة ١٥٢ هـ [2] .

محمّد بن إسحاق يروي هذا الخبر عن عبد الغفار بن القاسم ،وهو أبو مريم الأنصاري ،وهو شيخ من شيوخ شعبة بن

الحجاج الذي يلقّبونه بأمير المؤمنين في الحديث ، ويقولون بتوجمته إنّه لا يروي إلا عن ثقة[3] ، وشعبة بن الحجاج كان يثني على عبد الغفار بن القاسم الذي هو شيخه ، لكن المتأخرين من الرجاليين يقدحون في عبد الغفار ، لأنّه كان يذكر بلايا عثمان ، أي كان يتكلّم في عثمان ، أو يروي بعض مطاعنه ، ولذا نرى في ميزان الاعتدال عندما يذكره الذهبي يقول :رافضي[4] .

1- كنز العمال ١٣: ١٣٤ ح٣٦٤١٩، تفسير ابن أبي حاتم ٩ : ٢٨٢٦ رقم ١٦٠١٥ باختلاف .
2- من رجال البخاري ـ في المتابعات ـ ومسلم والأربعة . تقريب التهذيب ٢ : ١٤٤ .
3- تاريخ أسماء الثقات : ٩ ، الثقات لابن حبان ٦ : ٤٤٦ .
4- ميزان الاعتدال ٢ : ٦٤٠ ، الجرح والتعديل ٦ : ٥٣ .

فإذا عرفنا وجه تضعيف هذا الرجل وهو التشيع ، أو نقل بعض قضايا عثمان ، إذا عرفنا هذا السبب للجرح ، فقد نصّ ابن حجر العسقلاني في مقدمة فتح الباري في شرح البخاري على أنّ التشيع بل الرفض لا يضر بالوثاقة ، هذا نص عبارة الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة شرح البخاري[1] .

فإذاً ، هذا الرجل لا مطعن فيه ولا مورد للجرح ، إلاّ أنهّ يروي بعض مطاعن عثمان ، لكن شعبة تلميذه يروي عنه ويثني عليه ، وشعبة أمير المؤمنين عندهم في الحديث . فهذا عبد الغفار بن القاسم .

والمنهال بن عمرو ، من رجال صحيح البخاري ، والصحاح الأربعة الأُخرى فهو من رجال الصحاح ما عدا صحيح مسلم[2] .

وأمّا عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلّب ، فهذا من رجال الصحاح الستةّ كلهُا[3] .

عن عبد الله بن العباس .

عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) .

فالسند في نظرنا معتبر ، وعلى ضوء كلمات علمائهم في الجرح والتعديل ، إلاّ عبد الغفار بن القاسم ، الذي ذكرنا وجه الطعن فيه والسبب في جرح هذا الرجل ، وهذا السبب ليس بمضر بوثاقته ، استناداً إلى تصريح الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة فتح الباري .

فهذا نصّ الخبر ، وفيه كما سمعتم أنّ النبي يقول : « فأيكّم يوآزرني على أمري هذا ويكون أخي ووصييّ وخليفتي فيكم ، فقال أمير المؤمنين : يا نبي الله أكون وزيرك عليه ، فأخذ رسول الله برقبة علي وقال : إنّ هذا أخي ووصييّ وخليفتي فيكم ، فاسمعوا له وأطيعوا ، فقام القوم يضحكون ويقولون لأبي طالب : قد أمرك أن تسمع لعلي وتطيع».

1- هدي الساري : ٣٨٢ .
2- من رجال البخاري والأربعة ، تهذيب التهذيب ١٠ : ٢٨٣ .
3- تهذيب التهذيب ٥٥ : ١٥٧ .

وليست الإمامة والخلافة إلاّ: وجوب الإطاعة، وجوب الاقتداء، وجوب الأخذ، وجوب التمسك بالشخص ، وأي نصّ

أصوح من هذا في إمامة علي أو غير علي ؟

يعني لو كان هذا اللفظ وارداً في حقّ غير علي بسند معتبر متفق عليه لوافقنا نحن على إمامة ذلك الشخص .

فهذا هو الخبر ، وهو خبر متفق عليه بين الطرفين ، إذ ورد هذا الخبر بأسانيد علمائنا وأصحابنا في كتبنا المعتبرة المشهورة .

فمن رواة هذا الخبر :

١ . ابن إسحاق ، صاحب السيرة .

٢ . أحمد بن حنبل ، يروي هذا الخبر في مسنده [1] .

٣ . النسائي ، صاحب الصحيح [2] .

٤ . الحافظ أبو بكر البزار ، صاحب المسند .

٥ . الحافظ سعيد بن منصور ، في مسنده .

٦ . الحافظ أبو القاسم الطبراني ، في المعجم الأوسط .

٧ . الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، في مستدركه على الصحيحين .

٨ . عرفتم أنّ من رواته أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري [3] .

٩ . الحافظ أبو جعفر الطحاوي ، صاحب كتاب مشكل الآثار .

١٠ . عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، صاحب التفسير .

١١ . أبو بكر بن مردويه .

١٢ . الحافظ أبو نعيم الأصفهاني ، صاحب دلائل النبوة وكتاب حلية الأولياء .

١٣ . الحافظ البغوي ، صاحب التفسير .

1- مسند أحمد ١ : ١٥٩ .
2- السنن الكبرى ٥ : ١٢٦ .
3- تاريخ الطبري ٢ : ٦٣ .

١٤ . الضياء المقدسي ، في كتابه المختارة ، وهذا الكتاب الذي التزم فيه الضياء المقدسي بالصحة ، فلا يروي في كتابه هذا إلاّ الروايات الصحيحة المعتبرة ، ولذا قدّم بعض علمائهم هذا الكتاب على مثل المستدرك للحاكم ، ومن جملة من ينصّ على ذلك هو ابن تيميّة صاحب منهاج السنّة ، ينصّ على أن كتاب المختارة أفضل وأتقن من المستدرك للحاكم .

١٥ . الحافظ ابن عساكر الدمشقي ، صاحب تاريخ دمشق [1] .

١٦ . أبو بكر البيهقي ، صاحب دلائل النبوة .

١٧ . الحافظ ابن الأثير ، صاحب الكامل في التاريخ .

(2)

١٨ . الحافظ أبو بكر الهيثمي ، في كتابه مجمع الزوائد يروي هذا الحديث .

١٩ . الحافظ الذهبي ، في تلخيص المستدرك ينصّ على صحّة هذا الحديث .

٢٠ . الحافظ جلال الدين السيوطي ، في كتابه الدر المنثور .

٢١ . الشيخ علي المتقي الهندي ، صاحب كنز العمال ، يرويه صاحب كنز العمال عن : أحمد ، والطحاوي ، وابن إسحاق ، ومحمّد بن جرير ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وأبي نعيم الأصفهاني ، والضياء المقدسي .

هذا بالنسبة إلى متن الحديث ، وعدّة من كبار علماء القوم الرواة لهذا الحديث في كتبهم .

وأمّا بالنسبة إلى سنده ، فسنده في كتاب محمّد بن إسحاق قد قرأته لكم وصحّحت السند .

ويقول الحافظ الهيثمي في كتابه مجمع الزوائد بعد أن يرويه عن أحمد بن حنبل يقول : رواه أحمد ورجاله ثقات [3] .

1- الكامل في التاريخ ٢ : ٦٣ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ٤٩ .
2- مجمع الزوائد ٨ : ٣٠٢ ، وفيه : وإسناده جيّد .
3- مجمع الزوائد ٨ : ٣٠٢ ـ باب معجزاته صلّى الله عليه وسلّم في الطعام .

ويقول بعد أن يرويه بسند آخر عن بعض كبار علمائهم من أحمد وغير أحمد يقول : رجال أحمد وأحد إسنادي الزّار رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة [1] .

إذن ، حصلنا على أسانيد عديدة ينصّون على صحّتها .

مضافاً : إلى سند الحافظ المقدسي في كتابه المختارة الملتزم في هذا الكتاب بالصحّة .

كما ذكر المتقي الهندي صاحب كنز العمال : أنّ الطوسي محمّد بن جرير قد صحّح هذا الحديث .

وأيضاً ، صحّحه الحاكم في المستدرك عن ابن عباس في حديث طويل ، ووافقه على التصحيح الحافظ الذهبي في تلخيص المستدرك .

وأيضاً نصّ على صحة هذا الحديث الشهاب الخفاجي في شرحه على الشفا للقاضي عياض ، حيث يذكر هناك معاجز رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ومن جملة معاجزه هذه القضية ، حيث أنّ الطعام كان صاعاً واحداً وعليه رجل شاة فقط ، فأكلوا وكلّهم شبعوا ، وهذا من جملة معاجز رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ويقول الشهاب الخفاجي : إنّ سند هذا الخبر صحيح [2] .

وعندما نراجع نصوص الحديث في الكتب المختلفة ، نجد في بعضها هذا اللفظ : « فأيّكم يوازرني على أمري هذا ويكون أخي ووصيّي وخليفتي فيكم ؟ قال علي : أنا يا نبيّ الله ، أكون وزيرك عليه ، فأخذ برقبتي فقال : إنّ هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا ، فقام القوم يضحكون ويقولون لأبي طالب : قد أمرك أن تسمع وتطيع لعلي » .

وهذا لفظ، وقد قرأناه عن عدّة من المصادر .

1- مجمع الزوائد ٨ : ٣٠٣ .

2- نسيم الرياض ـ شرح الشفا للقاضي عياض ٣ : ٣٥ .

لفظ آخر : « من يضمن عنّي ديني ومواعيدي ويكون معي في الجنّة ويكون خليفتي في أهلي ؟ فقيل له : أنت كنت بحراً ، من يقوم بهذا ، فعرض ذلك على أهل بيته واحداً واحداً ، فقال علي : أنا ، فبايعه رسول الله على هذا » [1] .

ومن ألفاظ هذا الحديث ما يلي : « قال رسول الله : من يبايعني على أن يكون أخي ووصيّي ووليكم من بعدي؟ قال علي : فمددت يدي فقلت : أنا أُبايعك . فبايعني رسول الله (صلى الله عليه وآله) » [2] .

فهذه ألفاظ الحديث ، وتلك أسانيد الحديث ، وتلك كلمات كبار علمائهم في صحّة هذا الحديث وتنصيصهم على صحّته .

1- تفسير ابن كثير ٣ : ٣٦٣ ، كنز العمال ١٣ : ١٢٨ رقم ٣٦٤٠٨ .
2- كنز العمال ١٣ : ١٤٩ رقم ٣٦٤٦٥ .

دلالة حديث الدار على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام)

وهذا الحديث الصحيح المتفق عليه هو من جملة أدلّتنا على إمامة أمير المؤمنين الدالّة على إمامته وولايته بالنص .

وإنّما اخترت من بين الأحاديث التي هي نصّ على إمامة أمير المؤمنين هذا الحديث في هذه الليلة ، لخصوصيات موجودة في هذا الحديث ، قد لا تكون في غيره ، مضافاً إلى صحّته وكونه مقبولاً بين الطرفين ، بل يمكن دعوى تواتر هذا الحديث :

الخصوصية الأولى :

صدور هذا الحديث في أوائل الدعوة النبويّة ، وفي بدء البعثة المحمّدية ، فكأنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مأمورٌ بأنْ يبلغّ ثلاثة أمور في آن واحد وفي عرض واحد :

مسألة التوحيد والدعوة إلى الله سبحانه وتعالى .

ومسألة رسالته .

ومسألة خلافته من بعده الثابتة لعلي (عليه السلام) .

وقد أسفر ذلك المجلس وتلك الدعوة عن هذه الأُمور الثلاثة .

الخصوصية الثانية :

إنّ القوم من أبي لهب وغيره قالوا .وهم يضحكون . لأبي طالب : قد أمرك أن تسمع وتطيع لابنك علي .

هذا ممّا يؤيّد استنتاجنا من هذا الحديث واستظهارنا من هذا الكلام ، إنّه حتىّ أولئك المشركون أيضا فهموا من هذا الحديث ومن هذا اللفظ ومن كلام رسول الله : إنّه يريد أن ينصب علياً إماماً مطاعاً من بعده لعموم الناس .

الخصوصية الثالثة :

استدلال أمير المؤمنين (عليه السلام) بهذا الخبر في جواب سائل ، يروي هذا الحديث النسائي في صحيحه [1] يقول : إنّ رجلاً قال لعلي : يا أمير المؤمنين لم ورثت ابن عمك دون عمك ؟ أي ، بأي دليل أصبحت أنت وارثا لرسول الله ولم يكن العباس وارثاً لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؟ فذكر الإمام (عليه السلام) حديث الإنذار ، وجاء في هذا الحديث بهذا اللفظ وقال : أنت أخي ووارثي ووزيري . فذكر أمير المؤمنين في جواب هذا السائل هذا الخبر ثمّ قال : فبذلك ورثت ابن عمّي دون عمّي [2] .

إذن ، يصبح علي (عليه السلام) بحكم هذا الحديث القطعي المتفق عليه خليفة لرسول الله ووزيراً له ووارثاً ووصياً وقائماً مقامه ووليّه من بعده ، والناس كلهم مأمورون لأنْ يطيعوه ويسمعوه .

أو ليست الخلافة والإمامة هذا ؟

وأيّ شيء يريدون منا عند إقامتنا الأدلة على إمامة أمير المؤمنين أوضح وأصوح من مثل هذه الأحاديث الواردة في كتبهم وبأسانيد معتبرة ينصّون هم على صحتها ؟

وهل ورد مثل هذا في حقّ أحد غير علي مع هذه الخصوصيات من حيث السند والدلالة والقرائن الموجودة في لفظه ؟

1- لم أجده في النسخة المحققة .
2- السنن الكبرى للنسائي ٥ : ١٢٦ ، كنز العمال ١٣ : ١٧٤ .

مع علماء أهل السنة في حديث الدار

حينئذ يأتي دور مواقف العلماء من أهل السنّة ، الذين يريدون . في الحقيقة . أن يبرّروا ما وقع ، الذين يحاولون أن يوجّهوا ما كان ! !

اختلفت مواقفهم أمام هذا الحديث الصحيح سنداً ، الصريح دلالةً على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) .

مع الفضل بن روز بهان :

يقول الفضل بن روزبهان : إنّ كلمة خليفتي التي هي مورد الاستدلال غير موجودة في مسند أحمد ، وهي من إلحاقات الرافضة [1] .

لو لم يكن مسند أحمد موجوداً بين أيدينا ، لو لم ينظر أحد في كتاب مسند أحمد ، لأمكن للفضل أن يتفوّه بمثل هذه الكلمة ويقول هذا الكلام ويتركه على عواهنه ، إذا لم يراجع أحد المسند ، أو كان كتاب المسند غير موجود بين أيدينا ، ولكن يقتضي أن يكون الإنسان عندما يتكلّم يتصوّر الآخرين يسمعون كلامه ، ويلتفت إلى أنهّم سيراجعون إلى المصادر التي يحيل إليها ، إما إثباتاً وإما نفياً ، والا فمن العيب للإنسان العاقل عندما يريد أن يتكلم يتصور الناس كأنهم لا يسمعون ، أو لا يفهمون ، أو سوف لا يراجعون إلى تلك المصادر أو الكتب التي يذكرها .

إنّ هذا الحديث موجود في غير موضع من مسند أحمد بن حنبل والكلمة أيضاً موجودة في رواية مسند أحمد ، وقد راجعناه

نحن ، ومسند أحمد بن حنبل موجود الآن بين أيدينا [2] .

1- أنظر : دلائل الصدق ٢ : ٣٥٩ .
2- مسند أحمد ١ : ١٥٩ .

فالتكلم بهذا الأُسلوب ، إمّا أن يكون من التعصب وقلة الحياء ، وإمّا أن يكون من الجهل وعدم الفهم ، وإلا فكيف يكذب الإنسان مثل العلاّمة الحلّي الذي هو في مقام الاستدلال على العامة بكتبهم ، ينقل عنهم ليستدل بما يروونه ، فيلحق كلمة أو كلمات في حديث ، وهو في مقام الاحتجاج والاستدلال ؟ ! هذا شيء لا يكون من مثل العلاّمة وأمثاله .

هذا بالنسبة إلى الفضل ابن روزبهان ، وقد أراد أن يريح نفسه بهذا الأُسلوب .

مع ابن تيمية :

وأمّا ابن تيمية ، فقد أراح نفسه بأحسن من هذا ، وأراد أن يريح الآخرين أيضاً ، قال : هذا الحديث كذب عند أهل المعرفة بالحديث ، فما من عالم يعرف الحديث إلاّ وهو يعلم أنّه كذب موضوع ، ولهذا لم يروه أحد منهم في الكتب التي يرجع إليها في المنقولات ، لأنّ أدنى من له معرفة بالحديث يعلم أنّ هذا كذب [1] .

إنّ هذا الأُسلوب من الكلام يدل بشكل آخر على صحة هذا الحديث ، وتمامية الاستدلال بهذا الحديث ، أي لولا صحة هذا الحديث ولولا تماميّة دلالة هذا الحديث على مدّعى الإمامية ، لما التجأ ابن تيمية إلى أن يقول بهذا الشكل ، وأن يتهجم على العلماء من الشيعة والسنّة أيضاً لروايتهم هذا الحديث ، لأنه يقول : إن أدنى من له معرفة بالحديث يعلم أن هذا كذب .

إذن ، فأحمد بن حنبل مع علمه بكون هذا الحديث كذباً يرويه أكثر من مرة في مسنده ! ومحمد بن جرير الطبري في تاريخه يروي هذا الخبر مع علمه بأنّه كذب ! والنسائي أيضاً ! وأبو بكر الزار كذلك ! و و . . . إلى آخره ، وهؤلاء كبار علمائهم وأعلام محدّثيهم ، يروون مثل هذا الحديث وهم يعلمون أنه كذب ! !

1- منهاج السنّة ٧ : ٣٠٢ .

ولو أمكن للإنسان أن يرتاح بمثل هذه الأساليب ، فلكلّ منكر أن ينكر في أيّ بحث من البحوث ، في أي مسألة من المسائل ، سواء في أُصول الدين أو في فروع الدين ، أو في قضايا أُخرى وعلوم أُخرى ، يكتفي بالإنكار ، بالنفي ، والتكذيب .

لكن هذا الأُسلوب ليس له قيمة في سوق الاعتبار ، هذا الأُسلوب لا يسمع ولا يعتنى به ، ولا جدوى له ولا فائدة ، لذلك لابدّ من أساليب أُخرى .

تحريف الحديث :

من جملة الأساليب : تحريف الحديث ، فالطبري يروي هذا الحديث في تاريخه وفي تفسيره أيضاً ، إنْ رجعتم إلى التاريخ [1] [2]

لرأيتم الحديث كما ذكرناه ، ورووه عنه في كتبهم كصاحب كنز العمال وغيره ، وأيضاً السيوطي في الدر المنثور يروي هذا الحديث عن الطوي ، وينصّ صاحب كنز العمال على أنّ الطوي قد صحّح هذا الحديث ، فالحديث في تاريخه كمارأيتم وسمعتم .

أمّا في تفسيره ، إذا لاحظتم تفسير الطوي في ذيل هذه الآية المباركة : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾ تأتيَ العبارة بهذا الشكل : « إنّ هذا أخي وكذا وكذا »[3] ، وأصل العبارة : « إنّ هذا أخي ووصيّي وخليفتي فيكم » ، جاء بدل هذه العبارة : « إنّ هذا أخي وكذا وكذا » .

لكنّنا لا نعلم هل هذا من صنع الطوي نفسه ، أو من النسّاخ لتفسيره ، أو من الطابعين ؟ هذا لا نعلمه ، ولا يمكننا أن نرمي الطوي نفسه ، لأنّه يكون من باب الرجم بالغيب ، لا نتمكّن أن نقول ، أو أن نتهّم الطوي نفسه ، فربما كان هذا من النسّاخ للتفسير ، أو كان من الطبّاعين ، والله العالم .

1- مجمع الزوائد ٩ : ١١٣ ، كنز العمال ١٣ : ١٣١ .
2- الدر المنثور ٥ : ٩٧ .
3- تفسير الطبري ١٩ : ١٤٩ .

هذا أُسلوبٌ ، أسلُوب التحريف .

وأيضاً ، إذاراجعتم الدر المنثور للسيوطي ، ففي الدر المنثور ينقل نفس الحديث عن نفس الأشخاص من ابن إسحاق ، وابن جرير الطوي ، وأبي نعيم ، والبيهقي ، وابن مردويه ، وغيرهم ، عندما يصل إلى هذه الجملة التي هي محل الاستدلال ، تأتي الجملة في الدرّ المنثور بهذا الشكل : « فأيكم يوآزرني على أمري هذا ، فقلت وأنا أحدثهم سناً : أنا ، فقام القوم يضحكون »[1] ، ولا يوجد أكثر من هذا ، يعني حذف من اللفظ جملة : «ويكون أخي ووصيّي وخليفتي فيكم» . هذا حذف .

وأيضاً حذفوا منه : قام القوم يضحكون وقالوا لأبي طالب : قد أمرك أن تسمع وتطيع لعليّ . هذا أيضاً محذوف .

وهل هذا من السيوطي نفسه؟ لا نعلم ، من النسّاخ ؟ لا نعلم ، من الناشرين للكتاب ؟ لا نعلم .

مع النوي :

ومن علماء العامّة المؤلفّين المعروفين في هذا الزمان : أبو الحسن النوي .

وهذا الرجل الذي هو من كبار علماء السنّة ، يسكن في الهند ، وعنده دار النوة مدرسة كبيرة يعلّم هناك الطلبة ويدربّهم ، وله ارتباطات ببعض الجهات الكذائية ، له كتب ، ومن جملة مؤلفاته كتاب المرتضى سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) وكرّم الله وجهه ، وهو كتاب صغير في حجمه جداً ، وكثير من مطالب هذا الكتاب لا علاقة لها بأمير المؤمنين أصلاً ، لعلّ مائة صفحة أو مائة وخمسين صفحة من هذا الكتاب . الذي هو في مائتين وخمسين صفحة تقريباً . يتعلقّ بأمير المؤمنين ، وأصبح كتاب سيرة علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) وكرّم الله وجهه!! في مائة وخمسين صفحة تقريباً!!

1- الدرّ المنثور ٥ : ٩٧ .

فهناك عندما يصل إلى هذه القضية يقول : وتكلّم ابن كثير في بعض رواة القصة ، وفيها ما يشكك في صحتّها وضبطها . انتهى ، وهذا غاية ما حقّقه هذا الرجل العالم في نظرهم الذي له أتباع وأنصار في مختلف البلاد .

مع هيكل :

وأمّا محمّد حسنين هيكل ، فقد قامت القيامة عليه عندما نشر كتابه حياة محمّد ، وذكر القصة كما هي في كتب القوم في كتابه المذكور ، قامت القيامة ضدّه حتّى ألجأوه إلى حذف القصة في الطبعة الثانية من كتابه .

مع البوطي :

ويأتي محمّد سعيد رمضان البوطي ، فيؤلّف كتابا في السيرة النبوية يسميها فقه السيرة النبوية ، يكتب السيرة النبوية كما يشاء له هواه ، وهناك إذا راجعتم لا يشير إلى هذه القصة لا من قريب ولا من بعيد ، وهذا أيضاً له أنصار وأتباع وأعوان ، ويذكر كعالم من علمائهم في هذا الزمان .

خاتمة المطاف

فتلخص ممّا ذكرنا : إنّ الحديث حديث متفق عليه بين الطرفين ، مقطوع الصدور ، وقد يمكن دعوى أنّ هذا الخبر قد بلغ إلى حدّ التواتر ولا يحتاج إلى رواية ، ورواه كبار علماء القوم في كتبهم ونصوّا على صحتّه كما ذكرت لكم بعض الكلمات .

كما أنّي حاولت أنْ أُحصلّ على سند محمد بن إسحاق نفسه كي أرى مدى اعتبار هذا السند ، وقد قرأته لكم ووثقت رجاله ، إلاّ عبد الغفار بن القاسم الذي تكلّموا فيه ، لأنهّ كان يذكر بعض معايب عثمان ورموه بالتشيعّ والرفض ، وقد قلنا : إن التشيع والرفض لا يضرّان بالوثاقة كما نصّ الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة شرح البخاري ، مضافا إلى أن هذا الرجل يثني عليه شعبة ويروي عنه ، وشعبة عندهم أمير المؤمنين في الحديث .

فإذاً تمّ سنده ، وكانت دلالته صريحة ، ورأينا أنهّم ليس لهم كلام معقول في الجواب عن هذا الاستدلال .

مثلاً : إذا تراجعون منهاج السنةّ يقول في الإشكال على هذا الخبر : بأنّ رجال قريش في ذلك العهد لم يكونوا يبلغون الأربعين ، وهذا من علائم كذب هذا الخبر [1] .

هذا وجه يقوله ابن تيميّة ، لا أدري من الذّي يرتضي هذا الكلام من مثل هذا الشخص الذي هو شيخ إسلامهم ! ؟

وأيضاً : إنهّ يشكل على هذا الخبر بأنّ العرب لم يكونوا أكالّين بهذا المقدار ، بحيث أن هؤلاء أكلوا وشبعوا والطعام كفاهم كلّهم ، فهذا من قرائن كذب هذا الخبر [2] .

1- منهاج السنة ٧ : ٣٠٤ .
2- منهاج السنة ٧ : ٣٠٦ .

ليس عندهم كلام معقول يذكر في مقام ردّ الاستدلال بهذا الحديث ، لذا تراهم يلتجئون إلى التحريف ، يلتجئون إلى التصرّف في الحديث .

وإنّني على يقين بأنّ الباحث الحرّ المنصف ، إذا وقف على هذا المقدار من البحث ، أي بّاحث يكون ، سواء كان مسلما أوً خارجاً عن الدين الإسلامي ، ويريد أن يحقّق في مثل هذه القضايا ، لو أُعطي هذا الحديث مع مصادره ، وعرف رواة هذا الحديث ، وأنّهم كبار علماء السنّة في العصور المختلفة ، ثم لاحظ متن الحديث ولفظه بدقةّ ، ثم راجع كلمات المناقشين في هذا الحديث والمعارضين لهذا الاستدلال ، من مثل ابن تيميّة والفضل ابن روزبهان وأمثالهما ، وثمّ تصرفات هؤلاء في متن هذا الحديث .

لو أنّ هذا الباحث الحرّ المنصف يحقّق هذه الأمور ، وفي ما يتعلقّ بهذا الحديث وحده فقط ، أنا على يقين بأن البّاحث الحر المنصف يكفيه هذا الحديث للاعتقاد بإمامة علي بعد رسول الله ، كما أنّي أعتقد أنّ الذين يأخذون معارف دينهم ومعالم دينهم من مثل الفضل ابن روزبهان أو من مثل ابن تيميّة أو النووي أو البوطي ، لو دقّقوا النظر وراجعوا القضايا على واقعيّاتها ، واستمعوا القول لاتباع الأحسن ، لرفعوا اليد عن اتباع مثل هؤلاء الأشخاص ، وعن أن يقلدّوهم في أُصولهم وفروعهم .

ولكنّ الله سبحانه وتعالى إذا أراد أن يهدي أحداً يهديه ، وما تشاءون إلا أن يْشاء الله .

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين ، وصلّى الله على محمدّ وآله الطاهرين .

(١٠) حديث الغدير

السيّد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمّد وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين .

كلامنا في هذه الليلة حول حديث الغدير ، هذا الحديث العظيم الذي اهتمّ به الله سبحانه وتعالى ، واهتمّ به رسوله ، والأئمة الأطهار ، وكبار الصحابة ، والعلماء عبر القرون ، وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾[1] هذه الآية المباركة من الآيات المتعلقة بيوم الغدير ، إلاّ أنّها وردت في القرآن الكريم في سياق آيات يخاطب بها الله سبحانه وتعالى أهل الكتاب : ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴾[2] ، ثمّ بعد الآية أيضاً : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾[3] .

المخاطب في هذه الآيات وإنْ كان أهل الكتاب ، لكنّ الآيات هذه منطبقة على أمّة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) أيضاً تمام الانطباق ، إذ يجوز أن يقال : ولو أنّ الأمّة الإسلامية آمنت ، ولو أنهم آمنوا واتقوا ، لكفرنا عنهم سيئاتهم ولأدخلناهم جنّات النعيم ، ولو أنّهم أقاموا الكتاب والسنة ، وما أُنزل إليهم من ربهم في أمير المؤمنين وأهل البيت

1- المائدة : ٦٧ .
2- المائدة : ٦٥ ـ ٦٦ .
3- المائدة : ٦٨ .

الأطهار ، لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم ، والأمّة الإسلامية أيضاً منهم أمّة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون .

مرّة أُخرى يعود ويقول : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ ، فقبل : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ كانت الآية : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ ، وبعدها أيضاً : ﴿ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ ومع ذلك : ﴿ لَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ ﴾ من هذه الأُمّة : ﴿ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ .

كما أنّ أهل الكتاب أُمروا بالعمل بكتبهم ، أي اليهود مأمورون بالعمل بالتوراة ، والنصارى مأمورون بالعمل بالإنجيل ، فالمسلمون مأمورون بالعمل بالكتاب والسنّة ، فإذا عملوا بالكتاب والسنّة وما أُنزل إليهم من ربهم ، لأكلوا من فوقهم ومن تحت

لأجلهم ، ولكنْ ليزيدنّ كثيراً منهم ما أُنزل إليك من ربكّ طغيانا وكفراً .

وحديث الغدير من أظهر مصاديق ما أُنزل إلى رسول الله ، وأتمّ به الله سبحانه وتعالى الحجّة على الأمةّ ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ .

وقد قرأنا في حديث الدار في يوم الإنذار : إنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : «يا علي إنّ الله أمرني أن أنذر عشيرتي الأقربين فضقت بذلك ذرعاً . . فصمت حتى جاءني جبرئيل فقال : يا محمدّ إنك ألا تفعل ما تؤمر به يعذبك ربك» [1] .

فكانت الدعوة وكان إبلاغ إمامة أمير المؤمنين وخلافة إمامنا (عليه السلام) من جملة ما أمر به رسول الله منذ بدء الدعوة ، وإلى أواخر أيّام حياته الشريفة المباركة ، لأنّ هذه الآية في سورة المائدة ، وسورة المائدة آخر ما نزل من القرآن بإجماع المسلمين .

1- تفسير الطبري ٩ : ٤٨٠ ، تاريخ الطبري ١ : ٥٤٢ ، كنز العمال ١٣ : ١١٤ .

أتذكّر في تفسير القرطبي يذكر على أنّ سورة المائدة آخر ما نزل من القرآن ، كما أنا في رواياتنا أيضا يوجد عندنا نصّ على أنّ سورة المائدة آخر ما نزل من القرآن [1] .

فكان النبي مبلّغاً خلافة علي من بعده وداعياً الناس إلى الإيمان بها إلى جنب الإيمان بالله والرسول . . . في جميع أدوار رسالته المباركة .

وحديث الغدير حديث عظيم جليل لجهات عديدة :

منها : تلك الظروف الخاصة التي خطب فيها رسول الله هذه الخطبة .

ومنها : كون اللفظ الوارد عن رسول الله في هذه الخطبة لفظاً لا مرية فيه ولا ارتياب في دلالته على إمامة أمير المؤمنين .

ومنها : نزول الآيات من القرآن الكريم .

ولقد بذلت جهود كثيرة في إبقاء هذا الحديث ونقله ونشره ، كما بذلت جهود في ردّه وكتمانه والتعتيم عليه .

1- تفسير القرطبي ٦ : ٣٠ ، التفسير الصافي ٢ : ١٣ .

نصّ حديث الغدير

وقبل الورود في البحث ، لابدّ من ذكر نصّ أو نصيّن من حديث الغدير عن بعض المصادر المعتبرة :

أخرج أحمد بن حنبل بسند صحيح عن زيد بن أرقم قال :

نزلنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) بواد يقال له : وادي خم ، فأمر بالصلاة فصلاّها بهجير ، قال : فخطبنا ، وظلّل لرسول الله (صلى الله عليه وآله) بثوب على شجرة سمرة من الشمس ، فقال رسول الله : « ألستم تعلمون أو ألستم تشهدون أنّي أولى بكلّ مؤمن من نفسه؟ » قالوا : بلى ، قال : « فمن كنت مولاه فإنّ عليا مولاه ، اللهم عاد من عاداه ووال من والاه» [1] .

وأخرج النسائي بسند صحيح عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم قال :

لمّا رجع رسول الله (صلى الله عليه وآله) من حجة الوداع ونزل غدير خم ، أمر بدوحات فقممن . أي فكنس . ثمّ قال : «كأنّي قد دعيت فأجبت ، وإنّي قد تركت فيكم الثقلين ، أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، فانظروا كيف تخلّفوني فيهما ، فإنّهما لن يفترقا حتىّ يردا عليَ الحوض » ، ثم قالّ : « إن الله مولاي وأنا ولي كل مؤمنّ » ، ثم إنه أخذ بيدي علي (رضي الله عنه) وقال : « من كنت وليّه فهذا وليّه ، اللهم وّال من والاه وعاد من عاداه » .

يقول أبو الطفيل : فقلت لزيد : سمعته من رسول الله ؟ فقال : إنّه . وفي بعض الألفاظ : والله ، بدل إنّه . ما كان في الدوحات أحد إلاّ رآه بعينه وسمعه بأذُنيه [2] .

فهذان لفظان بسندين معتبرين عن زيد بن أرقم .

1- مسند أحمد ٤ : ٣٧٢ .
2- فضائل الصحابة : ١٥ .

وهنا ملاحظات لابدّ من الإشارة إليها :

الملاحظة الأُولى :

في حديث الغدير في صحيح مسلم ، وفي المسند ، وفي غيرهما يقول الراوي : «فخطبنا أو يقول قام فينا خطيباً» [1][2] ، لكنْ في المستدرك : «ثم قام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه وذكرّ ووعظ فقال ما شاء الله أن يقول» [3] ، وفي مجمع الزوائد لأبي بكر الهيثمي الحافظ : « فوالله ما من شيء يكون إلى يوم الساعة إلاّ قد أخبرنا به يومئذ» [4] .

أليس من حقّنا أن نسأل الرواة ، أن نسأل المحدثّين ، أن نسأل الأمُناء على سنةّ رسول الله : أين هذه الخطبة ، خطبة الغدير التي لم يترك رسول الله يوم الغدير شيئاً يكون إلى يوم القيامة إلاّ قد أخبرنا به ؟ لماذا لم ينقلوه ؟

إنّه أثنى على الله ، وذكرّ ووعظ فقال ما شاء الله أن يقول ، أين وعظ رسول الله يوم الغدير ؟ وأين ما ذكرّ به رسول الله في يوم الغدير ؟ وأين تلك الخطبة ؟ لماذا لم يروها ؟ أليسوا هؤلاء حفّاظ سنةّ رسول الله ؟ أليس من وظيفتهم أن ينقلوا لنا ما قال رسول الله كما قال ؟ لماذا لم ينقلوا ؟

هذه هي الملاحظة الأُولى ، ألهم جواب على هذا ؟

الملاحظة الثانية :

هناك قاعدة في علم الحديث يعبّرون عنها بقاعدة الحديث يفسّر بعضه بعضاً ، إن الحديث كالقرآن يفسر بعضه بعضا ، ونحن في هذين اللفظين المذكورين المرويين بسندين صحيحين ، نرى أحدهما يقول : « من كنت مولاه فإنّ علياً مولاه » ، والآخر يقول : « من كنت وليّه فهذا وليّه » ، فلو كان هناك إبهام في معنى

1- مسند أحمد ٤ : ٣٧٢ .
2- صحيح مسلم ٧ : ١٢٣ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل أهل البيت .
3- المستدرك للحاكم ٣ : ١١٩ .
4- مجمع الزوائد ٩ : ١٠٥ .

كلمة المولى ومجيء هذه الكلمة بمعنى الولي ، ومجيء هذه الكلمة بمعنى الأولى ، لو كان هناك إبهام ، فإنّ اللفظ الثاني يفسّر اللفظ الأول .

وكم من شواهد من هذا القبيل عندنا في الحديث ، هذه الشواهد الكثيرة الصحيحة سنداً تأتي مفسرة للفظ المولى لو كان هناك حاجة إلى تفسير هذه الكلمة .

الملاحظة الثالثة :

إنّ مسلم بن الحجّاج يروي هذا الحديث في صحيحه إلى حدّ حديث الثقلين ، وذلك لأنه كان عندنا في لفظ النسائي أنه قال : « كأنّي دعيت فأجبت وإنّي تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله وعترتي » إلى آخر هذا الحديث ، ثم قال : « إن الله مولاي وأنا وليّ كلّ مؤمن » إلى آخره [1] .

ومسلم يروي هذا الحديث إلى حدّ الحديث الأول وهو حديث إنّي تارك فيكم الثقلين ، مع تغيير في الألفاظ ،ولا يروي بقية الحديث ممّا يتعلّق بـ « من كنت مولاه فهذا علي مولاه» ، ونحن مع ذلك شاكرون لمسلم ، حيث روى هذا الحديث بهذا المقدار ، لأنّ البخاري لم يرو منه شيئاً أبداً ، نشكر مسلم على أمانته بهذا المقدار .

وربّ قائل يقول : بأنّ مشايخ مسلم ورواة الحديث لم يرووا له أكثر من هذا ، أو أن مسلما على أساس الضوابط والشروط التي تبنّاها في صحيحه لم يجد سنداً آخر من أسانيد هذا الحديث متوفرة فيه تلك الشروط إلا هذا الحديث الذي نقله وأورده بهذا الشكل المبتور ؟

ولكن كُلّ هذا لا يمكننا قبوله ، مع ذلك نشكره على نقله بهذا المقدار .

انتهت الملاحظات .

نحن لو أردنا أن نبحث عن حديث الغدير ، أنتم جميعاً أهل الفضل والفضيلة والاطّلاع ، خاصة على مثل حديث الغدير ، هذا الحديث المهم الذي اهتمّ به الكُلّ من مخالفين وموافقين .

1- فضائل الصحابة : ١٥ ، كتاب السنة : ٦٣٠ .

إنّه ليس عندي شيء جديد أُبينّه لكم في هذه الليلة حول حديث الغدير ، والليلة الواحدة لا تكفي بل الليلتان أيضا ، لكنيّ أذكر لكم رؤوس المطالب والنقاط المهمّة التي سجلّتها مع شيء من التوضيح وابداء بعض الملاحظات فقط .

نحن عندما نريد أن نجعل لبحثنا منهجاً فلابدّ وأن يكون المنهج على الشكل التالي ، أن نبحث عن حديث الغدير في جهتين .

الجهة الأُولى في الجهود التي بذلت في سبيل هذا الحديث إثباتاً ورواية وتصحيحا ونشرا ، والى آخره .

والجهة الثانية : الجهود التي بذلت في سبيل إبطال هذا الحديث ، في سبيل ردّ هذا الحديث ، وكتم هذا الحديث والتعتيم عليه ، وتحويفه بأيّ شكل من الأشكال .

الجهة الأُولى : الجهود التي بذلت في سبيل إثبات هذا الحديث

وهذه الجهة تشتمل على نقاط :

النقطة الأُولى :

لقد نزلت في قضية الغدير ، وفي يوم الغدير ، آيات من القرآن الكريم ، نزلت آية قبل خطبة الغدير هي قوله تعالى : ﴿يا أَيُّها الرسُّولُ بَلِّغْ ...﴾[1] إلى آخر الآية ، ونزلت آية بعد خطبة الغدير هي قوله تعالى : ﴿الْيَوْمَ أكملْتُ لَكُمْ دينَكُم وأتممْتُ عَلَيكُمْ نعْمتِي وَرضيتُ لكمِ الاسلاَمُ دينا﴾[2] ونزل قوله تعالى : ﴿سَأَلَ سَائلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾[3] عندما اعترض ذلك الأعرابي على ما قاله رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، سائلاً النبي بأنك أمرتنا بالصلاة فصلينّا ، أمرتنا بالزكاة فأدينّا ، والى آخره ، واليوم جئت وأخذت بعضد ابن عمّك ونصبته علينا ولياً ، أهذا أمر من الله أو شيء من عندك ؟[4] تقريباً بهذا اللفظ ، فنزل قوله تعالى : ﴿سَأَلَ سَائلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ إلى آخره .

فهذه آيات متعلّقة بقضية الغدير ، ولكلّ آية بحث مستقل ، أي لو أردنا أن نذكر الروايات في شأن نزول هذه الآيات لاحتجنا إلى مجال أكثر ، وكما أشرت من قبل ، فالليلة الواحدة لا تكفي للإحاطة بجميع جوانب قضية الغدير .

إذن ، نكتفي بهذا المقدار ، وعليكم أن تراجعوا المصادر .

النقطة الثانية :

الرواة لحديث الغدير من الصحابة ، يبلغ عددهم أكثر من مائة وعشرين

1- المائدة : ٦٧ .
2- المائدة : ٣ .
3- المعارج : ١ .
4- تفسير الثعلبي ١٠ : ٣٥ .

رجل وامرأة ، هؤلاء يروون حديث الغدير ، وطرق أهل السنّة إلى هؤلاء الصحابة موجودة في الكتب ، والروايات الواردة عن هؤلاء أو الرواية الواردة عن كلّ واحد من هؤلاء تلك الرواية موجودة في الكتب المعنيّة بحديث الغدير .

واختلف القوم في عدد الحاضرين في يوم الغدير عند خطبة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وهناك قول بأنّهم كانوا مائة وعشرين ألف شخص ، فإذا كان كذلك فقد وصلنا حديث الغدير من ١٠٠٠١ من الحاضرين .

النقطة الثالثة :

الرواة لحديث الغدير من التابعين عددهم أضعاف عدد الصحابة ، وهذا واضح ، لأنّ كلاًّ من الصحابة قد سمع الحديث منه أكثر من تابعي ، والتابعون أيضاً نقلوا الحديث إلى أصحابهم وهكذا .

فكان العلماء الرواة لحديث الغدير من أعلام السنّة في القرون المختلفة يبلغ عددهم المئات .

النقطة الرابعة :

الأسانيد التي نروي بها حديث الغدير لا تحصى كثرة ، وهي فوق حد التواتر بكثير ، ويشهد بذلك :

أوّلاً : كثرة الكتب المؤلفة في جمع طرق حديث الغدير وأسانيده ، وهذا لو أردنا أن نشرحه لاحتاج إلى وقت إضافي ، أي أسامي المؤلفين في حديث الغدير من كبار العلماء السابقين .

ثانياً : ذكر حديث الغدير في الكتب المختصة بجمع الأحاديث المتواترة :

فللسيوطي أكثر من كتاب ألّفه في الأحاديث المتواترة وأدرج فيها حديث الغدير[1] .

1- نظم المتناثر من الحديث المتواتر : ١٩٥ .

والزبيدي صاحب تاج العروس له كتاب خاص بالأحاديث المتواترة وفيه حديث الغدير .

والكتّاني له كتاب في الأحاديث المتواترة وحديث الغدير موجود فيه .

والشيخ علي المتقي الهندي صاحب كنز العمّال له كتاب خاص بالأحاديث المتواترة وفيه حديث الغدير[1] .

والشيخ علي القاري الهروي له أيضاً كتاب في الأحاديث المتواترة وحديث الغدير موجود فيه[2] .

فالكتب المختصة بالأحاديث المتواترة مشتملة على حديث الغدير .

ثالثاً : وجدنا تنصيص عدّة كبيرة من أعلام الحفاظ والمحدثيّن على تواتر هذا الحديث :

كالذهبي مثلاً يقول هذا الحديث متواتر أتيقّن أنّ رسول الله قاله[3] . والقائل من ؟ الذهبي ، والذهبي متشدّد ومتعصّب .

وممّن يعترف بتواتر حديث الغدير : ابن كثير الدمشقي[4] .

وممّن يعترف بتواتر حديث الغدير : ابن الجزري شمس الدين[5] ، وهذا حافظ كبير من حفّاظهم .

فهذه نقاط ، وكلّ نقطة ، وكلّ واحدة من هذه الأمُور تحتاج إلى بحث مستقل ، ونحن ليس عندنا ذلك المجال الكافي

للتفصيل في هذه الأمور .

1- ملحقات احقاق الحق ٢٣ : ١٠ .
2- نظم المتناثر من الحديث المتواتر : ١٩٤ .
3- سير أعلام النبلاء ٨ : ٣٣٥ .
4- البداية والنهاية ٥ : ٢١٣ ويصحح الحديث .
5- أسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب : ٤٨ .

رواة حديث الغدير :

ولا بأس الآن بأنْ نذكر أسامي أشهر مشاهير رواة حديث الغدير في القرون المختلفة ، فأشهر مشاهيرهم في القرون المختلفة هم :

١ . محمّد بن إسحاق ، صاحب السيرة .

٢ . معمر بن راشد .

٣ . محمّد بن إدريس الشافعي ، إمام الشافعية .

٤ . عبد الرزاق بن همّام الصنعاني ، شيخ البخاري .

٥ . سعيد بن منصور ، صاحب المسند .

٦ . أحمد بن حنبل ، إمام الحنابلة ، صاحب المسند .

٧ . ابن ماجة القزويني ، صاحب أحد الصحاح الستة .

٨ . الترمذي ، صاحب الصحيح .

٩ . أبو بكر الزّار ، صاحب المسند .

١٠ . النسائي ، صاحب الصحيح .

١١ . أبو يعلى الموصلي ، صاحب المسند .

١٢ . محمّد بن جرير الطبري، صاحب التفسير والتاريخ المشهورين المعروفين.

١٣ . أبو حاتم ابن حبّان ، صاحب الصحيح .

١٤ . أبو القاسم الطبراني ، صاحب المعاجم الثلاثة .

١٥ . الحافظ أبو الحسن الدارقطني ، الذي كان إمام وقته في بغداد ، ويلقّبونه بأمير المؤمنين في الحديث .

١٦ . الحاكم النيسابوري ، صاحب المستدرك .

١٧ . ابن عبد البر ، صاحب الاستيعاب .

١٨ . الخطيب البغدادي ، صاحب تاريخ بغداد .

١٩ . أبو نعيم الأصفهاني ، صاحب حلية الأولياء ودلائل النبوة وغيرهما من الكتب .

٢٠ . أبو بكر البيهقي ، صاحب السنن الكبرى .

٢١ . البغوي ، صاحب مصابيح السنّة .

٢٢ . جار الله الزمخشري ، صاحب الكشّاف في التفسير .

٢٣ . ابن عساكر الدمشقي ، صاحب تاريخ دمشق .

٢٤ . الفخر الرازي ، صاحب التفسير المعروف .

٢٥ . الضياء المقدسي ، صاحب المختارة .

٢٦ . ابن الأثير الجزري ، صاحب أُسد الغابة .

٢٧ . أبو بكر الهيثمي ، الحافظ الكبير ، صاحب مجمع الزوائد .

٢٨ . الحافظ المزّي ، صاحب كتاب تهذيب الكمال ،وهو حافظ كبير من حفاّظهم .

٢٩ . الحافظ الذهبي ، صاحب تلخيص المستدرك وغيره من الكتب .

٣٠ . الحافظ الخطيب التبريزي ، صاحب مشكاة المصابيح .

٣١ . نظام الدين النيسابوري ، صاحب التفسير المعروف .

٣٢ . ابن كثير الدمشقي ، صاحب التاريخ والتفسير .

٣٣ . الحافظ ابن حجر العسقلاني ، يلقّبونه بشيخ الإسلام ،وهو إنصافاً عالم من علمائهم ، يعتمد عليه في النقل وينظر إلى كلماته ككلمات عالم ، أنا بنظري إنّ ابن حجر العسقلاني عالم محترم ، هذا صاحب فتح الباري في شرح البخاري وغيره من الكتب .

٣٤ . العيني الحنفي ، صاحب عمدة القاري في شرح صحيح البخاري .

٣٥ . الحافظ جلال الدين السيوطي ، صاحب المؤلفات الكثيرة المعروفة .

٣٦ . ابن حجر المكّي ، صاحب الصواعق المحرقة في الردّ على الشيعة .

٣٧ . الشيخ علي المتقي الهندي ، صاحب كنز العمّال .

٣٨ . الشيخ نور الدين الحلبي ، صاحب السيرة الحلبية .

٣٩ . شاه ولي الله الدهلوي ، صاحب المؤلفات الكثيرة ، هذا يسمّونه بعلاّمة الهند ، ويعتمدون على مؤلفاّته وينقلون عنها .

٤٠ . شهاب الدين الخفاجي ،رجل محقق محدّث أديب ، له شرح على الشفاء للقاضي عياض وله تعليقة على تفسير البيضاوي أيضاً وهما كتابان معتبران .

٤١ . الزبيدي ، صاحب تاج العروس .

٤٢ . أحمد زيني دحلان ، صاحب السيرة الدحلانيّة المعروفة .

٤٣ . الشيخ محمّد عبده المصري ، صاحب التفسير وشرح نهج البلاغة والآثار الأُخرى .

هؤلاء أشهر مشاهير رواة حديث الغدير في القرون المختلفة .

دواعي عدم نقل الحديث :

وهنا فصلٌ لابدّ من التعرّض له بإيجاز ، وذلك أنه لو راجع الباحث الحر المنصف أسانيد حديث الغدير وألفاظه ، ومتون هذا الحديث ، لوجد في متون الحديث قرائن كثيرة تدلّ على أنّ الداعي إلى عدم نقله أو المانع عن نقله كثيرة ، فمثلاً :

يقول الراوي :رأيت ابن أبي أوفى وهو في دهليز له بعد ما ذهب بصره ، فسألته عن حديث ، فقال : إنّكم يا أهل الكوفة فيكم ما فيكم ، قلت : أصلحك الله إنّي لست منهم ، ليس عليك منّي عار ، فلمّا اطمأن بّي قال : أي حّديث تريد ؟ قال : قلت : حديث علي في غدير خم [1] . هذا من الصحابة .

ويقول الراوي : «أتيت زيد بن أرقم فقلت له : إنّ ختَناً لّي] أي صهراً [حّدثنيّ عنك بحديث في شأن علي يوم غدير خم ، فأنا أُحبّ أن أسمعه منك ، فقال : إنكمّ معاشر

1- مناقب علي بن أبي طالب لابن المغازلي : ٧٥ .

أهل العراق فيكم ما فيكم ، فقلت له : ليس عليك منّي بأس ، فقال : نعم ، عندما اطمأنّ قال : نعم كناّ بالجحفة. . . إلى آخر الحديث ، قال : فقلت له : هل قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه؟ قال : إنّما أُخبرك بما سمعت». هذا الحديث في المسند [1] .

قرنوا هذا الحديث الوارد في المسند عن زيد بن أرقم ، مع الحديث الذي قرأناه في أوّل البحث عن زيد بن أرقم ، إنّه لم يرو هنا هذه القطعة في ذيل الحديث ، لكنْ هناك قال : قرلنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) بواد يقال له غدير خم . . . إلى آخره ، قال : «فمن كنت مولاه ، فإنّ علياً مولاه ، اللهم عاد من عاداه ووال من والاه» وهذا أيضا في المسند [2] .

فأحمد يروي الحديثين بفاصل أوراق معدودة ، في أحدهما لا يذكر زيد بن أرقم هذه القطعة الأخيرة من الحديث لهذا الشخص ، لكنْ هناك للشخص الآخر يروي هذه الجملة أيضاً .

وسأقرأ لكم حديثاً آخر عن المعجم الكبير للطواني ، سترون أنّ زيد بن أرقم يروي هذه القطعة أيضا لذلك الراوي الآخر .

يقول الراوي أيضاً : قلت لسعد بن أبي وقاّص . الذي هو من رواة حديث الغدير ، ومن كبار الصحابة ، وأحد العشرة المبشرة كما يقولون . : إنّي أُريد أن أسألك عن شيء ، وانيّ أتقيكّ . يظهر التقية موجودة بينهم حتى مّن أنفسهم هم . قال : سل عمّا بدا لك فإنمّا أنا عمك ، قال : قلت مقام رسول الله (صلى الله عليه وآله) فيكم يوم غدير خم ، فجعل سعد يحدثهّ بالحديث [3] .

لكنّ الراوي عندما يريد أن يسأله يقول : أُريد أن أسألك عن شيء وانيّ أتقيكّ .

أُنظر إلى الظروف المحيطة بقضيّة حديث الغدير ، وكيف كانوا يريدون التوصّل إلى هذا الحديث بهذه الأساليب .

1- مسند أحمد ٤ : ٣٦٨ .
2- مسند أحمد ٤ : ٣٧٢ .
3- كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب : ٦٢ .

يقول الراوي عندما وقف شخص على حلقة فيها زيد بن أرقم قال : أفي القوم زيد ؟ قالوا : نعم هذا زيد ، فقال : أُنشدك بالله الذي لا إله إلاّ هو يا زيد ، أسمعت رسول الله يقول لعلي : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه ؟ قال : نعم ، فانصرف الرجل [1] .

وكأنّه عندما يريد أن يسأل زيداً لابدّ وأن يُحلفه حتى يّحكي له الواقع كما سمع من رسول الله . هذا الحديث في المعجم الكبير للطواني .

فإلى هنا انتهينا ممّا يتعلّق بسند حديث الغدير ومتن حديث الغدير .

إثبات التواتر اللفظي لحديث الغدير :

ورأينا أنّ هذا الحديث حديث متواتر ، بل لقد تجاوز حدّ التواتر بأضعاف مضاعفة ، والتواتر كما تعلمون على أقسام :

تارة التواتر لفظي .

وتارة التواتر إجمالي .

وتارة التواتر معنوي .

وبقرينة ذكر القوم هذا الحديث في كتبهم المتعلّقة بالأحاديث المتواترة يظهر أنّ هذا الحديث بهذا اللفظ متواتر ، وهذا شيء مهم ، لأنّهم في كتب الحديث وعلم رواية الحديث . إذا راجعتم . يقولون بأنّ التواتر اللفظي قليل جداً ، حتى إنهم يحصرون التواتر اللفظي بحديث إنّما الأعمال بالنيّات فقط ، وربمّا أضافوا إلى هذا الحديث حديثاً آخر ، هكذا يدعوّن ، ويقولون بأن الأحاديث الواصلة إلينا من رسول الله هي وإن كانت متواترة إلاّ أنّها متواترة معنى أو إجمالاً ، هذا في أكثر الأحاديث الواصلة إلينا التي يمكننا أن ننسبها إليه (صلى الله عليه وآله وسلم) بالقطع واليقين .

1- المعجم الكبير ٥ : ١٩٤ .

إلاّ أنّ حديث الغدير بهذا اللفظ متواتر ، وهذا شيء له أهميتّه ، ولابد مّن الدقة فّي هذه النقطة فإنها أمر مهم .

فانتهينا إذن ، من لفظ الحديث ومتنه ، وانتهينا من سنده ، وأنّه متواتر قطعاً .

وقد نصّ الشيخ عبد العزيز الدهلوي صاحب كتاب التحفة الاثنا عشرية . هذا الكتاب الذي طبع مختصره بالعربية بقلم الآلوسي البغدادي ، ونشره بعض أعداء الدين مع تعاليق شحنها بالسباب والشتائم وبالشحناء والبغضاء لأهل البيت ولشيعتهم .

يقول المولوي عبد العزيز الدهلوي في كتابه التحفة الاثنا عشرية : إنّ الحديث إذا وصل حدّ التواتر وأصبح قطعي الصدور عن رسول الله ، كان بمنزلة آية قرآنيّة ، فكما أنّ القرآن الكريم مقطوع الصدور من الله سبحانه وتعالى ،ولاريب في أنّ هذا القرآن مقطوع الصدور من الله سبحانه وتعالى ،ولاريب في هذا القرآن وفي ألفاظه ووصول القرآن الكريم إلينا بالتواتر القطعي ، فكلّ حديث يروى عن رسول الله ويصل إلينا بأسانيد تفيد القطع واليقين يكون هذا الحديث بحكم الآية القرآنيّة وبمثابة القرآن الكريم .

إذن أصبح قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « من كنت مولاه فهذا علي مولاه » بمثابة آية في القرآن الكريم من حيث أنّه مقطوع الصدور .

دلالة حديث الغدير على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) :

حينئذ ، لابدّ من بيان وجه الاستدلال بهذا الحديث المتواتر قطعاً على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) .

وجه الاستدلال بهذا الحديث يتلخّص في أنّه (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد أن أخذ منهم الإقرار وأشهدهم على أنه أولى بهم من أنفسهم ، مشيراً إلى قوله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾[1] ، مُقتضَىٰ هذه الآية المباركة كون

1- الأحزاب : ٦ .

النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم في كلّ مالهم الولاية عليه ، فأخذ منهم الإقرار على هذا المعنى ، ثمّ فرّع على ذلك بقوله : « فمن كنت وليّه » ويوجد في بعض الألفاظ «فمن كنت أموه» «فعليّ مولاه» «فعلي وليه» «فعلي أميره» إلى آخره ، فأثبت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لعلي ما ثبت له من الأولويّة بالناس من الناس ، أي من أنفسهم ، ثمّ إنهّم جميعا بايعوه على هذا وسلّموا عليه بإمرة المؤمنين، وهنأوه، ونظمت فيه الأشعار .

ومحور الاستدلال بحديث الغدير كلمة « مولى » ، ومجيء هذه الكلمة بمعنى « الأولى » ، وذلك موجود في القرآن الكريم في سورة الحديد[1] ، موجود في الأحاديث النبوية المعتبرة حتّى في الصحيحين ، موجود في الأشعار العربية والاستعمالات الفصيحة .

وحينئذ ، يتمّ الاستدلال على ضوء الكتاب والسنّة والاستعمالات العربية الصحيحة الفصيحة .

وإذا كان أمير المؤمنين بمقتضى هذا الحديث أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فكلّ من عدا رسول الله ، كلّ من كان مؤمنا ًعدا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، كان مؤمناً حقيقة أو ادّعي له الإيمان ، فعليّ أولى به من نفسه ، بما فيهم كبار الصحابة ومشايخ القوم و. . . إلى آخره .

هذا وجه الاستدلال .

لكن في مقام الاستدلال لابدّ وأنْ ننتظر ، ولننظر ماذا يقولون في مقابل هذا الاستدلال ، وتلك هي الجهة الثانية .

فتلخص إلى هنا : إنّ حديث الغدير له جذور في القرآن الكريم ، جذور في السنّة النبويّة المعتورة القطعيّة المتفق عليها بين الفريقين ، وجذور أيضاً في الأخبار والآثار .

وما أكثر المناشدات والاحتجاجات بحديث الغدير ، من أمير المؤمنين أوّلاً ، ومن الزهراء البتول بضعة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ومن الأئمّة الأطهار ، ومن كبار الصحابة ،

1- الحديد : ١٥ .

والعلماء ، وأيضاً في الأشعار الكثيرة ، من كبار شعراء الصحابة أنفسهم وحتّى القرون المتأخّرة ، فلحديث الغدير هكذا جذور .

ولو أردنا أن ندخل في هذا الباب لطال بنا المجلس ، لأنّ المناشدات وحدها تحتاج إلى أكثر من مجلس في نظري ، واحتجاج الصدّيقة الطاهرة سلام الله عليها بحديث الغدير وهي بضعة رسول الله ، وكونها بضعة رسول الله ليس بالشيء الهيّن .

قول رسول الله : « فاطمة بضعة منّي »[1] هذا الحديث موجود في الصحاح ، ولأجل هذا الحديث نصّ غير واحد من أعلام القوم على أفضليّة الزهراء حتّى من الشيخين[2] ، تعلمون أنّهم يؤخّرون عليّاً عن عثمان ، وعثمان متأخّر عن الشيخين ، ويجعلون الفضيلة والأفضليّة بترتيب الخلافة ، هذا هو المشهور بينهم ، لكنّ الزهراء سلام الله عليها يفضلّها بعضهم على الشيخين ، بمقتضى حديث « فاطمة بضعة منّي » وعندما نصل إلى بحث الصدّيقة الطاهرة سلام الله عليها سأطرح لكم تلك الكلمات ، لأنّها مهمّة للغاية .

فهي الأُخرى أيضاً احتجّت بحديث الغدير[3] .

وهذا كلّه بغضّ النظر عن شواهد حديث الغدير ، فلحديث الغدير شواهد كثيرة في السنّة القطعيّة ، منها حديث الولاية الذي سنبحث عنه في ليلة وقد جعلناه موضوعاً مستقلاً ، سنبحث عنه سنداً ودلالة إن شاء الله تعالى . فهذا هو الحديث.

1- صحيح البخاري ٤ : ٢١٠ كتاب المناقب ، باب مناقب المهاجرين ، صحيح مسلم ٧ : ١٤١ ، كتاب الفضائل ، باب فضائل فاطمة .
2- فيض القدير ٤ : ٥٥٤ .
3- أسنى المطالب : ١٩٢ .

الجهة الثانية : الجهود التي بذلت في سبيل إبطال هذا الحديث

وفي الجهة الثانية : تعلمون بأنّ علماء القوم يحاولون تبرير الواقع التاريخي، يحاولون توجيه ما وقع ، يقول الله سبحانه

وتعالى : (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا)[1] لكن القوم يحاولون أنّ يبرّروا ما فعلوا ، فكانوا مصاديق لهذه الآية المباركة ، فلننظر ماذا يقولون اتجّاه حديث الغدير :

مسألة أن علياً (عليه السلام) لم يكن في حجّة الوداع :

ولعلّكم تتعجّبون أو تضحكون ممنّ يقول . قبل كل شّيء . : بأن عّليا لمّ يكن في حجة الوّداع ، كان علي في اليمن في ذلك الوقت ، فكلّ حديث ورد فيه أنّه أخذ بيد علي وّجعل يعرفّه إلى الناس ويقول : فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه ، هذه الأحاديث كلّها كاذبة ، لأنّ علياّ كًان باليمن ، تستغربون لو قلت لكم أن القائل بهذا القول هو الفخر الرازي[2] .

لكن من حسن الحظ أنّ مثل ابن حجر المكّي صاحب الصواعق[3] يردّ هذا الكلام ، وكذا شرّاح الحديث الذين نرجع إليهم دائماً في فهم الأحاديث .

وهذا ديدني في بحوثي ، أرجعُ إلى مثل المنلّوي صاحب فيض القدير شرح للجامع الصغير ، أرجع إلى الشيخ علي القاري شرح للشفاء للقاضي

1- البقرة : ١٤٣ .
2- تفسير الفخر الرازي ١٢ : ٥٠ .
3- الصواعق المحرقة ٢ : ٤٩٨ .

عياض ، وصاحب المرقاة في شرح المشكاة ، وهكذا أرجعُ إلى الشروح كشرح المواهب اللدنية وصاحبه الزرقاني المالكي ، أرجعُ إلى هؤلاء لأنهّم شرّاح الحديث ، وأهل فهم الحديث ، وكلماتهم حجةّ في شرح الحديث وبيان معاني الأحاديث النبوية ، أرجع إليهم احتجاجاً بكلماتهم وإلزاماً للقوم بأقوال علمائهم .

يقول علي القاري في المرقاة في شرح المشكاة[1] بأنّ هذا القول باطل ، لثبوت أنّ علياّ رّجع من اليمن ، وكان مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في حجّة الوداع .

وفي الصحاح أيضاً حديث بقضيةّ الخروج من الإحرام ، كلهّم يروون هذا الحديث ، أصحاب الصحاح الستةّ وغيرهم ، وفيه : إنّ علياً كًان مع رسول الله في حجةّ الوداع[2] .

فقول الفخر الرازي بأنّ علياً كًان في اليمن في ذلك الوقت ، يدل مّن جهة أخرُى على صحة هّذا الحديث ، وتمامية دلالة حديث الغدير على إمامة أمير المؤمنين .

مسألة عدم التسليم بصحة حديث الغدير :

ثمّ هناك محاولة أخُرى لرد ّحديث الغدير ، يقول بعضهم : لا نسلم ّبصحة ّهذا الحديث، ومن هؤلاء الفخر الرازي أيضا[3] .

وقد ذكرنا عدّة من أعلام القوم الذين ينصوّن على تواتر حديث الغدير ، ويذكرون حديث الغدير في كتبهم المختصة بالأحاديث المتواترة .

مسألة عدم تواتر حديث الغدير :

هناك مطلب ثالث ، يقوله ابن حزم الأندلسي وبعض أتباعه ، وتزون الشيخ سليم البشري المالكي يقوله في مراجعته للسيّد شرف الدين ، يقول : بأنّكم معاشر

1- المرقاة في شرح المشكاة ١١ : ٢٥٨ .
2- مسند أحمد ٢ : ٢٨ .
3- تفسير الفخر الرازي ١١ : ١٣٩ .

الإماميّة تذهبون إلى أنّ الإمامة من أُصول الدين ،ولاريب أن أُصول الدين لا تثبت إلا بالأخبار المتواترة أو الأدلة القطعيّة ، وحديث الغدير لا توافق على تواتره ، فإذن ، لا تثبت بحديث الغدير إمامة علي [1] .

ويتلخص هذا الإشكال في إنكار تواتر حديث الغدير ، الإشكال السابق كان إنكار صحّة حديث الغدير ، فيسلّم هؤلاء بصحة حديث الغدير ، إلاّ أنّهم يناقشون في تواتره ، فإذا لم يتم تواتر حديث الغدير لم يتم الاستدلال به على إمامة علي ، لأنّ الحديث الظنّي وإنْ كان صحيحاً ، وإن كان معتبراً ، لا يثبت لنا أصلا مِنَ أصوُل الدين ، إذ لابُدّ في أصولُ الدين من القطع واليقين ، والحديث الظنّي لا يفيد القطع ، إذن، لا يثبت به أمر قطعي .

وهذا الإشكال إشكال أساسي إن تمّ نفي تواتر حديث الغدير ، لكننّا نلزمهم بمثل تصريح الذهبي ،وابن كثير ،وابن الجزري ،والسيوطي ،والكتّاني ،والزبيدي ،والمتقي الهندي ،والشيخ علي القاري ،وغيرهم ، بتواتر حديث الغدير .

أمّا ابن حزم فقد ذكروا في ترجمته إنّه كان من النواصب ،وأيضاً : يذكرون بترجمته إن لسان ابن حزم وسيف الحجاج شقيقان [2] ،والأشقى منه من يتّبعه فيما يقول ويستند إلى كلماته وإلى أباطيله ، وليس المجال الآن يسع لأكثر من هذا ،وإلاّ لذكرت لكم بعض أباطيل هذا الرجل ، لذكرت لكم كلامه المقتضي للحكم بكفر هذا الشخص .

إذن ، هذا الإشكال أيضاً يندفع باعتراف كبار أئمة القوم بتواتر حديث الغدير .

مسألة مجيء «المولى» بمعنى «الأُولى»

عمدة الإشكال : مسألة المولى ومجيء هذه الكلمة بمعنى « الأولى » .

1- منهاج السنة ٧ : ٣٣ ، المراجعات : ٢٦٤ .
2- سير أعلام النبلاء ١٨ : ١٨٤ .

يقول الشيخ عبد العزيز الدهلوي صاحب كتاب التحفة الاثنا عشرية : بأنّ لفظة مولى لا تجيء بمعنى الأولى بإجماع أهل [1]

اللغة .

فهو ينفي مجي المولى بمعنى الأولى ، ويدّعي إجماع أهل اللغة على هذا النفي .

نقول في الجواب :

أوّلاً : قد لا نستدل بالحديث المشتمل على لفظ المولى ، ونستدل بالأحاديث الأخرى التي جاءت بلفظ « الولي » و « الأمير » ونحو ذلك من الألفاظ .

وثانياً : نقول بأنّ الحديث يفسرّ بعضه بعضاً ، فالألفاظ الأخرى رافعة للإبهام المدعىّ وجوده في هذا اللفظ ،ولا تبقى حينئذ مشكلة .

الجواب الثالث : الآية الكريمة الموجودة في سورة الحديد في القرآن الكريم،والأحاديث الصحيحة الموجودة حتّى في الصحيحين ، الدالة على مجيء كلمة المولى بمعنى الأولى ، لكنّ الورود في بحث مجيء المولى بمعنى الأولى على ضوء القرآن والحديث والأشعار العربية وغير ذلك يتطلّب وقتاً ، ونحن لا يسعنا أن ندخل في ذلك البحث ، غاية ما هناك نكتفي الآن بذكر أسامي عدّة من كبار علماء اللغة والتفسير والأدب .وهم من أهل السنّة . يصرّحون وينصون على مجيء مولى بمعنى الأولى ، فمنهم :

١ . أبو زيد الأنصاري ، اللغوي المعروف .

٢ . أبو عبيدة البصري معمر بن المثنى .

٣ . أبو الحسن الأخفش .

٤ . أبو العباس ثعلب .

٥ . أبو العباس المبرّد .

٦ . أبو إسحاق الزجّاج .

٧ . أبو بكر ابن الأنباري .

1- مختصر التحفة الاثني عشرية : ١٥٩ .

٨ . أبو النصر الجوهري ، صاحب كتاب صحاح اللغة .

٩ . جار الله الزمخشري ، صاحب الكشّاف .

١٠ . الحسين البغوي ، صاحب التفسير وصاحب مصابيح السنّة .

١١ . أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي .

١٢ . البيضاوي ، صاحب التفسير المعروف .

١٣ . النسفي ، صاحب التفسير المعروف .

١٤ . أبو السعود العمادي ، صاحب التفسير المعروف .

وأيضاً ، ممّن ينصّ على مجيء المولى بمعنى الأولى من العلماء الآخرين الذين سجلتّ أسماءهم هنا :

١٥ . شهاب الدين الخفاجي ، الذي ذكرته لكم .

وأيضاً بعض المحشّين والمعلقّين من كبار العلماء والمدرسّين في تعاليقهم على تفسير البيضاوي .

ويكفي هذا المقدار للجواب عن هذه الشبهة .

إذن ، يتلخص الجواب عن هذه الشبهة بالقرآن الكريم ، فنفس كلمة المولى موجودة فيه وقد فسّرت بالأولى ، في سورة الحديد قوله تعالى : ﴿ هِيَ مَوْلاكُمْ ﴾ أي النار ﴿ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾[1] يفسّرون الكلمة بـ : هي أولى بكم وبئس المصير ، والأحاديث أيضاً كثيرة ، والأشعار العربيّة الفصيحة موجودة ، وكلمات اللغويين أيضاً موجودة .

فارجعوا : إلى كتاب عبقات الأنوار ، ونفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار . في قسم حديث الغدير . وارجعوا إلى كتاب الغدير للشيخ الأميني رحمة الله عليه ، التفاصيل موجودة هناك ، ولا أعتقد أنّ من العسير عليكم الحصول على تلك المطالب .

1- الحديد : ١٥ .

مسألة دلالة حديث الغدير على إمامة علي (عليه السلام) بعد عثمان :

وإذ رأوا أنْ لا جدوى في هذه النزاعم وفي هذه المناقشات ، رأوا أنْ لا فائدة في إنكار وجود علي في يوم الغدير ، رأوا أنْ لا فائدة في إنكار تواتر حديث الغدير ، رأوا أنْ لا فائدة في إنكار مجيء المولى بمعنى الأولى ، إذاً ، يضطروّن لأن يْسلموّا بدلالة حديث الغدير على إمامة أمير المؤمنين وكونه أولى بالمؤمنين من أنفسهم كالنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، لكنّهم لا يريدون أن يعترفوا ، فقالوا : سلّمنا بأنّ الحديث يدلّ على الإمامة ، لكن لتكن الإمامة لعلي بعد عثمان كما هو الحال الواقع ، فالحديث يدلّ على الإمامة ، لكنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أراد إمامته بعد عثمان ! ! فهم يسلمّون بدلالة حديث الغدير على الإمامة ، لكن يحملون الإمامة على المرتبة الرابعة ، بأنْ يكون علي بعد عثمان ، والشيخان أفضل من عثمان عندهم ، وعثمان أفضل من علي أو لا ؟ فعندهم خلاف ، وبعضهم يفضّل علياً على عثمان .

ولكن عندي . وأعتقد بيني وبين ربّي بحسب أحاديثهم . إنّ عثمان أفضل من الشيخين ، هذا ما أعتقده بحسب أحاديثهم ، وهذه دعوى لابدّ من إثباتها في وقت وفي فرصة تسنح لطرح مثل هذا البحث ، وله أثره ، لأنّه في النتيجة ، إذا كان عليّ أفضل من عثمان . كما هو قول عدّة كبيرة من أعلامهم[1] . فيكون عليّ أفضل من الكلّ بالقطع واليقين .

وعلى كلّ حال ، فيحملون إمامة عليّ التي يدلّ عليها حديث الغدير على الإمامة بعد عثمان .

لكن هذا الحمل :

أوّلاً : يحتاج إلى أدلةّ تفيد حقيةّ ما يذهبون إليه في الإمامة والخلافة بعد رسول الله ، فإن أقاموا الدليل على صحة إمامة المشايخ الثلاثة كان حديث الغدير دالاًّ على إمامة عليّ بعدهم ، ولكن لو كان هناك حديث معتبر على معتقدهم لما

1- عون المعبود ١٢ : ٢٤٨ ، مقدمة ابن الصلاح : ١٧٨ .

كان بيننا نزاع ، لو كان هناك حديث يفيد القطع واليقين ويكون متّفقاً عليه بين الطرفين ، لما كان بيننا نزاع .

إذن ، هذه الدعوى أول الكلام ، وهي مصادرة بالمطلوب .

وثانياً : مفاد حديث الغدير إنّ علياً أولى بهؤلاء من أنفسهم .

وثالثاً : ماذا يفعلون بالأحاديث الصحيحة الواردة في تهنئة المشايخ لعلي يوم غدير خم ومبايعتهم له بالإمامة والخلافة ، وقد أصبحت كلمة عمر « بخ بخ لك يا علي ، أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة »[1] من أشهر الكلمات في العالم ، كما أنّ كلمته « لولا علي لهلك عمر »[2] يعرفها العالم والجاهل ، يعرفها العالي والداني ، حتّى الصبيان أيضاً ربمّا يحفظون هذه الكلمة عن عمر في حقّ عليّ .

وكيف يحمل حديث الغدير على إفادة الإمامة بعد عثمان مع تلك البيعة ؟ وهل بايعوا على أن يكون بعد ثالثهم؟ وهذا الوجه أيضاً لا يفيد وهم ملتفتون إلى هذا .

مسألة دلالة حديث الغدير على الامامة الباطنية :

وهل من وجه آخر ؟ قال بعضهم : نعم ، إنّ حديث الغدير يدلّ على إمامة عليّ ، لكن الإمامة تنقسم إلى قسمين ، هناك إمامة باطنيّة هي الإمامة في عرف المتصوفة ، فعليّ إمام المسلمين بعد رسول الله بلا فصل لكن هو إمام في المعنى ، إمام في القضايا المعنوية ، إمام في الأُمور الباطنيّة ، والمشايخ الثلاثة هم أئمة المسلمين في الظاهر ، ولهم الحكومة ولهم الأمر والنهي ، ولهم القول المسموع واليد المبسوطة والكلمة النافذة .

يقولون هذا ، وكأنّه قد فوّض إليهم أمر الإمامة والخلافة وتقسيم الإمامة ، بأن يضعوها بذلك المعنى لعلي وولده ، وبالمعنى الآخر للمشايخ الثلاثة ، ثمّ

1- مسند أحمد ٤ : ٢٨١ ، المعيار والموازنة : ٢١٢ ، المصنف لابن أبي شيبة ٧ : ٥٠٣ .
2- تأويل مختلف الحديث : ١٥٢ ، الاستيعاب ٣ : ١١٠٣ .

لمعاوية ثمّ ليزيد ثمّ للمتوكلّ ثم وثم إلى يومنا هذا ! ! كأن الإمامة أمر يرجع إلى هؤلاء وما تهواه أنفسهم ، بأن يقولوا لعلي : أنت إمام بمعنى كذا ، وأنت يا فلان إمام بالمعنى الآخر ، وهذا أشبه بالمضحكة ، وإنْ دلّ على شيء فإنمّا يدلّ على عجزهم عن الوجه الصحيح المعقول ، والقول المقبول .

﴿ فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ ﴾ أي ليسوا بمؤمنين ، أي لا يكونوا مؤمنين ﴿ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾[1] .

﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾[2] ﴿ وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾[3] .

الحمد لله الذي جعلنا من المتمسّكين ولاية أمير المؤمنين وأبنائه المعصومين ،وآخر دعوانا أن الحمد للهربّ العالمين ، وصلّى الله على محمدّ وآله الطاهرين.

1- النساء : ٦٥ .
2- البقرة : ٢٠١ .
3- الأعراف : ٤٣ .

(١١) حديث الولاية

السيّد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمد لله ربِّ العالمين ، والصلاة والسّلام على سيدّنا ونبينا محمدّ وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين .

موضوع البحث : حديث الولاية ، وهذا الحديث أيضاً من الأحاديث المتفق عليها بين الفريقين ، حديث نقطع بصدوره عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

هذا الحديث يدلّ على إمامة أمير المؤمنين من جهات عديدة :

الجهة الأُولى : ثبوت الولاية والأولوية لأمير المؤمنين (عليه السلام) .

الجهة الثانية : دلالته على عصمة أمير المؤمنين (عليه السلام) .

الجهة الثالثة : إنّ بغض عليّ يخرج المبغض عن الإسلام وعليه أن يجددّ إسلامه ويشهد الشهادتين من جديد .

وكُلّ جهة من هذه الجهات الثلاث يمكن أن يستدل بّها بالاستقلال على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) .

رواة حديث الولاية

هذا الحديث يروونه] أي أبناء السنّة [:

١ . عن أمير المؤمنين (عليه السلام) .

٢ . عن الإمام الحسن السبط (عليه السلام) .

ويروونه أيضاً :

٣ . عن ابن عبّاس .

٤ . عن أبي ذر الغفاري .

٥ . عن أبي سعيد الخدري .

٦ . عن البراء بن عازب .

٧ . عن عمران بن حصين .

٨ . عن أبي ليلى الأنصاري .

٩ . عن بريدة بن الحصيب .

١٠ . عن عبد الله بن عمرو .

١١ . عن عمرو بن العاص .

١٢ . عن وهب بن حمزة .

وبعض هؤلاء الصحابة هم من مشاهير أعلامهم ،وعلى رأسهم أمير المؤمنين (عليه السلام) .

ومن أشهر مشاهير الأئمّة الحفاّظ وأعلام الحديث الرواة لهذا الحديث الشريف في كتبهم عبر القرون المختلفة :

١ . أبو داود الطيالسي ، صاحب المسند .

٢ . أبو بكر بن أبي شيبة ، صاحب المصنّف .

٣ . أحمد بن حنبل ، صاحب المسند ، إمام الحنابلة .

٤ . أبو عيسى الترمذي ، صاحب الصحيح .

٥ . النسائي ، صاحب الصحيح .

٦ . أبو يعلى الموصلي ، صاحب المسند .

٧ . أبو جعفر الطوي ، صاحب التاريخ والتفسير المعروفين .

٨ . أبو حاتم بن حبّان ، صاحب الصحيح .

٩ . أبو القاسم الطواني ، صاحب المعاجم الثلاثة .

١٠ . الحاكم النيسابوري ، صاحب المستدرك .

١١ . أبو بكر بن مردويه ، صاحب التفسير .

١٢ . أبو نعيم الأصفهاني ، صاحب حلية الأولياء وغيره من الكتب .

١٣ . أبو بكر الخطيب البغدادي ، صاحب تاريخ بغداد .

١٤ . ابن عبد البر ، صاحب الاستيعاب .

١٥ . ابن عساكر الدمشقي ، صاحب تاريخ دمشق .

١٦ . ابن الأثير الجزري ، صاحب أُسد الغابة .

١٧ . الضياء المقدسي ، صاحب المختارة .

١٨ . البغوي، صاحب مصابيح السنّة، وصاحب التفسير المعروف معالم التنزيل.

ومن رواته أيضاً :

١٩ . الحافظ شمس الدين الذهبي ، صاحب الكتب المعروفة .

٢٠ . ابن حجر العسقلاني ، صاحب فتح الباري والإصابة وغيرهما من الكتب .

٢١ . الحافظ جلال الدين السيوطي ، صاحب المؤلفات الكثيرة المعروفة .

٢٢ . شهاب الدين القسطلاني ، صاحب إرشاد السلري في شوح صحيح البخلري .

٢٣ . الشيخ علي المتقي الهندي ، صاحب كنز العمّال .

٢٤ . الحافظ محمّد بن يوسف الصالحي الدمشقي ، صاحب السوة الشامية .

٢٥ . ابن حجر المكّي ، صاحب الصواعق المحوقة .

٢٦ . الشيخ علي بن سلطان القلري الهروي، صاحب المرقاة في شوح المشكاة.

٢٧ . عبد الرؤوف المنّلوي ، صاحب فيض القدير في شوح الجامع الصغير .

٢٨ . شاه ولي الله الدهلوي ، علاّمة الهند ،والمحدّث الكبير ، صاحب المؤلفات الكثوة ، وصاحب المدرسة المعروفة في مدينة دهلي بالهند .

فهؤلاء وغيرهم يروون هذا الحديث الشريف عن الصحابة المذكورين .

نصّ حديث الولاية وتصحيحه

إلاّ أنّ المشهور برواية هذا الحديث من بين الصحابة :

١ . عبد الله بن عباس .

٢ . بريدة بن الحصيب .

٣ . عمران بن الحصين .

هؤلاء الثلاثة أكثر الروايات تنتهي إليهم .

أمّا رواياتهم عن ابن عباس ، فلا يروون عنه إلاّ هذا المقدار من الحديث وهو محل الشاهد : « أنت ولي كل مؤمن بعدي » وهذا لفظ أبي داود الطيالسي في مسنده [1] ، أو « أنت وليّ كلّ مؤمن بعدي ومؤمنة » وهذا لفظ الحاكم في المستدرك [2] ، أو « أنت وليّي في كلّ مؤمن بعدي » وهذا لفظ أحمد في المسند [3] .

فرسول الله يخاطب عليّاً بمثل هذا الخطاب : « أنت وليّ كل مؤمن بعدي ومؤمنة» ، أو « أنت ولي كل مؤمن من بعدي » ، أو « أنت وليّي في كلّ مؤمن بعدي » .

ولا يخفى عليكم وجود كلمة بعدي في جميع الألفاظ الثلاثة في هذه المصادر التي ذكرتها .

هذا هو اللفظ عن ابن عباس ، يرويه ابن عباس ضمن حديث يشتمل على مناقب عشر لأمير المؤمنين (عليه السلام) ، ينصّ عبد الله بن عباس فيه على اختصاص هذه المناقب بعلي أمير المؤمنين (عليه السلام)ولا يشركه فيها أحد من الأصحاب .

وأمّا عن عمران وعن بريدة فيذكرون قضيةً وفيها قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : «علي منيّ وأنا من علي وعلي وليّ كلّ مؤمن بعدي»[4] ، ففي روايتهم عن

1- مسند أبي داود الطيالسي ١ : ٣٦٠ .
2- مستدرك للحاكم ٣ : ١٣٤ .
3- مسند أحمد ١ : ٣٣١ .
4- مسند أبي يعلى ١ : ٢٩٣ .

عمران بن حصين وعن بريدة بن الحصيب توجد هذه الإضافة : « علي منّي وأنا من علي وعلي وليّ كلّ مؤمن بعدي » .

إذاً ، عرفنا إلى الآن : الصحابة الرواة لهذا الحديث وأعلام المحدثّين وأشهر الأئمة الحفاظ من أهل السنة في القرون المختلفة ، الذين يروون هذا الحديث ، وأيضاً عرفنا متن الحديث ولفظه الذي نريد أن نستدلّ به .

وأمّا سند الرواية عن ابن عباس ، هذا السند الموجود في مسند أحمد ، والموجود في مسند أبي داود الطيالسي ، وفي مستدرك الحاكم ، وغيرها من الكتب التي هي من أهمّ المصادر ، هذا السند صحيح قطعاً ، وقد نصّ على صحتهّ أيضا كبار الأئمّة : كابن عبد البرّ صاحب الاستيعاب[1] ، والمزّي صاحب تهذيب الكمال[2] ، والسيوطي[3] ، والمتقي[4] وغيرهم .

يقول الذهبي حيث يروي هذا الحديث في رسالته في حديث الغدير[5] في الرقم (٨١) عن بريدة : وهو حديث ثابت عن بريدة .

وهذا نصّ من الحافظ الذهبي على ثبوت هذا الحديث .

إذاً ، سند الرواية عن ابن عباس صحيح ، وأنا راجعت أسانيده وحققّت رجاله ، وقد اعترف بصحتّه كبار الأئمةّ الذين ذكرتهم .

أمّا اللفظ الذي يروونه عن عمران بن حصين ، فممنّ أخرجه : ابن أبي شيبة في المصنفّ ، وابن أبي شيبة كما تعلمون شيخ البخاري صاحب الصحيح ، روى الحديث في المصنّف[6] وعنه في كنز العمّال ونصّ على صحتّه[7] .

1- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣ : ١٠٩٢ .
2- المزّي في تحفة الأشراف ٥ : ١٩١ ، تهذيب الكمال ٣٠ : ٤٨١ .
3- القول الجلي في مناقب عليّ : ٦٠ .
4- كنز العمال ١١ : ٦٠٨ .
5- الرسالة مخطوطة ، عثر عليها المرحوم المحقق العلاّمة السيّد عبد العزيز الطباطبائي رحمة الله عليه وحقّقها .
6- المصنف لابن أبي شيبة ٧ : ٥٠٤ .
7- كنز العمال ١١ : ٦٠٨ .

وأيضاً : رواه محمّد بن جرير الطبري .

اللفظ الذي يروونه عن عمران ، فيه شيء من التفصيل ، وهذا لفظ الحديث كما في كنز العمّال[1] :

عن ابن أبي شيبة والطبري عن عمران بن حصين يقول : « بعث رسول الله (صلى الله عليه وآله) سرية . السرية قطعة من

الجيش .واستعمل عليها علياً ، فغنموا ، فصنع علي شيئاً فأنكروه ، وفي لفظ : فأخذ علي من الغنيمة جارية ، فتعاقد أربعة من الجيش إذا قدموا على رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنْ يعلموه ، وكانوا إذا قدموا من سفر بدأوا برسول الله ، فسلّموا عليه ونظروا إليه ثمّ ينصرفون إلى رحالهم ، فلمّا قدمت السرية سلموّا على رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقام أحد الأربعة فقال : يا رسول الله ألم تر أنّ علياً قد أخذ من الغنيمة جارية ، فأعرض عنه رسول الله ، ثم قام الثاني فقال مثل ذلك ، فأعرض عنه رسول الله ، ثمّ قام الثالث فقال مثل ذلك ، فأعرض عنه ، ثمّ قام الرابع فأقبل إليه رسول الله (صلى الله عليه وآله) يعرف الغضب في وجهه فقال : « ما تريدون من علي ؟ ما تريدون من علي ؟ علي منّي وأنا من علي ، وعلي وليّ كلّ مؤمن بعدي» [2] .

هذا لفظ كتاب المصنف ولفظ الطوي على ما يرويه عنهما المتقي الهندي في كنز العمال .

وكذا الحديث في المسند لأحمد بن حنبل وفي آخره : « فأقبل رسول الله على الرابع وقد تغيّر وجهه فقال : دعوا علياً ، دعوا علياً ، إنّ علياً منّي وأنا منه ، وهو ولي كلّ مؤمن بعدي» [3] .

وفي صحيح الترمذي : فأقبل إليه . أي إلى الرابع .رسول الله ، والغضب يعرف في وجهه فقال : « ما تريدون من علي ، ما تريدون من علي ، ما تريدون من

1- كنز العمال ١٣ : ١٤٢ .
2- كنز العمال ١٣ : ١٤٢ .
3- مسند أحمد ٤ :٤٣٨ .

علي ، إنّ علياً منيّ وأنا منه ، وهو ولي كل مؤمن بعدي » [1] .

وكذا تجدون الحديث في صحيح ابن حبّان [2] ، وفي صحيح النسائي [3] ، وفي المستدرك وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه [4] ، وكذا تجدون الحديث في المصادر الأُخرى .

إذن ، قرأنا لفظ الحديث عن ابن عباس ، فكان حديثاً مختصراً لم يرووا منه إلا ذلك المقدار المستشهد به ، ثم قرأنا الحديث عن عمران بن حصين وفيه بعض التفصيل وذكر تلك القضية التي قال فيها رسول الله هذا الكلام .

لكن عند بريدة الخبر الصحيح «وعند جهينة الخبر الصحيح » فلننظر ماذا يروي بريدة بن الحصيب ، فإنّه صاحب القضية ، وهو الرجل الرابع الذي أقبل إليه رسول الله وقال له كذا وكذا ، إلاّ أنهم لم يذكروا اسمه ، إنهّ ينقل القصة كاملة ، والراوي عنه ولده عبد الله ، يقول بريدة :

أرسل رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى اليمن جيشين ، على أحدهما علي بن أبي طالب وعلى الآخر خالد بن الوليد ، قال (صلى الله عليه وآله) : « إذا كان قتال فعلي على الناس كلّهم» ، فالتقى الجيشان ، وكان علي (عليه السلام) على الجيشين ، وكان خالد تحت إمرة علي بأمر من رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فافتتح علي حصناً .

يقول بريدة : فغنمنا ، فخمّس علي الغنائم ، وكانت في الخمس جارية حسناء فأخذها عليّ لنفسه ، فخرج ورأسه يقطر .

يقول بريدة : كنت أبغض عليّاً بغضا لَم أبغُضه أحدا قطّ ، وأحببت خالدا حبًا لمّ أُحبه إلاّ على بّغض علي ، لأن خالداً كان يبغض عليّاً ، فلماّ أخذ علي الجارية

1- سنن الترمذي ٥ : ٢٩٦ .
2- صحيح ابن حبان ١٥ : ٣٧٣ .
3- خصائص علي : ٩٨ .
4- مستدرك الحاكم ٣ : ١١٠ ـ ١١١ .

من الخمس ، دعا خالد بن الوليد بريدة وقال له : اغتنمها . وكلاهما يبغضان عليّاً . اغتنمها فأخبر النبي بما صنع [1] .

وفي تاريخ دمشق لابن عساكر : فقال خالد بن الوليد : دونك يا بريدة .

يقول بريدة : فكتب بذلك خالد بن الوليد إلى النبي (صلى الله عليه وآله) ، وأمرني أن أنال منه ، وهذا لفظ النسائي أيضاً .

وفي تاريخ دمشق : فكتب معي خالد يقع في علي وأمرني أنْ أنال منه ، فأعطى الكتاب بيد بريدة وعبأ معه ثلاثة [2] .

وكأنّه يريد بذلك إقامة البينّة اللازمة على ما صنع علي عند رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

يقول بريدة . كما في المعجم الأوسط للطواني وغيره من المصادر . : فقدمت المدينة ، ودخلت المسجد ، ورسول الله في مقوله ، وناس من أصحابه على بابه ، فقالوا : ما أقدمك؟ قال: جارية أخذها علي من الخمس ، فجئت لأُخبر النبي، قالوا : فأخوِه فإنّه يسقطه من عين رسول الله ، ورسول الله في البيت يسمع الكلام ، هذا لفظ الطواني [3] .

فخوج رسول الله من بيته ، فقام أحد الأربعة فقال : يا رسول الله ، ألم تر أنّ علياً صنع كذا وكذا ، فأعرض عنه النبي ، ثم قال الثاني ما قال الأوّل ، فأعرض عنه رسول الله ، ثمّ قام الثالث فقال ما قال ، فأعرض عنه رسول الله .

يقول بريدة : أعطيته الكتاب ، فأخذه بشماله ، فطأطأت رأسي ، فتكلّمت في علي حتىّ فوغت فرفعت رأسي .

ويقول كما في لفظ آخر : وكنت من أشدّ الناس بغضاً لعلي ، فوقعت في علي حتىّ فوغت فرفعت رأسي .

1- مسند أحمد ٥ : ٣٥٩ ، صحيح البخاري ٥ : ١١٠ ، كتاب الغزو ، معرفة السنن والآثار ٥ : ١١٠ .
2- تاريخ ابن عساكر ٤٢ : ١٨٩ ، السنن الكبرى ٥ : ١٣٢ .
3- المعجم الأوسط ٦ : ١٦٢ .

يقول : فرأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) غضب غضباً لم أره غضب مثله إلاّ يوم قريظة وبني النضير ، فقال : « ماذا تريدون من علي ؟ ماذا تريدون من علي ؟ ماذا تريدون من علي ؟ إنّ علياً مّني وأنا من علي ، وهو ولي كل مؤّمن بعدي » .

ثمّ قال رسول الله . كما في سنن البيهقي ، وأيضاً في صحيح البخاري ، وفي تاريخ دمشق لابن عساكر ، وفي البداية والنهاية ، وفي غيرها من المصادر ، فراجعها إن شئتم . : قال لهم رسول الله : « إنّ له في الخمس أكثر من ذلك» [1] .

ثمّ قال (صلى الله عليه وآله) . كما في المستدرك للحاكم ، وفي المختارة للضياء المقدسي ، وفي المعجم الأوسط وفي غيرها [2]

من المصادر : « إنّه] أي علي [لا يفعل إلاّ ما يؤمر » ، أو : « إنمّا يفعل علي بما يؤمر به » .

ثمّ التفت إلى بريدة قائلاً : « أنافقت من بعدي يا بريدة ؟ » فقال بريدة : يارسول الله ، أما بسطت يدك حتىّ أبايُعك على الإسلام جديداً ! قال : فما فارقته حتىّ بايعته ، أي بايعت رسول الله على الإسلام .

يقول بريدة : فقمت وما من الناس أحد أحبّ إليّ من علي [3] .

لاحظوا الفوارق بين رواياتهم للقصة عن عمران بن حصين وعن بريدة بن الحصيب ،ولاحظوا كيف تلاعبوا بالقضية فزاد أحدهم ونقص الآخر ، ذكر بعضهم بعض القصة ولم يذكر البعض الآخر ،وأحدهم أو آحاد منهم يذكرون القصة مبتورة .

فهذه هي القصة كما يرويها بريدة بن الحصيب وهو صاحب القصة .

1- مسند أحمد ٥ : ٣٥٩ ، صحيح البخاري ٥ : ١١٠ ، السنن الكبرى ٦ : ٣٤٢ ، معرفة السنن والآثار ٥ : ١٥٦ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ١٩٤ ، البداية والنهاية ٥ : ١٢٠ .
2- المعجم الأوسط ٥ : ١١٧ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ١٩١ ، سبل الهدى والرشاد ١١ : ٢٩٥ .
3- تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ١٩١ .

دلالة حديث الولاية على العصمة

وهذه ألفاظ رسول الله في حق علي (عليه السلام) ، تارة يقول رسول الله : « إنّ علياً لا يفعل إلا مّا يؤمر به » ، أو « إنماّ يفعل ما أُمر به» .

هذه العبارة تدلّ دلالة واضحة على العصمة .

العبارة هذه في الحقيقة صغرى لكبرى ، أو مصداق لآية مباركة وهي قوله عزّ من قائل : ﴿ بَلْ عِبادٌ مُكْرَمُوْنَ لا يَسبِقُوْنَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُوْنَ ﴾ [1] .

وفي خطبة لأمير المؤمنين (عليه السلام) يرويها شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي رحمة الله عليه في مصباح المتهجّد ، رأيت من المناسب أنْ أقرأ لكم هذه القطعة من تلك الخطبة يقول الشيخ : إنّ أمير المؤمنين خطب هذه الخطبة في يوم الغدير : «وإنّ الله اختصّ لنفسه بعد نبيهّ (صلى الله عليه وآله وسلم) من بريتهّ خاصة ، اختص منّهم . أي من الخلائق بعد النبي . خاصة علاهم بتعليته ، وسما بهم إلى رتبته ، وجعلهم الدعاة بالحق إليه والأدلاء بالرشاد عليه ، لقرن قرن وزمن زمن ، أنشأهم في القدم قبل كلّ مدر ومبر ، وأنوارا أنطقها بتحميده ، وألهمها شكره وتمجيده ، وجعلهم الحجج على كل معترف له بملكة الربوبية وسلطان العبودية ، واستنطق بها الخرسات بأنواع اللغات ، بخوعاً له بأنّه فاطر الأرضين والسموات ، وأشهدهم على خلقه ، وولاّهم ما شاء من أمره ، جعلهم تراجم مشيتّه] هذه هي العصمة [وألسن إرادته ، عبيدا] مع ذلك هم عبيد [لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون ، يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ،ولا يشفعون إلاّ لمن ارتضى ،وهم من خشيته مشفقون » [2] .

1- الأنبياء : ٢٦ ، ٢٧ .
2- مصباح المتهجد : ٧٥٣ .

فهذه مراتب من كان لا يفعل إلاّ بما يؤمر به ، عبادٌ مكرمون ، أي مقربّون ، لا يسبقونه بالقول ، أي لا يقولون قبل أن يقول الله سبحانه وتعالى ، هذا بالقول ،وأمّا في الفعل والعمل : لا يفعلون إلاّ ما يؤمرون .

فحديثنا يدلّ على العصمة .

وهذه في الجهة الأُولى من جهات البحث .

دلالة حديث الولاية على ولاية أمير المؤمنين (عليه السلام)

الجهة الثانية : يدلّ هذا الحديث على ولاية أمير المؤمنين (عليه السلام) : « علي منّي وأنا من علي ،وهو وليكّم من بعدي » .

ووجه الاستدلال بهذا الحديث الشريف : إنّ هذا الحديث يدلّ على ثبوت الأولويةّ بالتصرف لعلي (عليه السلام) ،وهذه الأولوية مستلزمة للإمامة ، وذلك :

أوّلاً : لأنّ النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حصرها في علي عندما قال : «وهو وليكّم من بعدي» ، ومن المعلوم أنّ المعاني الأُخرى من الولاية ، كالنصرة والمحبةّ وغيرهما ، ليست بأمور مختصة بعلي (عليه السلام) .

ثانياً : لوجود كلمة « بعدي » في ألفاظ الحديث كلّها أو أكثرها ، فكلمة « بعدي » صريحة في هذا المعنى ، لأنّ البعديةّ هذه إمّا بعديةّ زمانية أو بعديةّ رتبيةّ :

ربّما يستظهر بالدرجة الأُولى أن تكون البعديةّ رتبيةّ ، « علي وليكمّ بعدي» أي غيري ، أي ما عداي في الرتبة علي وليكمّ .

أمّا إذا كانت كلمة « بعدي » بمعنى الزمان والظرف ، علي وليكّم من بعدي ، يدلّ وجود هذه الكلمة على أن أمير المؤمنين وليّ المؤمنين بعد رسول الله بلا فصل ،وإلاّ لما أسقط بعضهم كلمة « بعدي » في الحديث ، لما حققوا هذا الحديث بإسقاط كلمة « بعدي » كما سنعلم !

ثالثاً : هذه الرواية وردة بألفاظ أُخرى أيضاً ، وتلك الألفاظ هي الأخُرى تدل عّلى إمامة أمير المؤمنين وأولويته .

فمثلاً : لاحظوا المسند لابن حنبل، والمستدرك، والمصنف ،وغيرها من الكتب ، كلّهم يروون عن بريدة في نفس هذه القصة يقول : فلمّا قدمت على رسول الله ذكرت علياً فتنقصّته ، فرأيت وجه رسول الله يتغيرّ ، فقال : «يا بريدة ، ألست أولى بالمؤمنين

من أنفسهم ؟ » قلت : بلى يا رسول الله ، قال : « فمن كنت مولاه فعلي مولاه » [1] .

نفس الحديث الذي سيقوله رسول الله يوم الغدير في أُخريات حياته ، نفس هذا اللفظ ورد في ألفاظ هذه القصة .

ولاحظوا المسند وغيره من المصادر التي ذكرتها وفي بعض الطرق يقول رسول الله بعد تلك العبارات : « يا بريدة ، من كنت وليّه فعليّ وليّ » [2] .

رابعاً : هناك في ألفاظ هذا الحديث وهذه القصة مناقب أُخرى لأمير المؤمنين ، تلك المناقب تختصّ بعلي ولا يشركه فيها غيره من الصحابة . فمثلاً ، لاحظوا المعجم الأوسط للطواني [3] يقول (صلى الله عليه وآله وسلم) في هذه القضيّة : « ما بال أقوام ينتقصون عليّاً ؟] لاحظوا بدقة [من ينتقص عليا فقد تنقصني ، ومن فارق عليا فقد فارقني ، إن علياً منيّ وأنا منه ، خلق من طينتي ، وخلقت من طينة إبراهيم ، وأنا أفضل من إبراهيم ، ذريّة بعضها من بعض والله سميع عليم » .

فهذه المناقب جاءت في نفس هذه القصة ، مضافاً إلى قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إنّه لا يفعل إلا ما يؤمر به » ، وغير ذلك من ألفاظ هذا الحديث ، كما قرأنا .

خامساً : ابن عباس يذكر هذه المنقبة ، وهذه الفضيلة ، ضمن فضائل لأمير المؤمنين يصرّح بأنها خاصة بعلي ، وحديث عبد الله ابن عباس موجود في مسند الطيالسي ، في مسند أحمد ، في المستدرك للحاكم ، وفي غيرها من الكتب بسند ينصّون بصحّة ذلك السند . . . كما ذكرنا سابقاً .

سادساً : حديث الولاية بهذا اللفظ من جملة ما قاله رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في بدء الدعوة المحمّدية ، في حديث الإنذار الذي قرأناه ، حيث قال لهم . أي للحاضرين . : « من يبايعني على أنْ يكون أخي وصاحبي ووليكم بعدي » [4] .

1- مسند أحمد ٥ : ٣٤٧ ، المستدرك ٣ : ١١٠ ، المصنف لابن أبي شيبة ٧ : ٥٠٦ .
2- مسند أحمد ٥ : ٣٥، مجمع الزوائد ٩ : ١٠٨ ، فتح الباري ٨ : ٥٣ ، السنن الكبرى ٥ : ٤٥ .
3- المعجم الأوسط ٦ : ١٦٣ .
4- كنز العمال ١٣ : ١٤٩ .

إذن ، الحديث ظاهر أو نصّ في الأولويّة ، مضافاً إلى القرائن الموجودة في داخل الحديث ، والقرائن الموجودة في خارج الحديث .

وحتّى الآن فهمنا كيف يكون الحديث دالاً على العصمة ؟ وكيف يكون دالاً على الأولويّة ؟

وفي هذا الحديث والقصة التي قرأناها فوائد كثيرة ، ينبغي للباحث أنْ يدقّق النظر فيها .

وجود حركة النفاق في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) :

يدلّ هذا الحديث وتلك القصة على وجود حركة النفاق في زمن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وبين المقرّبين من أصحابه ، حتّى بين بعض قوّاد جيوشه ، فلا يقال : بأنّ النفاق كان يختصّ بعبد الله بن أبيُ وأمثاله من المنافقين المعروفين المشهورين الذين كان يشار إليهم بالبنان ، وقد عرفوا بالنفاق بين جميع الناس .

يظهر من هذه القصة أنّ النفاق كان في داخل المقرّبين من رسول الله ، حتّى في خواصّ أصحابه ، إن هذه القصة تكشف

لنا خفايا حالات المقرّبين من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

وكم كنت أُحبّ أن أعرف الثلاثة الآخرين الذين جاءوا من اليمن مع بريدة إلى المدينة قبل أن يرجع الجيش ، أرسلهم خالد بن الوليد بلا علم من أمير المؤمنين ، وإنْ كنت قد وجدت اسم واحد أو اثنين منهم !

وأيضاً ، كم كنت أُحبّ أن أعرف أولئك الذين كانوا جالسين على باب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، واستقبلوا بريدة ومن معه ، وكأنّ هناك تنسيقاً بين خالد وأصحابه ، وبين أولئك الذين كانوا عند النبي وعلى بابه !

خالد بن الوليد . كما في صريح القصّة . كان يبغض علياً ، ويعترف عليه بهذا المعنى بريدة بن الحصيب في هذه القصة ، ويقرّ على نفسه أيضاً ، فيظهر أنّ خالد بن الوليد كان عدوا لعلي منذ حياة رسول الله .

وخالد هذا هو الذي أرسله أبو بكر إلى القبائل العربية التي أبت أن تبايع لأبي بكر ، وامتنعت من دفع الزكاة إلى أبي بكر ، وأعلنت عن اعتقادها بإمامة علي (عليه السلام) .

وخالد هذا هو الذي أمره أبو بكر بأن يقتل علياً في أثناء الصلاة ، ثم لما ندم على ذلك قبل أن يسلم قال : يا خالد لا تفعل ما أمرتك به .

وخالد هذا من جملة المهاجمين على دار علي والزهراء في قضية السقيفة .

فقد كان أبو بكر يرسل من يرسل لقتل أنصار أمير المؤمنين ، ويعرف من يكلّف بقتل الإمام في أثناء الصلاة ، ولولا هذا الخبر الذي وجدناه في كتاب الأنساب [1] للسمعاني ، يذكر لنا حضور علي في صلاة أبي بكر ، وأنّ أبا بكر قد أمر خالداً بأنْ يقتل علياً في أثناء الصلاة ، لولا هذا الخبر المشتمل على هذه الفائدة الكبيرة . لا أتذكرّ الآن حديثاً في كتاب معتبر ، حتى في كتاب يعتمد عليه ، يدلّ على أنّ علياً كان ملتزما بالحضور للصلاة مع أبي بكر أو غيره من الصحابة ، ولو وجدتم فأخبروني ، أكون لكم من الشاكرين . الذي وجدناه إلى الآن هذا الخبر ، وهو يفيدنا هذه الفائدة : إنّ أبا بكر أمر خالداً أنْ يقتل علياً وهو يصلّي خلفه في أثناء الصلاة ! وهو في مسجد رسول الله ! أمره بأنْ يقتل علياً ! ثم إنه ندم على ذلك ، وقبل أن يسلم قال : يا خالد لا تفعل ما أمرتك .

وهذا قد لا يجده أحد ، لأنّ كتاب الأنساب للسمعاني ليس بكتاب حديث ، وليس بكتاب رواية ، قد تقول : لا يوجد مثل هذا الحديث في شيء من الصحاح ، في شيء من المسانيد ، في شيء من السنن ، في شيء من معاجم الحديث ، ولكنّ الله شاء أنْ يصلنا هذا الخبر ولو في كتاب في الرجال ، ولو من ناحية من يتّهمونه بالتشيّع . وهو عبادّ بن يعقوب الرواجني . يتهمّونه بالتشيّع لروايته مثل هذه الأخبار ، مما يدلّ على فضائل أمير المؤمنين ، وبعض ما يسيء الآخرين .

وعلى كلّ حال ، فخالد هذا وضعه ، وهذا شأنه ، ترون أنّه أراد أن ينتهز تلك الفرصة ، قضيةّ أخذ أمير المؤمنين تلك الجارية ، يقول الحديث : وكانت جارية

1- الأنساب للسمعاني ٣ : ٩٥ .

حسناء . عندما قرأت هذه الكلمة ، تذكّرت قضية زوجة مالك ، فإنّ مالك بن نويرة عندما قبض عليه خالد وأمر بقتله ، التفت إلى زوجته وقال : أنت التي قتلتيني [1] ، وذلك لأنّها كانت من أجمل نساء العرب ، وكان خالد يهواها ، ولذا زنا بها في نفس الليلة التي قتل فيها مالكاً ، وهذا ما أدّى إلى حدوث ضجة شديدة بالمدينة المنورة بين عامة المسلمين . ففعل علي هذا ، أي أخذ الجارية هذه من الخمس ، وقال رسول الله : « إنّ له أكثر من ذلك » ، وكان خالد يتصوّر بأنه لو ينتهز هذه الفرصة ، ويرسل هؤلاء الجماعة ، ويكتب هذا الكتاب ، وينسّق مع الموجودين في المدينة المنوّرة ، الذين يفكّرون تفكيره ويخطّطون معه ، يمكنهم أن يستفيدوا من هذه القضية ، لأنْ يحطّوا من منزلة علي عند رسول الله وعند المسلمين ، وكأنّ في القضية مؤامرةً مدبّرة من هؤلاء المنافقين ، ورسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ملتفت إلى جميع القضايا ، رسول الله يعلم ، رسول الله عالم بنوايا هؤلاء القوم ، وهم لا يعلمون أنّه يسمع أصواتهم من وراء الباب ، من وراء الجدار ، وهم جالسون على بابه ، فخرج (صلى الله عليه وآله وسلم) والغضب يعرف في وجهه فقال : « ما تريدون من علي ، ما تريدون من علي ، دعوا عليّاً . . . » .

ومازالت المؤامرات ضدّ علي وإلى يومنا هذا ، ومازال علي مظلوماً تحاك له المؤامرات وتدبّر له المخطّطات ، والى متى؟ حتّى بعض من ينسب نفسه إليه ، حتّى بعض من يدعّي الانتساب إليه ، والى متى يبقى علي مظلوماً ، لكن الله شاء هذا ، وشاءت المصلحة العامة أن يكون حال علي كحال هارون ، وأن تكون منزلته من رسول الله منزلة هارون من موسى ، كما سنقرأ في حديث المنزلة .

والخلاصة : إنّي أرى في هذه القضيّة خطةً مدبرةً ومؤامرة منسقةً مرتبة بين الغائبين عن المدينة المنورة والحاضرين هناك ضدّ أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام .

وقد انقلبت المؤامرة عليهم ، وأصبحت القضية من جملة موارد إعلان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من قبل الله سبحانه وتعالى ، إعلانه عن إمامة أمير المؤمنين ، عن

1- وفيات الأعيان ٦ : ١٤ ، تاريخ الإسلام ٣ : ٣٤ .

ولاية أمير المؤمنين ، وعن عصمة أمير المؤمنين ، وعن أنّ كلّ من يبغض علياً عليه أن يستغفر ، وعليه أن يجدد إسلامه بعد استغفاره .

أرادوا أنْ ينتهزوا هذه الفرصة ضدّ علي ، فانتهزها رسول الله في صالح علي والإسلام ، فكان حديث الولاية دالاً على إمامة أمير المؤمنين من جهات عديدة .

والآن ، فلننظر ماذا يقول المخالفون في مقام الرد على هذا الحديث .

ليست لهم مناقشة تسمع وتستحق الذكر ، إلاّ مناقشتهم في معنى « وليكم » ، لاحتمال أن يكون المراد : علي ناصركم ، علي محبّكم من بعدي .

لكن الحديث بقرائنه الداخليّة وقرائنه الخارجيّة والقصة بأجمعها تأبى كل هذه التشكيكات وهم أيضا يعلمون بهذا ، هم المستشكلون يعلمون .

ولذا يضطرّون إلى اللجوء إلى طريقة أُخرى ، تلك الطريقة هي تحريف الحديث ، وقد ذكرت هنا بعض مواضع تحريفاتهم .

مثلاً : إذا راجعتم صحيح البخاري ، ترونه يروي بسنده عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه . نفس السند . ، يقول : بعث النبي (صلى الله عليه وآله) عليّاً إلى خالد ليقبض الخمس ، يقول بريدة : وكنت أبغض عليا وقد اغتسل . التقطيع في الحديث واضح ، فمن يدقّق النظر في لفظ هذا الحديث المبتور يرى أنّ فيه تقطيعاً ! يرى أن فيه تحريفا ! . لاحظوا : بعث النبي (صلى الله عليه وآله) عليّاً إلى خالد ليقبض الخمس وكنت أبغض عليا وقد اغتسل ، فقلت لخالد : ألا ترى إلى هذا ، فلما قدمنا على النبي ذكرت ذلك له .

لا يقول : تنقّصت علياً عند النبي ، لا يقول : أمرني خالد ،ولا ،ولا ،ولا ، يقول : ذكرت ذلك له . وكأنه يذكر قضية طبيعية . ذكرت ذلك له فقال : « يا بريدة ، أتبغض عليّاً ؟ » فقلت : نعم ، فقال : « لا تبغضه فإن له في الخمس أكثر من ذلك »[1] .

فأين حديث « علي منّي وأنا من علي ،وهو وليكم من بعدي »[2] ؟

1- صحيح البخاري ٥ : ١١٠ ، بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع .
2- مسند أحمد ٥ : ٣٥٦ .

هذا لفظ البخاري .

وإذا راجعتم البيهقي في سننه ، البيهقي تلميذ الحاكم النيشابوري ، قرأت لكم لفظ الحاكم النيشابوري في مستدركه ،وهو أيضاً يروي الحديث عن الحاكم ، البيهقي يروي الحديث عن شيخه الحاكم بإسناده ويسقط من آخره : « إنّ علياً منّي وأنا من عليّ وهو وليكم من بعدي » ، لا يوجد هذا في سنن البيهقي[1] .

وإذا راجعتم مصابيح السنّة للبغوي ، الذي هو من أهم كتب الحديث عندهم ، ترون أنّه لا توجد فيه كلمة « بعدي » ، ففيه : « علي منّي وأنا من علي وهو ولي كلّ مؤمن»[2] .

فعندما تسقط كلمة « بعدي » يصبح علي لائقاً للولاية أو منصوباً للولاية من قبل النبي ، لكن متى ؟ ليكن بعد عثمان ! ![3]

وإذا راجعتم المشكاة ، يروي هذا الحديث عن الترمذي بلا لفظة « بعدي » ، أي ينسب هذا الحديث المحرّف إلى الترمذي ، مع أنّ الحديث موجود في الترمذي مع كلمة « بعدي » ! ! وكأنهّم لا يشعرون أن ّهناك ناظرا فيً الكتاب ، أن هّناك من يقرأ كتابه ، أنّ هناك من يرجع إلى صحيح الترمذي ويطابق بين النقلين وبين اللفظين ، لكنهّم لا يستحون .

إذن ، هذه طريقة ثانية وهي طريقة التحريف .

لكنْ لا مناص لمن يريد أنْ يخالف الله ورسوله ، لمن يريد أن يعرض عما أراد الله ورسوله ، من أن يتبعّ طريقة ابن تيمية ّ ، إنّه يقول : هذا الحديث كذب ، وهذه أحسن طريقة لمن يريد أن يخالف الله ورسوله فيما قالا ، وفيما أرادا ، أنْ ينفي أصل القضية ، وينكر أصل الخبر ، ويكذّب الحديث من أصله ، نصّ عبارة ابن تيمية :

1- سنن البيهقي ٦ : ٣٤٢ .
2- مصابيح السنة ٤ : ١٧٢ ح ٤٧٦٦ .
3- مشكاة المصابيح ٣ : ٣٢٨ .

قوله : «وهو وليّ كلّ مؤمن بعدي » كذب على رسول الله ، وكلام يمتنع نسبته إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)[1] .

هذه الطريقة التي لهم أن يتّخذوها ، والأفضل لهم أن يسلكوا هذا الطريق ، فلماذا التحريف ؟ ولماذا التكذيب لبعض الألفاظ ؟ ولبعض الخصوصيات الموجودة في الحديث ؟ لننكر أصل الحديث ونرتاح .

﴿ فَوَيْلٌ لَّهُمْ مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُمْ مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾[2] .

﴿ فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾[3] .

وصلّى الله على محمدّ وآله الطاهرين .

1- منهاج السنة ٧ : ٣٩١ .
2- البقرة : ٧٩ .
3- النساء : ٦٥ .

(١٢) حديث الثقلين

السيّد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمد لله ربِّ العالمين ، والصلاة والسّلام على سيدنا ونبينا محمد وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين .

موضوع بحثنا « حديث الثقلين » ، هذا الحديث الذي لو عمل به وطبّق لما وقع خلاف بين المسلمين .

إنّ الدعوة إلى الوحدة الإسلامية والى نبذ الخلافات بين الفرق ، من جملة الأُمور التي يهتم بها المفكرون المصلحون من المسلمين ، وعندهم للوصول إلى هذا الهدف مشاريع واقتراحات ونظريات ، ولكن حديث الثقلين خير جامع بين المسلمين ، لأنّه حديث يتفق عليه كلُ الأطراف ، وهو حديث واضح في مدلوله وفي معناه .

ولنذكر قبل الورود بالبحث لفظاً أو لفظين من ألفاظ هذا الحديث الشريف :

في صحيح الترمذي بسنده عن جابر بن عبد الله الأنصاري ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « يا أيّها الناس إنّي تركت فيكم ما إنْ أخذتم به لن تضلوّا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي » [1] .

وفي صحيح الترمذي أيضاً بإسناده عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : « إنّي تارك فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلوّا بعدي ، أحدهما أعظم من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي ، ولن يتفرقا حتّى يردا عليَ الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما » [2] .

فهذان لفظان من ألفاظ الحديث ، عن صحابيين من رواة هذا الحديث الشريف من الصحابة .

1- سنن الترمذي ٥ : ٣٢٨ .
2- سنن الترمذي ٥ : ٣٢٩ .

والبحث في هذا الحديث لابدّ وأن يكون في جهات :

الجهة الأُولى : في تحقيق ألفاظ هذا الحديث .

الجهة الثانية : في رواة هذا الحديث .

الجهة الثالثة : في دلالات هذا الحديث .

الجهة الرابعة : في المناقشات والمعارضات .

الجهة الأُولى : في تحقيق ألفاظ حديث الثقلين

هذا الحديث مشهور بحديث الثقلَين ، والثقَلَ : متاع المسافر كما في اللغة ، فإنيّ تارك فيكم الثقلينَ ، الثقلين تثنية ثقل ، وجماعة من المحدّثين واللغويين يقرأون الكلمة بالثقِّلْين : « إنيّ تارك فيكم الثقلينِّْ » ، فيكون تثنية للثقل .

ولعلّ الأظهر كون الكلمة محركة ، أي « إنيّ تارك فيكم الثقلينَّ » على أن تكون تثنية للثقل .

يقول صاحب القاموس : والثقل . محركة . متاع المسافر وحشمه وكلّ شيء نفيس مصون ، ومنه الحديث : إنّي تارك فيكم الثَقلين كتاب الله وعترتي [1] .

وإنّما أُرجّح الثقلَ وَالثقلينَ َعلى الثقلين ٍّ؛ لأنه إذا كان الثقل بمعنًى متاع المسافر ، فهذا أنسب بحال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وبالظروف التي قال فيها هذا الكلام ، لأنّ المسافر من بلد إلى بلد وخاصةً مع العزم على عدم العود إلى بلده السابق ، يأخذ معه متاعه ، ولمّا كانت المراكب في تلك العصور لا تتحمل أخذ جميع وسائل الإنسان وأمتعته ، فلابدّ وأن يأخذ المسافر أنفس الأشياء وأغلى الأشياء وأثمن الأشياء التي يمتلكها ، أو تكون في حوزته .

ورسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول في حديث الثقلين : « إنّي قد دعيت فأجبت » ، أو : « يوشك أنْ أُدعى فأُجيب » ، هذه مقدمة حديث الثقلين ، فيخبر رسول الله عن دنوّ أجله وقرب رحيله عن هذه الحياة ، وحينئذ يقول : « وانيّ تارك » ، ولا يخفى أنّ أغلى الأشياء عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأثمنها في حياته : القرآن والعترة ، فكان ينبغي أنْ

1- القاموس المحيط ٣ : ٣٤٢ .

يأخذ القرآن والعترة معه ، لكن مقتضى رأفته بهذه الأُمّة وحرصه على بقاء هذا الدين هو أن يبقي أغلى الأشياء عنده في هذا العالم ، ويترك الثقلين الأمرين اللّذين كان مقتضى الحال أن يأخذهما معه ، فيقول : « إنّي تارك فيكم الثقلَين كتاب الله وعترتي أهل بيتي » ، ثمّ يوصيهم بقوله : « ما إنْ تمسكتم بهما لن تضلوا » ، فالغرض من إبقاء هذين الأمرين بين الأمةُ ، والهدف من تركهما فيهم هو أنْ لا يضلوّا من بعده .

فبهذه القرائن الموجودة في داخل الحديث ، والظروف المحيطة بهذا الحديث ، نرجّح أنْ تكون الكلمة الثقلَين لا الثقلَيْن .

وقد لاحظتم في اللفظين المذكورين أنّه في اللفظ الأول يقول : « ما إنْ أخذتم بهما لن تضلوا » ، وفي اللفظ الثاني يقول : « ما إنْ تمسكتم بهما لن تضلوا » ، وهذان اللفظان موجودان عند غير الترمذي أيضاً .

فلفظة « ما إن أخذتم » أو لفظة « الأخذ » موجودة في مسند أحمد [1] ، وفي مسند ابن راهويه [2] ، وفي طبقات ابن سعد [3] ، وفي صحيح الترمذي [4] ، وفي مسند أبي يعلى [5] ، وفي المعجم الكبير للطواني [6] ، وفي مصابيح السنّة للبغوي [7] ، وفي جامع الأُصول لابن الأثير [8] ، وفي غيرها من المصادر .

ولفظ « التمسك » تجدونه في مسند عبد بن حميد [9] ، وفي الدر المنثور [10] ، وغيرهما من المصادر .

1- مسند أحمد ٣ : ٥٩ .
2- كنز العمال ١٣ : ١٤٠ .
3- الطبقات الكبرى ٢ : ١٩٤ .
4- سنن الترمذي ٥ : ٦٦٢ .
5- مسند أبي يعلى ٢ : ٣٧٦ .
6- المعجم الكبير ٣ : ٦٦ .
7- مصابيح السنة ٤ : ١٨٩ .

8- جامع الأصول ١ : ٢٧٧ .
9- منتخب مسند عبد بن حميد : ١٠٨ .
10- الدر المنثور ٦ : ٧ .

وأنتم لو راجعتم اللغة لوجدتم معنى « الأخذ » في مثل هذا المقام ، ومعنى « التمسك » في مثل هذا المقام هو « الاتّباع » .

لكنّ كلمة « الاتبّاع » أيضاً مِن ألفاظ حديث الثقلين ، وهذا ما تجدونه في رواية ابن أبي شيبة[1] .

وفي رواية الخطيب البغدادي[2] لفظ « الاعتصام » بدل لفظ « التمسك » و« الأخذ » ، يقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إنّي تركت فيكم مالن تضلوّا بعدي إن اعتصمتم به كتاب الله وعترتي» ، و« الاعتصام » في اللغة العربية في الكتاب والسنّة وفي الاستعمالات الفصيحة هو « التمسك » .

ولذا نرى في الحديث المتفق عليه . أي الموجود في كتب أصحابنا وفي كتب القوم . عن الإمام الصادق (عليه السلام) بتفسير قوله تعالى : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾[3] يقول الإمام جعفر بن محمّد الصادق (عليه السلام) : « نحن حبل الله» . حديث الصادق (عليه السلام) هذا بتفسير الآية المباركة موجود في تفسير الثعلبي[4] ، وفي الصواعق المحرقة[5] ، وبعض المصادر الأُخرى .

وإذا راجعتم تفسير الفخر الرازي[6] في تفسير هذه الآية المباركة ، وأيضاً تفسير الخازن[7] وبعض التفاسير الأُخرى ، لرأيتم أنّهم يذكرون حديث الثقلين في تفسير الآية المباركة ، وقد عرفنا أنّ الاعتصام هو « التمسك » ، و« التمسك » يرجع إلى « الاتّباع » أيضاً ، وذلك موجود أيضاً بسند صحيح في مستدرك الحاكم[8] .

1- المصنف لابن أبي شيبة ١٠ : ٥٠٥ .
2- كنز العمال ١ : ١٨٧ .
3- آل عمران : ١٠٣ .
4- تفسير الثعلبي ٣ : ١٦٣ .
5- الصواعق المحرقة ٢ : ٤٤٤ .
6- تفسير الرازي ٨ : ١٧٣ .
7- تفسير الخازن ١ : ٢٧٧ .
8- المستدرك ٣ : ١٠٩ .

وإذا وجب « الاتّباع » ثبتت الإمامة بلا نزاع ، فيكون علي وأهل البيت (عليهم السلام) خلفاء رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من بعده .

لكن حديث الثقلين ورد بلفظ « الخليفتين » أيضاً ، كما تجدونه عند أحمد في المسند[1] ، وابن أبي عاصم في كتاب السنّة[2] ، وفي المعجم الكبير للطواني[3] ، يقول الحافظ الهيثمي بعد أن يرويه عن المعجم الكبير للطواني يقول : ورجاله ثقات[4] ، وكذا صحّح الحديث جلال الدين السيوطي[5] .

والألطف من هذا ، عندما نراجع فيض القدير في شرح الجامع الصغير يقول المنّاوي بشرح كلمة « عترتي » يقول : وهم أصحاب الكساء الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيرا[6] .

فلاحظوا ، ألفاظ هذا الحديث كيف تنتهي إلى الإمامة والخلافة ، وإلى تعيين الإمام والخليفة بعد رسول الله (صلى الله عليه

وآله وسلم) .

فظهر : أنّ هذا الحديث بجميع ألفاظه يؤدّي معنىً واحداً ، وهو معنى الإمامة ، أما بلفظ « الخليفتين » فهو نص ، ولا خلاف في هذا ، وأيّ لفظ يكون أصرح في الدلالة على الإمامة والخلافة من هذا اللفظ ؟ ! « إنّي تارك فيكم خليفتين . أو الخليفتين . : كتاب الله وعترتي ، ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا بعدي» .

إذن ، رأينا كيف يصدّق الحديث القرآن الكريم ، وكيف يصدّق القرآن الكريم الحديث النبوي الشريف .

﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ .

1- مسند أحمد ٥ : ١٨٢ .
2- كتاب السنّة : ٣٣٧ .
3- المعجم الكبير ٥ : ١٥٣ .
4- مجمع الزوائد ٩ : ١٦٢ .
5- فيض القدير في شرح الجامع الصغير ٣ : ١٩ .
6- فيض القدير ٣ : ٢٠ .

فهذه هي الجهة الأُولى فيما يرتبط بألفاظ حديث الثقلين ، وأنّه كيف نستكشف الإمامة والخلافة من نفس الألفاظ ، بغضّ النظر عن ذلك اللفظ الذي هو نصّ صريح بالخلافة بعد رسول الله .

الجهة الثانية : رواة حديث الثقلين

إنّ رواة حديث الثقلين من الصحابة هم أكثر من ثلاثين شخص ، على رأسهم :

١ . أمير المؤمنين (عليه السلام) .

٢ . الإمام الحسن السبط (عليه السلام) .

٣ . أبو ذر الغفاري .

٤ . سلمان الفارسي .

٥ . جابر بن عبد الله الأنصاري .

٦ . أبو الهيثم ابن التّيهان .

٧ . حذيفة بن اليمان .

٨ . حذيفة بن أسيد أبو شريحة أو سريحة .

٩ . أبو سعيد الخدري .

١٠ . خزيمة بن ثابت .

١١ .زيد بن ثابت .

١٢ . عبد الرحمن بن عوف .

١٣ . طلحة .

١٤ . أبو هريرة .

١٥ . سعد بن أبي وقّاص .

١٦ . أبو أيّوب الأنصاري .

١٧ . عمرو بن العاص .

وغير هؤلاء من الصحابة .

١٨ . فاطمة الزهراء بضعة الرسول صلوات الله عليها .

١٩ . أُمّ سلمة أمُ المؤمنين .

٢٠ . أُم هاني أُخت الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) .

ورواة الحديث من مشاهير الأئمّة في مختلف القرون يبلغون المئات ، وسأذكر أسامي خمسين رجلاً منهم ، وهؤلاء أشهر مشاهيرهم عبر القرون المختلفة :

١ . سعيد بن مسروق الثوري .

٢ . سليمان بن مهران الأعمش .

٣ . محمّد بن إسحاق ، صاحب السيرة .

٤ . محمّد بن سعد ، صاحب الطبقات .

٥ . أبو بكر ابن أبي شيبة ، صاحب المصنّف .

٦ . ابن راهويه ، صاحب المسند .

٧ . أحمد بن حنبل ، صاحب المسند .

٨ . عبد بن حُميد ، صاحب المسند .

٩ . مسلم بن الحجّاج ، صاحب الصحيح .

١٠ . ابن ماجة القزويني ، صاحب السنن الذي هو أحد الصحاح الستّة .

١١ . أبو داود السجستاني ، صاحب السنن وهو أحد الصحاح .

١٢ . الترمذي ، صاحب الصحيح .

١٣ . ابن أبي عاصم ، صاحب كتاب السنّة .

١٤ . أبو بكر الزّار ، صاحب المسند .

١٥ . النسائي ، صاحب الصحيح .

١٦ . أبو يعلى الموصلي ، صاحب المسند .

١٧ . محمّد بن جرير الطوي ، صاحب التاريخ والتفسير .

١٨ . أبو القاسم الطواني ، صاحب المعاجم .

١٩ . أبو الحسن الدارقطني البغدادي ، الإمام المعروف .

٢٠ . الحاكم النيسابوري ، صاحب المستدرك .

٢١ . أبو نعيم الأصفهاني ، صاحب المؤلّفات المعروفة .

٢٢ . أبو بكر البيهقي ، صاحب السنن الكبرى .

٢٣ . ابن عبد البر ، صاحب الاستيعاب .

٢٤ . الخطيب البغدادي ، صاحب تاريخ بغداد .

٢٥ . محيي السنّة البغوي ، صاحب مصابيح السنة .

٢٦ . رزين العبدري ، صاحب الجمع بين الصحاح الستّة .

٢٧ . القاضي عياض ، صاحب كتاب الشفا .

٢٨ . ابن عساكر الدمشقي ، صاحب تاريخ دمشق .

٢٩ . ابن الأثير الجزري ، صاحب أُسد الغابة .

٣٠ . الفخر الرازي ، صاحب التفسير الكبير .

٣١ . الضياء المقدسي ، صاحب كتاب المختارة .

٣٢ . أبو زكريا النووي ، صاحب شرح مسلم .

٣٣ . أبو الحجّاج المزّي ، صاحب تهذيب الكمال .

٣٤ . شمس الدين الذهبي ، صاحب الكتب المشهورة .

٣٥ . ابن كثير الدمشقي ، صاحب التاريخ والتفسير .

٣٦ . نور الدين الهيثمي ، صاحب مجمع الزوائد .

٣٧ . جلال الدين السيوطي ، صاحب المؤلفات المعروفة .

٣٨ . شهاب الدين القسطلاني ، شارح البخاري .

٣٩ . شمس الدين الصالحي الدمشقي ، تلميذ الحافظ السيوطي ، صاحب السيرة النبوية .

٤٠ . شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ، شيخ الإسلام ، وصاحب المؤلفات الكثيرة المعتبرة .

٤١ . شمس الدين ابن طولون الدمشقي .

٤٢ . شهاب الدين ابن حجر المكّي ، صاحب الصواعق .

٤٣ . المتقي الهندي ، صاحب كنز العمّال .

٤٤ . علي القاري الهروي ، صاحب المرقاة في شرح المشكاة .

٤٥ . المنّاوي ، شارح الجامع الصغير .

٤٦ . الحلبي ، صاحب السيرة .

٤٧ . دحلان ، صاحب السيرة .

٤٨ . منصور علي ناصف ، صاحب التاج الجامع للأُصول .

٤٩ . النبهاني ، صاحب المؤلّفات .

٥٠ . المبارك فوري ، شارح صحيح الترمذي .

هؤلاء خمسون نفراً ، وهذا العدد عشر رواة حديث الثقلين من أعلام أهل السنة في القرون المختلفة .

الجهة الثالثة : دلالات حديث الثقلين

قد عرفتم بنحو الإجمال دلالة حديث الثقلين على الإمامة في نفس البحث حول ألفاظه فقط ، فكان الحديث في بعض ألفاظه نصّاً على إمامة وخلافة علي أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وهو في ألفاظه الأُخرى . كلفظ « التمسك » ولفظ « الأخذ » ولفظ « الاتّباع » و « الاعتصام » ونحو ذلك . يدلّ على الإمامة والخلافة بالدلالة الالتزامية ، من حيث إن هذه الألفاظ تدل على وجوب « الاتّباع » و « الانقياد » و « الإطاعة المطلقة » ، وهناك ملازمة بين « الإطاعة المطلقة » وبين « الإمامة » و « الخلافة » .

وإن كنتم في شك فارجعوا إلى شرّاح الحديث ، بإمكانكم أن ترجعوا إلى فيض القدير في شرح جامع الصغير ، وإلى المرقاة في شرح المشكاة ، وإلى نسيم الرياض في شرح شفا القاضي عياض ، وإلى شرح المواهب اللدنيّة ، والسراج المنير في شرح الجامع الصغير ، وحتّى إذا ترجعون إلى الصواعق المحرقة ، إلى كتاب جواهر العقدين ، وإلى أمثال هذه الكتب ، لكي تروا كيف يشرحون حديث الثقلين وينصّون على أنّ هذا الحديث حثٌّ وأمر ٌمن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالاهتداء بهدي أهل البيت ، بالتعلّم من أهل البيت ، بالاقتداء بأهل البيت :

يقول المنّاوي : « في هذا الحديث تصريح بأنّهما . أي القرآن والعترة . كتأمين خلفهما وأوصى أمتُه بحسن معاملتهما ، وإيثار حقّهما على أنفسهم ، والاستمساك بهما في الدين »[1] .

[2]

ويقول المباركفوري : « معنى التمسك بالعترة محبّتهم والاهتداء بهداهم وسيرتهم » .

1- فيض القدير في شرح الجامع الصغير ٣ : ٢٠ .
2- تحفة الأحوذي في شرح سنن الترمذي ١٠ : ١٩٦ .

ويقول الزرقاني المالكي وهو أيضاً محقق في الحديث يقول : «وأكّد تلك الوصية وقواها بقوله : فانظروا بم تخلفوني فيهما بعد وفاتي ، هل تتبعونهما فتسرّوني أو لا فتسيئوني » [1] .

ويقول ابن حجر المكّي : « حثّ (صلى الله عليه وآله) على الاقتداء والتمسك بهم والتعلّم منهم » [2] .

وحينئذ ، يكون من دلالات حديث الثقلين : أعلميّة أهل البيت من غيرهم ، والأعلمية المطلقة ، وهي تستلزم أفضليتهم ، والأفضليّة مستلزمة للإمامة ، كما سنقرأ إن شاء الله تعالى ونحقّق هذا الموضوع .

إذن ، كُلّ الصحابة كانوا مأمورين بالرجوع إلى أهل البيت ، والاقتداء بهم ، والتعلّم منهم ، واطاعتهم والانقياد لهم .

ومن هنا، فقد جاء في بعض ألفاظ حديث الثقلين . كما هو عند الطواني [3] ، وفي مجمع الزوائد [4] ، وعند ابن الأثير في أُسد الغابة [5] ، وأيضاً في الصواعق المحرقة [6] . قال رسول الله بعد : « إنّي تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ما إن تمسّكتم بهما . . . » قال : « فلا تقدّموهما فتهلكوا ، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم» ، ففي نفس حديث الثقلين توجد هذه الفقرة في رواية القوم .

أمّا الشرّاح فيوضحون هذه الناحية أيضاً ، مثلا يقول القاري في المرقاة : « الأظهر هو أن أهل البيت غالبا يكونون أعرف بصاحب البيت وأحواله ، فالمراد بهم أهل العلم منهم المطّلعون على سيرته ، الواقفون على طريقته ، العارفون بحكمه

1- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٧ : ٧ .
2- الصواعق المحرقة ٢ : ٤٤٢ .
3- المعجم الكبير ٥ : ١٦٧ .
4- مجمع الزوائد ٩ : ١٦٤ .
5- أسد الغابة ١ : ٢٦٠ .
6- الصواعق المحرقة ١ : ١٠٩ و٢ : ٤٣٧ و٤٣٨ و٦١٠ و٦١٢ و٦٥٣ .

وحكمته ، وبهذا يصلح أن يكونوا عِدلاً لكتاب الله سبحانه ، كما قال تعالى : ﴿ يُعلِّمُهُمُ الْكِتابَ وَالحِكمة ﴾ [1] » [2] .

وإذا راجعتم الصواعق لوجدتم هذه العبارة بالنص يقول : « وفي قوله (صلى الله عليه وآله) : « فلا تقدّموهم فتهلكوا ، ولا تقصّروا عنهم فتهلكوا ، ولا تعلّموهم فإنهّم أعلم منكم » في قوله هذا دليل على أن مّن تأهل ّمنهم للمراتب العلية والوظائف الدينيّة كان مقدمّا ًعلى غيره » [3] .

فتكون هذه الفقرة الدالة على وجوب التعلّم منهم دالة على إمامتهم وتقدّمهم على غيرهم .

وهذه أيضاً من دلالات حديث الثقلين .

وفي قِران أهل البيت بالقرآن دلالة على عصمة أهل البيت ، وعلى وجود الإمام من أهل البيت في كلّ زمان ، يصلح

للإمامة ،ولأن يكون قدوة للناس ،ولأن يتعلّم منه الناس جميع العلوم الإسلاميّة وجميع الأمُور المحتاج إليها ، لابد وأن يْكون موجوداً في كلّ زمان مادام القرآن موجودا ً، وسنبحث عن هاتين الدلالتين في المباحث الآتية ، لأن مّسألة العصمة سنخصصّ لها ليلة ، ومسألة إمامة بقيّة الأئمة أيضا ً سنخصصّ لها ليلة كذلك .

1- آل عمران : ١٦٤ ، الجمعة : ٢ .
2- مرقاة المفاتيح ١١ : ٣٠٧ .
3- الصواعق المحرقة ٢ : ٦٥٤ .

تتمّة تشتمل على مطالب

المطلب الأوّل : اقتران حديث الثقلين بأحاديث أُخرى

لقد اقترن حديث الثقلين في كثير من ألفاظه ومواردة بأحاديث أُخرى ، تلك الأحاديث هي بدورها من الأدلّة المعتبرة على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) .

ففي بعض الألفاظ عن ابن جرير الطبري ،وابن أبي عاصم ،وأمالي المحاملي الذي هو محدّث كبير من المحدثّين عند القوم وقد صحّح المحاملي هذا الحديث ، ويرويه عنهم صاحب كنز العمّال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) ،وهو آخذ بيد علي (عليه السلام) في يوم الغدير : « أيها الناس ألستم تشهدون أنّ الله ورسوله أولى بكم من أنفسكم ،وأنّ الله ورسوله مولاكم ؟ » قالوا : بلى ، قال : « فمن كان الله ورسوله مولاه فإنّ هذا مولاه ، وقد تركت فيكم ما إنْ أخذتم بهما لن تضلوّا بعدي كتاب الله وأهل بيتي » [1] .

واقتران حديث الثقلين بحديث الغدير المتواتر الدال على إمامة أمير المؤمنين ومجيؤهما في سياق واحد ، يدلّ على دلالة حديث الثقلين أيضاً على نفس مدلول حديث الغدير ،والسياق كما قلنا قرينة يؤخذ بها ما لم يكن في مقابلها نصّ قاطع ، وليس هنا في المقابل نصّ قاطع يمنعنا من الأخذ بهذا السياق .

ومن مصادر اقتران الحديثين : المعجم الكبير [2] للطبراني ، ونظم المتناثر من الحديث المتواتر [3] ،والمستدرك [4] ، وسنن الترمذي [5] ،والإصابة [6] ،

1- الذرية الطاهرة للدولابي : ١٦٨ ، المعجم الكبير ٥ : ١٥٣ ، كنز العمال ١ : ١٨٧ .
2- المعجم الكبير ٥ : ١٣٥ .
3- نظم المتناثر من الحديث المتواتر : ١٩٤ .
4- مستدرك الحاكم ٣ : ١٠٩ .
5- سنن الترمذي ٥ : ٢٩٧ .
6- الإصابة ٧ : ٧٨ .

وأُسد الغابة [1] ،والسيرة الحلبيّة [2] .

ولقد اقترن حديث الثقلين بحديث الغدير وحديث المنزلة أيضاً ، فأصبح ثلاثة أحاديث في سياق واحد ، في رواية ابن حجر في كتاب الفتاوى الفقهية[3] وكلّ منها يدلّ على إمامة أمير المؤمنين بالاستقلال .

المطلب الثاني : تكرار الوصية بالكتاب والعترة في عدّة مواطن

قد ثبت أنّ النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كرّر هذه الوصية ، أي الوصية بالكتاب والعترة ، في موارد عديدة :

المورد الأوّل : عند انصرافه (صلى الله عليه وآله وسلم) من الطائف ، وهذا الحديث أخرجه ابن أبي شيبة[4] ، وعنه ابن حجر المكي في الصواعق المحرقة[5] .

المورد الثاني : في حجّة الوداع ، وفي عرفة بالذات ، وقد أخرج هذا الحديث ابن أبي شيبة كما في كنز العمال[6] ، والترمذي في صحيحه[7] ، والطبراني في المعجم الكبير[8] ، وابن الأثير في جامع الأصول[9] ، وغير هؤلاء .

المورد الثالث : في يوم غدير خم ، وفي الخطبة ، وقد أخرج هذا الحديث

1- أُسد الغابة ٣ : ٣٦٩ .
2- السيرة الحلبيّة ٣ : ٣٣٦ .
3- الفتاوي الفقهية ٢ : ٩٥ .
4- المصنف ٧ : ٤٩٥ .
5- الصواعق المحرقة : ٢٣١ .
6- انظر كنز العمال ١ : ٤٨ ، المصنف ٧ : ٤٩٥ .
7- سنن الترمذي ٥ : ٢٩٧ .
8- المعجم الكبير ٣ : ١٧٩ .
9- جامع الأصول ١ : ٢٧٧ .

أحمد في المسند[1] ، مسند أبي يعلى[2] ، البيهقي في السنن الكبرى[3] ، وابن كثير في تاريخه[4] ، وغيرهم .

المورد الرابع : في مرضه (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي توفي فيه ، قاله وقد امتلأت الغرفة أو الحجرة بالناس ، أخرجه ابن أبي شيبة[5] ، والبزّار[6] ، وابن حجر المكي[7] ، وغيرهم .

وربّما يكون هناك موارد أُخرى لقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إنيّ تارك فيكم الثقلين . . . » .

المطلب الثالث : مسألة الدعوة الى الوحدة الاسلامية على ضوء حديث الثقلين

كان جدّنا السيّد الميلاني رحمة الله عليه يحدثنا عن مباعدة بعض أعلام النجف الأشرف[8] إلى التفاهم والتقارب مع بعض علماء السنّة في ذلك الزمان، كان يقول رحمة الله عليه : كنّا نقترح عليه وعلى غيره: إنّ السبيل الصحيح السليم للتقارب بين المذاهب الإسلامية ، هو الأخذ بحديث الثقلين ، لأنّ المفروض أنّه حديث صحيح عند الطرفين إن لم يكن متواتراً وهو متواتر قطعاً ، حديث مقبول عند الطرفين ، ودلالته واضحة .

فحينئذ إذا كان هناك شيء عن رسول الله نفسه وهو صحيح سنداً ودلالته تامّة ، ويصلح لأن يكون جامعاً بيننا ، لماذا نتركه ونتوجّه إلى نظريّات واقتراحات ومشاريع أُخرى ، قد لا تفيدنا ولا نصل عن طريقها إلى الهدف .

1- مسند أحمد ٣ : ٨٤ .
2- مسند أبي يعلى ١ : ٤٢٩ .
3- سنن البيهقي ١٠ : ١٤ .
4- البداية والنهاية ٥ : ٢٣١ .
5- رواه عنه العاصمي في سمط النجوم العوالي ٢ : ٥٠٢ ح ١٣٦ .
6- كشف الأستار عن زوائد البزّار ٣ : ٢٢١ ح ٢٦١٢ .
7- الصواعق المحرقة : ٢٣٠ .
8- هو الشيخ محمّد حسين كاشف الغطاء .

كان رحمة الله عليه يقول : كنّا نصرّ على هذا المعنى ، وكان بعض أعلام النجف الأشرف الذي كان يقود فكرة التقريب له اقتراح آخر .

حتّى أنّه عاد واعترف بأنّ الطريقة الصحيحة ليست إلا هذه الطريقة ، ولا علاج لهذه المشكلة إلا الرّجوع إلى هذا الحديث وأمثاله .

وتلخّص : إنّ النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد أخبر عن دنوّ وفاته وقرب رحيله ، وأخبر الأمةُ بأنه تترك بينهم أعزّ الأشياء عنده وأثمن الأشياء وأغلاها عنده ، إنّه تارك بين الأُمةُ القرآن والعترة ، حتىّ لا يضلوا من بعده ، وكلمة « لن » تدل على التأبيد ، وهذه موجودة في ألفاظ الحديث : « ما إن تمسّكتم بهما » ، أو « ما إنْ أخذتم بهما لن تضلوا » .

ثمّ إنّه (صلى الله عليه وآله وسلم) أكدّ عليهم أنه سيسألهم عند الحوض عن معاملتهم مع الثقلين ، وأنهم كيف خلفوه فيهما .

ولعلّه أراد أن يشير بهذا الموعد والملتقى إلى أنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) هو الساقي على هذا الحوض ، وهو الذي يذود المنافقين عنه .

وأيضاً : لعلّه كان يريد الإشارة إلى حديث الحوض الشهير الذي قال (صلى الله عليه وآله وسلم) كما في الصحاح : « سيرد عَلَيّ أصحابي وأنهم يذادون عن الحوض وأقول : يارب هؤلاء أصحابي ، فيقول : إنك لا تدري ما أحدثوا من بعدك » [1] .

وسنذكر هذه الأحاديث في موضعها إنْ شاء الله تعالى .

1- صحيح البخاري ٥ : ١٩٢ ، كتاب التفسير ، صحيح مسلم ٧ : ٦٧ ، باب إثبات حوض نبينا .

الجهة الرابعة : المناقشات والمعارضات في حديث الثقلين

وإذا راجعنا كتب القوم ، رأينا أنّ محاولات القوم في ردّ حديث الثقلين وابطاله تتلخّص بالطرق التالية :

الطريق الأوّل :

ما مشى عليه أبو الفرج ابن الجوزي [1] ، حيث أورد حديث الثقلين في كتاب العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ، فقد ذكر فيه هذا الحديث بسند واحد ، وجعل يناقش في سنده ويضعّفه ، وهذا الكتاب خاص بالأحاديث الضعيفة بنظره ، كما أنّ له كتاباً آخر عنوانه كتاب الموضوعات جعله للأحاديث الموضوعة بنظره ، فأورد هذا الحديث في كتاب العلل المتناهية ليقول بأنّه حديث ضعيف ، ونحن إلى الآن لم نجد أحداً ضعفّ هذا الحديث قبل أبي الفرج ابن الجوزي .

وتضعيفه مردود حتّى من قبل علمائهم ، وسنقرأ بعض الأسماء من كبار العلماء المحققين المتأخرين الذين خطّؤه في عمله هذا .

مضافاً إلى أنّ هذا الحديث موجود في صحيح مسلم وإنْ كان مبتوراً ، وفي صحيح الترمذي ، وفي صحيح ابن خزيمة الملقّب عندهم بإمام الأئمة ، وفي صحيح أبي عوانة ، وفي الجمع بين الصحيحين ، وفي تجريد الصحاح ، وقد صحّح الحاكم هذا الحديث ، وكذا محمّد بن إسحاق ، والضياء المقدسي ، والبغوي ، والمحاملي ، وابن النجار ، والنووي ، والمزي ، والذهبي ، وابن كثير ، والهيثمي ، والسيوطي ، والقسطلاني ، وابن حجر المكي ، والمنّاوي ، والزرقاني ، وولي الله الدهلوي ، وغيرهم .

1- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ١ : ٢٦٨ ح ٤٣٢ .

مضافاً إلى أنّ أبا الفرج ابن الجوزي معروف عندهم بالتسرّع في الحكم بالوضع أو الضعف ، ومعروف عندهم بالتعصب ، وفي خصوص هذا الحديث خطّأه غير واحد من المحققين كما أشرنا ، منهم :

١ . سبطه ، في كتاب تذكرة الخواص [1] .

٢ . الحافظ السخاوي ، في كتاب ارتقاء الغرف [2] .

٣ . الحافظ السمهودي ، في كتاب جواهر العقدين [3] .

٤ . ابن حجر المكي ، في الصواعق [4] .

٥ . المنّاوي ، في فيض القدير [5] .

وكلّهم قالوا : قد أخطأ ابن الجوزي ، وحذّروا من الاغترار بفعله ، حتىّ أن بعضهم يقول : وإياكَ أن تغترّ بمّا صنع .

فالطريق الأوّل تضعيف الحديث ، وهذا جوابه باختصار .

الطريق الثاني :

الحكم بنكارة المتن ، متن الحديث منكر ، نسبه البخاري إلى أحمد بن حنبل ، ففي التاريخ الصغير للبخاري [6] يقول : قال أحمد في حديث عبد الملك عن عطية عن أبي سعيد قال النبي (صلى الله عليه وآله) : «تركت فيكم الثقلين» قال : أحاديث الكوفيين هذه مناكير .

ونحن نقول : أمّا نسبة هذا الكلام إلى أحمد ، فنسبة كاذبة ، لأنّ أحمد يروي هذا الحديث في مسنده [7] ، وفي كتاب فضائل الصحابة [8] ، بأسانيد كثيرة عن عدة

1- تذكرة الخواص ١ : ٢٥٦ .
2- ارتقاء الغرف : ٨٣ .
3- جواهر العقدين ١ : ٧٣ .
4- الصواعق المحرقة : ٢٣١ .
5- فيض القدير ٣ : ١٤ .

6- التاريخ الصغير ١ : ٣٠٢ .
7- مسند أحمد ٣ : ١٧ .
8- فضائل الصحابة ٢ : ٥٧٢ .

من الصحابة ،وأين قال أحمد هذا ؟ ومتى قال ؟

وأمّا دعوى : أنّ هذا الحديث منكر ، فنقول : صحيح ، إنهّ منكر عند البخاري ، لأنه ّيدل عّلى إمامة أمير المؤمنين وأهل البيت ، عن طريق الأفضليّة ، عن طريق الأعلميّة ، بالقرآن مع القرآن ، بدلالته على العصمة ،وغير ذلك من جهات الدلالة الموجودة في هذا الحديث .

الطريق الثالث :

تحريف الحديث ،وهذا ما صنعه مسلم في صحيحه ،وفي تاريخ بغداد للخطيب البغدادي يقول : أخبرنا المطيّن ، حدثّنا نصر بن عبد الرحمن ، حدّثنا زيد بن الحسن ، عن معروف ، عن أبي الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد : إنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : «يا أيّها الناس إنّي فرط لكم وأنتم واردون عليَ الحوض ،واني ٍسّائلكم حين تردون علي َعَن ّالثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما : الثقل الأكبر كتاب الله سبب طرفه بيد الله ، وطرفه بأيديكم ، فاستمسكوا به ولا تضلّوا ولا تبدلّوا»[1] انتهى الحديث .

وهذا الحديث بنفس السند ، أي عن طريق نصر بن عبد الرحمن ، عن زيد بن الحسن ، عن معروف عن أبي الطفيل ، عن حذيفة ، فبنفس السند وبنفس اللفظ موجود في المصادر ، أقرأ لكم نصّ الحديث عن واحد منها ، عن المعجم الكبير[2] ففيه : « إنّي فرطكم على الحوض وإنّي سائلكم حين تردون علَيَ عن الثقلين فانظروا كيف تخلفوني فيهما : الثقل الأكبر كتاب الله سبب طرفه بيد الله ، وطرفه بأيديكم ، فاستمسكوا به ولا تضلّوا ولا تبدلّوا ،وعترتي أهل بيتي ، فإنيّ قد نبأنّي اللطيف الخبير أنّهما لن يفترقا حتىّ يردا علَيَ الحوض » .

فهذا كتاب نوادر الأُصول ،وهذا كتاب تاريخ بغداد ، وكلاهما موجودان بين

1- تاريخ بغداد ٨ : ٤٤٢ .
2- المعجم الكبير ٣ : ٦٧ .

أيدي الناس ،وهل المتصرف بالحديث هو الخطيب نفسه أو النسّاخ أو الناشرون ؟ الله أعلم .

وأكتفي من التحريفات بهذا المقدار إذ طال بنا المقام .

الطريق الرابع :

المعارضة بأحاديث يروونها في كتبهم ، يعارضون بها حديث الثقلين ،والمعارضة كما تعلمون بحث على القاعدة وأسلوب مقبول ، المعارضة معناها أنّ هناك حديثاً صحيحا ًفي سنده وتاما ًفيً دلالته ، يعارض هذا الحديث الصحيح التام دلالة ، ًولذا نحن الطلبة نقول : المعارضة فرع الحجية ، فلابدّ وأنْ يكون الخبران كلاهما حجة ، فإذا كانا تامين سندا ودًلالة فيتًعارضان

فيكون أحدهما صدقاً والآخر كذباً ، فإن تمكناً من توجيح أحدهما على الآخر فهو ، والا يتعارضان ويتساقطان ، فالبحث عن طريق المعارضة بحث على القاعدة .

لكن بأي شيء يعارض حديث الثقلين وهو حديث الوصيّة بالقرآن وأهل البيت ؟

يعارضون حديث الثقلين بأشياء أهمّها :

حديث الاقتداء بالشيخين ، وأيّ حديث هذا ؟ إنهّم يروونه عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إنهّ قال : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » هذا الحديث موجود في بعض كتبهم ، فإذا كان حديث الثقلين أي الوصيّة بالكتاب والعترة ، دالاً على وجوب الاقتداء بالقرآن والعترة ، فهذا الحديث يدلّ على وجوب الاقتداء بالشيخين ، إذن يقع التعارض بين الحديثين .

الحديث الآخر المهم الذي يحاول بعض كتّاب عصرنا أنْ يعارض به حديث الثقلين ، أي الوصية بالكتاب والعترة ، هو حديث الثقلين والوصية بالكتاب والسنّة ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « إنّي تارك فيكم الثقلين كتاب الله وسنّتي » ، فحديث الوصيّة بالكتاب والعترة يدلّ على وجوب الاقتداء بالكتاب والعترة الأخذ والتمسكّ بهما ،

وهذا الحديث يقول بوجوب الأخذ والتمسّك بالكتاب والسنّة ، إذن يقع التعارض بين الحديثين .

وهذا هو الطريق الرابع لردّ حديث الوصية بالقرآن والعترة .

أمّا الحديث الأوّل فسنبحث عنه إنْ شاء الله في إحدى الليالي الآتية ، حيث سنتعرض لأدلةّ القوم على إمامة الشيخين ، وقد خصّصنا ليلةً للبحث عن تلك الأدلةّ .

وأمّا حديث الثقلين والوصية بالكتاب والسنّة ، فقد كتبت فيه رسالة مستقلةّ مفردة ، وهي رسالة مطبوعة ، فمن شاء فليرجع إليها .

فهذا هو الطريق الرابع .

وقد كان الطريق الأوّل : التضعيف ، والطريق الثاني : دعوى نكارة المتن ، والطريق الثالث : تحريف الحديث ، والطريق الرابع : المعارضة .

وهل من فائدة في هذه الطرق ؟ وأيّ فائدة ؟ بل المتعينّ هو :

الطريق الخامس :

وهو طريق شيخ الإسلام ! ! ابن تيميّة ، إنهّ يقول : هذا الحديث كذب .

وما أسهل هذا الطريق وأيسره ، ولماذا يتعبون أنفسهم فيحرّفون الحديث ، أو يجيؤون بأحاديث فيعارضون بها حديث الثقلين ، وما الفائدة من تضعيف الحديث من ابن الجوزي ؟ فينوي للرد عليه أعلام طائفته ويخطّئونه في هذا التضعيف ، فأحسن طريق أنْ لا يصدّق بحديث الثقلين ، ويدعّي أن ليس هناك سند معتبر لقوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : «وعترتي أهل بيتي ما إنْ تمسكتم بهما لن تضلوآ » ، ولماذا يصر الشيعة على هذا الحديث ؟ ويبنون عليه إمامة أمير المؤمنين ؟ وهذا هو دأب

شيخ إسلامهم في قبال أحاديث إمامة أمير المؤمنين ، ومناقب أهل البيت (عليهم السلام) .

ونعم الحكم الله بين ابن تيميّة وأمثاله وبين أهل البيت ، نعم الحكم اللهوهو خير الحاكمين ، وصلّى الله على محمدّ وآله الطاهرين .

الصفحة 442

الصفحة 443

(١٣) حديث الطير

السيّد علي الحسيني الميلاني

الصفحة 444

الصفحة 445

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمد للهرب العالمين ، والصلاةوالسلام على سيدنا ونبينا محمّد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأوّلين والآخرين .

موضوع بحثنا حديث الطير .

وهو أيضاً من الأحاديث التي نستدلّ بها على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام) ، إنهّ حديث سٌعى المخالفون إخفاءه ، والمنع عن نقلهوعن انتشاره بين المسلمين ، حتّى أدّى ذلك إلى جهل كثير من الناس .وربمّا من أبناء الحق . بهذا الحديث ، هذا الحديث الشريف الذي رواه أكثر من عشرة من الصحابة .

ولابدّ من البحث حول هذا الحديث في جهات عديدة .

الصفحة 446

الصفحة 447

الجهة الأُولى : رواة حديث الطير وأسانيده

نبدأ بأسماء الصحابة الذين وصلتنا رواياتهم لهذا الحديث الشريف وهم :

أولا : علي أمير المؤمنين (عليه السلام) ، ويوجد حديثه عند ابن عساكر [1] ، وغيره من كبار المحدّثين ، وأشار إليه الحاكم النيسابوري في المستدرك [2] .

ثانياً : سعد بن أبي وقاّص ، وحديثه يوجد في حلية الأولياء [3] لأبي نعيم الأصفهاني .

[4] [5]

ثالثاً : أبو سعيد الخدري ، وحديثه يوجد في تاريخ ابن كثير ، وغيره ، وأشار إليه الحاكم في المستدرك .

رابعاً : أبو رافع ، وحديثه يوجد عند ابن كثير [6] .

خامساً : أبو الطفيل، وأخرج حديثه ابن عقدة، والحاكم النيسابوري [7] ، وغيرهما.

سادساً : جابر بن عبد الله الأنصاري ، ويوجد حديثه عند ابن عساكر ، وابن كثير [8] .

سابعاً : حبشي بن جنادة ، ويوجد حديثه عند ابن كثير [9] .

1- تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ٢٤٥ .
2- المستدرك ٣ : ١٣٠ ـ ١٣١ .
3- حلية الأولياء ٤ : ٣٥٦ .
4- البداية والنهاية ٧ : ٣٨٧ .
5- المستدرك ٣ : ١٣١ .
6- البداية والنهاية ٧ : ٣٩٣ .
7- المستدرك ٣ : ١٣١ .
8- تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ٢٤٥ ، البداية والنهاية ٧ : ٣٨٧ .
9- البداية والنهاية ٧ : ٣٨٨ .

ثامناً : يعلى بن مرّة ، ويوجد حديثه عند الخطيب البغدادي ، وابن كثير [1] .

تاسعاً : عبد الله بن عباس ، وحديثه عند الطواني [2] .

عاشراً : سفينة مولى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ويوجد حديثه عند أبي يعلى الموصلي [3] ، وأشار إليه الحاكم النيسابوري [4] .

الحادي عشر : عمرو بن العاص ، ويوجد حديثه في كتاب له إلى معاوية بن أبي سفيان ، روى ذلك الكتاب الخطيب الخوارزمي في كتاب المناقب [5] .

الثاني عشر : أنس بن مالك ، وهو المشهور برواية هذا الحديث ، لأنّه صاحب القصّة .

وهذا الحديث الشريف ورد من طرق أصحابنا ، عن الأئمّة الأطهار (عليهم السلام) ، وعن بعض الأصحاب ، حتّى أنّ أبا الشيخ الحافظ الأصفهاني روى هذا الحديث عن الإمامين الباقر والصادق (عليهما السلام) في كتابه ، وهو من كبار حفّاظ أهل السنّة .

فهؤلاء رواة هذا الحديث من الصحابة .

وأمّا رواته من التابعين ، فإنّ التابعين الرواة لهذا الحديث عن أنس بن مالك فقط يبلغون حدود التسعين رجلاً .

ورواه من أئمّة المذاهب :

١ . أبو حنيفة .

٢ . أحمد بن حنبل .

٣ . مالك بن أنس .

٤ . الإمام الأوزاعي ، ذلك الفقيه الكبير الذي كان يعدّ مذهبه مذهباً مستقلاً من بين المذاهب ، إلى أن حصروا المذاهب في الأربعة المشهورة .

1- تاريخ بغداد ١١ : ٣٧٦ .
2- المعجم الكبير ٧ : ٨٢ .
3- و المستدرك ٣ : ١٣٠ ، مسند أبي يعلى ٧ : ١٠٦ .
4- و المستدرك ٣ : ١٣٠ ، مسند أبي يعلى ٧ : ١٠٦ .
5- المناقب : ٢٠٠ .

ومن رواته جماعة كبيرة من مشايخ البخاري ومسلم .

وكثير من رواته من رجال الصحاح الستّة عند أهل السنّة .

ولنذكر أسماء أشهر مشاهير رواة هذا الحديث من أئمّة الحديث وكبار الحفّاظ في القرون المختلفة :

١ . شعبة بن الحجّاج ، أمير المؤمنين في الحديث ، كما يلقبّونه .

٢ . الأوزاعي ، الإمام المعروف .

٣ . مالك بن أنس ، إمام المذهب .

٤ . أبو حنيفة ، صاحب المذهب .

٥ . أحمد بن حنبل ، صاحب المذهب .

٦ . أبو عاصم النبيل ، شيخ البخاري .

٧ . عبد الرزاق الصنعاني ، شيخ البخاري .

٨ . البخاري نفسه ، يروي هذا الحديث ، لكن لا في صحيحه ، بل في تاريخه الكبير ، وسنذكر نصّ حديثه فيما بعد .

٩ . البلاذري ، صاحب أنساب الأشراف .

١٠ . أبو حاتم الرازي ، الذي هو من أقران البخاري ومسلم .

١١ . الترمذي ، صاحب الصحيح .

١٢ . أبو بكر البزّار ، صاحب المسند .

١٣ . النسائي ، صاحب الصحيح .

١٤ . أبو يعلى الموصلي ، صاحب المسند .

١٥ . محمّد بن جرير الطبري ، صاحب التاريخ والتفسير المعروفين .

١٦ . ابن أبي حاتم ، صاحب التفسير ، والمحدّث الكبير الذي يعدوّنه من الأبدال .

١٧ . ابن عبدربّه ، في العقد الفريد .

١٨ . أبو الحسين المحاملي ، صاحب الأمالي .

١٩ . أبو العباس ابن عُقدة ، له كتاب في حديث الطير .

٢٠ . المسعودي المؤرخ ، صاحب مروج الذهب .

٢١ . أبو القاسم الطواني ، صاحب المعاجم الثلاثة .

٢٢ . أبو الشيخ الأصفهاني ، صاحب كتاب طبقات المحدّثين بأصفهان .

٢٣ . ابن السقا الواسطي ، هذا الحافظ الكبير من علماء القرن الرابع ، سنذكر قصّته في حديث الطير .

٢٤ . أبو حفص ابن شاهين ، له كتاب في حديث الطير .

٢٥ . أبو الحسن الدارقطني ، صاحب كتاب العلل .

٢٦ . أبو عبد الله الحاكم النيشابوري ، صاحب المستدرك ، وله كتاب بطرق حديث الطير .

٢٧ . أبو بكر ابن مردويه ، له كتاب في طرق حديث الطير .

٢٨ . أبو نعيم الأصفهاني ، صاحب حلية الأولياء وغيره من الكتب ، له كتاب في طرق حديث الطير .

٢٩ . أبو طاهر ابن حمدان الخراساني ، المحدّث الكبير ، له كتاب في طرق حديث الطير .

٣٠ . أبو بكر البيهقي ، صاحب السنن الكبرى .

٣١ . ابن عبد البر ، صاحب الاستيعاب .

٣٢ . الخطيب البغدادي ، صاحب تاريخ بغداد .

٣٣ . محيي السنّة البغوي ، صاحب مصابيح السنة .

٣٤ . رزين العبدري ، صاحب الجمع بين الصحاح الستّة .

٣٥ . أبو القاسم ابن عساكر ، صاحب تاريخ دمشق .

٣٦ . ابن الأثير الجزري ، صاحب جامع الأُصول .

٣٧ .وأيضاً أخوه ابن الأثير الآخر ، صاحب أُسد الغابة .

٣٨ . الخطيب التبريزي ، صاحب مشكاة المصابيح .

٣٩ . أبو الحجّاج المزّي ، صاحب تهذيب الكمال وكتاب تحفة الأشراف .

٤٠ . شمس الدين الذهبي ، صاحب المؤلفات المعروفة المشهورة .

٤١ . ابن كثير الدمشقي ، صاحب التفسير والتاريخ .

٤٢ . أبو بكر الهيثمي ، صاحب مجمع الزوائد .

٤٣ . شمس الدين ابن الجزري ، صاحب المؤلفات .

٤٤ . ابن حجر العسقلاني ، صاحب المؤلفات ، شيخ الإسلام ،والفقيه المحدث الرجالي المعروف .

٤٥ . جلال الدين السيوطي ، أيضاً صاحب المؤلفات المشهورة .

٤٦ . ابن حجر المكي ، صاحب الصواعق .

٤٧ . شاه ولي الله الدهلوي ، محدّث الهند .

وكما عرفتم في خلال ذكر أسماء الرواة هؤلاء إنّ جماعة من الأعلام ومن كبار المحدثّين ألفوّا كتبا خًاصة تتعلق ّبطرق حديث الطير ،وهؤلاء هم :

١ . الطبري ، صاحب التفسير والتاريخ .

٢ . ابن عقدة .

٣ . الحاكم النيسابوري .

٤ . ابن مردويه .

٥ . أبو نعيم .

٦ . أبو طاهر ابن حمدان .

٧ . الذهبي نفسه يذكر في كتابه تذكرة الحفّاظ بترجمة الحاكم النيسابوري : أنّ له كتابا ً أي الذهبي نفسه . في طرق حديث الطير [1] .

فهؤلاء رواة هذا الحديث بنحو الإجمال من الصحابة ،وأشرنا إلى أنّ عدد التابعين الرواة لهذا الحديث من أنس بن مالك وحده يبلغون حدود التسعين رجلا ، وذكرنا أشهر مشاهير علماء الحديث في القرون المختلفة الرواة لحديث الطير ، وذكرنا من ألّف في خصوص حديث الطير كتاباً .

وحديث الطير موجود في عدّة من الصحاح ، كصحيح الترمذي [2] ، وصحيح النسائي [3] ،وأُسد الغابة [4] ،وأيضاً موجود [5] [6]

في البداية والنهاية ، وفي المستدرك للحاكم ، وفي الجمع بين الصحيحين ، وفي الجمع بين الصحاح .

كما أنّ لهذا الحديث أسانيد صحيحة هي أكثر من عشرين سنداً موجودة في خارج الصحاح .

ولا أظن أنّ من يقف على هذه الأسامي ، وهذه الأسانيد ، يشك في صدور هذا الحديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، هذا الحديث المتفق عليه بين المسلمين ، وحينئذ ننتقل إلى الجهة الثانية .

1- تذكرة الحفّاظ ٣ : ١٠٤٢ ـ ١٠٤٣ .
2- سنن الترمذي ٥ : ٣٠٠ .
3- سنن النسائي ٥ : ١٠٧ .
4- أسد الغابة ٤ : ٣٠ .
5- البداية والنهاية ٧ : ٣٨٧ .
6- المستدرك ٣ : ١٣٠ .

الجهة الثانية : دلالة حديث الطير على إمامة أمير المؤمنين (عليه السلام)

إنّ حديث الطير يدلّ على إمامة أمير المؤمنين بالقطع واليقين ، وذلك ، لأنّ القضية التي تتعلق بحديث الطير ، هذه القضية قد أسفرت عن كون علي (عليه السلام) أحبّ الناس إلى الله وإلى الرسول ، فكأنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد انتهز فرصة إهداء طير إليه ليأكله ، انتهز هذه الفرصة للإعلان عن مقام أمير المؤمنين وعن شأنه عند الله والرسول ، هذا الشأن الذي سوى أنّ عائشة تمنّت أن يكون لأبيها ، وحفصة تمنّت لأن يكون لأبيها ، وأنس بن مالك . صاحب القصة . حال دون أن تكون هذه المرتبة وأن يكون هذا الشأن والمقام لأمير المؤمنين ، زاعماً أنّه أراد أن يكون لأحد من الأنصار ، وربمّا سعد بن عبادة بالخصوص ، بل سنقرأ في بعض ألفاظ هذا الحديث أنّ الشيخين ، وفي سند أنّ عثمان أيضاً ، جاؤوا إلى الباب ولم يتشرّفوا بالدخول على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في تلك اللحظة التي كان يدعو الله أن يأتي إليه بأحبّ الخلق إلى الله وإلى الرسول .

فلنذكر . إذن . طائفةً من ألفاظ القصّة ، لنقف على واقع الأمر أولاً ، ولنطلع على تصرفات القوم في نقل هذا الحديث ، وكيفيّة تصرّفهم في الحديث ، إمّا اختصاراً له وإما تقلا له بنحو يقلل من أهمية القضية فيما يتعلق بأمير المؤمنين (عليه السلام) .

يقول الترمذي في صحيحه [1] عن أنس بن مالك : كان عند النبي (صلى الله عليه وآله) طير فقال : « اللهمّ ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي هذا الطير ، فجاء علي فأكل معه» .

هذا لفظ الحديث بهذا المقدار في صحيح الترمذي ، فلا يذكر فيه دور أنس في القضيّة هذه كما سنقرأ ، ولا يذكر مجيء غير علي ورجوعه من باب رسول الله .

1- صحيح الترمذي ٦ : ٨٤ ، ح ٣٧٢١ ، سنن الترمذي ٥ : ٣٠ .

(1)

وجاء في كتاب مناقب علي لأحمد بن حنبل ما نصّه : عن سفينة خادم رسول الله (صلى الله عليه وآله) الذي هو أحد رواة هذا الحديث يقول : أهدت امرأة من الأنصار إلى رسول الله طيرين بين رغيفين ، فقدّمت إليه الطيرين ، فقال (صلى الله عليه وآله) : «اللهمّ ائتني بأحبّ خلقك إليك والي رسولك» ، ورفع صوته ، فقال رسول الله : «من هذا ؟» فقال : علي .

لاحظوا نصّ الحديث الذي يرويه أحمد بن حنبل ، وقارنوا بينه وبين رواية الآخرين .

ولكم أن تقولوا : لعلّ الآخرين تصرّفوا في لفظ الحديث بإسقاط كلمة « ورفع صوته » فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : «اللهمّ ائتني بأحبّ خلقك إليك والي رسولك ورفع صوته» ، إنّ معنى «رفع صوته» أنه عندما كان يدعو كان يدعو بصوت عال ، لنفرض أنّ هذا معنى الحديث إلى هنا « اللهمّ ائتني بأحبّ خلقك إليك والي رسولك ورفع صوته » لكن الحقيقة إن لفظ أحمد محرّف ، لأنّا سنقرأ في بعض الألفاظ : إنّ علياً عندما جاء في المرة الأولى فأرجعه أنس ولم يأذن له بالدخول ، وفي المرة الثانية كذلك ، في المرّة الثالثة لمّا جاء علي رفع صوته فقال رسول الله : من هذا ؟

فمن هنا يظهر معنى « ورفع صوته » ويتبيّن التحريف ، وإلاّ فأي علاقة بين قوله : « اللهم ائتني بأحب الخلق إليك والي رسولك ورفع صوته » ، وقوله : فقال رسول الله من هذا ؟ فقال : علي ، أي : قال سفينة : الذي خلف الباب هو علي ، قال : افتح له ، ففتحت ، فأكل مع رسول الله من الطيرين حتّى فنيا .

فالتصرف في لفظ الحديث عند أحمد أيضاً واضح تماماً ، والتلاعب في هذا اللفظ باد بكلّ وضوح .

أمّا الهيثمي صاحب مجمع الزوائد ، فيروي هذا الحديث باللفظ التالي :

عن أنس بن مالك قال : كنت أخدم رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقُدّم فوخاً مشوياً أوَ

1- فضائل الصحابة ٢ : ٥٦٠ .

فَقدّم فوخاً مشوياً [يقتضي أن يكون : فقدم فُوخ مشوي ، أوّ فقدم رسوّل الله فوخا مشوياً] فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : «اللهمّ ائتني بأحبّ الخلق إليك والي يأكل معي من هذا الفوخ» فجاء علي ودق الباب ، فقال أنس : من هذا؟ قال : علي ، فقلت . أي أنس . يقول : النبي على حاجة ، وفي بعض الألفاظ ، النبي مشغول ، أي لا مجال للدخول عليه ، والحال أنّ النبيّ كان مراراً يدعو : «اللهمّ ائتني بأحبّ الخلق إليك» ، قال : النبي على حاجة ، فانصرف علي . عاد رسول الله (صلى الله عليه وآله) مرّة أُخرى يقول : «اللهم ائتني بأحب الخلق إليك والي يأكل معي من هذا الفوخ» ، فجاء علي فدق البّاب دقا شديداً ، فسمع رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، فقال : «يا أنس من هذا؟» قال : علي ، قال : «أدخله» ، فدخل فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : «لقد سألت الله ثلاثاً أنْ يأتيني بأحبّ الخلق إليه والي يأكل معي هذا الفوخ» ، فقال علي : وأنا يا رسول الله ، لقد جئت ثلاثاً كلّ ذلك يردني أنس ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : «يا أنس ، ما حملك على ما صنعت ؟» قال : أحببت أن تدعو رجلاً من قومي ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : «لا يلام الرجل على حبّ قومه» [1] .

في هذا الحديث جاء علي مرّتين فردّه أنس قائلاً : رسول الله على حاجة ، في المرة الثالثة دق عليّ الباب دقا شديداً .

وفي بعض الألفاظ :رفع صوته فسمع رسول الله (صلى الله عليه وآله) صوت علي وقال لأنس : «افتح الباب ليدخل علي » ، ثمّ اعترض عليه رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، أي على أنس ،واعتذر أنس كما في الخبر : أحببت أن تترك الدعوة رجلاً من قومي .

لكن الحديث في تاريخ مدينة دمشق عن أبي يعلى كما يلي : حدّثنا قطن بن نسير ، حدثّنا جعفر بن سليمان الضبعي ، حدثنّا عبد الله بن مثنّى ، حدثّنا عبد الله بن أنس عن أنس قال : أُهدي لرسول الله (صلى الله عليه وآله) حجل مشوي ّ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : «اللهمّ ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطعام» ، فقالت عائشة : اللهم ّاجعله أبي ، وقالت حفصة : اللهمّ اجعله أبي ، قال أنس : فقلت أنا : اللهم ّاجعله سعد بن عبادة ، قال أنس :

1- مجمع الزوائد ٩ : ١٢٥ .

سمعت حركة الباب ، فإذا علي ، فسلّم ، فقلت : إنّ رسول الله على حاجة ، فانصرف ، ثم ّسمعت حركة الباب فسلم ّعلي ، فسمع رسول الله (صلى الله عليه وآله) صوته ، أي رفع علي صوته] أُريد أنْ أؤكدّ أن لّفظ أحمد محرفّ [فسمع رسول الله (صلى الله عليه وآله) صوته فقال : « أُنظر من هذا ؟ » فخرجت ، فإذا علي ، فجئت إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فأخبرته ، فقال : « ائذن له » ، فأذنت له ، فدخل ، فقال رسول الله : « اللهمّ والِ يّ اللهم ّوالي ّ» .

هذا لفظ أبي يعلى [1] .

ولاحظوا الفوارق بين هذا اللفظ ولفظ الهيثمي ، ثمّ لفظ الترمذي ، ولفظ أحمد بن حنبل .

أمّا في الخصائص للنسائي] الذي نصّ الحافظ الذهبي على أن ّكتاب الخصائص داخل في السنن ،راجعوا سير أعلام النبلاء [2] وكذا راجعوا مقدمة تهذيب التهذيب [3] لابن حجر العسقلاني [فيروي النسائي هذا الحديث بسند صحيح ، مضافاً إلى أنّ كتابه داخل في السنن الكبرى للنسائي الذي يقولون بأنّ له شروطاً في هذا الكتاب أشد مّن شروط الشيخين :

عن أنس بن مالك : إنّ النبي (صلى الله عليه وآله) كان عنده طائر ، فقال : « اللهمّ ائتني بأحب ّخلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر » ، فجاء أبو بكر فردّه ، ثمّ جاء عمر فردهّ ، ثم جّاء علي فأذن له [4] .

وفي مسند أبي يعلى بنفس السند ، ترون مجيء الشيخين ومجيء عثمان أيضاً ، قال : « اللهمّ ائتني بأحب ّخلقك يأكل معي من هذا الطير » ، فجاء أبو بكر فردّه ، ثمّ جاء عمر فردهّ ، ثم جّاء عثمان فرده ّ، ثم جاء علي فأذن له [5] .

1- تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ٢٤٧ .
2- سير أعلام النبلاء ١٤ : ١٣٣ .
3- تهذيب التهذيب ١ : ٦ .
4- خصائص النسائي : ٢٧ .
5- مسند أبي يعلى ٧ : ١٠٥ ح ٤٠٥٢ .

لاحظوا الفوارق بين الألفاظ ، وقد تعمّدت التنوع في النقل حتىّ تلتفتوا إلى أنهّم إذا أرادوا أن ينقلوا القضية ّالواحدة وهي

ليست في صالحهم ، كيف يتلاعبون باللفظ ، وكيف ينقصون من القصة ، وكيف يسقطون تلك النقاط الحساسة التي يحتاج إليها الباحث الحر المنصف في تحقيقه عن سنّة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وفي فحصه عن القول الحق من بين الأقوال .

أقول : سند النسائي كما أكّدت سند صحيح ، وهو نفس السند في مسند أبي يعلى ، لكنّ بعضهم يحاول أن يناقش في سند هذا الحديث الأخير الذي نقلته عن النسائي وأبي يعلى ، يحاول أنْ يناقش في هذا السند ، ونحن نرحّب بالمناقشة ، وأيّ مانع لو كانت المناقشة مناقشة علميّة ، على كلّ منصف أن يسلمّ ، وأي مّانع لو كانت المناقشة واردة ، وحينئذ لرفعنا اليد عن هذا الحديث وتمسّكنا بغيره من الألفاظ ، أو تمسكنا بغير هذا الحديث من الأحاديث ، وأيّ مانع ؟ لكن كيف لو كانت المناقشة ظاهرة البطلان ، واضحة التعصّب ! !

يحاول بعضهم أنْ يناقش في وثاقة أحد رجال هذا السند ، وهو السُدي ، والسدُي هو إسماعيل بن عبد الرحمن ، ربماّ يناقش فيه بعض ، لكنّه من رجال مسلم ، من رجال الترمذي ، من رجال النسائي ، من رجال أبي داود ، ومن رجال ابن ماجة .

ويقول أحمد بترجمته : ثقة [1] .

ويقول غيره من كبار الرجاليين : ثقة [2] .

حتّى أنّ ابن عدي المتشددّ في الرجال يقول : هو مستقيم الحديث صدوق [3] ، بل إنّه من مشايخ شعبة .

وقد ذكرنا أنّ شعبة أمير المؤمنين عندهم ، وهو لا يروي إلاّ عن ثقة ، هكذا

1- الجرح والتعديل ٣ : ١٨٤ .
2- معرفة الثقات ١ : ٢٢٧ .
3- الكامل لابن عدي ١ : ٢٧٨ .

يقولون ، يقولون شعبة بن الحجّاج لا يروي إلاّ عن ثقة ، وممنّ يعترف بهذا المعنى أو يدعّي هذا المعنى هو ابن تيمية ، وينقل السبكي كلامه في كتابه شفاء الأسقام [1] .

فإذا كان الرجل من رجال خمسة من الصحاح الستّة ، ويوثقّه أحمد ، ويوثقّه العجلي ، ويوثقّه ابن عدي ، ويوثقّه الآخرون من كبار الرجاليين [2] ، فأيّ مناقشة تبقى في السدُي ليطعن الطاعن عن هذا الطريق في هذا الحديث الذي هو في نفس الوقت الذي يدلّ على فضيلة لأمير المؤمنين ، يدلّ على ما يقابل الفضيلة لمن يقابل أمير المؤمنين ؟

وهناك قرائن داخل الحديث وقرائن في خارج الحديث لا نحتاج إلى ذكرها كلّها ، بل نكتفي بالإشارة إلى بعض القرائن الداخليّة وبعض القرائن الخارجيّة فقط .

في بعض ألفاظ هذا الحديث يقول (صلى الله عليه وآله وسلم) : « اللهمّ ائتني بأحبّ خلقك إليك وأوجههم عندك » [3] ، وهذه الإضافة موجودة في بعض الألفاظ .

وفي بعض الألفاظ : « اللهمّ أدخل عليَ أحب خّلقك إلي منّ الأولين والآخرين » [4] .

وربّما يدلّ هذا الحديث بهذا اللفظ على أفضلية أمير المؤمنين من الأوليّن والآخرين ، أما الآخرون فالأمر فيهم سهل ، أما الأوّلون فإنّه يشمل الأنبياء أيضاً ، يشمل حتىّ أولي العزم منهم ، ويكون هذا الحديث بهذا اللفظ من أدلتنا على أفضلية أمّير المؤمنين من جميع الأنبياء إلاّ النبي والرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) .

وفي بعض ألفاظ الحديث يقول أنس : فإذا علي . أي فتحت الباب فإذا علي . فلمّا رأيته حسدته [5] .

1- شفاء الأسقام في زيارة خير الأنام : ٧٦ .
2- تهذيب التهذيب ٤ : ٢٩٧ ح ٥٩٠ .
3- شرح إحقاق الحق ٣٠ : ٢٤٨ .
4- مناقب الإمام علي : ١٧١ ح ٢٠٠ .
5- مناقب الإمام علي لابن مردويه : ١٤١ ح ١٦٩ .

وفي بعض ألفاظ الحديث : فلمّا نظر إليه رسول الله (صلى الله عليه وآله) قام قائماً فضمة إليه وقال : « يا رب وّالي يا رب واليّ ، ما أبطأ بك ياعلي ؟ » [1] .

وفي لفظ آخر بعد تلك العبارات : « ما أبطأ بك يا علي ؟ » قال : يا رسول الله قد جئت ثلاثاً كلّ ذلك يردنّي أنس ، قال أنس : فرأيت الغضب في وجه رسول الله ، وقال : « يا أنس ما حملك على ردّه ؟ » قلت : يا رسول الله سمعتك تدعو ، فأحببت أن تكون الدعوة في الأنصار .

وكأنّ بهذا العذر زال غضب رسول الله ! ! ذلك الغضب الشديد الذي رآه أنس في وجهه ،زال بمجرّد اعتذاره بهذا العذر ، حتى أنّه (صلى الله عليه وآله وسلم) لمّا اعتذر هذا العذر قال : لست بأوّل رجل أحب قومه ! !

وإنّي أعتقد أنّ هذا الكلام من رسول الله مفتعل عليه في حديث الطير : « لا يلام الرجل على حبّ قومه » أو « لست بأوّل رجل أحبّ قومه » ، أعتقد أنّ هذه إضافة من المحدثّين .

لكنْ لو سألتم بأيّ دليل تعتقد ؟

ليس عندي الآن دليل ،وإنّما أقول : كيف غضب رسول الله ذلك الغضب ثمّ زال غضبه بمجرّد اعتذار أنس بهذا العذر الواهي؟ بل يعتذر له رسول الله مرّة أُخرى ، ويبدي له عذرا !! ألم يكن يعلم رسول الله بهذا : لا يلام الرجل على حب قومه؟ فلماذا غضب عليه إذن؟ بل قاله له رسول الله وكأنّه يلاطفه بعد ذاك الغضب الشديد ، كما في هذا الحديث : «لست بأوّل رجل أحبّ قومه ، أبى الله يا أنس إلاّ أنْ يكون ابن أبي طالب» .

وهذه قرائن داخليّة في الألفاظ ، ولو أردت أن أُعيد عليكم الألفاظ بكاملها من أوّلها إلى آخرها لطال بنا المجلس ، لكن تلك المقاطع التي نحتاج إليها . كقرائن داخليّة تؤيدّ ما نريد أنْ نستدل بّه من هذا الحديث . هذه القرائن انتخبتها واستخرجتها بهذا الشكل .

1- كنز العمال ١٣ : ١٦٧ ح ٣٦٥٠٨ .

مضافاً : إلى أنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) احتجّ بحديث الطير في يوم الشورى .

ولماذا احتجّ ؟وعلى من احتجّ ؟

احتجّ على كبار الصحابة الذين انتخبهم عمر ، لأنْ يستشيروا فيما بينهم ، فيتعينّ الخليفة في ذلك المجلس ، هؤلاء أعلام القوم وأهل الحلّ والعقد .

إذن ، احتجّ علي على هؤلاء ، ومن المحتج ؟ علي أمير المؤمنين ،وهل يحتج علي بما ليس له أصل ؟وهل يحتج علي بما هو ضعيف سنداً أو كذب أو موضوع ؟ فالمحتج علي ،والمحتج عليه أُولئك الأصحاب المنتخبون من قبل عمر لأن يعينّ من بينهم خليفة عمر ،واحتجّ علي في ذلك المجلس بحديث الطير .

وأيضاً : سعد بن أبي وقاّص الذي أمره معاوية بن أبي سفيان بسبّ علي ، فأبى سعد من أن يسب ، وسأله معاوية عن السبب ، فاعتذر بأنّه سمع من رسول الله خلالاً أو خصالا لًعلي ، ومادام يذكر تلك الخصال فلن يسب عليا ّ، هذا الحديث الذي قرأناه من قبل ، وفيه تحريفات كثيرة كما ذكرت لكم في ذلك المجلس .

في بعض ألفاظ هذا الحديث : إنّ سعداً اعتذر من أنْ يسبّ علياً بخصال ، فذكر الخصال ومنها حديث الطير ، الخصال التي اعتذر بها سعد في هذه الرواية هي : حديث الراية ،وحديث الطير ،وحديث الغدير ،وهذه الرواية موجودة في حلية الأولياء لأبي نعيم ، ومن شاء فليراجع[1] .

هذا ،والشواهد والقرائن الخارجيّة الدالّة على أنّ عليا ًأحب الخلق إلى الله والى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) دون غيره ، تلك القرائن كثيرة لا تحصى ،والله يشهد على ما أقول ،وأنتم أيضاً تعلمون ، فلا نطيل المجلس بذكر تلك الشواهد .

بل في الأحاديث التي بحثنا عنها ،والآيات التي درسناها فيما سبق ،والتي سنذكرها فيما سيأتي ، كفاية لأن تكون شواهد لهذا الحديث .

1- حلية الأولياء ٤ : ٣٥٦ .

وما معنى الأحبيّة إلى الله والى الرسول ؟وأيّ علاقة بين الأحبية وبين الإمامة والولاية ؟ أي إرتباط بين الأمرين ؟

أتتصوّرون أنْ تكون الأحبية إلى الله والي الرسول ، أن يكون الشيء أحب الأشياء إلى الله والرسول ، أو يكون شخص الأحب إلى الله والى الرسول ، أن تكون الأحبيّة اعتباطية ليس لها معيار ، ليس لها ملاك ، ليس لها ضابط ، أيمكن هذا؟ أتتصوّرون هذا؟ أتحتملون هذا؟وأنتم بأنفسكم ، كلّ واحد منكم إذا أحبّ شيئا ً،وجعله أحب الأشياء إلى نفسه ، أو أحب شخصا ً واتّخذه أحبّ الناس إلى نفسه ، يسأل لماذا ؟ولابدّ وأن يكون له ضابط ، قطعا يكون له سبب ، فالأحبية ليست أمرا اعتباطيا ، الإنسان لا يحب كلّ صوت ، لا يحبّ كلّ صورة ، لا يحب كل شيء ، لابدّ وأن يكون هناك ضوابط للحب فكيف الأحبية؟ أن يكون شيء أحبّ الأشياء إلى الإنسان من كلّ الأشياء في العالم ، أن يكون شخص أحبّ الأشخاص إلى الإنسان من كل أفراد الإنسان وبني آدم ، ويكون هذا بلا حساب وبلا سبب من الأسباب؟ أيمكن هذا ويعقل؟

نحن لكوننا أفواداً من البشر وذي عقول ، ونحاول أن تكون أعمالنا وتروكنا عن حكمة ، عن سبب ، عن علّة ، لا نذر شيئاً ولا نختار شيئاً إلاّ لعلّة ، إلا لحساب ، إلا لسّبب ، أيعقل أن تقول بأني أحبُ الكتّاب الفلاني وهو أحب إليّ من بّين جميع كتب العالم ، فإذا سئلت عن السبب لا يكون عندك سبب ، لا يكون عندك جواب معقول .

الله سبحانه وتعالى يجعل فرداً من أفواد البشر ، وواحداً من خلائقه أحبّ الخلائق إلى نفسه ، ورسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يتّخذ أحداً ويجعله أحبّ الخلق إليه ، أترى يكون هذا بلا حساب وهل يعقل ؟

وجميع التصرّفات التي صدرت من المحدثّين والمؤلفيّن في هذا الحديث ، وما سنقرأ أيضا مما يّحاولونه أمام الإمامية قّي استدلالهم بهذا الحديث ، كلّ تلك القضايا أدلة أُخرى وشواهد على أنّ هذا الحديث يدل عّلى مقام عظيم لأمير المؤمنين ، يدل على شأن كبير ، وإلاّ لما فعلوا ، ولما تصرفوا ، ولما ضربوا وكسروا المنبر ، ولما أهانوا المحدثّ الحافظ الشهير الكبير عندهم ، كما سنقرأ .

ثمّ إنّ الأحبية إلى الله والرسول لما لا تكون اعتباطا ، ولابد منّ سبب ، والمفروض أن تلك الأحبية إلىّ رسول الله لم تكن لميول نفسانيّة ولم تكن لأغواض شخصيّة ، لأنّ رسول الله أعلى وأجل وأسمى من أن يحب شخصا ويَجعله أحب الخّلق إليه لمجرّد ميل نفساني ، فما هي تلك الضوابط التي أشرنا إليها ؟

نحن لا علم لنا بتلك الضوابط على نحو الدقّة ، لا نعلم بها ، الأمر أدقّ من هذا ، أدقّ من أن تتوصلّ إليه عقولنا وأفهامنا ، الأمر أدقّ من أن نفهم أنّ النبي أي مّعيار كان عنده لأن يتُخذ أحدا أحبَ الخّلق إليه ، نحن لسنا في ذلك المستوى لأن نعرُف ذلك المعيار ، لأنْ نعرف ملكات رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، حتّى نتمكنّ من تعيين من هو أحب ، اللهم إلا عنّ طريق تلك الأحاديث الواردة عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) ، عن طريق الأحاديث المتواترة القطعيّة ، عن طريق الأحاديث المتفق عليها بين الطرفين .

فأحبيّة شخص إلىرسول الله لا يمكن أن تكون لميل نفساني ولشهوة خاصّة ، ولغرض شخصي عندرسول الله ، فيجعل أحداً أحبّ الخلق إليه ولا يجعل الآخر والآخرين ، بل هناك ضوابط ، وهي التي تقرّب إليه أبعد الناس وتبعدّ عنه أقرب الناس ، تلك الضوابط لابدّ وأن تكون هكذا ، وإلاّ فليس بنبي مرسل من قبل الله سبحانه وتعالى ، يفعل ويترك وما يفعل وما يترك إلاّ عن وحي من الله سبحانه وتعالى ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى ﴾[1] .

فإذا كانت الأحبيّة بملاك ، بسبب ، وبحساب ، تلك الأحبية تنتهي إلى الأقربية المعنويةّ ، تنتهي إلى الأفضلية ، تنتهي إلى وجود ما يقتضي أن يكون ذلك الشخص الأحب إلىرسول الله ، أن يكون مقدّماً على غيره في جميع شؤون الحياة .

وإليكم عبارة الحافظ النووي في شرح صحيح مسلم ، وهذا حافظ كبير من حفّاظهم ، وكتابه في شرح صحيح مسلم ومن أشهر كتبهم وأكثرها اعتباراً وشهرة ، يقول في معنى محبّة الله تعالى لعبده .والمراد من هذه الكلمة في النصوص

1- النجم : ٣ ـ ٤ .

الإسلاميّة كتاباً وسنة .ً فيشرح قائلا :

محبّة الله سبحانه وتعالى لعبده تمكينه من طاعته ،وعصمته ، وتوفيقه ، وتيسير ألطافه وهدايته ،وإفاضة رحمته عليه ، هذه مباديها ،وأمّا غايتها فكشف الحجب عن قلبه ، حتّى يراه] أي يرى الله تعالى [ببصيرته فيكون] هذا الشخص المحبوب لله سبحانه وتعالى [كما قال في الحديث الصحيح : فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره[1] .

هذه عبارته ، وما ألطفها من عبارة .

فهل من شك حينئذ في استلزام الأحبية للإمامة ؟ إنّ من كان محبوباً لله تعالى يكون له هذه المنزلة ، فكيف من كان أحب الخلق إليه ، عبارة النووي كانت في محبّة الله لأحد ، أمّا كون هذا الشخص وحده هو الأحبّ من كل الخلائق إلى الله سبحانه وتعالى فحدّث ولا حرج ، هذا الذي قلت : بأنّ أفهامنا تقصر عن درك مثل هذه القضايا ، إلا أنّنا نتكلم بقدر ما نفهم .

إذن ، لا شكّ ولا ريب في استلزام الأحبيّة للإمامة والخلافة والولاية .

هذا على ضوء الحديث الذي قرأناه برواته وأسانيده وألفاظه ، وبعض العبارات المتعلّقة بالمطلب ذكرتها لكم .

فتمّ البحث إلى الآن عن دلالة حديث الطير على الإمامة واستلزام الأحبيّة للأفضلية .

ملاك الأحبية على صعيد الواقع التاريخي

وأمّا على صعيد الواقع التاريخي ، أذكر لكم شاهدين فقط على صعيد الواقع التاريخي ، حتّى تعرفوا أنّ استدلالنا بحديث الطير على إمامة أمير المؤمنين لا مجال لأيّ خدشة فيه من أيّ أحد من الأولّين والآخرين .

1- صحيح البخاري ٧ : ١٩٠ ، كتاب الرقاق

الشاهد الأوّل :

إنّهم يروون عن عمر بن الخطّاب أنّه قيل له لما طعن : لو استخلفت ، فقال : لو كان أبو عبيدة حياً لاستخلفته .

يقول : لو كان أبو عبيدة الجرّاح حياً لاستخلفته ، لا أريد أن أخرج عن موضوع البحث ،والا فعندي تعليق هنا ، يقول : لو كان أبو عبيدة حياً لاستخلفته .

فإنْ سأله الله : لماذا وبأيّ ملاك استخلفت أبا عبيدة ؟

يقول : وقلت لربّي إنْ سألني : سمعت نبيك يقول : أبو عبيدة أمين هذه الأمة .

ولي تعليق على هذا الحديث أتركه إلى وقت آخر .

ويقول عمر أيضاً : ولو كان سالم مولى أبي حذيفة حياً لاستخلفته .

وعندي تعليق هنا ، أتركه لوقته .

يقول : فقلت لربّي إنْ سألني : سمعت نبيكّ يقول : إن سّالما شًديد الحب لله .

يقول عمر بن الخطّاب : لو كان سالم مولى أبي حذيفة حياً لاستخلفته ، هذا الشخص المولى ،ولاعتذرت إلى الله بأنيّ سمعت نبيّك يقول : إنّ سالما شًديد الحب لله .

إذن ، أصبح الحب ملاكاً ومعيارا ً للخلافة ،وهو مولى ، وقد أجمعوا على أن ّالإمام يجب أن يكون من قويش ، لكن لماذا كان سالم مولى أبي حذيفة بهذه المثابة في نظر عمر بن الخطّاب ؟ نتركه لوقته . هذا هو الشاهد الأول .

هذا الشاهد موجود في تاريخ الطوي ، وفي تاريخ ابن الأثير الكامل [1] ، فراجعوا .

الشاهد الثاني :

والأهم من هذا هو الشاهد الثاني ، تجدونه في صحيح البخاري في قضيّة السقيفة نفسها ، في بيعة أبي بكر بالذات ، يقول الراوي والعبارة هكذا :

1- تاريخ الطبري ٣ : ٢٩٢ ، الكامل في التاريخ ٣ : ٦٥ .

اجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة ، فقال أبو بكر : نحن الأُمراء وأنتم الوزراء ، فقال عمر : نبايعك أنت ، فأنت سيّدنا وخيرّنا وأحبنّا إلى رسول الله ، فبايعه عمر وبايعه الناس [1] .

فأصبحت الأحبية إلى رسول الله هي الملاك على صعيد الواقع ، دعنا عن البحث الصغروي فله مجال آخر ، نستدلّ الآن بهذا الحديث على ما هو في صحيح البخاري صدقاً أو كذباً ، حجة عليهم ونحن نلزمهم بهذه الحجة ، عمر بن الخطاّب يدعّي لأبي بكر إنّه كان أحبّ الخلق إلى النبي ، ولذا . أمام الأنصار وغيرهم . نادى بأن ّأبا بكر هو المتعينّ للخلافة ، بأي دليل ؟ لأنّه أحبّ الخلق إلى رسول الله .

لكن حديثنا حديث متواتر قطعي الصدور عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، مقبول بين الطرفين ، وقد ذكرت لكم رواة هذا الحديث ، وذكرت لكم كيفيّة الاستدلال به ، وفقه هذا الحديث .

الحسد لأمير المؤمنين (عليه السلام) :

ومن فوائد حديث الطير أنّه كان هناك بين أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتّى المقربّين منهم ، من كان في قلبه حسد بالنسبة لأمير المؤمنين (عليه السلام) ،وأنس بن مالك خادم رسول الله يكذّب ، لا مرّة ولا مرتيّن ، يكذبّ مرات ّ لأجل الحسد الذي في قلبه على علي أمير المؤمنين ، لكن أنساً كشف عن واقع حاله أكثر فأكثر ، عندما ناشده أمير المؤمنين (عليه السلام) بحديث الغدير فأبى أن يشهد ، وكتم الشهادة ، وكتمان الشهادة ذنب كبير من كبائر المعاصي ، حتّى أنّ أمير المؤمنين دعا عليه ،وابتلي بالبرص .

إنّه لابدّ أن ْنعرف حقائق الأشخاص من خلال السنةّ النبوية ّ، قبل أن نقرأ تراجمهم وأحوالهم في كتب التراجم ، ففي السنة ّ

وفي الأحاديث الواردة في المصادر المعتبرة ما يستكشف به حقائق حالات الأشخاص أكثر بكثير ،وهذا ممّا لا يخفى على المتضلّعين بمثل هذه البحوث .

1- صحيح البخاري ٤ : ١٩٤ ، باب مناقب المهاجرين .

الجهة الثالثة : محاولات القوم في ردّ حديث الطير

فننتقل الآن إلى محاولات القوم في ردّ هذا الحديث وإبطاله ، وفي المنع عن نقله وانتشاره وما صنعوا .

تتلخّص محاولاتهم في وجوه :

الأوّل : المناقشة في سند الحديث

فإذا راجعتم كتاب العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لأبي الفرج ابن الجوزي ، تجدونه يذكر هذا الحديث بسند أو ببعض أسانيده ويضعّفه ويسكت عن بعض الأسانيد الأُخرى [1] .

لكن ابن الجوزي أبا الفرج الحنبلي المتوفى سنة ٥٩٧ هـ معروف بالتسرّع بالحكم ، لا بالتضعيف فقط بل حتّى الحكم بالوضع ، ولربّما ضعّف أو كذّب في كتبه أحاديث موجودة في الصحاح ،وهذا ما دعا كبار المحدثيّن من المحققين من أهل السنّة إلى التحذير من الاعتماد على حكم ابن الجوزي ، في أي حديث من الأحاديث ،وأنّه لابد من التثبتّ .

والعجيب أنّهم ربمّا ينسبون إلى ابن الجوزي أنّه أورد حديث الطير في كتاب الموضوعات ،راجعوا كتاب المرقاة في شرح المشكاة للقاري [2] وبعض الكتب الأُخرى ، ينسب إلى ابن الجوزي أنّه حكم على هذا الحديث بالوضع وأورده في كتاب الموضوعات .

1- العلل المتناهية ١ : ٢٢٩ ـ ٢٣٥ .
2- مرقاة المفاتيح ١٠ : ٤٦٥ ح ٦٠٩٤ .

والحال أنّه غير موجود في كتاب الموضوعات ، نعم ، موجود في كتاب العلل المتناهية ، لكنّه ببعض أسناده ،وانمّا يتكلمّ على بعض رجال هذا الحديث في بعض الأسانيد .ونحن لا ندّعي أنّ كلّ أسانيده صحيحة .ويسكت عن البعض الآخر .

ويأتي من بعده ابن كثير ، فيذكر في تاريخه حديث الطير ، ويرويه عن عدّة من الأئمّة الأعلام ، يرويه عن الترمذي ، وعن أبي يعلى ،وعن الحاكم ،وعن الخطيب البغدادي ،وعن ابن عساكر ،وعن الذهبي ،وعن غيرهم ، إلى أنْ قال :

وقد جمع الناس في هذا الحديث مصنّفات مفردة منهم : أبو بكر ابن مردويه ،والحافظ أبو طاهر محمّد بن أحمد بن حمدان فيما رواه شيخنا أبو عبد الله الذهبي يقول : ورأيت مجلداً في جمع طرقه وألفاظه لأبي جعفر ابن جرير الطبري المفسرّ

صاحب التاريخ ، ثمّ وقفت على مجلّد كبير في ردّه وتضعيفه سندا ومتنا للقاضي أبي بكر الباقلاني المتكلم .

ثمّ يذكر ابن كثير رأيه في هذا الحديث قائلاً : وبالجملة ، ففي القلب من صحة هذا الحديث نظر وان كثرت طرقه [1] .

أقول : فدليل ابن كثير على ضعف هذا الحديث أنّ قلبه لا يساعد ، قلب ابن كثير لا يساعد على قبول هذا الحديث ، كما أنّ قلب أبي جهل لم يساعد على قبول القرآن والإسلام ، فليكنْ ،وأيّ مانع ؟ قلبه لا يساعد ، لا يقول : إنهّ موضوع ، لا يقول : إنّه حديث مكذوب ، لا يقول : في سنده كذا وكذا ، لا يقول : الراوي ضعيف لقول فلان ، لنصّ فلان على ضعفه ،وأمثال ذلك ، فإنّها مناقشات علمية تسمع ، إنهّا مناقشات علمية قابلة للبحث ، قابلة للنظر ،وأي مانع ! يقول : وبالجملة ، ففي القلب من صحّة هذا الحديث نظر وإن كثرت طرقه .

الرجوع إلى القلب من جملة أساليبهم في ردّ بعض الأحاديث ، أذكر لكم شاهداً واحداً فقط ،والا لطال بنا المجلس .

1- البداية والنهاية ٧ : ٣٩٠ .

عندما يريدون أنْ يردّوا حديثاً وقد أعيتهم السبل ، فلم يمكنهم المناقشة في سنده بشكل من الأشكال ، يلجأون إلى القسم أحياناً ، كقولهم :والله إنهّ موضوع ،وأي دليل أقوى من هذا ؟ ! أو يلتجئون إلى قلوبهم :والقلب يشهد بأن هذا الحديث موضوع ، أذكر لكم شاهداً واحداً فقط .

في مستدرك الحاكم حديث عن علي (عليه السلام) : أخبرني رسول الله : « إنّ أول من يدخل الجنةّ أنا وفاطمة والحسن والحسين » ، قلت : يا رسول الله فمحبّونا ؟ قال : « من ورائكم » . يقول الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه [1] .

هذا حديث الحاكم ، وما ذنبنا إنْ كان الحاكم كاذباً بنقل هذا الحديث وفي حكمه بصحتّه ، نحن المحبوّن لأهل البيت ندخل الجنّة وراء أهل البيت ، هم يدخلون ونحن وراءهم ، لأننّا نحب أهل البيت ،وهذا لا يمكن لأحد إنكاره .

فيقول الذهبي في تلخيصه للمستدرك في ذيل هذا الحديث : الحديث منكر من القول يشهد القلب بوضعه [2] .

ليته ناقش في سند الحديث ، بضعف راو من رواته ، يشهد القلب بوضعه ! ! ولماذا يشهد قلب الذهبي بوضع هذا الحديث ؟ الحديث يقول : إنّ أول من يدخل الجنةّ رسول الله وعلي وفاطمة والحسنين ومحبوهّم من وراءهم ، أي مانع من هذا ؟ وأي ضير على الذهبي حتّى يشهد قلبه بأنّ هذا الحديث موضوع ؟ ولماذا ؟ هل حب أهل البيت مانع من دخول الجنةّ فيكون قلبه يشهد بوضع هذا الحديث ؟ أو يشُك في أنّ رسول الله وعلياً وفاطمة والحسنين أول من يدخل الجنة ؟ أيشك فُي هذا ؟ لماذا قلبه يشهد بوضعه ؟ فتأمّلوا في هذا .

إذن ، كانت المحاولة الأُولى ، المناقشة في سند الحديث والحكم بضعف الحديث ، لكن الحديث في الصحاح كما ذكرنا ، وله أسانيد صحيحة ، وقسم كبير

1- مستدرك الحاكم ٣ : ١٥١ .
2- تلخيص المستدرك في هامش مستدرك الحاكم ٣ : ١٥١ .

من أسانيده أنا بنفسي صحّحتها على ضوء كلمات كبار علماء الحديث وأئمة الجرح والتعديل وهي في خارج الصحاح .

الثاني : تحريف اللفظ

وهذا هو الطريق الثاني لردّ هذا الحديث ، قد قرأنا بعض الألفاظ ، وعرفتم كيف يكون التحريف .

أمّا أحمد بن حنبل ، فقد قرأنا لفظ الحديث من كتاب فضائله أو مناقبه ، فلنقرأ لفظ الحديث في مسنده فلاحظوا :

قال : سمعت أنس بن مالك وهو يقول : أُهديت لرسول الله ثلاثة طوائر ، فأطعم خادمه طائراً ، فلمّا كان من الغد أتت به . كلمة الخادم تطلق على المرأة والرجل . فقال لها (صلى الله عليه وآله) : « ألم أنهك أن ترفعي شيئاً ، فإنّ الله عزوّجل يأتي برزق كلّ غد » .

هذا هو الحديث في مسند أحمد [1] .

ولك أن تقول : لعلّ هذا الحديث في قضيّة أُخرى لا علاقة لها بحديث الطير .

لكنْ عندما نراجع ألفاظ الحديث نجد بعض ألفاظه بنفس هذا اللفظ وبنفس السند الذي أتى به أحمد ، وفيه ما يتعلّق بعليّ (عليه السلام) وكونه أحبّ الخلق إلى الله إلى آخره ، نعم ، كنت أتصوّر أنّ هذا الحديث ورد في قضيّة لا علاقة لها بحديث الطير الذي نحن نبحث عنه ، هذا تبادر إلى ذهني لأوّل وهلة ، لكنّي دققّت النظر في الأحاديث فوجدت الحديث حديث الطير ، إلاّ أنّه جاء به بهذا الشكل ، وهل الذي جاء في مسند أحمد من أحمد نفسه أو النسّاخ أو الطابعين لكتابه ؟ الله أعلم .

وأبو الشيخ الإصفهاني الذي ذكرناه سراً ، يروي هذا الحديث وفيه ما يتعلّق بأمير المؤمنين (عليه السلام) ، إلا أنّ ما يتعلّق بأنس ، وكذب أنس ، وخيانة أنس ، هذا محذوف ومحرّف ، لاحظوا :

1- مسند أحمد ٣ : ١٩٨ ، مجمع الزوائد ١٠ : ٢٤١ .

عن أنس بن مالك قال : أُهدي لرسول الله طير فقال : «اللهمّ ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي هذا الطير» ، فجاء علي فأكل معه ، ثمّ هو يقول : فذكر الحديث انتهى [1] . وكأنّه يريد أنْ يحفظ الأمانة فلا يخون يضع كلمة : فذكر الحديث .

ومن العجيب إسقاط بعضهم كلا الفقرتين ، ما يتعلّق بعلي وما يتعلّق بأنس ، فأسقط كلتا الفقرتين وجاء فقط بذلك العذر الذي ذكر أنس في آخر القضية :

عن أنس عن النبي قال : « لا يلام الرجل على حبّ قومه » .

حينئذ يقول ابن حجر العسقلاني : هذا طرف من حديث الطير [2] .

الثالث : تأويل الحديث وحمل مدلوله على خلاف ما هو ظاهر فيه

فيحملون أوّلاً لفظ الحديث الذي يقول : « اللهم ائتني بأحب خلقك إليك والى رسولك » ، يحملونه على أن المراد اللهم ائتني

بمن هو من أحبّ خلقك إليك وإلى رسولك ، فحينئذ لا اشكال ، لأنّ مشايخ القوم أحبّ الخلق إليه أيضا ، فيكون علي أيضا من أحبّ الخلق إليه . « اللهمّ ائتني بأحبّ خلقك إليك والي رسولك » ، أي اللهم ائتني بمن هو من أحب خلقك إليك والى رسولك .

راجعوا شروح مصابيح السنّة ،راجعوا شروح المشكاة[3] وكتاب التحفة الاثنا عشرية[4] لوجدتم هذا التأويل موجوداً في كتبهم حول هذا الحديث .

وهل توافقون عليه ؟وهل هناك مجال لقبول هذاالتأويل بلا أيّ دليل ؟

وقال صاحب التحفة الاثني عشرية : إنّ القضيّة إنمّا كانت في وقت كان الشيخان في خارج المدينة المنورة ، فلذا لم يحضرا فحضر علي .

1- طبقات المحدّثين باصبهان ٣ : ٤٥٤ .
2- لسان الميزان ٥ : ٥٨ .
3- المرقاة في شرح المشكاة ١٠ : ٤٦٤ .
4- مختصر التحفة الاثنا عشرية : ١٦٥ .

راجعوا كتاب التحفة الاثنا عشرية[1] ،وهذا الكتاب عندهم من أحسن الكتب في باب الإمامة ، أو في أبواب العقائد كلّها ، وطبع مراراً وتكرارا ً طبعات مختلفة ، وطبعوا خلاصته باللغة العربية مع تعاليق ذلك العدو من أعداء الدين ، مرارا وتكرارا ً في البلاد المختلفة .

أقول : هل كانت هذه القضية في وقت كان أبو بكر وعمر في خارج المدينة المنوّرة؟والله لو كانا في خارج المدينة المنوّرة لما كان عندنا أي كلام ، فنحن ما عندنا أي غوض في إثبات شيء أو في نفي شيء ، لكنْ ماذا نفعل مع حديث النسائي ، مع حديث أبي يعلى : إنّه جاء أبو بكر فودّه ، جاء عمر فودّه ،وأضاف صاحب المسند فقال : بأن عثمان أيضا جاء وردّه؟!

فهؤلاء كانوا في المدينة المنوّرة ،وأيّ ذنب لنا لو كان النسائي وغوه ورواة خبر حضورهم في المدينة كاذبين عليهم؟!

الرابع : المعارضة

المعارضة لها وجه علمي ، نحن نوافق على هذا ، لأنّ المعارضة هي الإتيان بحديث معتبر ليعارض به حديث معتبر آخر في مدلوله ، فتلاحظ بينهما قواعد الجرح والتعديل لتقديم البعض على البعض الآخر ، تلك القواعد المقررة في كتب السنّة ، فهذا أُسلوب علمي للبحث والمناظرة ،وأيٌّ مانع من هذا ، المعارضة والقاء التعارض بين الحديثين ، ثم دراسة الحديثين بالسند والدلالة وإلى آخره عمل جميل وعلى القاعدة ، وله وِجهةٌ علمية ، ونحن مستعدون لدراسة ما يذكرونه معارضا لحديث الطير بلا أيّ تعصّب ، لكن أي شيء ذكروا ليعارضوا به حديث الطير ؟

في كتاب التحفة الاثنا عشرية استند إلى حديث : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر »[2] في مقابلة حديث الطير .

1- مختصر التحفة الاثنا عشرية : ١٦٥ .
2- الحديث في : مسند أحمد ٥ : ٣٨٢ ، سنن الترمذي ٥ : ٣٣٦ ، مختصر التحفة الاثني عشرية : ١٦٥ .

فوالله لو تمّ هذا الحديث سنداً ودلالة ، حتىّ لو ثبت اعتباره عندهم واتفقوا على صحته ، فنحن نغض النظر عن انفراد القوم به ، وقد قلنا منذ الأوّل أنّ الحديث الذي يريد كلّ طرف من الطرفين أن يستند إليه لابدّ وأن يكون مقبولا عند الجانبين ، نحن نغضّ النظر عن هذه الناحية ، ونُدرس الحديث على ضوء كتبهم وأقوال علمائهم هم فقط ، ولو تمّ لوافقنا ولرفعنا اليد عن حديث الطير المقبول بين الطرفين بواسطة حديث : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » .

ولكنْ ماذا نفعل وهم لا يقبلون بحديث الاقتداء بالشيخين ، وسنقرأ ما يقولونه حول هذا الحديث بالتفصيل في موضعه إن شاء الله تعالى .

الخامس :

بعد أنْ أعيتهم السبل العلمية في الظاهر وهي : المناقشات في السند أو الدلالة ، يلجأون إلى طريقة أُخرى ، وماذا نسميّ هذه الطريقة؟ لا أدري ، الآن لأقرأ لكم ما وجدته تحت هذا العنوان الذي عنونته أنا ، فأنتم سمّوا ما فعلوا بأيّ تسمية تريدون!!

أذكر لكم قضيّة الحافظ ابن السقا الواسطي المتوفى سنة ٣٧٣ هـ .

يقول الذهبي في كتاب سير أعلام النبلاء بعد أن يصف ابن السقا بما يلي: الحافظ الإمام محدّث واسط ، بعد أن يلقبّه بهذه الألقاب ينقل عن الحافظ السلفي يقول :

سألت الحافظ خميساً الجوزي عن ابن السقا ؟ فقال : هو من مزينة مضر ولم يكن سقّاءً بل لقب له ، من وجوه الواسطيين وذي الثروة والحفظ ، رحل به أبوه فأسمعه من أبي خليفة وأبي يعلى وفلان وفلان وبارك الله في سنّه وعلمه ، واتفق أنّه أملى حديث الطائر فلم تحتمله نفوسهم ، فوثبوا عليه فأقاموه وغسلوا موضعه ، فمضى ولزم بيته لا يحدّث أحداً من الواسطيين ، فلهذا قلّ حديثه عندهم [1] .

1- سير أعلام النبلاء ١٦ : ٣٥٢ .

أقول : ولم يذكر الراوي كلّ ما وقع على هذا المحدّث من ضرب وشتم وإهانة وغير ذلك ، يكتفي بهذه العبارة : وثبوا عليه فأقاموه عن مجلسه وغسلوا موضعه ، كأنّ الموضع الذي كان جالساً فيه تنجّس لإملائه طرق حديث الطير ، وغسلوا موضعه ، فمضى ولزم بيته ولم يخرج .

فماذا تسمّون هذه الطريقة ؟ لا أدري .

هذا ما ذكره الذهبي في ترجمة هذا الرجل في سير أعلام النبلاء ، وفي كتاب تذكرة الحفّاظ [1] .

أمّا الحاكم النيسابوري ، فقد كان مصراً على صحةّ حديث الطير ، وعلى تصحيح حديث الطير .

يقول في كتابه علوم الحديث [2] : حديث الطير من مشهورات الأحاديث ، وكان على أصحاب الصحاح أن يخرّجوه في

الصحاح .

ويقول : ذاكرت به كثيراً من المحدثين .

ويقول : كتبت فيه كتاباً ، أي كتب في جمع طرقه كتاباً .

ثمّ إنّه في المستدرك [3] يروي هذا الحديث ويقول : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقد رواه عن أنس جماعة من أصحابه زيادة على ثلاثين نفساً .

وقد قلت لكم أنّ الرواة عن أنس هم أكثر من ثمانين شخصاً لا ثلاثين شخصاً .

يقول : ثمّ صحّت الرواية عن علي وأبي سعيد الخدري وسفينة .

واضطرب القوم اتّجاه تصحيح الحاكم ، وإخراج الحاكم هذا الحديث في مستدركه ، وإصراره على صحّة هذا الحديث ، وأصبحت قضيّة حديث الطير

1- تذكرة الحفاظ ٣ : ٩٦٦ .
2- معرفة علوم الحديث : ٩٣ .
3- مستدرك الحاكم ٣ : ١٣١ .

والحاكم قضيّة تذكر في أكثر الكتب المتعلّقة بالحاكم وبحديث الطير ، أي حدثت هناك ضجة من فعل الحاكم هذا ، وقام القوم عليه وقامت قيامتهم ، ولأجل هذا الحديث رماه بعضهم بالرفض فقال : الحاكم رافضي . لكن الذهبي وابن حجر العسقلاني يقولان : الله يحبّ الإنصاف ، ما الرجل رافضي . فراجعوا لسان الميزان ، وراجعوا سير أعلام النبلاء ، وغير هذين الكتابين [1] .

ثمّ جاء بعضهم وجعل يرمي كتاب المستدرك بأنّ هذا الكتاب ليس فيه ولا حديث واحد على شرط الشيخين .

وحينئذ يقول الذهبي : هذه مكابرة وغلو [2] .

ثمّ نسبوا إلى الدارقطني أنّه لما بلغه أن الحاكم قد أخرج حديث الطير في المستدرك انتقد فعل الحاكم هذا .

لكن الذهبي يقول : إنّ الحاكم إنّما ألفّ المستدرك بعد وفاة الدارقطني بمدة [3] .

وحينئذ ، إذا راجعتم كتاب طبقات الشافعية للسبكي [4] رأيتموه ينقل عن الذهبي إنّ الحاكم سُئل عن حديث الطير فقال : لا يصحّ ولو صحّ لما كان أحد أفضل من علي بعد رسول الله . ثمّ قال شيخنا : وهذه الحكاية سندها صحيح ، فما باله أخرج حديث الطير في المستدرك . يعني : إذا كان الحاكم يعتقد بأنّ الشيخين أفضل من علي ، فلماذا أخرج الحديث في المستدرك ؟ ولماذا صحّحه ؟

حينئذ يقول السبكي : قد جوّزت أنْ يكون زيد في كتابه .

يعني : حديث الطير زيد في كتاب المستدرك ! ! لاحظوا إلى أي حدٍّ

1- سير أعلام النبلاء ١٧ : ١٧٤ ، وفيه : قلت : كلاّ ليس هو رافضياً ، بل يتشيّع .

لسان الميزان ٥ : ٢٣٣ وفيه : قلت : إنّ الله يحبّ الإنصاف ، ما الرجل برافضي بل شيعي فقط .
2- سير أعلام النبلاء ١٧ : ١٧٥ .
3- نفس المصدر ١٧ : ١٧٦ .
4- طبقات الشافعية ٤ : ١٦٨ ـ ١٦٩ .

يحاولون إسقاط حديث من الأحاديث ، قد جوّزتُ أن يكون زيد في كتابه ، أن ْلا يكون من روايات الحاكم .

يقول السبكي : وبحثت عن نسخ قديمة من المستدرك فلم أجد ما ينشرح الصدر بعدمه] أي وجدت الحديث في كلّ النسخ [وتذكّرت الدارقطني إنّه يستدرك حديث الطير ، فغلب على ظنيّ إنه ّلم يوضع عليه] أي إن الحديث لم يوضع على الحاكم ، ولم يزده أحد في المستدرك [ثمّ تأمّلت قول من قال : إنهّ] أي الحاكم [أخرجه من الكتاب ، فإن ثبت هذا صحتّ الحكايات ، ويكون خرّجه في الكتاب قبل أن يظهر له بطلانه ، ثمّ أخرجه منه لاعتقاده عدم صحتّه كما في هذه الحكاية التي صححّ الذهبي سندها ، ولكنّه بقي] أي الحديث [في بعض النسخ ، إمّا لانتشار النسخ بالكتاب ، أو لإدخال بعض الطاعنين في الشيخين إياّه]أي الحديث [فيه] أي في المستدرك [فكلّ هذا جائز ، والعلم عند الله تعالى .

هذا نصّ عبارة السبكي .

أقول : هذه نماذج من محاولات القوم لإسقاط الحديث ،ولإثبات أنّ الحاكم لم يروه في مستدركه ، وذلك يكشف عن اضطراب القوم أمام تصحيح الحاكم وإخراجه هذا الحديث في كتابه .

وهل اكتفوا بهذا ؟ لا ، وهل استفادوا من هذه الأساليب شيئاً ؟ لا .

فما كان عليهم إلاّ أنْ يهجموا على الحاكم في داره فيضربوه ويكسروا منوه الذي كان يجلس عليه ويحدثّ ، ويمنعوه من الخروج من داره .

وهلاّ فعلوا هذا من أوّل يوم ، وقبل أن يتعبوا أنفسهم في التحقيق عن كتاب المستدرك باحتمال أن ْيكون هذا الحديث قد أدرجه بعض الطاعنين ، فما أحسن هذا الطريق لإثبات الخلافة لأسيادهم ! !

وهكذا فعلوا مع غير الحاكم ، مع كثير من أئمّتهم ! ! أما فعلوا مع النسائي في دمشق ؟ أما بقروا بطن الحافظ الكنجي في داخل المسجد لأنّه كان يملي فضائل

علي ؟وأما فعلوا ؟وأما فعلوا ؟ أمّا بعلماء الطائفة الشيعيّة ، وبالأئمةّ الاثني عشر ، فأي شّيء فعلوا ؟ وكيف عاملوا ؟

وهكذا ثبتت الإمامة والخلافة للشيخين وللمشايخ .

فأيّ داع لكلّ ما قاموا به من المناقشة في السند ، من المناقشة في الدلالة ، من المعارضة ، من تحريف اللفظ ؟ من ضرب وهتك لابن السقا والحاكم ؟ لماذا لا يقلّدون إمامهم وشيخ إسلامهم الذي قال : حديث الطير من الموضوعات المكذوبات [1] .

فأراح نفسه من كلّ هذا التعب ؟

وهذه فتوى ابن تيميّة ، وتلك فتوى ابن كثير ، وتلك أفعالهم وأعمالهم مع أئمّتهم كالحاكم وغيره ، وتلك تحريفاتهم لألفاظ

الحديث النبوي ، وتلك خياناتهم تبعاً لخيانة صاحبهم أنس بن مالك ، وتلك إمامة مشايخهم التي يريدون أن يثبتوها بهذه السبل !

!

وعلى كلّ منصف ، كلّ محققّ ، وكل حّر أن يسْتمع القول فيتبع أحسنه ،والله على ما نقول شهيد ، ونعم الحكم الله ، والخصيم محمّد ،

وصلّى الله على محمدّ وآله الطاهرين .

1- منهاج السنة ٧ : ٣٧١ .